

شرح أصول الكافي

السيد جعفر الحسيني الشيرازي

كتاب الحجّة القسم الثالث

المطبعة العلمية




المطبعة العلمية

دار العلوم



شرح أصول الكافي

الجامعة اللبنانية محفوظات مكتبة وسجلات
مؤسسة الشجرة الطيبة
الطبعة الأولى
١٤٣٥م - ٢٠١٤م



الشجرة الطيبة



المكتب والمستودع: بئر العبد - مقابل البنك اللبناني الفرنسي

ص.ب: 24/140 - هاتف: 01/541650 - تليفاكس: 01/545182 - موبايل: 03473919

www.daraloloum.com E.mail:info@daraloloum.com

شرح أصول الكافي

كتاب الحجة

القسم الثالث

السيد جعفر الحسيني الشيرازي

الجزء الخامس



التنجرة الطيبة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ
نَسْتَعِينُ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ
صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ

بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَّافِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَهَشَامُ بْنُ الْحَكَمِ وَعَلِيُّ بْنُ يَقُطِينِ بِنَغْدَادَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يَقُطِينٍ: كُنْتُ عِنْدَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ جَالِسًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَلِيُّ، فَقَالَ لِي: يَا عَلِيُّ بْنُ يَقُطِينٍ هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ وُلْدِي^[١]، أَمَا إِنِّي قَدْ نَحَلْتُهُ

الحديث الأول:

[١] (سيّد ولدي):

هذه الكلمة تدلُّ على أنَّه الإمام من بعده، وذلك لأنَّ الإمام أفضل أهل زمانه، فلا يكون أحدٌ أفضل منه، وحيث كانت الإمامة في الأعقاب فهي في أحد أبناء الإمام الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وحيث كان الإمام الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ سيِّدهم فهو الإمام دون غيره.

ثمَّ اعلم أنَّه كان للإمام الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ ثمانية عشر ابناً وقيل: عشرون^(١).

قال الشيخ المفيد رضوان الله عليه: ولكل واحد من ولد أبي الحسن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فضل ومنقبة مشهورة، وكان الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ المقدم عليهم في الفضل^(٢).

ولم يدع أحد منهم الإمامة، ولا ادَّعى له، سوى الإمام الرُّضَا علي بن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) راجع البحار: ج٤٨، ص٢٨٨ عن المناقب وكشف الغمّة.

(٢) المصدر، عن الإرشاد.

كُنَيْتِي^[٢]، فَضْرَبَ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ بِرَاحَتِهِ^[٣] جَبْهَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَنَحَكَ^[٤] كَيْفَ قُلْتُ؟ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يَقُطِينٍ: سَمِعْتُ وَاللَّهِ مِنْهُ كَمَا قُلْتُ، فَقَالَ هِشَامٌ: أَخْبَرَكَ أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ مِنْ بَعْدِهِ.

أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَّافِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ، «وَفِي نُسْخَةِ الصَّفَوَانِيِّ» قَالَ: كُنْتُ أَنَا - ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ -.

[٢] (أما أني قد نحلته كنيتي):

و«النحلة» - بفتح النون وكسرهما -: عطية على سبيل التبرع، وهو أخص من الهبة، وتطلق على عطية الرجل ابنه، فيقال: أنحل ابنه كذا^(١). وفي هذا تعظيم لشأنه، لأن الكنية مما يُعتزُّ بها جداً.

[٣] (براحته):

«الراحة» باطن الكف، ولعلَّ ضرب الجبهة بالراحة للتأسف، لإشعار الكلام بقرب الوفاة - على ما قيل -.

[٤] (ويحك):

عن الجوهري: (ويح) كلمة رحمة، و(ويل) كلمة عذاب^(٢). وفي المقاييس: (ويح): كلمة رحمة لمن تنزل به بليّة، قال الخليل: لم يسمع على بنائه إلا (ويح)، و(ويس)، و(ويه)، و(ويل)، و(ويب)، وهي متقاربة المعنى^(٣).

وقيل: وقد يُقال: (ويح) للمدح والتعجب^(٤).

(١) راجع مفردات الراغب: ص ٧٩٥.

(٢) نقله عنه في المرأة: ج ٣، ص ٣٤١.

(٣) المقاييس: ص ١٠٤١.

(٤) معجم الفروق اللغوية: ص ٥٧٩.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ، عَنْ نُعَيْمِ الْقَابُوسِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ ابْنِي عَلِيًّا أَكْبَرُ وُلْدِي، وَأَبْرُهُمْ عِنْدِي، وَأَحَبُّهُمْ إِلَيَّ، وَهُوَ يَنْظُرُ مَعِيَ فِي الْجَفْرِ^[١]، وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادِ الْقَضْرِيِّ - جَمِيعاً - عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي قَدْ كَبِرَ سِنِّي^[١]، فَخُذْ بِيَدِي مِنَ النَّارِ^[٢]، قَالَ: فَأَشَارَ إِلَى ابْنِهِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي.

الحديث الثاني:

[١] (ينظر معي في الجفر):

المراد هو الجفر الأبيض الذي فيه علم النبيين والوصيين وكتبهم، وقد مرَّ تفصيله في (باب فيه ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة) فراجع، وأما الجفر الأحمر ففيه سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله.

الحديث الثالث:

[١] (كبر سني):

«السَّن» مقدار العُمر، مؤنث سماعي^(١)، ولكن حيث كان التأنيث مجازياً جاز في النسبة إليها التذكير والتأنيث، مثل طلع الشمس وطلعت الشمس.

[٢] (فخذ بيدي من النار):

قد مرَّ أَنَّهُ بمعنى: أنقذني منها، لأنَّ من لا يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام: أَلَا تَدُلُّنِي إِلَى مَنْ أَخَذَ عَنْهُ دِينِي؟ فَقَالَ: هَذَا ابْنِي عَلِيٌّ، إِنَّ أَبِي أَخَذَ بِيَدِي ^[١] فَأَدْخَلَنِي إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَقَالَ: يَا بَنِي! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا قَالَ قَوْلًا وَفَى بِهِ ^[٢].

٥ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ سِنِّي، وَدَقَّ عَظْمِي، وَإِنِّي سَأَلْتُ أَبَاكَ عليه السلام فَأَخْبَرَنِي بِكَ، فَأَخْبِرْنِي مَنْ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: هَذَا أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا.

الحديث الرابع:

[١] (إنَّ أَبِي أَخَذَ بِيَدِي...) إلخ:

هنا الإمام يريد بيان قاعدة عامّة، وهي أنَّ الأرض لا تخلو من حجةً أبداً، ثُمَّ إِنَّ ذَكَرَهُ عليه السلام الآية إمَّا للاستدلال بها من جهة أن ﴿جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ جملة اسمية تدلُّ على الاستمرار، أي إِنِّي اجعل بشكل مستمر خليفة لي في الأرض، وإمَّا لبيان معنى الآية، وأنَّ المراد منها الاستمرار.

[٢] (إذا قال قولاً وفى به):

أي إذا أخبر عن أمر لا يكون قوله كاذباً. وقد ذكرنا سابقاً أنَّ الوفاء بالوعد واجب عقلاً، وأمَّا الوفاء بالوعد فغير لازم، وأمَّا الإخبار فيجب عقلاً كونه صادقاً، لأنَّ الكذب قبيح فيستحيل عليه تعالى.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ
- وَكَانَ مِنَ الْوَاقِفَةِ^[١] - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَعِنْدَهُ ابْنُهُ أَبُو
الْحَسَنِ عليه السلام، فَقَالَ لِي: يَا زِيَادُ هَذَا ابْنِي فَلَانَ^[٢]، كِتَابُهُ كِتَابِي، وَكَلَامُهُ
كَلَامِي، وَرَسُولُهُ رَسُولِي، وَمَا قَالَ فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ.

الحديث السادس:

[١] (وكان من الواقفة):

فتكون الحجّة أتمّ عليه، لأنّه سمع هذا الكلام ومع ذلك خالف.
وكان سبب وقفه ووقف أشباهه هو الطمع في الحطام.

فعن يونس بن عبد الرحمن قال: مات أبو إبراهيم عليه السلام وليس من قوّامه
أحد إلّا وعنده المال الكثير، وكان ذلك سبب وقفهم وجحدهم موته
طمعاً في الأموال، كان عند زياد بن مروان القندي سبعون ألف دينار،
وعند علي بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار... الحديث^(١).

قال الصدوق رضوان الله عليه: لم يكن موسى بن جعفر عليه السلام ممّن يجمع
المال، ولكنّه قد حصل في وقت الرشيد، وكثر أعداؤه، ولم يقدر على
تفريق ما كان يجتمع إلّا على القليل ممّن يثق بهم في كتمان السرّ،
فاجتمعت هذه الأموال لأجل ذلك، وأراد أن يُحقّق على نفسه قول من
كان يسعى به إلى الرشيد ويقول: إنّه تحمل إليه الأموال، وتعتقد له
الإمامة، ويحمل على الخروج عليه، ولولا ذلك لفرّق ما اجتمع من هذه
الأموال، على أنّها لم تكن أموال الفقراء، وإنّما كانت أمواله يصل بها
مواليه لتكون له إكراماً منهم له، وبرّاً منهم به عليه السلام^(٢).

[٢] (هذا ابني فلان):

المراد: الإمام الرضا، لأنّ سائر أولاده لم يدّع أحد منهم الإمامة، ولا ادّعت له.

(١) البحار: ج٤٨، ص٢٥٢ عن غيبة الطوسي.

(٢) البحار: ج٤٨، ص٢٥٣ - ٢٥٤ عن عيون أخبار الرضا عليه السلام.

٧- أَحْمَدُ بْنُ مَهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَخْزُومِيُّ - وَكَانَتْ أُمُّهُ^[١] مِنْ وُلْدِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام - قَالَ: بَعَثَ إِلَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام^[٢] فَجَمَعَنَا، ثُمَّ قَالَ لَنَا: أَتَدْرُونَ لِمَ دَعَوْتُكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا، فَقَالَ: اشْهَدُوا أَنَّ ابْنِي هَذَا^[٣] وَصِيِّي، وَالْقَيْمُ بِأَمْرِي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدِي دَيْنٌ فَلْيَأْخُذْهُ مِنْ ابْنِي هَذَا، وَمَنْ كَانَ لَهُ عِنْدِي عِدَّةٌ فَلْيُنْجِزْهَا مِنْهُ^[٤]، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ

والظاهر أنَّ مروان لم يذكر الاسم بل كَتَى عنه لئلا يُؤخذ بالحجَّة!!

الحديث السابع:

- [١] (وكانت أمه... إلخ):
الظاهر أنَّ الإمام عليه السلام جمع كل قراباته من ذرية أبي طالب عليه السلام سواء انتسبوا إليه من الأب أم من الأم، ولذا جاء بجملة معترضة (وكانت أمه... إلخ).
- [٢] (بعث إلينا أبو الحسن موسى عليه السلام):
في الوافي: كأنَّ تلك الوصية كانت عند خروجه عليه السلام إلى بغداد بأمر هارون^(١).
- [٣] (أنَّ ابني هذا):
والمراد الإمام الرضا عليه السلام، وفي المرأة: إذ يدلُّ على وفاة موسى عليه السلام، وأنَّ أحد أولاده إمام بعده، ولم يقل أحد بإمامة غيره^(٢).
وفي العيون: (إنَّ علياً ابني هذا... إلخ)^(٣).
- وفي هذا الحديث إبطال لمذهب الواقفة حيث زعموا حياة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام.
- [٤] (فليُنْجِزْها منه):
أي ليطلب منه الوفاء بها، وأنجزت الوعد: أعجلته وأعطيته ما عندي

(١) الوافي: ج ٢، ص ٣٦٠.

(٢) المرأة: ج ٢، ص ٣٤٤.

(٣) البحار: ج ٤٩، ص ١٦ عن العيون.

بُدَّ مِنْ لِقَائِي فَلَا يَلْقَنِي إِلَّا بِكِتَابِهِ.

٨ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ؛ وَعَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ - جَمِيعاً -، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَيْنَا أَلْوَاخَ^[١] مِنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام - وَهُوَ فِي الْحَبْسِ -: عَهْدِي إِلَى أَكْبَرَ وُلْدِي^[٢] أَنْ يَفْعَلَ كَذَا وَأَنْ يَفْعَلَ كَذَا، وَقُلَانٌ لَا تُنَلُّهُ شَيْئاً حَتَّى أَلْقَاكَ أَوْ يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَيَّ الْمَوْتَ.

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا مِنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام بِالْبَصْرَةِ^[١]

حتى نجز آخره^(١).

الحديث الثامن:

[١] (خرجت إلينا ألواح):

«اللوح» في الأصل القطعة المسطحة من الخشب، ثم استعمل في كل ما يكتب فيه من خشب أو كتف أو قرطاس.

[٢] (عهدي إلى أكبر ولدي):

في المفردات: عَهْدَ فلان إلى فلان، يَعْهَدُ: أي ألقى إليه العهد وأوصاه بحفظه^(٢).

الحديث التاسع:

[١] (بالبصرة):

لأنه عليه السلام كان محبوباً في البصرة زماناً ثم نُقل إلى بغداد^(٣).

(١) راجع المقاييس: ص ٩٧٦.

(٢) المفردات: ص ٥٩١.

(٣) راجع البحار: ج ٤٨، ص ٢٠٦.

أَلْوَاخِ مَكْتُوبٍ فِيهَا بِالْعَرَضِ^[٢]: عَهْدِي إِلَيَّ أَكْبَرَ وُلْدِي يُعْطَى فُلَانٌ كَذَا،
وَفُلَانٌ كَذَا، وَفُلَانٌ كَذَا، وَفُلَانٌ لَا يُعْطَى حَتَّىٰ أَجِيءَ أَوْ يُقْضِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
عَلَيَّ الْمَوْتَ، إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

١٠ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ مُخْرِزٍ، عَنْ
عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مِنَ الْحَبْسِ^[١] أَنَّ فُلَانًا
ابْنِي، سَيِّدُ وُلْدِي، وَقَدْ نَحَلْتُهُ كُنْيَتِي.

[٢] (مكتوب فيها بالعرض):

«العَرَضُ» إمَّا بضم العين، كما يُقال: عَرَضَ الحائِطُ، وَعَرَضَ المَالُ،
وَعَرَضَ النهر يُراد به وسطه^(١)، وإمَّا «العَرَضُ» بفتح العين مقابل الطول،
ويمكن أن يُراد أن الكتابة كانت بالمعاريض بأن يُراد غير لفظه الظاهر،
تقيَّةً، لأنَّ كتبه من السجن.

الحديث العاشر:

[١] (كتب إلي من الحبس):

وفي كتابة المحبوس مثل هذا الكلام إشعار بل دلالة على أنه جعله
الوصي.

ثمَّ إنَّ عدم التصريح بالاسم، إمَّا من الإمام عليه السلام للتقيَّة بعد وضوح أنَّ
الإمام الرضا عليه السلام هو أكبر وأفضل أولاده عليهم السلام، وإمَّا من الراوي، لأنَّ
غرضه كان ردَّ مذهب الواقفة، ويكفي في ردِّهم وجود الوصية، بعد
وضوح انحصارها في الإمام الرضا عليه السلام، لعدم ادِّعاء أحد من ولد الإمام
الكاظم عليه السلام الإمامة ولا ادِّعي لأحد منهم إلا الإمام الرضا عليه السلام - كما
مرَّ -، وهكذا يُقال في الحديثين الآتين.

١١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخَرَّازِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَحْدُثَ حَدَثٌ وَلَا أَلْفَاكَ، فَأَخْبِرْنِي مِنَ الْإِمَامِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: ابْنِي فَلَانٌ - يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام - .

١٢ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ قَابُوسَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَاكَ عليه السلام مِنَ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ أَنْتَ هُوَ، فَلَمَّا تُوِّفِيَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ذَهَبَ النَّاسُ بِيَمِينًا وَشِمَالًا وَقُلْتُ فِيكَ أَنَا وَأَصْحَابِي، فَأَخْبَرَنِي مِنَ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ مِنْ وُلْدِكَ؟ فَقَالَ: ابْنِي فَلَانٌ.

١٣ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام بِمَالٍ، فَأَخَذَ بَعْضَهُ وَتَرَكَ بَعْضَهُ^[١]، فَقُلْتُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ لِأَيِّ شَيْءٍ تَرَكْتَهُ عِنْدِي؟ قَالَ: إِنَّ

الحديث الثالث عشر:

[١] (فأخذ بعضه وترك بعضه):

ولعلَّ السبب - مضافاً إلى إخباره عليه السلام بالوصي من بعده - هو علمه عليه السلام بما يحدث من بعده من اغتصاب الواقعة لأمواله، وكذا محاصرة السلطة لأبنائه، بل مصادرتها لأموالهم، كما حدث في بعث هارون العباسي الجلودي وأمره بأن يُغَيَّرَ على دور آل أبي طالب وأن يسلب نساءهم ولا يَدْعُ على واحدة منهن إلا ثوباً واحداً^(١).

فلعلَّه لذلك ترك الإمام الكاظم عليه السلام بعض تلك الأموال عند داود بن زربي ليأخذها منه الإمام الرضا عليه السلام عند الحاجة.

(١) راجع تفصيل القصة في البحار: ج ٤٩، ص ١٦٦ عن العيون.

صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يَظْلُبُهُ مِنْكَ، فَلَمَّا جَاءَنَا نَعِيُّهُ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام ابْنَهُ، فَسَأَلَنِي ذَلِكَ الْمَالَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ.

١٤ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ الْأَزْمِينِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطِ الرَّزْدِيِّ. قَالَ أَبُو الْحَكَمِ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ الْجَرْمِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطِ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عليه السلام - وَنَحْنُ نُرِيدُ الْعُمْرَةَ - فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَلْ تُثَبِّتُ^[١] هَذَا الْمَوْضِعَ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَهَلْ تُثَبِّتُهُ أَنْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، إِنِّي أَنَا وَأَبِي لَقِينَاكَ هَاهُنَا، وَأَنْتَ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَمَعَهُ إِخْوَتُكَ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتُمْ كُلُّكُمْ أَيْمَةٌ مُطَهَّرُونَ، وَالْمَوْتُ لَا يَغْرَى مِنْهُ أَحَدٌ،

الحديث الرابع عشر:

في هذا الحديث نصوص على ثلاثة من الأئمة عليهم السلام، على الإمام الكاظم، والإمام الرضا، والإمام الجواد عليهم السلام كما وفيه بعض مناقبهم وفضائلهم.

كما أن بعض مقاطع هذا الحديث من متشابهات الأخبار المحتاجة إلى التأويل بإرجاعها إلى محكماتها، وقد شرحنا تلك الفقرات على سبيل الاحتمال، والله العالم بمراد أوليائه عليهم السلام.

[١] (ثبت):

من باب الإفعال، أي هل تعرفه حقَّ المعرفة؟، وأصل الكلمة بمعنى دوام الشيء^(١) فكانَّ القضية دامت في الذهن.

فَأُحْدِثُ إِلَيَّ شَيْئاً^[٢] أُحْدِثُ بِهِ مَنْ يَخْلُفُنِي مِنْ بَعْدِي فَلَا يَضِلُّ. قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ^[٣]، هُوَ لَاءِ وُلْدِي وَهَذَا سَيِّدُهُمْ - وَأَشَارَ إِلَيْكَ -، وَقَدْ عَلِمَ^[٤]

١ - النص على الإمام الكاظم عليه السلام

[٢] (فأحدث إليّ شيئاً... إلخ):

بمعنى الإيجاد أو الإلقاء، كما في قوله: ﴿حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾^(١)، وفي المرأة: وفيه نوع من الأدب بإظهار أنني لا أتوقع بقائي بعدك، لكن أسألك ذلك لأولادي وغيرهم ممن يكون بعدي^(٢).

[٣] (نعم يا أبا عبد الله):

وهي كنية سليط - والد راوي الحديث -.

[٤] (وقد علم الحكم والفهم... إلخ):

«عُلم» مبني على المفعول من باب التفعيل، و«الحكم»: القضاء، وتعليمه من الله تعالى كقوله: ﴿أَتَيْنَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾^(٣)، و«الفهم» هو العلم بما يحتاج إلى استنباط، والفهم منه تعالى كقوله: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾^(٤)، و«السخاء» الجود، إذ التحلي بمكارم الأخلاق من فضل الله تعالى على الإنسان، وإنما ذكر هذه الخصلة لظهورها في الإمام الكاظم عليه السلام حتى ضربت بصراره المثل^(٥)، و«المعرفة بما يحتاج... إلخ»، أي العلم بقوانين الشرع وبضوابط الحياة، فعند الإمام عليه السلام علم ما يحتاج إليه الناس في معادهم ومعاشهم، وكذا ما اختلفوا فيه من أمرهما.

والفرق بين المقطعين، في ذكر الخاص - وهو مورد الاختلاف -، بعد العام - وهو ما يحتاجون إليه -، أو أن محل الاختلاف قد لا يكون محلاً

(١) سورة الكهف: الآية ٧٠.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ٣٤٧.

(٣) سورة يوسف: الآية ٢٢.

(٤) سورة النمل: الآية ٧٩.

(٥) راجع البحار: ج ٤٨، ص ٢٤٨.

الْحُكْمَ، وَالْفَهْمَ، وَالسَّخَاءَ، وَالْمَعْرِفَةَ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ. وَفِيهِ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَحُسْنُ الْجَوَابِ. وَهُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِيهِ أُخْرَى خَيْرٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ^[٥]. فَقَالَ لَهُ أَبِي:

لحاجتهم بل يرتبط بأمر فكري - مثلاً -، قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾^(١).

ثم أعلم أن ترتيب هذه الصفات يكون كالتالي:

فعلّمه الله تعالى (الحُكْم) وهو القواعد الكلية، ثم رزقه (الفهم) وهو يرتبط بتطبيق تلك القواعد على المصاديق، ثم وهبه (السخاء) لكي يوجد بما آتاه الله من هذا العلم وغيره على الناس، ثم آتاه (المعرفة...) وذلك لكي يضع هذا العلم في محلّه المناسب وبحكمة، فهو ﷺ يعرف حاجة الناس فيرفع حاجتهم عبر تعليمهم، ويعرف اختلافهم فيبين لهم وجه الصواب، وكل ذلك مع (حسن الخلق) ليكون أوقع في النفوس، مع (حسن الجواب) ليلتفتوا إلى ما يقول بيسر وسهولة، و(هو باب من أبواب الله) لأن من اجتمعت فيه هذه الخصال فلا بُدَّ أن يكون طريقاً إليه تعالى ودليلاً عليه.

٢ - النص على الإمام الرضا ﷺ

[٥] (خير من هذا كله):

أي خير للأمة - كما سيظهر من المقاطع اللاحقة -، وذلك لأن الإمام الكاظم ﷺ كان في زمان شدة على الشيعة، وأما الإمام الرضا ﷺ فكان في زمان رخاء عليهم بسبب انشغال بني العباس بالحروب الداخلية بين الأمين والمأمون، ثم اقتضت سياسة المأمون التساهل مع الشيعة وإجبار الإمام على قبول ولاية العهد ممّا سبب مراعاة جانب الشيعة. فهذا هو وجه أفضلية هذه الصفة على سابقتها، ولولا ذلك فإن امتلاك

(١) سورة الشورى: الآية ١٠.

وَمَا هِيَ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي -؟ قَالَ عليه السلام: يُخْرِجُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ غَوْثَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَغِيَاثَهَا^[٦] وَعَلَمَهَا^[٧] وَنُورَهَا وَفَضْلَهَا وَحِكْمَتَهَا. خَيْرٌ مَوْلُودٍ وَخَيْرٌ نَاشِئٍ^[٨] .

تلك الصفات أفضل من أن يكون في الذرية إمام معصوم، وبعبارة أخرى: إنَّ كون الإمام في الذرية فضيلة كبيرة، لكن أن يكون نفس الشخص إماماً معصوماً أفضل، ولذا كان الإمام الحسن عليه السلام أفضل من الإمام الحسين عليه السلام مع أنَّ الله خصَّ الحسين عليه السلام بأن جعل الأئمة من ذريته.

ثمَّ إنَّ هنا أموراً أربعة:

١ - إنَّه عليه السلام هداية للأئمة، وأشار إليه في قوله عليه السلام (غوث الأئمة) إلى قوله: (وحكمتها).

٢ - إنَّه عليه السلام خير لها في أمورها الدنيوية، فقال عليه السلام: (يحققن الله عزَّ وجلَّ) إلى قوله: (ويؤمن به الخائف).

٣ - إنَّه عليه السلام واسطة فيض الله تعالى على العباد، فقال: (وينزل الله به القطر ويرحم العباد).

٤ - ما يميِّزه عن غيره في قوله وفعله، وإليه أشار في قوله: (قوله حكم) إلى قوله: (قبل أوان حلمه).

[٦] (غوث هذه الأئمة وغيائها):

«الغوث» هو العون والنصرة عند الشدَّة، و«الغياث» اسم من الإغاثة، وهو أبلغ من الغوث - على ما قيل -، فيكون التكرار للتأكيد.

[٧] (علمها... إلخ):

«العَلَم» الراية، والمراد أنَّه عليه السلام منشأ لهذه الأمور.

[٨] (خير مولود وخير ناشيء):

«خير» أفعل تفضيل، أي خير في ذلك الزمان، والمراد أنَّه خير في

يَحْقُنُ اللَّهُ^[٩] عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الدَّمَاءَ، وَيُضِلُّحُ بِهِ ذَاتَ الْبَيْنِ، وَيَلْمُ بِهِ الشَّعْثَ^[١٠]،
وَيَشْعَبُ بِهِ الصَّدْعَ^[١١]، وَيَكْسُو بِهِ الْعَارِيَّ، وَيُسْبِغُ بِهِ الْجَائِعَ، وَيُؤْمِنُ بِهِ
الْحَائِفَ، وَيُنزِلُ اللَّهُ بِهِ الْقَطْرَ، وَيَرْحَمُ بِهِ الْعِبَادَ. خَيْرُ كَهْلٍ وَخَيْرُ نَاشِئٍ^[١٢].

الحالين جميعاً، فولادته خير، ونشأته خير أيضاً.
و«الناشئ» الشاب الذي نشأ وارتفع وعلا^(١).

[٩] (يحقن الله... إلخ):

دماء ذرية آل البيت عليهم السلام والشيعه والناس بشكل عام، وذلك بعد شدة
التكليل الذي كان لهم في زمان هارون وأوائل عهد المأمون.

[١٠] (يلمُّ به الشَّعْثُ):

أي يجمع به ما تشبَّهت من أمور الدِّين والدُّنيا.

[١١] (ويشعب به الصدع):

«الشعب»: الالتئام، و«الصدع»: التفرُّق، والمعنى: يرفع به الخلاف
فتجتمع النفوس بعد التنافر.

[١٢] (خير كهل وخير ناشئ):

«الكهولة» هي البرزخ بين الشباب والشيب، فالكهل من تعدى مرحلة
الشباب ولم يشب بعد، قال تعالى: ﴿تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْكُهُولِ وَكَهَلًا﴾^(٢)،
وأما تحديد الكهولة بأنها بين الثلاثين وإحدى وخمسين، أو بين الأربعة
والثلاثين إلى إحدى وخمسين، أو بين الثلاثين والأربعين، فهو بيان
لبعض المصاديق.

وعدم ذكر (الشيب)، لأجل أنَّ شهادته قبل ذلك، حيث استشهد وله من
العمر ٤٩، أو ٥٥ سنة^(٣)، أو أكثر بقليل - كما سيأتي -.

(١) مقاييس اللغة: ص ٩٩٠.

(٢) سورة المائدة: الآية ١١٠.

(٣) راجع البحار: ج ٤٩، ص ٣.

قَوْلُهُ حُكْمٌ، وَصَمْتُهُ عِلْمٌ^[١٣]، يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ^[١٤]، وَيَسُودُ عَشِيرَتَهُ مِنْ قَبْلِ أَوَانِ حُلْمِهِ^[١٥]. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَهَلْ وُلْدٌ؟

ثُمَّ إِنَّ تَكَرُّارَ (خَيْرِ نَاشِئٍ) إِيمًا مِنْ بَابِ طَوْلِ هَذِهِ الْفِتْرَةِ فَنَاشِئٌ قَدْ خَرَجَ مِنَ الطَّفُولَةِ، وَنَاشِئٌ كَادَ أَنْ يَنْتَقِلَ إِلَى الْكَهُولَةِ.

أَوْ مِنْ بَابِ أَنَّ إِمَامَتَهُ عليه السلام كَانَتْ فِي هَذِهِ الْفِتْرَةِ، فَ(النَّاشِئُ) الْأَوَّلُ إِشَارَةٌ إِلَى مَرِحَلَةٍ قَبْلَ إِمَامَتِهِ، وَالثَّانِي إِلَى مَرِحَلَةٍ بَدَأَ الْإِمَامَةَ.

أَوْ لِتَأْكِيدِ غَرَابَةِ الْخَيْرِيَّةِ فِي هَذَا السَّنِّ - كَمَا فِي الْمَرْأَةِ -^(١).

وَقِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ مِنْ (خَيْرِ كَهْلٍ) وَالِدَهُ عليه السلام، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِنَّهُمَا خَيْرَانِ فَالْكَهْلُ - وَهُوَ الْوَالِدُ - خَيْرٌ، وَالنَّاشِئُ - وَهُوَ الْوَالِدُ - خَيْرٌ أَيْضًا.

[١٣] (وصمته علم):

أَي لَيْسَ الصَّمْتُ نَاشِئًا عَنِ الْجَهْلِ، بَلْ عَنِ الْعِلْمِ وَمُصْلِحَةٍ، كَالْتَفِيَّةِ أَوْ لِعَدَمِ الْفَائِدَةِ فِي الْكَلَامِ، أَوْ أَنَّ الْمَحَلَّ مَحَلَّ صَمْتٍ كَمَا لَوْ مَرَّ بِاللُّغُو وَنَحْوِ ذَلِكَ.

[١٤] (ويبين للناس ما يختلفون فيه):

فِي فِقْرَةٍ سَابِقَةٍ (وَمَعْرِفَةٍ... مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ)، وَهِنَا (يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ)، فَتَلِكِ إِشَارَةٌ إِلَى عِلْمِهِ، وَهَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى اسْتِعْمَالِ عِلْمِهِ بِالْبَيَانِ.

[١٥] (يسود عشيرته من قبل أوان حلمه):

«حُلْمٌ» بِضَمِّتَيْنِ، وَأَوَانُ الْحُلْمِ كُنَايَةٌ عَنِ الْبُلُوغِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ احْتِلَامُهُ فَإِنَّ الْإِمَامَ لَا يَحْتَلِمُ، فَإِنَّهُ مِنْ لَمَّةِ الشَّيْطَانِ^(٢).

وَأَمَّا سَيَادَتُهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ فَلَعَلَّ الْإِمَامَ الْكَاطِمَ عليه السلام أَوْ كَلَّ إِلَيْهِ بَعْضُ أُمُورِهِمْ فِي حَضْرَتِهِ أَوْ فِي سَفَرِهِ، وَفِي كَشْفِ الْغَمَّةِ: وَكَانَ مَدَّةً بِقَائِهِ مَعَ أَبِيهِ

مُوسَى عليه السلام أَرْبَعًا وَعَشْرِينَ سَنَةً وَأَشْهُرًا^(٣).

أَوْ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ يَصِيرُ سَيِّدَهُمْ بِاسْتِثْنَاءِ أَبِيهِ.

(١) المرأة: ج٢، ص٣٤٩.

(٢) راجع البحار: ج٢٥، ص١٥٧.

(٣) البحار: ج٤٩، ص٣ عن كشف الغمّة.

قَالَ: نَعَمْ وَمَرَّتْ بِهِ سِنُونَ^[١٦]. قَالَ يَزِيدُ: فَجَاءَنَا مَنْ لَمْ نَسْتَطِعْ مَعَهُ كَلَامًا.
 قَالَ يَزِيدُ: فَقُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: فَأَخْبِرْنِي أَنْتَ بِمِثْلِ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ
 أَبُوكَ عليه السلام، فَقَالَ لِي: نَعَمْ، إِنَّ أَبِي عليه السلام كَانَ فِي زَمَانٍ لَيْسَ هَذَا زَمَانَهُ^[١٧]،
 فَقُلْتُ لَهُ: فَمَنْ يَرْضَى مِنْكَ بِهَذَا^[١٨] فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَصَحَّحَكَ أَبُو
 إِبْرَاهِيمَ صَحْحًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرْكَ يَا أَبَا عُمَارَةَ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ مَنْزِلِي
 فَأَوْصَيْتُ إِلَى ابْنِي فَلَانٍ^[١٩]، وَأَشْرَكْتُ مَعَهُ بَنِي فِي الظَّاهِرِ، وَأَوْصَيْتُهُ فِي

[١٦] (ومرّت به سنون):

أي سنوات، وعليه تكون ولادة الإمام الرضا عليه السلام قبل شهادة الإمام
 الصادق عليه السلام بعدة سنوات، مع أنّ المشهور، أنّ ولادته في سنة شهادة
 جدّه أو بعدها بخمس سنوات حيث استشهد الإمام الصادق عليه السلام في سنة
 ١٤٨ وفيها ولد الرضا عليه السلام على المشهور، أو ولد في العام ١٥٣ على
 قول آخر^(١)، وحيث إنّ هذين القولين لم يُسندا إلى معصوم بل كلام
 للمؤرخين، فالمعتمد ما في هذا الحديث.

[١٧] (في زمان ليس هذا زمانه):

جملة (ليس هذا زمانه) صفة لـ(زمان)، وضمير زمانه راجع لـ(أبي)، أي
 كان أبي في زمان موصوف بأنّ هذا الزمان ليس زمانه عليه السلام، والمعنى:
 كان أبي في وقت لم تكن التقيّة فيه شديدة عكس زماننا هذا.
 وفي الوافي: (ليس هذا زمانه) أي زماناً مثله^(٢).

[١٨] (فمن يرضى منك بهذا):

أي بكونك في تقيّة لا تتمكّن من بيان ما تريد.

[١٩] (فأوصيت إلى ابني فلان):

في العيون: يا أبا عمارَةَ إِنِّي خَرَجْتُ مِنْ مَنْزِلِي فَأَوْصَيْتُ فِي الظَّاهِرِ إِلَى

(١) راجع البحار: ج ٤٩، ص ٢.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ٣٦٥.

الْبَاطِنِ ^[٢٠]، فَأَفْرَدْتُهُ، وَحَدَهُ وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ إِلَيَّ لَجَعَلْتُهُ فِي الْقَاسِمِ ابْنِي،
لِحُبِّي إِيَّاهُ ^[٢١]

بني، وأشركتهم مع عليّ ابني، وأفردته بوصيتي في الباطن ^(١).

[٢٠] (في الظاهر... في الباطن):

فيهما احتمالات - كما في المرأة - ^(٢):

١ - ما يتعلّق بظاهر الأمر من الأموال والنفقة ونحوهما، وباطن الأمر
فيما يتعلّق بالإمامة.

٢ - الظاهر عند عامّة الناس، والباطن عند الخواص.

٣ - الظاهر عند العموم، والباطن عند الرضا عليه السلام منفرداً من غير حضور أحد.

٤ - أو المراد بالظاهر باديّ الفهم، وبالباطن ما يظهر علمه للخواص
بعد التأمل، فإنّه عليه السلام في الوصية - الآتية في الحديث اللاحق - وإن
أشرك بعض الأولاد معه، لكن قرن ذلك بشرائط يظهر منها أنّ اختيار
الكلّ إليه عليه السلام.

٥ - أو أنّه أوصى في الظاهر إليهم، لكنّه عليه السلام عزلهم وخصّ الوصية
بالرضا عليه السلام كما سيظهر من الحديث اللاحق.

[٢١] (لجعلته في القاسم ابني لحبّي إياه):

في المرأة: ولعلّ حبّه عليه السلام للقاسم كناية عن اجتماع أسباب الحبّ فيه
لكون أمّه محبوبه له وغير ذلك، أو كان الحبّ واقعاً بحسب الدواعي
البشرية، أو من قبيل الله تعالى ليعلم الناس أنّ الإمامة ليست تابعة لمحبة
الوالد، أو يظهر ذلك لهذه المصلحة ^(٣).

أقول: الأولى ردّ علم هذا المقطع إليهم عليهم السلام، لعدم إمكان التمسك
بظاهره، لأنّ رضاهم وحبّهم فيما اختاره الله تعالى، ولعدم تعقّل أكثرية

(١) عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٢٤.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ٣٥١ - بتصرف -

(٣) المرأة: ج ٣، ص ٣٥٢.

وَرَأَيْتِي عَلَيْهِ^[٢٢]، وَلَكِنْ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَجْعَلُهُ حَيْثُ يَشَاءُ، وَلَقَدْ جَاءَنِي^[٢٣] بِخَبْرِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَرَانِيهِ وَأَرَانِي مَنْ يَكُونُ مَعَهُ^[٢٤]، وَكَذَلِكَ لَا يُوصَى إِلَى أَحَدٍ مِنَّا حَتَّى يَأْتِيَ بِخَبْرِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَدِّي عَلِيٌّ ؑ، وَرَأَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا وَسَيْفًا وَعَصًا وَكِتَابًا وَعِمَامَةً^[٢٥]، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لِي: أَمَّا الْعِمَامَةُ فَسُلْطَانُ

المحبة بهذه الصور، والله العالم بمراد أوليائه.

[٢٢] (ورأيتي عليه):

«الرأفة» شدة الرحمة، وقيل: هي الرحمة الناشئة عن العطف والمحبة لا كل رحمة، فقد يرحم الإنسان قاتل أبيه فيعضو عنه لكن تلك الرحمة لم تكن عن حب له.

[٢٣] (ولقد جاءني... إلخ):

هنا يبيّن الإمام ﷺ القاعدة في تنفيذ الوصية في الإمام اللاحق، وذلك بإخبار رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين ﷺ في الرؤيا، حيث إنّ الإمام السابق - ومن أوّل الأمر - يعلم من يكون وصيه، لكن تنفيذ الوصية يكون بعد هذه الرؤيا، وقيل: يحتمل أن تكون هذه الإراءة في اليقظة.

[٢٤] (وأراني من يكون معه):

لعلّ المراد رؤية إخوة الإمام الرضا ﷺ، كما سيأتي بعد قليل في قوله: «ورأيت ولدي جميعاً الأحياء منهم والأموات».

[٢٥] (خاتماً وسيفاً وعصاً وكتاباً وعمامة):

الرؤيا عالم له لغته الخاصّة به، فلكلّ شيء مدلول، كما للألفاظ في عالم اليقظة مداليل، وتعبير الرؤيا هو معرفة مداليل لغة الرؤيا.

وقد تكون هناك شباهة أو مناسبة بين ما في الرؤيا وبين ما في اليقظة - قد تكون واضحة، وقد تكون خفية -، وتعبير الرؤيا هو فكّ تلك الشفرة الخاصّة بعالم الرؤيا، وذلك علم ليس له قواعد خاصّة فيما نعلم، بل هو

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السَّيْفُ فَعِزُّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَمَّا الْكِتَابُ فَنُورُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَمَّا الْعَصَا فُقُوَّةُ اللَّهِ، وَأَمَّا الْخَاتَمُ فَجَامِعُ هَذِهِ الْأُمُورِ، ثُمَّ قَالَ لِي: وَالْأَمْرُ قَدْ خَرَجَ مِنْكَ إِلَى غَيْرِكَ^[٢٦]، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرِنِيهِ أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْتُ مِنْ الْأَيِّمَةِ أَحَدًا أَجْزَعَ عَلَى فِرَاقٍ هَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ^[٢٧]، وَلَوْ كَانَتِ الْإِمَامَةُ بِالْمَحَبَّةِ لَكَانَ إِسْمَاعِيلُ أَحَبَّ إِلَيَّ

موهبة من الملك العلام، قال تعالى: ﴿وَلِنُعَلِّمَهُمُ مِنَ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾^(١).
أما دلالة العمامة ففي الحديث: (العمائم تيجان العرب، إذا وضعوا العمامم وضع الله عزهم)^(٢).

وأما دلالة الخاتم فهو علامة الملك والخلافة، لأنَّ توقيع القرارات يكون به.

وباقى الأمور واضحة الدلالة.

[٢٦] (قد خرج منك إلى غيرك):

أي قرب خروجه منك بفراقك الدنيا وانتقال الإمامة إلى غيرك.

[٢٧] (أجزع على فراق هذا الأمر منك):

«فراق الأمر» إمَّا بمعنى الموت وانتقال الإمامة إلى غيره فيكون سبب الجزع هو علمه ﷺ باختلاف الشيعة بعد شهادته وذلك بظهور الواقعة وانخداع كثير من الموالين بهم، فيكون الجزع ضُمنَّ معنى الخوف نظير خوف رسول الله ﷺ من عدم قبول الأمة لولاية الإمام علي عليه السلام فنزلت الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(٣).

وإمَّا بمعنى: عدم كون اختيار الإمام اللاحق بيده فيكون سبب الجزع عدم

(١) سورة يوسف: الآية ٢١.

(٢) الوسائل: ج ٥، ص ٥٧.

(٣) سورة المائدة: الآية ٩٧.

أَبِيكَ مِنْكَ^[٢٨]، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ: وَرَأَيْتُ
 وَوَلَدِي جَمِيعاً الْأَحْيَاءَ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتَ، فَقَالَ لِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: هَذَا
 سَيَدُهُمْ وَأَشَارَ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ^[٢٩]، وَاللَّهُ مَعَ الْمُحْسِنِينَ.
 قَالَ يَزِيدُ: ثُمَّ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: يَا يَزِيدُ إِنَّهَا وَدِيعَةٌ عِنْدَكَ^[٣٠] فَلَا تُخْبِرُ
 بِهَا إِلَّا عَاقِلاً أَوْ عَبْدًا تَعْرِفُهُ صَادِقًا، وَإِنْ سُئِلْتَ عَنِ الشَّهَادَةِ فَاشْهَدْ بِهَا^[٣١]،

جعلها في القاسم، ولذا قال الرسول ﷺ: «ولو كانت الإمامة
 بالمحبة... الخ».

والأول أنسب بمقام الإمام عليه السلام.

[٢٨] (أحب إلى أبيك منك):

ذكرنا قبل قليل معنى هذه العبارة في حبه عليه السلام للقاسم.

[٢٩] (فهو مني وأنا منه):

كقول رسول الله ﷺ: «حسين مني، وأنا من حسين، أحب الله من أحب
 حسيناً»^(١).

وهذه العبارة كناية عن المشاركة في جميع الفضائل والكمالات إلا ما
 استثنى، كما أن الجزء له جميع خصائص وصفات الكل.

[٣٠] (إنها ودیعة عندك):

أي هذه الوصية أو هذه الرؤيا أو جميع ما أخبرتك به تكون ودیعة عندك
 لأننا في زمان تقية، فلا تظهرها إلا لأحد رجلين:

١ - عاقل، يمنعه عقله من أن يفشي هذا الأمر، لعلمه بعواقب هذه الإذاعة.

٢ - مؤمن، يمنعه إيمانه من المخالفة بالإفشاء، حتى وإن لم يكن يعلم
 بالعواقب، لكنه يسلم لأمر الإمام عليه السلام.

[٣١] (وإن سئلت عن الشهادة فاشهد بها):

أي إن سألك العاقل أو العبد الصادق فاشهد، فهنا موردان: الأول:

وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ ^[٣٢] عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النِّسَاء: ٥٨]، وَقَالَ لَنَا أَيْضاً ^[٣٣]: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَرَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنْ اللَّهِ﴾ [البَقَرَة: ١٤٠]. قَالَ: فَقَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: فَأَقْبَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم ^[٣٤] فَقُلْتُ: قَدْ جَمَعْتَهُمْ لِي - بِأَبِي وَأُمِّي - فَأَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ ^[٣٥] عَزَّ وَجَلَّ، وَيَسْمَعُ بِفَهْمِهِ، وَيَنْطِقُ بِحِكْمَتِهِ،

الابتداء بالإخبار، والثاني: الجواب عن السؤال.

[٣٢] (وهو قول الله):

أي إخبارك وشهادتك من مصاديق هذه الآية الشريفة، لأنَّ الإمام عليه السلام أودعه هذه الأمانة، فأخباره وشهادته أداء لهذه الأمانة إلى أهلها، وهم العقلاء والعباد الصادقون.

[٣٣] (وقال لنا أيضاً):

أي قال لجميع المؤمنين فأمرهم بعدم كتمان الشهادة، ولذا بيَّن الإمام عليه السلام وأمر الراوي - وهو يزيد بن سليط - بالبيان مع مراعاة شروط التقيَّة. ومعنى الآية أنَّ الشهادة الناشئة عن أمر الله تعالى يجب بيانها وعدم كتمانها، (ومن الله) صفة للشهادة.

[٣٤] (فأقبلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم):

ذكرنا أنَّ تنفيذ الوصية يكون عند إخبار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام، وقبل هذا قد أخبر الإمام علي عليه السلام، فكان لا بُدَّ من إخبار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً، ولذا أقبل الإمام الكاظم عليه السلام على رسول الله ليخبره أيضاً.

[٣٥] (ينظر بنور الله... إلخ):

«الباء» للاستعانة، وهي الداخلة على آلة الفعل نحو كتبت بالقلم ^(١)، والمعنى: أنَّ نظره يكون بالثَّور الذي جعله الله فيه، وكذلك يسمع بالفهم

يُصِيبُ فَلَا يُخْطِئُ، وَيَعْلَمُ فَلَا يَجْهَلُ، مُعَلِّمًا حُكْمًا وَعِلْمًا، هُوَ هَذَا - وَأَخَذَ
بِيَدِ عَلِيِّ ابْنِي -، ثُمَّ قَالَ: مَا أَقَلَّ مَقَامَكَ مَعَهُ، فَإِذَا رَجَعْتَ مِنْ سَفَرِكَ^[٣٦]
فَأَوْصِ، وَأَصْلِحْ أَمْرَكَ، وَافْرُغْ مِمَّا أَرَدْتَ، فَإِنَّكَ مُنْتَقِلٌ عَنْهُمْ وَمُجَاوِرٌ
غَيْرُهُمْ، فَإِذَا أَرَدْتَ^[٣٧]

الذي جعله الله فيه، فلذا يدرك باطن الأمور وحقائقها عكس عامة الناس
فإنهم لا يدركون حقائق الأمور بل ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ
الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾^(١)، وحينئذ يكون نطقه بحكمة بوضع الأشياء مواضعها،
فلا لغو في كلامه، ولا بيان في غير موقعه.

ثم إن الرسول ﷺ والأmir ﷺ بيّنا سبب اختيار الله تعالى للإمام
الرضا ﷺ فقال الأmir ﷺ: «هذا سيدهم...» إلخ، وقال الرسول ﷺ:
«هو الذي ينظر...» إلخ.

[٣٦] (فإذا رجعت من سفرك):

لأنه كان في طريقه إلى مكّة للعمرة، ولعلّ هذه الرؤيا كانت في المدينة،
وعمرته ﷺ كانت لوداع البيت الحرام، أو لجهات أخرى.

[٣٧] (فإذا أردت...) إلخ:

أي إذا أردت الوصية فلتكن وصيتك هكذا:

١ - أن توصي الرضا ﷺ بأن يغسلك ويكفّنك ويصليّ عليك بعد موتك،
فإن الإمام لا يغسله ولا يكفّنه ولا يصليّ عليه إلا الإمام - كما في
الأخبار الأخرى أيضاً^(٢) - وقد حضر الإمام الرضا ﷺ في بغداد بطي
الأرض بإذن الله تعالى، ونقذ الوصية سرّاً^(٣).

٢ - أن تجمع إختوك وأبناءك وتجعلهم خلف الرضا ﷺ فيكبر تسعاً

(١) سورة الروم: الآية ٧.

(٢) راجع البحار: ج ٢٧، ص ٢٨٨.

(٣) المصدر نفسه: ج ٤٨، ص ٢٥٤ و ص ٢٧٠.

فَادْعُ عَلِيًّا فَلْيُغَسِّلكَ وَلْيُكَفِّنْكَ^[٣٨]، فَإِنَّهُ طَهَّرَ لَكَ، وَلَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا ذَلِكَ،
وَذَلِكَ سُنَّةٌ قَدْ مَضَتْ، فَاضْطَجِعْ^[٣٩] بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصَفَّ إِخْوَتَهُ خَلْفَهُ وَعُمُومَتَهُ،
وَمُرَّهُ فَلْيُكَبِّرْ عَلَيْكَ تَسْعًا، فَإِنَّهُ قَدْ اسْتَقَامَتْ وَصِيَّتُهُ^[٤٠] وَوَلِيكَ وَأَنْتَ
حَيٌّ^[٤١]،

- وهو أمامهم - ليعلموا بالعيان أنه الإمام ولا بُدَّ لهم من متابعتة.
٣ - أشهد آخرين على أبنائك لكي لا ينكر أحد منهم إمامة أخيهم
الرُّضا عليه السلام بعد ذلك.

[٣٨] (فليغسلك وليكفنك):

قيل: الغسل والكفن كان في حياة الإمام الكاظم عليه السلام، نظير أمر
المصلوب بأن يغتسل قبل صلبه، ويكتفى بذلك الغسل فلا يُعاد بعد
موته.

وقيل: لعلَّ ذلك كان لدفع الشبهة عمَّن لم يطلع بمجيء الإمام الرُّضا إلى
بغداد سرًّا وغسله والده بعد شهادته.
والأقرب ما ذكرناه من الوصية بالغسل والكفن بعد الموت.

[٣٩] (فاضطجع... الخ):

قيل: المعنى أن يصلِّي عليك صلاة الميت وأنت حي بتسع تكبيرات
- وهي من خصائصه -!!

والأقرب ما ذكرناه؛ من أنَّ هذه التكبيرات لم تكن صلاة الميت، بل
المراد منها صفهم خلف الرُّضا عليه السلام ومتابعتهم إياه، ليعلموا بأنه الإمام
وأنَّهم الأتباع.

[٤٠] (استقامت وصيته):

أي بهذا الفعل ظهر لهم جميعاً بأنَّ الرُّضا عليه السلام هو الوصي.

[٤١] (ووليَّك وأنت حي):

أي تبين لهم ولايته لك في حياتك.

ثُمَّ اجْمَع لَهُ وَوَلَدَكَ مِنْ بَعْدِهِمْ^[٤٢]، فَأَشْهَدَ عَلَيْهِمْ، وَأَشْهَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً. قَالَ يَزِيدُ: ثُمَّ قَالَ لِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: إِنِّي أُؤْخَذُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَالْأَمْرُ هُوَ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ، سَمِيِّ عَلِيٍّ وَعَلِيٍّ، فَأَمَّا عَلِيٌّ الْأَوَّلُ فَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا الْآخِرُ فَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام، أُعْطِيَ فَهَمَّ الْأَوَّلُ^[٤٣] وَحِلْمَهُ وَنَصْرَهُ وَوُدَّهُ^[٤٤] وَدِينَهُ وَمِخْنَتَهُ، وَمِخْنَةَ الْآخِرِ وَصَبْرَهُ عَلَى مَا يَكْرَهُ^[٤٥]، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ

[٤٢] (اجمع له ولدك من بعدهم):

أي من بعد ذهاب الإخوة والأعمام، اجمع ولدك مرة أخرى مع شهود، لكي يشهدوا على الوصية، بما لا يبقى مجال للإنكار أحدهم بعد ذلك.

[٤٣] (اعطي فهم الأول... الخ):

في المرأة: اعلم أنه قد ثبت مساواة جميع الأئمة في جميع الكمالات - كما مر -، فتخصيص بعضهم ببعضها، لظهور هذا البعض منه أكثر من غيره، بسبب المصالح المختصة بزمانه، كظهور الغزوات والشجاعة والفصاحة من أمير المؤمنين عليه السلام، والدعوات من علي بن الحسين عليه السلام لفراغه، وانتشار العلوم من الباقر والصادق عليه السلام لقلّة التقيّة في زمانهما، وهكذا^(١).

[٤٤] (وودّه):

لعلّ المراد محبة المؤمنين له، كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا يحبّك إلّا مؤمن»^(٢)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَذْيَاقَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ اللَّهُ رِزْقًا وَسَدَقَاتٍ﴾^(٣) نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام^(٤).

[٤٥] (ومحنة الآخر وصبره على ما يكره):

لعلّه إشارة إلى فترة ولاية العهد، حيث كان الإمام الرضا عليه السلام محبوساً

(١) المرأة: ج ٣، ص ٣٥٧.

(٢) رواه من العامّة مسلم في صحيحه بالفاظ متقاربة.

(٣) سورة مريم: الآية ٩٦.

(٤) راجع البرهان: ج ٦، ص ٣٧٠ فما بعد.

يَتَكَلَّمُ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ هَارُونَ بِأَرْبَعِ سِنِينَ^[٤٦].

ثُمَّ قَالَ لِي: يَا يَزِيدُ وَإِذَا مَرَرْتَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ وَلَقَيْتَهُ وَسَلِّقَاهُ، فَبَشِّرْهُ أَنَّهُ سَيُولَدُ لَهُ غُلَامٌ، أَمِينٌ، مَأْمُونٌ، مُبَارَكٌ^[٤٧]، وَسَيُعَلِّمُكَ أَنَّكَ قَدْ لَقَيْتَنِي فَأَخْبِرْهُ عِنْدَ ذَلِكَ أَنَّ الْجَارِيَةَ الَّتِي يَكُونُ مِنْهَا هَذَا الْغُلَامُ جَارِيَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مَارِيَةَ^[٤٨] جَارِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُبَلِّغَهَا مِنِّي

عند المأمون في الواقع وإن كان ولياً للعهد في الظاهر، بل حبس في سرخس لمدة أحد عشر شهراً قبل إخراجه إلى طوس وسمه بها^(١).

[٤٦] (بأربع سنين):

لعله بسبب انشغال بني العباس بالمنازعة بين الأمين والمأمون، وارتفاع شدة التقيّة حينذاك.

٣ - النص على الإمام الجواد عليه السلام

[٤٧] (أمين مأمون مبارك):

«أمين» في نفسه، «مأمون» عند الله وعند الناس، «مبارك» ذو خير كثير، وعن الرضا عليه السلام قال: «هذا المولود الذي لم يولد مولود أعظم على شيعتنا بركة منه»^(٢).

[٤٨] (من أهل بيت مارية):

في المناقب: وأمه أم ولد تُدعى (درة)، وكانت مريسيّة، ثمّ سمّاها الرضا عليه السلام الخيزران، وكانت من أهل بيت مارية القبطيّة ويُقال: إنّها سبيكة وكانت نوبيّة، ويُقال: ريحانة^(٣).
(ومريسة) قرية بمصر وولاية من ناحية الصعيد.

وكونها من أهل بيت مارية إمّا بمعنى قرابتها معها، أو بمعنى كونها قبطيّة

(١) عيون أخبار الرضا: ج ١، ص ١٦١، و ١٩٧.

(٢) البحار: ج ٥٠، ص ٢٣ عن الإرشاد والكافي.

(٣) المصدر: ص ٧ عن المناقب.

السَّلَامَ فَاَفْعَلْ. قَالَ يَزِيدُ: فَلَقَيْتُ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَدَأَنِي، فَقَالَ لِي يَا يَزِيدُ: مَا تَقُولُ فِي الْعُمْرَةِ؟ فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ذَلِكَ إِلَيْكَ، وَمَا عِنْدِي نَفَقَةٌ. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا كُنَّا نُكَلِّفُكَ وَلَا نَكْفِيكَ. فَخَرَجْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، فَاِبْتَدَأَنِي فَقَالَ: يَا يَزِيدُ إِنَّ هَذَا الْمَوْضِعَ كَثِيرًا مَا لَقَيْتَ فِيهِ جِيرَتَكَ وَعُمُومَتَكَ^[٤٩]، قُلْتُ: نَعَمْ، ثُمَّ قَصَصْتُ عَلَيْهِ الْخَبَرَ، فَقَالَ لِي: أَمَّا الْجَارِيَةُ فَلَمْ تَحِجِّي بَعْدُ، فَإِذَا جَاءَتْ بَلَّغْتَهَا مِنْهُ السَّلَامَ. فَاِنطَلَقْنَا إِلَى مَكَّةَ، فَاشْتَرَاهَا فِي تِلْكَ السَّنَةِ، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى حَمَلَتْ فَوَلَدَتْ ذَلِكَ الْغُلَامَ. قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ إِخْوَةٌ عَلَيَّ يَرْجُونَ أَنْ يَرِثُوهُ^[٥٠]، فَعَادُونِي إِخْوَتُهُ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ^[٥١]، فَقَالَ لَهُمْ

مثلها، أو بمعنى كونها من منطقة واحدة.

[٤٩] (جيرتك وعمومتك):

«جيرتك» بمعنى الجار في الدار، ولعلَّ تلك الأسفار كانت في قافلة، وعادة يكون فيها الأقارب والجيران وغيرهم، و«عمومتك» يمكن حمله على المعنى الحقيقي لتواجههم في تلك القوافل، أو المراد منه الإمام الصادق والإمام الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ، لأنَّ الراوي - يزيد بن سليط - كان من ذرية زيد بن علي رضوان الله عليه، وصحَّ إطلاق العمومة عليهما لأنَّهما كانا كبار آل أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٥٠] (يرثوه):

إمَّا بمعنى إرث أمواله، إذ مع عدم وجود الولد يكون الوارث الأخوة - وهم الطبقة الثانية -، أو بمعنى إرث الإمامة إذ لا تخلو الأرض من حجة، أو زعما بأنَّ الإمامة تجتمع في أخوين بعد الحسن والحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٥١] (فعادوني إخوته من غير ذنب):

إمَّا توهموا أنه كان سبباً في شرائها، أو لتوسطه في شرائها، و«إخوته» بدل من ضمير (عادوني).

إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ^[٥٢] وَإِنَّهُ لَيَقْعُدُ مِنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ بِالْمَجْلِسِ
الَّذِي لَا أَجْلِسُ فِيهِ أَنَا.

١٥ - أَحْمَدُ بْنُ مَهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ قَالَ:

[٥٢] (لقد رأيته):

أي رأيت يزيداً - راوي الخبر -، والمراد بيان منزلة يزيد بن سليط وأنه كان مقرباً إلى أبيهم الكاظم عليه السلام بحيث كان يكرمه أكثر من إسحاق - وهو أخوه -، وإنما قال إسحاق هذا الكلام إصلاحاً بينهم لكي لا يعادوه ببيان منزلته عند أبيهم الكاظم عليه السلام.

الحديث الخامس عشر:

يتضمّن هذا الحديث وصية الإمام الكاظم عليه السلام، وأنه جعل الوصي الإمام الرضا عليه السلام، ومقاطع هذه الوصية متعدّدة منها:

- ١ - الشهود على الوصية.
- ٢ - المقدمة في بيان ما يعتقده الرضا عليه السلام.
- ٣ - الوصي، بأن جعله الرضا عليه السلام، وأشرك معه إخوته لكن في الظاهر وتشريفاً، مع عدم جعل أي صلاحية لهم بل جعل عزلهم بيد الرضا عليه السلام.
- ٤ - الموصى فيه من الأموال، والموصي فيه من الأزواج والبنات والأولاد.
- ٥ - التخليط على من خالف الوصية - سواء كان سلطاناً أم قريباً أم غيرهم -.
- ٦ - مصارف الأموال.
- ٧ - خاتمة تتعلّق بالوصية ونشرها.

كما يتضمّن آخر الحديث ما جرى بعد استشهاد الإمام الكاظم عليه السلام عند قاضي المدينة، من شكوى رفعوها على الإمام الرضا عليه السلام، وما رافق ذلك من أحداث، وكرم موقف الإمام الرضا عليه السلام مع إخوته.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيُّ^[١]؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ قَالَ: لَمَّا أَوْصَى أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام أَشْهَدَ^[٢] إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيِّ؛ وَإِسْحَاقَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيِّ؛ وَإِسْحَاقَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ وَجَعْفَرَ بْنَ صَالِحٍ؛ وَمُعَاوِيَةَ الْجَعْفَرِيِّ؛ وَيَحْيَى بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ؛ وَسَعْدَ بْنَ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ^[٣]؛ وَمُحَمَّدَ بْنَ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ؛ وَيَزِيدَ بْنَ سَلَيْطِ الْأَنْصَارِيِّ^[٤]؛ وَمُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ الْأَسْلَمِيِّ - وَهُوَ

الفصل الأول: الوصية

[١] (حدَّثني عبد الله بن إبراهيم الجعفري):

وهو راوي المقطع الأوّل من هذا الحديث - ممّا يتضمّن الوصية -، وهو عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب. وأمّا المقطع الثاني من الحديث - وهو ما يذكر فيه الوقائع التي جرت بعد استشهاده الإمام الكاظم عليه السلام -، فقد رواه عبد الله بن آدم الجعفري، ولعلّه من قرابات عبد الله بن إبراهيم.

١ - الشهود

[٢] (لما أوصى أبو إبراهيم أشهد... الخ):

أشهد أقاربه من ذرية جعفر الطيّار رضوان الله عليه، و«الجعفري» نسبة إليه، كما أشهد أخوه إسحاق، وأشهد من الأنصار، وغيرهم، على هذه الوصية.

[٣] (وسعد بن عمران الأنصاري):

وسياتي في أواخر هذا الحديث تسميته بـ(سعيد)، ولعلّه تصغير لاسمه، فكان يُسمّى به أيضاً تحبباً، كما هو المتعارف عند بعض الناس حيث يصغرون أو يكسرون الأسماء.

[٤] (يزيد بن سليط الأنصاري):

وهو غير (يزيد بن سليط الزيدي) راوي الخبر.

كَاتِبُ الْوَصِيَّةِ الْأُولَى [٥] - أَشْهَدُهُمْ أَنَّهُ يَشْهَدُ [٦]، أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا

[٥] (وهو كاتب الوصية الأولى):

هنا وصيتان: أما الثانية فهي هذه الوصية، وأما الأولى فهي استنساخ وصايا الإمام علي والإمام الباقر والإمام الصادق عليهم السلام. فإنهم عليهم السلام قد أوقفوا أوقافاً كثيرة وعيَّنوا مصارفها، فكان المتولي لأمرها الأئمة عليهم السلام من بعدهم، فوصلت تلك الأوقاف إلى الإمام الكاظم عليه السلام، فاستنسخ وصاياهم - كما سيأتي بعد قليل - لكي يُعمل بها من بعده، فكان محمد بن جعفر بن سعد الأسلمي كاتباً لنسخة تلك الوصايا، وقد رواها الكليني رضوان الله عليه في كتاب الوصايا وهي:

عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: بعث إليَّ أبو الحسن موسى عليه السلام بوصية أمير المؤمنين عليه السلام وهي: هذا ما قضى به في ماله عبد الله (عليّ) ابتغاء وجه الله... الخ.

وعنه أيضاً أنَّ أبا الحسن موسى عليه السلام بعث إليه بوصية أبيه وبصدقته مع أبي إسماعيل مصادف... الخ^(١).

ويحتمل أن تكون للكاظم عليه السلام وصيتان، هذه الثانية، وأما الأولى فقد رواها أيضاً الكليني في كتاب الوصايا من الكافي فراجع^(٢).

٢ - المقدمة

[٦] (أشهدهم أنه يشهد... الخ):

فإنه يستحب البدء بالشهادة على العقائد، ومن لم يبدأ بها كان نقصاً في مروءته وعقله، كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله^(٣).

(١) راجع الكافي: ج ٧، ص ٤٩ - ٥٥، كتاب الوصايا باب صدقات النبي صلى الله عليه وآله وفاطمة والأئمة عليهم السلام ووصاياهم.

(٢) المصدر: ص ٥٣.

(٣) الكافي: ج ٦، ص ٢.

شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَنَّ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ حَقٌّ، وَأَنَّ الْوَعْدَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْحِسَابَ حَقٌّ، وَالْقَضَاءَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْوُقُوفَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ حَقٌّ، وَأَنَّ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَأَنَّ مَا نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ حَقٌّ، عَلَى ذَلِكَ أَحْيَا، وَعَلَيْهِ أَمُوتُ^[٧]، وَعَلَيْهِ أُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَشْهَدُهُمْ: أَنْ هَذِهِ وَصِيَّتِي بِحَظِّي، وَقَدْ نَسَخْتُ وَصِيَّةَ جَدِّي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَوَصِيَّةَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَبْلَ ذَلِكَ، نَسَخْتُهَا حَرْفًا بِحَرْفٍ، وَوَصِيَّةَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ. وَإِنِّي قَدْ أَوْصَيْتُ إِلَى عَلِيٍّ، وَبَنِيَّ بَعْدُ مَعَهُ^[٨]، إِنْ شَاءَ وَأَنْسَ مِنْهُمْ رُشْدًا وَأَحَبَّ أَنْ يُقْرَهُمْ فَذَاكَ لَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُمْ وَأَحَبَّ أَنْ يُخْرِجَهُمْ فَذَاكَ لَهُ، وَلَا أَمْرَ لَهُمْ مَعَهُ^[٩].

كما يُستحب الإِشهاد على الوصية، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾^(١).

[٧] (عليه أحيا وعليه أموت):

والمعنى أن هذه العقيدة مستمرة إلى حين الموت، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢).

٣ - الوصي

[٨] (وبني بعد معه):

أي سائر أبنائي بعده في المنزلة وهم أيضاً أوصياء، و«بعد» أي دونه في الوصاية، «معه» أي مشاركون معه.

[٩] (ولا أمر لهم معه):

أي لا يمكنهم مخالفته، بل الكلام كلامه، والتصرف تصرفه، وسيأتي أن

(١) سورة المائدة: الآية ١٠٥.

(٢) سورة الانعام: الآية ١٦٢.

وَأَوْصَيْتُ إِلَيْهِ بِصَدَقَاتِي^[١٠]، وَأَمْوَالِي^[١١]، وَمَوَالِيَّ، وَصِيبَانِي^[١٢] الَّذِينَ خَلَّفْتُ، وَوُلْدِي إِلَى إِبْرَاهِيمَ^[١٣] وَالْعَبَّاسِ وَقَاسِمٍ وَإِسْمَاعِيلَ وَأَحْمَدَ، وَأُمَّ

وجه إدخالهم في الوصية هو للتنويه بأسمائهم ولتشریفهم.

٤ - الموصى فيه

[١٠] (بصدقاتي):

أي يكون هو المتولي على أوقافي.

[١١] (وأموالي):

أي ضبط حصص الصغار والغُيب منها، أو بقدر الثلث، أو بناءً على أنَّ الإمام أولى بالمؤمنين من أنفسهم - كما في المرأة والبحار^(١) -.

[١٢] (مواليَّ وصيباني):

أي جعلته ولياً على العبيد والصبيان.

[١٣] (وولدي إلى إبراهيم... إلخ):

«إلى» بمعنى (مع)، أي وأوصيت إليه بولدي حتى الكبار منهم وهم إبراهيم والعباس... إلخ.

قال في المغني في معاني (إلى): المعية، وذلك إذا ضمنت شيئاً إلى آخر^(٢). والحاصل: أنه عليه السلام أوصى إلى الرُّضَا عليه السلام بأوقافه وأمواله وعبيده، وصيبانه، وسائر ولده حتى الكبار منهم كإبراهيم والعباس.

وقوله بعد ذلك: (وأُمّ أحمد) عطف على (صدقاتي)، أي أوصى بها على الخصوص، فإنَّها كانت من أمّهات أولاده، كما وأوصى بسائر نسائه، وإنَّما خصَّها بالذكر، لأنَّها كانت أعقلهن وأورعهن وأحظاهن عنده - كما في المرأة -^(٣).

(١) المرأة: ج ٢، ص ٣٦، والبحار: ج ٤٩، ص ٢٢٨.

(٢) مغني اللبيب: ج ١، ص ١٠٤.

(٣) المرأة: ج ٢، ص ٣٦٧.

أَحْمَدَ، وَإِلَى عَلِيِّ أَمْرٍ نَسَائِي دُونَهُمْ، وَتُلْتُ صَدَقَةَ أَبِي^[١٤] وَتُلْتِي، يَضَعُهُ حَيْثُ بَرَى، وَيَجْعَلُ فِيهِ^[١٥] مَا يَجْعَلُ ذُو الْمَالِ فِي مَالِهِ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَبِيعَ أَوْ يَهَبَ أَوْ يَنْحَلَ^[١٦] أَوْ يَتَّصِدَّقَ بِهَا عَلَى مَنْ سَمَّيْتُ لَهُ وَعَلَى غَيْرِ مَنْ سَمَّيْتُ، فَذَاكَ لَهُ، وَهُوَ أَنَا^[١٧] فِي وَصِيَّتِي فِي مَالِي وَفِي أَهْلِي وَوُلْدِي، وَإِنْ

وفي العيون: (والى إبراهيم... إلخ) فيكون المقصود إشراكهم في الوصية مع الإمام الرضا عليه السلام.

[١٤] (وتلت صدقة أبي):

أي تلت محصول أوقافه عليه السلام، والظاهر أنَّ الإمام الصادق عليه السلام كان قد عيَّن مصاريف الثلثين، وترك التصرف في الثلث للإمام الكاظم عليه السلام، ففوّض ذلك إلى الإمام الرضا عليه السلام من بعده.

[١٥] (ويجعل فيه):

أي يصنع فيه.

[١٦] (أو ينحل):

و«النحلة» - بكسر النون وفتحها -: عطية على سبيل التبرع، وهو أخص من الهبة. وفي المفردات: واشتقاقه من النَّحْل، نظراً منه إلى فعله، فكأنَّ نحلته: أعطيته عطية النحل، ويُسمَّى المهر بها، وكذا عطية الرجل ابنه^(١).

وقيل: النحلة ما يعطيه الإنسان بطيب نفس، وقيل: أن تعطيه بلا استعراض، ومنه نحل الوالد ولده^(٢).

[١٧] (وهو أنا... إلخ):

أي هو مثلي في هذه التصرفات بحكم الوصية.

(١) المفردات: ص ٧٩٥ - بتصرف -

(٢) معجم الفروق اللغوية: ص ٥٣٣.

يَرَى أَنْ يُقَرَّ إِخْوَتَهُ الَّذِينَ سَمَّيْتُهُمْ فِي كِتَابِي هَذَا أَقَرَّهُمْ، وَإِنْ كَرِهَ فَلَهُ أَنْ يُخْرِجَهُمْ غَيْرَ مُثْرَبٍ عَلَيْهِ وَلَا مَرْدُودٍ^[١٨]، فَإِنْ أَنَسَ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي فَارَقْتَهُمْ عَلَيْهِ^[١٩]، فَأَحَبُّ أَنْ يَرُدَّهُمْ فِي وَلَايَةٍ فَذَلِكَ لَهُ، وَإِنْ أَرَادَ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يُزَوِّجَ أُخْتَهُ^[٢٠] فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ وَأَمْرِهِ، فَإِنَّهُ أَعْرَفُ بِمَنَاكِحِ قَوْمِهِ^[٢١].

[١٨] (غير مثرَب عليه ولا مردود):

«الشرب»: التوبيخ والتقريع والتقرير بالذنب والأخذ عليه^(١)، كقوله: ﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومًا﴾^(٢).
وقوله: (لا مردود) أي غير مردود عليه، بمعنى أنه لا يمكن نقض فعله وردّه.

[١٩] (فإن أنس منهم غير الذي فارقتهم عليه):

أي إن إخراجهم لهم يكون بسبب وجيه، فإن علم منهم تعديل سلوكهم الذي كان سبباً لإخراجهم، فله أن يرجعهم إلى الوصاية معه.
و«فارقتهم» أي فارقتهم في الوصية، بأن أخرجهم منها.
و«في ولاية» أي على الأوقاف ونحوها بأن يرجعهم إلى الوصاية فتكون لهم الولاية بإذنه.

[٢٠] (أن يزوّج أخته):

أي أخته من أمه - كما سيأتي التأكيد عليه بعد قليل -، لأنّ من عادة الناس أن يكون الأخ مهتماً بأمور أخته بعد أبيهما، فيخطبونها منه، وتفوض الأخت أمرها إليه.

[٢١] (بمناكح قومهم):

«مناكح» اسم مكان، والمعنى: ما يليق من الزواج بالأكفء.

(١) راجع المفردات: ص ١٧٣ والمقاييس: ص ١٦٦.

(٢) سورة يوسف: الآية ٩٢.

وَأَيُّ سُلْطَانٍ أَوْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ كَفَّهُ عَنْ شَيْءٍ أَوْ حَالَ بَيْنَهُ^[٢٢] وَبَيْنَ شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي هَذَا أَوْ أَحَدٍ مِمَّنْ ذَكَرْتُ^[٢٣]، فَهُوَ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ بَرِيءٌ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ بَرَاءٌ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَجَمَاعَةَ الْمُؤْمِنِينَ. وَكَأَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ السَّلَاطِينِ^[٢٤] أَنْ يَكْفُهُ عَنْ شَيْءٍ. وَكَأَيْسَ لِي عِنْدَهُ تَبَعَةٌ وَلَا تَبَاعَةٌ^[٢٥]، وَلَا

٥ - المنع عن الوصية

[٢٢] (كفّه عن شيء أو حال بينه):

«الكف» المنع قهراً، و«الحيلولة» المنع من غير قهر بصنع أمور ينصرف بسببها عمّا يريد.

[٢٣] (أو أحد ممّن ذكرت):

عطف على (شيء ممّا ذكرت)، فالمعنى: منعه عن الأشياء التي أوصيت فيها، وعن الأشخاص الذين أوصيت بهم.

[٢٤] (وليس لأحد من السلاطين... إلخ):

تكرار للتأكيد، والفرق أنّ الأوّل: (وأي سلطان... إلخ دعاء بالبراءة واللعنة والغضب، والثاني: (وليس لأحد... إلخ نفي يُراد منه النهي).

٦ - مصارف الأموال

المصارف: للأولاد، وللأزواج، وللبنات.

أ - الأولاد

[٢٥] (ليس لي عنده تبعة ولا تباعة):

«التبّعة» و«التبّاعة» بمعنى واحد، وهو ما يتبع المال من الحقوق، والمراد إنّي لا أطلبه بمال لي عنده.

لِأَحَدٍ مِنْ وُلْدِي لَهُ قَبْلِي مَالٌ^[٢٦]، فَهُوَ مُصَدِّقٌ فِيمَا ذَكَرَ، فَإِنْ أَقَلَّ^[٢٧] فَهُوَ
أَعْلَمُ، وَإِنْ أَكْثَرَ فَهُوَ الصَّادِقُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ^[٢٨] بِإِدْخَالِ الَّذِينَ أَدْخَلْتُهُمْ
مَعَهُ مِنْ وُلْدِي التَّنْوِيَةَ بِأَسْمَائِهِمْ^[٢٩] وَالتَّشْرِيفَ لَهُمْ. وَأُمَّهَاتُ أَوْلَادِي مَنْ
أَقَامَتْ مِنْهُنَّ فِي مَنْزِلِهَا وَحِجَابِهَا^[٣٠] فَلَهَا مَا كَانَ يَجْرِي عَلَيْهَا فِي حَيَاتِي إِنْ

[٢٦] (ولا لأحد من ولدي له قبلي مال):

أي لست مديوناً لأولادي كي يستوفوا ديونهم من التركة.

[٢٧] (فإن أقل... إلخ):

أي إن أعطاهم قليلاً فإنما ذلك بحكمة، لأنه أعلم بما يفعل، وإن
أعطاهم كثيراً فعمله مطابق للواقع.

«فهو الصادق» من الصدق بمعنى المطابقة للواقع، فالمعنى أن إكثاره
بحكمة وصواب.

«كذلك» أي كما كان صادقاً حين الإقلال.

[٢٨] (وإنما أردت... إلخ):

لما كان إيكال الأمر كله إلى الإمام الرضا عليه السلام فقد يتساءل البعض عن
فائدة إدخال سائر أبنائه في الوصية؟

والجواب: هو إرادة تشريفهم ورفع ذكركم، كما أنه من المعلوم أن
الإمام الرضا عليه السلام يُراعي جانبهم ويستشيرهم في الأمور ويطيّب خاطرهم
بقول اقتراحاتهم المناسبة.

[٢٩] (التنويه بأسمائهم):

«التنويه» السمو، و(نَوَّهْتُ بِهِ) أي رفعت ذكره^(١).

ب - المصارف للأزواج

[٣٠] (منزلها وحجابها):

العطف تفسيري.

رَأَى ذَلِكَ، وَمَنْ خَرَجَتْ مِنْهُنَّ إِلَى زَوْجٍ [٣١] فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَخَوَايَ [٣٢] إِلَّا أَنْ يَرَى عَلَيَّ غَيْرَ ذَلِكَ. وَبَنَاتِي بِمِثْلِ ذَلِكَ [٣٣]، وَلَا يُزَوِّجُ بَنَاتِي أَحَدٌ [٣٤] مِنْ إِخْوَتِهِنَّ مِنْ أُمَّهَاتِهِنَّ وَلَا سُلْطَانَ وَلَا عَمٍّ إِلَّا بِرَأْيِهِ وَمَشُورَتِهِ، فَإِنْ فَعَلُوا غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ خَالَفُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجَاهَدُوهُ فِي

[٣١] (ومن خرجت منهن إلى زوج):

لأنَّ أُمَّ الولد تعتق بموت زوجها، فتكون حرَّة، ومالكة لأمرها بعد انتهاء العدة.

[٣٢] (مخوأي):

«المُخَوَّيُّ» جماعة البيوت المتدانية، كما عن القاموس، والحواء - ككتاب - البيت الواحد كما في المقاييس.

ج - المصاريف للبنات

[٣٣] (بناتي بمثل ذلك):

أي ما دامت في البيت فيبقى لها ما كان يجري لها من النفقة، فإن تزوجت فليس لها أن ترجع - بعد طلاق، أو وفاة زوج، أو سبب آخر - إِلَّا بِإِذْنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٣٤] (ولا يزوّج بناتي أحد... إلخ):

لما أوصى لبناته بمثل ما أوصى لأزواجه من النفقات، رجوع فأكد على عدم تزويجهن إِلَّا بِإِذْنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، والتكرار نظراً إلى أهمية مسألة زواجهن، مع التخليط على من خالف في ذلك.

وليس المقصود إكراههن على الزواج أو تزويجهن بغير علمهن، بل هو إشارة إلى ما يتعارف عند الناس من تفويض البنت أمرها إلى أخيها أو عمِّها أو إلى الحاكم، فيوصي عَلَيْهِ السَّلَامُ بعدم جواز ذلك إِلَّا بِإِذْنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

مُلْكِهِ^[٣٥]، وَهُوَ أَعْرَفَ بِمَنَايِحِ قَوْمِهِ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ زَوْجًا، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَتْرُكَ تَرَكَ، وَقَدْ أَوْصِيَتْهُنَّ بِمِثْلِ مَا ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي هَذَا، وَجَعَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَهُنَّ شَهِيدًا، وَهُوَ وَأُمُّ أَحْمَدَ شَاهِدَانِ^[٣٦]. وَلَيْسَ لِأَحَدٍ^[٣٧] أَنْ يَكْشِفَ

[٣٥] (وجاهدوه في ملكه):

أي حاربوا الله بمخالفة أحكامه، لأنه تعالى مالك تكويناً وتشريعاً، وقد أوجب العمل بالوصية، فمخالفتها محاربة له في تشريعاته تعالى، قال سبحانه: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَدَلًا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾^(١).

[٣٦] (وهو وأم أحمد شاهدان):

لعلَّ إشراك أم أحمد في الشهادة لأنَّ للنساء ارتباطاً وثيقاً بالمناكح، وكلمتهنَّ مسموعة وشهادتهنَّ مقبولة عند بناتهنَّ وبنات أزواجهنَّ.

٧ - خاتمة تتعلق بالوصية وبنشرها

[٣٧] (وليس لأحد... إلخ):

الظاهر أنَّ معنى العبارة، لا يجوز لأحد أن يظهر هذه الوصية وهو يريد مخالفتها، أما إذا كان المقصود هو العمل بمضمونها فلا بأس بكشفها. فالنهي يرجع إلى الحال لا إلى أصل الكشف.

«ولا ينشرها» عطف على (يكشف) أي ليس لأحد أن ينشر الوصية كما لم يكن يحقُّ له كشفها، وهما مترادفان، أو (الكشف) هو إظهار الوصية و(النشر) هو فضُّ الخاتم وفتح الكتاب، لأنَّ الظاهر أنَّ الوصية كانت ملفوفة في أسفلها وعليها الخاتم ومفتوحة من أعلاها كما سيأتي في تنمة الحديث.

«وهو منها...» الواو حالية، أي ليس له ذلك والحال أنَّه من الوصية على خلاف ما ذكرت فيها - من أمور، وأشخاص -.

وَصِيَّتِي وَلَا يَنْشُرَهَا وَهُوَ مِنْهَا عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرْتُ وَسَمَّيْتُ، فَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهِ،
 وَمَنْ أَحْسَنَ فَلِنَفْسِهِ، وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
 وَلَيْسَ لِأَحَدٍ^[٣٨] مِنْ سُلْطَانٍ وَلَا غَيْرِهِ أَنْ يَفُضَّ كِتَابِي هَذَا الَّذِي خَتَمْتُ عَلَيْهِ
 الْأَسْفَلَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ وَالْمَلَائِكَةِ
 الْمُقَرَّبِينَ وَجَمَاعَةِ الْمُرْسَلِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَى مَنْ فَضَّ كِتَابِي^[٣٩]
 هَذَا. وَكَتَبَ وَخَتَمَ^[٤٠] أَبُو إِبْرَاهِيمَ وَالشُّهُودُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ.

[٣٨] (وليس لأحد... الخ):

الظاهر أنَّ هذه الفقرة كانت على ظهر الكتاب بحيث تُقرأ، أو كانت في صدر الكتاب قبل الموضع الملفوف والمختوم من الوصية، لأنَّ الوصية كانت ملفوفة من أسفلها وعليه الختم، ومفتوحة من أعلاها. وفي المرأة: إنهما كانتا وصيتين، طوى السفلى وختمها، ثم طوى فوقها العليا^(١).

و«الأسفل» صفة (كتابي).

[٣٩] (وعلى من فضَّ كتابي):

لعلَّ التكرار للتأكيد.

أو يُقال: إنَّ قوله: (فمن فعل ذلك) إشارة إلى قوله: (على غير ما ذكرت وسمَّيت) فلا تكرار، فيكون المعنى: فمن فعل ذلك - غير ما ذكرت وسمَّيت - فعليه لعنة الله، وكذا لعنة الله على من فضَّ كتابي هذا. فلعنة لمن يريد التغيير، وأخرى لمن يفضُّ الكتاب.

وفي هذه الفقرة احتمالات أخرى، كما أنَّها لا توجد في كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام.

[٤٠] (وكتب وختم):

أي كتب اسمه توقيعاً، ثم ختم عليه بخاتمه.

قَالَ أَبُو الْحَكَمِ ^[٤١]: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَدَمَ الْجَعْفَرِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عِمْرَانَ الطَّلْحِيُّ قَاضِيَ الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا مَضَى مُوسَى قَدَمَهُ إِخْوَتُهُ إِلَى الطَّلْحِيِّ الْقَاضِي ^[٤٢]، فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُوسَى: أَضْلَحَكَ اللَّهُ،

الفصل الثاني:

ما جرى بعد استشهاد الإمام الكاظم عليه السلام

[٤١] (قال أبو الحكم):

وهو أبو الحكم الأرمني الذي روى الوصية عن عبد الله بن إبراهيم الجعفري.

فقد روى أيضاً ما جرى بعد استشهاد الإمام الكاظم عن عبد الله بن آدم الجعفري.

[٤٢] (قدمه إخوته إلى الطلحي القاضي):

أي اشتكوا على الرضا عليه السلام عند القاضي، فكلفوه القدوم إليه.

ثم أعلم أن شكايتهم على الرضا عليه السلام يحتمل أن تكون شكاية صورية في الظاهر، وذلك لصرف الأنظار عنهم، فإنَّ هارون العباسي كان في شدة جبروته وسلطانه، وقد قتل الإمام الكاظم عليه السلام بالسِّمِّ، وأرسل الجلودي إلى المدينة، وأمره أن يُغير على دور آل أبي طالب، وأن يسلب نساءهم ولا يدع على واحدة منهن إلا ثوباً واحداً ^(١)، وقد حلف هارون أن يضرب عنق من ادَّعى الإمامة بعد الكاظم عليه السلام ^(٢).

ولإبعادهم عنه اتخذ الإمام الرضا عليه السلام خطوات عملية لكي لا يشعروا بإمامته:

منها: هذه المخاصمة، كي تتوهم السلطة أن أبناء الإمام الكاظم عليه السلام انشغلوا بأنفسهم وتنازعوا في الأموال، فتصرف عنهم.

(١) راجع البحار: ج ٤٩، ص ١٦٦ - ١٦٧ عن العيون.

(٢) راجع البحار: ج ٤٩، ص ١١٣ عن العيون.

وَأَمْتَع بِكَ، إِنَّ فِي أَسْفَلِ هَذَا الْكِتَابِ كَنْزاً وَجَوْهراً^[٤٣]، وَرِيدُ أَنْ يَحْتَجِبَهُ وَيَأْخُذَهُ دُونَنَا، وَلَمْ يَدْعُ أَبُونَا رَحِمَهُ اللَّهُ شَيْئاً إِلَّا أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ^[٤٤]، وَتَرَكْنَا

ومنها: ما روي أنه لما توفي أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، دخل أبو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام السوق، فاشترى كلباً وكبشاً وديكاً، فلما كتب صاحب الخبر إلى هارون بذلك قال: قد أمنا جانبه، وكتب الزبير أن علي بن موسى عليه السلام قد فتح بابه ودعا إلى نفسه، فقال هارون: واعجباً من هذا يكتب أن علي بن موسى قد اشترى كلباً وديكاً وكبشاً، ويكتب فيه ما يكتب^(١).

ولعله لهذا ولغيره لم يقبل هارون كلام الوشاة.

ومنها: صمت الإمام الرضا عليه السلام طيلة حكم هارون إلى بعد هلاكه بأربع سنين - كما مر في الحديث السابق -.

ثم على فرض كون الشكاية واقعية، وأن ما قاله العباس كان عن قصد وعمد، فتلك زلة لعلة قد تاب عنها، وقد قال الشيخ المفيد رضوان الله عليه: ولكل واحد من ولد أبي الحسن موسى عليه السلام فضل ومنقبة مشهورة^(٢). وفي بعض نسخ رجال الشيخ الطوسي توثيق العباس بن موسى بن جعفر^(٣)، وفي النسخة نظر.

[٤٣] (كنزاً وجَوْهراً):

إمّا بمعنى ذكر موضعاً فيه كنز وجوهر، وإما بالمعنى المجازي أي ذكر أموراً ووصايا هي كالكنز والجوهر.

[٤٤] (إلا أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ):

بمعنى فوّضه إليه، كأنه أجبر الأشياء ليكون أمرها عنده، و«العالة» جمع عائل، والمراد جعلنا نحتاج إليه.

(١) المصدر: ص ١١٤ عن العيون.

(٢) البحار: ج ٤٨، ص ٢٨٨ عن الإرشاد.

(٣) رجال الطوسي: ص ٣٢٩ طبع مؤسسة النشر الإسلامي رقم ٧٦٢.

عَالَةً، وَلَوْلَا أَنِّي أَكْفْتُ نَفْسِي لِأَخْبَرْتُكَ بِشَيْءٍ عَلَى رُؤُوسِ الْمَلَأِ^[٤٥]. فَوَثَبَ
إِلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ^[٤٦] فَقَالَ: إِذَا وَاللَّهِ تُخْبِرُ بِمَا لَا نَقْبَلُهُ مِنْكَ، وَلَا
نُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ تَكُونُ عِنْدَنَا مَلُومًا مَذْحُورًا^[٤٧]، نَعْرِفُكَ بِالْكَذِبِ صَغِيرًا
وَكَبِيرًا، وَكَانَ أَبُوكَ أَعْرَفَ بِكَ، لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ^[٤٨]، وَإِنْ كَانَ أَبُوكَ لَعَارِفًا
بِكَ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ، وَمَا كَانَ لِيَأْمَنَكَ عَلَى تَمَرَّتَيْنِ. ثُمَّ وَثَبَ إِلَيْهِ
إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ عَمُّهُ، فَأَخَذَ بِتَلْبِيئِهِ^[٤٩] فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ لَسَفِيهٌ ضَعِيفٌ

[٤٥] (لأخبرتكَ بشيءٍ على رؤوس الملأ):

لعلَّ المراد ادعائه عليه السلام الإمامة، و«الملأ» جماعة يجتمعون فيملؤون العين
والنفس، وتُستعمل عادة في الأشراف وعلية القوم.

[٤٦] (فوثب إليه إبراهيم بن محمد):

كأنَّه الجعفري الذي كان أحد الشهود على الوصية، و«وثب» أي طفر
والمراد: قام مسرعاً إليه لكفّه عن الكلام.

[٤٧] (ملوماً مذحوراً):

«الذحر» الطرد والإبعاد كقوله: ﴿فَنَلَقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَذْحُورًا﴾^(١).

[٤٨] (لو كان فيك خير... إلخ):

وجزاء (لو) محذوف، لقرينة ما سبق عليه، أي لو كان فيك خير لكان أبوك
يعرفه، ولكن لم يكن فيك خير، فلذا لم يكن أبوك ليأمنك على شيء حتى لو
كان تافهاً كتمرتين - مثلاً - . وقوله: (لو كان فيك خير) كذا في الوافي^(٢)،
وفي بعض النسخ (خيراً) بالنصب والظاهر أنه من خطأ النسخ.

[٤٩] (فأخذ بتلبيئه):

«اللَّبَّة» موضع القلادة من الصدر^(٣)، و«تلبيب» جمعه (تلابيب)، وهو

(١) سورة الإسراء: الآية ٣٩.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ٣٦٩.

(٣) راجع مقاييس اللغة: ص ٩٠٠.

أَحْمَقُ^[٥٠] أَجْمَعُ، هَذَا^[٥١] مَعَ مَا كَانَ بِالْأَمْسِ مِنْكَ. وَأَعَانَهُ الْقَوْمُ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ الْقَاضِي لِعَلِيٍّ: قُمْ يَا أَبَا الْحَسَنِ، حَسْبِي مَا لَعَنَنِي أَبُوكَ الْيَوْمَ، وَقَدْ وَسَّعَ لَكَ أَبُوكَ، وَلَا وَاللَّهِ مَا أَحَدٌ أَعْرَفَ بِالْوَلَدِ مِنَ وَالِدِهِ، وَلَا وَاللَّهِ مَا كَانَ أَبُوكَ عِنْدَنَا بِمُسْتَخَفٍ فِي عَقْلِهِ، وَلَا ضَعِيفٍ فِي رَأْيِهِ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلْقَاضِي: أَضْلَحَكَ اللَّهُ، فَضَّ الْحَاتَمَ وَأَفْرَأَ مَا نَحْتَهُ. فَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ: لَا أَفْضُهُ، حَسْبِي مَا لَعَنَنِي أَبُوكَ الْيَوْمَ^[٥٢]. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: فَأَنَا

مجمع الثياب في موضع اللبب - وهو أعلى الصدر عند النحر - .

[٥٠] (لسفيه ضعيف أحمق):

«السفه» قلّة العقل، و«الضعيف» أي ضعيف الرأي، أي عقلك قليل ورأيك ضعيف، و«الحمق» قلّة العقل بسبب الجهل، فالمعنى: أنك قليل العقل ضعيف الرأي جاهل، لذا وقتت هذا الموقف.

[٥١] (أجمع هذا... إلخ):

الظاهر أن (أجمع) صفة مشبهة، أي كل هذه الصفات مجتمعة فيك. وقوله (هذا): إمّا مفعول لفعل محذوف أي خذ هذا، وإمّا مبتدأ حُذِف خبره أي هذا ما صدر منك اليوم مع ما صدر منك أمس^(١). ويدلُّ على أنه صدر منه قبل الذهاب إلى القاضي أمر آخر، ولعلّه للمنازعة في المنزل وصدور كلمات غير مناسبة.

[٥٢] (حسبي ما لعنني أبوك اليوم):

في الوافي: لَمَّا رَأَى الْقَاضِي مَكْتُوباً فِي أَعْلَى الْكِتَابِ: (لَعَنَ مِنْ فَضِّهِ)، خَافَ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُلْجِئُوهُ إِلَى الْفَضْرِ، فَقَالَ: قُمْ يَا أَبَا الْحَسَنِ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ أَفْضُ الْكِتَابَ، فِينَالنِّي لَعَنَ أَبِيكَ، وَكَفَانِي ذَلِكَ شِقَاءٌ وَبَعْدًا^(٢) لَأَنَّهُ كَمَا ذَكَرْنَا كَانَ أَعْلَى الْكِتَابِ غَيْرَ مَخْتومٍ، وَأَسْفَلُهُ مَخْتوماً. وَفِي

(١) راجع معجم الفروق اللغوية: ص ٢٠٣، وص ٢٧٨.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ٣٧٢.

أَفْضُهُ، فَقَالَ: ذَاكَ إِلَيْكَ. فَفَضَّ الْعَبَّاسُ الْحَاقِمَ، فَإِذَا فِيهِ ^[٥٣] إِخْرَاجُهُمْ، وَإِقْرَارُ عَلِيِّ لَهَا وَحَدُّهُ، وَإِدْخَالُهُ لِإِيَّاهُمْ فِي وِلَايَةِ عَلِيٍّ إِنْ أَحْبَبُوا أَوْ كَرِهُوا، وَإِخْرَاجُهُمْ مِنْ حَدِّ الصَّدَقَةِ ^[٥٤] وَغَيْرِهَا، وَكَانَ فَتْحُهُ عَلَيْهِمْ بَلَاءً وَقَضِيحَةً وَذِلَّةً، وَلِعَلِّي عليه السلام خَيْرَةٌ، وَكَانَ فِي الْوَصِيَّةِ الَّتِي فَضَّ الْعَبَّاسُ تَحْتَ الْحَاقِمِ هَوْلَاءَ الشُّهُودِ ^[٥٥]: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَإِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ وَجَعْفَرُ بْنُ صَالِحٍ؛ وَسَعِيدُ بْنُ عِمْرَانَ. وَأَبْرَزُوا وَجْهَ أُمِّ أَحْمَدَ ^[٥٦] فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي؛

العيون: (لا أفضه لا يلعني أبوك).

[٥٣] (فإذا فيه):

أي في الكتاب، و«إقرار علي» أي تثبيت الإمام علي الرضا عليه السلام، و«لها» للوصية.

[٥٤] (حدّ الصدقة):

أي عن الولاية على الأوقاف.

[٥٥] (هولاء الشهداء):

مرّ في صدر الرواية أنّ الشهداء كانوا عشرة، وهنا ذكر لأربعة من الشهداء.

ولعلّ الحضور حين الوصية كانوا العشرة، والذين ختموا عليها كانوا الأربعة، - اثنان من الطالبين، واثنان من غيرهم -، وهذا أسلوب مُتعارف يحضر الكثير ويوقع بعضهم.

[٥٦] (وأبرزوا وجه أم أحمد):

إحضارها لكونها أحد الشهداء على الوصية، كما مرّ في قوله عليه السلام: «وهو وأمّ أحمد شاهدان».

أو لأنّها من الأوصياء أيضاً كما مرّ في قوله عليه السلام: «وولدي إلى إبراهيم والعباس وقاسم وإسماعيل وأحمد وأمّ أحمد».

أو لأنّهم اشتكوا عليها كما اشتكوا على الإمام الرضا عليه السلام، لأنّ الإمام

وَادْعُوا أَنَّهُا لَيْسَتْ إِيَّاهَا، حَتَّى كَشَفُوا عَنْهَا وَعَرَفُوهَا. فَقَالَتْ عِنْدَ ذَلِكَ: قَدْ
وَاللَّهِ قَالَ سَيِّدِي هَذَا: إِنَّكَ سَتُوْخِذِينَ جَبْرًا وَتُخْرَجِينَ إِلَى الْمَجَالِسِ.
فَزَجَرَهَا إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ^[٥٧] وَقَالَ: اسْكُتِي فَإِنَّ النَّسَاءَ إِلَى الضَّعْفِ، مَا
أُظْنُهُ قَالَ مِنْ هَذَا شَيْئًا. ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام التَّفَّتْ إِلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ: يَا أَخِي!
إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُ إِنَّمَا حَمَلَكُم عَلَى هَذِهِ^[٥٨] الْغَرَائِمِ وَالذُّيُونِ الَّتِي عَلَيْكُمْ، فَاَنْطَلِقْ
يَا سَعِيدُ^[٥٩] فَتَعَيَّنْ لِي مَا عَلَيْهِمْ^[٦٠]،

الكاظم عليه السلام كان يودع عندها الأمانات كما مرَّ في بداية شرح هذا الحديث.
وأما إبراز وجهها فالتأكد من أنها هي.

[٥٧] (فزجرها إسحاق بن جعفر):

في الوافي والبحار: إنّما زجرها لأنّ في هذا الإخبار، إشعاراً بأنّه كان
عنده شيء من علم الغيب^(١) وهذا ينافي التقيّة.

[٥٨] (إنّما حملكم على هذا):

أي إنّما ألجأكم على الشكايّة مصارفكم وديونكم، وأنا سأكفيكم
وسأسدّدّها عنكم، ثمّ سأعطيكم من الأموال، وسأصلكم حتى وإن
قطعتموني.

[٥٩] (فانطلق يا سعيد):

كأنّه سعيد أو سعد بن عمران أحد شهود الوصية، أو شخص آخر كان مع
الإمام وكيلاً له.

[٦٠] (فتعيّن لي ما عليهم):

من (العينة) وهو السلف، يُقال: تعين فلان على فلان عينة^(٢)، والمعنى:
اقترض مالاً وادفع به ديونهم، أو حوّل ما عليهم على ذمّتي.

(١) البحار: ج ٤٩، ص ٢٣١، والوافي: ج ٢، ص ٣٧٢.

(٢) راجع مقاييس اللغة: ص ٧٠١.

ثُمَّ اقْضِ عَنْهُمْ^[٦١]، وَلَا وَاللَّهِ لَا أَدْعُ مُوَاسَاتِكُمْ وَبِرِّكُمْ^[٦٢] مَا مَشَيْتُ عَلَى الْأَرْضِ، فَقُولُوا مَا سِئْتُمْ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ^[٦٣]: مَا تُعْطِينَا إِلَّا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِنَا، وَمَا لَنَا عِنْدَكَ أَكْثَرُ، فَقَالَ: قُولُوا مَا سِئْتُمْ، فَالْعَرَضُ عَرِضُكُمْ^[٦٤]، فَإِنْ تَحْسِنُوا فَذَلِكَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، وَإِنْ تُسِيئُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَعْرِفُونَ أَنَّهُ مَا لِي يَوْمِي هَذَا وَلَدٌ^[٦٥] وَلَا وَاِرْتُ غَيْرُكُمْ، وَلَئِنْ حَبَسْتُ

و(العينة) من طرق التخلص من الربا، مثل أن يحتاج إلى مال، فيذهب إلى شخص فيشتري منه بضاعة بألف نقداً، فيقبض المبلغ، ثم يبيع تلك البضاعة إلى ذلك الشخص بألف وخمسمائة نسيئة، فيسلم الألف وخمسمائة عند حلول الأجل.

[٦١] (ثم اقض عنهم):

أي بعد أخذ المال اذهب إلى الديان واقض ديون الإخوة.

[٦٢] (مواساتكم وبركم):

«مواساتكم» أي أعيش مثلكم، ولا استغلّ الوصية لصالحه، و«بركم» إمّا بمعنى إعطائهم من الأموال حسب صلاحيته في الوصية، وإمّا بمعنى الإحسان إليهم رغم سوء تصرفهم بالشكوى عليه.

[٦٣] (فقال العباس... إلخ):

أي ليس ما تعطينا هو من (البر)، بل تعطينا بعض حقنا وتمنعنا عن أكثر حقنا!!

[٦٤] (فالعرض عرضكم):

لأنه عليه السلام كان أخاهم الأكبر، فإساءتهم إليه إساءة إلى أنفسهم.

[٦٥] (ما لي يومي هذا ولد):

قاله عليه السلام تطيبياً لخاطرهم، وتأليفاً لقلوبهم، لأنّ الأخ يرث أخاه إن لم يكن له ولد ولا والد.

شَيْئاً مِمَّا تَنْظُونَ أَوْ ادَّخَرْتُهُ^[٦٦] فَإِنَّمَا هُوَ لَكُمْ وَمَرْجِعُهُ إِلَيْكُمْ^[٦٧]. وَاللَّهُ مَا
مَلَكَتُ^[٦٨] مُنْذُ مَضَى أَبُوكُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْئاً إِلَّا وَقَدْ سَيَّبْتُهُ^[٦٩] حَيْثُ
رَأَيْتُمْ. فَوَتَبَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ كَذَلِكَ، وَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْ رَأْيٍ
عَلَيْنَا^[٧٠]، وَلَكِنْ حَسَدُ أَبِيْنَا لَنَا، وَإِرَادَتُهُ مَا أَرَادَ مِمَّا لَا يُسَوِّغُهُ اللَّهُ إِيَّاهُ وَلَا

ثمَّ إِنَّهُ ﷺ قَيَّدَهُ بقوله: (يومي هذا) وفيه إشعار بأنه سيولد له ولد، لكنهم لم يلفتوا إلى هذا الأمر.

[٦٦] (أو ادخرته):

لعلَّ (الحبس) في غير المنقولات كالأراضي ونحوها، و(الادخار) في المنقولات كالنقود والمحاصيل ونحوها.
أو بمعنى حبسته عنكم وادخرته لنفسه حسب زعمهم.

[٦٧] (فإنما هو لكم ومرجه إليكم):

أي سأصرفه عليكم حسب الوصية أو حسب صلاحيتي.

[٦٨] (والله ما ملكت... الخ):

لعله بيان أنه ﷺ لم يدخر شيئاً ممَّا هي من أمواله الخاصَّة بل صرفها في موارد هم يعلمون بها، فكيف يتوهمون أنه سيحبس أو يدخر أموال أبيه ﷺ!!

[٦٩] (سببته):

من التسييب بمعنى الإطلاق والصرف، والمُرَاد - هنا - العطاء، وفي الوافي: (وقد شتته) أي فرَّقه من التشتيت^(١).

[٧٠] (من رأي علينا):

أي ولاية، ومقصوده أنه لم تكن له ولاية علينا إلا أنَّ الوصية هي التي جعلتها لك، وأزالت عنَّا نعمة كُنَّا مستحقِّها.

إِيَّاكَ، وَإِنَّكَ لَتَعْرِفُ أَنِّي أَعْرِفُ صَفْوَانَ بْنَ يَحْيَى بِيَاعِ السَّابِرِيِّ^[٧١] بِالْكُوفَةِ وَلَيْتَن سَلِمْتُ لِأَغْصِنَّهُ بِرَبِيقِهِ^[٧٢]، وَأَنْتَ مَعَهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، أَمَا إِنِّي يَا إِخْوَتِي فَحَرِيصٌ عَلَى مَسَرَّتِكُمْ، اللَّهُ يَعْلَمُ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي أَحِبُّ صَلَاحَهُمْ وَأَنِّي بَارٌّ بِهِمْ وَاصِلٌ لَهُمْ رَفِيقٌ عَلَيْهِمْ^[٧٣] أُغْنَى بِأُمُورِهِمْ لَيْلًا وَنَهَارًا فَاجْزِنِي بِهِ خَيْرًا، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ فَاجْزِنِي بِهِ مَا أَنَا أَهْلُهُ، إِنْ كَانَ شَرًّا فَشَرًّا،

والحسد هو تمني زوال نعمة من مستحق لها، وربما كان مع ذلك سعي في إزالتها^(١).

[٧١] (أني أعرف صفوان بن يحيى بياع السابري):

لعله توهم أن سبب تلك الوصية هو صفوان بن يحيى، أو لأجل أن الرضا عليه السلام جعله وكيلاً له في تلك الأموال - حيث كان صفوان وكيلاً للرضا ثم للجواد عليه السلام - .

و(السابري) ثوب رقيق يعمل بـ«سابور» موضع في فارس - كما في المرأة - .

[٧٢] (لأغصننه بريقه):

كناية عن تشديد الأمر عليه، و(الغصن) هو اعتراض الطعام أو الماء في الحلق بحيث لا يستسيغه، قال تعالى: ﴿وَطَعَامًا ذَا غُصْنٍ﴾^(٢).

[٧٣] (بارّ بهم، واصل لهم، رقيق عليهم):

«البر» يُقال هو يَبْرُ ذَا قَرَابَتِهِ، وَأَصْلُهُ الصَّدَقُ فِي الْمَحَبَّةِ^(٣)، و«الوصل» ضد الهجران، و«الرفق» الموافقة بلا عنف.

فهنا ثلاث مراحل، الصدق في المحبة، وعدم هجرانهم، ومعاملتهم برفق لا بخرق.

(١) المفردات: ص ٢٢٤.

(٢) سورة المزمل: الآية ١٣.

(٣) المقاييس: ص ٨٩.

وَإِنْ كَانَ خَيْرًا فَخَيْرًا، اللَّهُمَّ أَصْلِحْهُمْ، وَأَصْلِحْ لَهُمْ^[٧٤]، وَاخْسَأْ عَنَّا وَعَنْهُمْ
 الشَّيْطَانَ^[٧٥]، وَأَعْنُهُمْ عَلَى طَاعَتِكَ، وَوَقِّفْهُمْ لِرُشْدِكَ، أَمَّا أَنَا يَا أَخِي
 فَحَرِيصٌ عَلَى مَسَرَّتِكُمْ، جَاهِدْ عَلَى صَلَاحِكُمْ؛ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكَيْلٌ.
 فَقَالَ الْعَبَّاسُ: مَا أَعْرَفَنِي بِلِسَانِكَ^[٧٦]، وَلَيْسَ لِمَسْحَاتِكَ عِنْدِي طِينٌ^[٧٧]،
 فَأَفْتَرَقَ الْقَوْمَ عَلَى هَذَا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

[٧٤] (وأصلح لهم):

أي أصلح أمورهم لهم، أو أصلحني لهم.

[٧٥] (اخسأ عننا وعنهم الشيطان):

أي أبعده واطرده عننا، وقد تُستعمل الكلمة في السكوت بهوان وذلّ، قال
 تعالى: ﴿قَالَ اخْسَأْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُنِي﴾^(١).

[٧٦] (ما أعرفني بلسانك):

صيغة تعجب، أي أعرف أنك تحسن في الكلام، لكن لا يتطابق مع
 قلبك أو عملك!!

[٧٧] (وليس لمسحاتك عندي طين):

هذا مثلٌ يُضرب لعدم الانخداع.

١٦ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ؛ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقْدَمَ الْعِرَاقَ بِسَنَةِ، وَعَلِيٍّ ابْنُهُ جَالِسٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ حَرَكَةٌ، فَلَا تَجْرِعَ لِذَلِكَ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا يَكُونُ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ فَقَدْ أَقْلَقَنِي مَا ذَكَرْتَ. فَقَالَ: أَصِيرُ إِلَى الطَّاعِيَةِ^[١]، أَمَا إِنَّهُ لَا يَبْدُؤُنِي مِنْهُ سُوءٌ، وَمِنْ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَهُ^[٢]. قَالَ:

الحديث السادس عشر:

[١] (أصير إلى الطاغية):

والمراد به المهدي العباسي، وكان اسمه محمد بن عبد الله المنصور، وإنما لقبه أبوه المنصور بالمهدي، ليوهم الناس بأنه هو المهدي الذي بشر به رسول الله صلى الله عليه وآله، وأراد بذلك نقض ادعاء المهديية لمحمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن الملقب بالنفس الزكية، فإنه طالب بالخلافة وادعت له المهديية، وكان المنصور لا يترك أمراً يقوي شوكته ويضعف خصومه إلا ارتكبه توطيداً لسلطانه.

وظنني أن إضافة (واسم أبيه اسم أبي) على حديث الرسول صلى الله عليه وآله في المهدي كان في عصر المنصور ليطبق الحديث على ابنه زوراً وبهتاناً.

[٢] (ومن الذي يكون بعده):

وهو ولده موسى الملقب بالهادي، وكان طاغية متجبراً طائشاً، وكان على عهده واقعة فحّ، حيث قُتل فيها الكثيرون من آل أبي طالب، فأراد الهادي قتل الإمام الكاظم عليه السلام لكن الله دفع شره بعد أن دعا الإمام الكاظم عليه السلام بدعاء (الجوشن الصغير) المعروف.

وقيل: إنَّ الهادي دسَّت إليه السُّمَّ جارية له، أو سمَّته أمه لما أراد قتل أخاه هارون.

قُلْتُ: وَمَا يَكُونُ جُعِلْتُ فِدَاكَ^[٣]؟ قَالَ: يُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ^[٤]. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: مَنْ ظَلَمَ ابْنِي هَذَا حَقَّهُ وَجَحَدَ إِمَامَتَهُ^[٥] مِنْ بَعْدِي، كَانَ كَمَنْ ظَلَمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حَقَّهُ وَجَحَدَهُ إِمَامَتَهُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَئِنْ مَدَّ اللَّهُ لِي فِي الْعُمُرِ لِأَسْلَمَنَّ لَهُ حَقَّهُ، وَلَا أَفِرَّ لَهُ بِإِمَامَتِهِ. قَالَ: صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ، يُمَدُّ اللَّهُ فِي عُمُرِكَ، وَتَسَلَّمْ لَهُ حَقَّهُ، وَتَقِرُّ لَهُ بِإِمَامَتِهِ، وَإِمَامَةٌ مَنْ يَكُونُ مِنْ

[٣] (وما يكون جعلت فداك):

أي ما يكون بعد الذي بعده - أي بعد الهادي -، كأنَّ محمد بن سنان استشعر أنَّه سينال الإمام سوء من الذي بعدهما - أي هارون -.

[٤] (يضلُّ الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء):

أشار إلى أنَّه سيناله سوء من هارون العباسي بالحبس والتضييق، وذلك يسبب اجتماع الأموال لدى بعض الوكلاء، ممَّا يُوجب ضلالهم، فقد أنكروا وفاة الإمام الكاظم عليه السلام فأنكروا إمامة الرضا عليه السلام، طمعاً في حطام الدنيا حيث استولوا على تلك الأموال ظلماً وبغياً، وابتدعوا مذهب الوقف، قال تعالى: ﴿يُنِيبُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾^(١).

[٥] (ظلم ابني هذا حقه وجحد إمامته):

ظلمه بالاستيلاء على الأموال وعدم إيصالها إليه، وكان ذلك سبباً في إنكار إمامته.

وقد مرَّ أنَّ من أنكروا أحداً من الأئمة عليهم السلام فقد أنكروا الجميع، فيكون منكر إمامة الرضا عليه السلام كالذي أنكروا إمامة الإمام علي عليه السلام.

بَعْدِهِ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَنْ ذَاكَ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ. قَالَ: قُلْتُ: لَهُ الرُّضَا
وَالتَّسْلِيمُ^[٦].

[٦] (الرُّضَا والتَّسْلِيمُ):

الرُّضَا بالقلب، والتَّسْلِيمُ بالعمل.

بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ

- ١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبِ الرِّيَّاتِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ كَانَ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا، فَلَمَّا نَهَضُوا قَالَ لَهُمْ: الْقُوا أَبَا جَعْفَرٍ، فَسَلُّمُوا عَلَيْهِ، وَأَحْدِثُوا بِهِ عَهْدًا^[١]، فَلَمَّا نَهَضَ الْقَوْمُ التَّمَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُفْضَلَ إِنَّهُ كَانَ لَيَقْنَعُ بِدُونِ هَذَا^[٢].
- ٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَذَكَرَ شَيْئًا^[١] - فَقَالَ: مَا حَاجَتُكُمْ إِلَى ذَلِكَ، هَذَا أَبُو

الحديث الأول:

[١] (وأحدثوا به عهداً):

«العهد» هنا بمعنى الالتقاء والإمام^(١)، ولعلَّ سبب أمرهم بذلك هو تيقنهم بإمامة الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ، لأنَّ عمره الشريف كان أقل من أربع سنين في ذلك الوقت، فقلوه وفعله يدلُّهم على إمامته.

[٢] (ليقنع بدون هذا):

أي بأقل من التسليم وإحداث العهد، والمعنى أنَّه كان يسلم بقولنا بدون حاجة إلى أن يتأكَّد بنفسه.

الحديث الثاني:

[١] (وذكر شيئاً):

أي: وذكر معمر بن خلاد - كما سيأتي في الحديث السادس - شيئاً،

جَعْفَرٍ قَدْ أَجْلَسْتُهُ مَجْلِسِي وَصَيَّرْتُهُ مَكَانِي. وَقَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ بَتَوَارِكُ أَصَاغِرُنَا عَنْ أَكَابِرِنَا الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ [٢].

٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَاطَرَنِي فِي أَشْيَاءَ [١]، ثُمَّ قَالَ

لم يذكره الكليني رضوان الله عليه أو أحد الرواة، لعدم ارتباطه بالباب.

والمعنى: أنهم أرادوا معرفة الإمام بعد الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فتداولوا علامات الإمام أو الأدلة الدالة على إمامته، فبيّن لهم الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ عدم الحاجة إلى ذلك، لأنهم يتمكنون من مشاهدة الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ والاستماع إليه وهو في ذلك السن، فيتقنون بإمامته، أو هو إشارة إلى أن العمدة في أدلة الإمامة هي نص الإمام السابق على الإمام اللاحق، فمن يؤمن بإمامة الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ يكفيه نصّه عَلَيْهِ السَّلَامُ على ابنه الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢] (القُدَّةُ بِالْقُدَّةِ):

«القُدَّةُ» ريش السهم، وجمعها (قُدْدٌ)، وهي كلمة تدلُّ على قطع وتسوية في الطول وغيره (١)، و(القُدَّةُ بِالْقُدَّةِ) معناه أنهما متساويان كتساوي القُدَّةُ بالقُدَّةِ، وهو مثل يُضْرَبُ لتشابه شيئين من كلِّ الجهات.

الحديث الثالث:

[١] (فناظرني في أشياء):

كان محمد بن عيسى الأشعري شيخ القميين وجه الأشاعرة (٢)، فكان عالماً، فباحثه مع الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ - وهو في ذلك السن - كشفت له إمامته عَلَيْهِ السَّلَامُ، لما تبين له علم الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) راجع المقاييس: ص ٨٢٤.

(٢) قاله النجاشي في رجاله: الرقم ٩٠٥.

لي: يَا أَبَا عَلِيٍّ ارْتَفَعَ الشُّكُّ، مَا لِأَبِي غَيْرِي [٢].

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَشِيَمٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: كَتَبَ ابْنُ قِيَامًا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام كِتَابًا يَقُولُ فِيهِ: كَيْفَ تَكُونُ إِمَامًا وَلَيْسَ لَكَ وَلَدٌ^[١]؟ فَأَجَابَهُ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام - شِبْهَ الْمُغْضَبِ -: وَمَا عَلَّمَكَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ لِي وَلَدٌ،

[٢] (ما لأبي غيري):

أي غيري ممن تكون فيه مواصفات الإمام، أو يكون عالماً بحيث تكتشف إمامته .
وقيل: لم يكن للإمام الرضا عليه السلام ابن سوى الجواد عليه السلام، وحيث ثبت أن الإمامة في الأعقاب وأنها لا ترجع إلى عم - كما مر في أحاديث سابقة - فلا بُدَّ أن تكون الإمامة في الجواد عليه السلام حصراً.

ولكن ذكر المؤرخون أبناء آخرين للإمام الرضا عليه السلام، فراجع البحار^(١)، فما ذكرناه من معنى هو الأولى.

الحديث الرابع:

[١] (كيف تكون إماماً وليس لك ولد):

لا يشترط في آخر الأئمة أن يكون له ولد - إذ ليس بعده إمام -، أما غير الآخر فيلزم أنه يكون له ولد لتستمر الإمامة، بعد ثبوت أنها لا ترجع إلى الأعمام، ولا تكون في أخوين بعد الحسن والحسين عليهما السلام، وزعمت الواقفة أن الكاظم عليه السلام هو آخر الأئمة وأنه حي، فأراد الحسين بن قياما - وكان واقفياً - إبطال إمامة الرضا عليه السلام بزعمه، لأنه لا يدعي بأنه آخر الأئمة ولا ادّعت الشيعة ذلك له بل يقولون: بأن المهدي هو الإمام الثاني عشر، فكيف يكون إماماً وليس له ولد!!

وَاللَّهُ لَا تَمْضِي الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَرِزُقُنِي اللَّهُ وَلَدًا ذَكَرًا يَفْرُقُ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ [٢].

٥ - بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ النَّجَّاشِيِّ: مِنَ الْإِمَامِ بَعْدَ صَاحِبِكَ؟ فَأَشْتَهِي أَنْ تَسْأَلَهُ حَتَّى أَعْلَمَ، فَدَخَلْتُ عَلَى الرَّضَا عليه السلام فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: الْإِمَامُ ابْنِي، ثُمَّ قَالَ: هَلْ يَتَجَرَّأُ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ ابْنِي وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ؟ [١].

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ:

[٢] (يفرق به بين الحق والباطل):

إذ كل إمام هو فاروق بين الحق والباطل، أو بمعنى أن ولادته ستكون دليلاً على بطلان مذهب الواقعة - كما سيأتي في معنى الحديث التاسع - .

الحديث الخامس:

[١] (هل يتجرأ أحد أن يقول ابني وليس له ولد):

أي إنني أعلم علم اليقين بذلك، لأن الله تعالى قد اختار الأئمة، وكان ممن اختاره ابني.

ولا يتجرأ من كان عقيماً أن يدعي أمراً لابنه، لأن ذلك الادعاء سيتضح كذبه بعد حين، وعند ذاك يُفتضح هذا المدعي، بل سيحاول أن يجد لنفسه مخرجاً من هذه الورطة.

ولعل الإمام الرضا عليه السلام ذكر هذا الكلام وبشكل جازم، ليرفع الشك عن بعض من تأثر بكلام الواقعة.

الحديث السادس:

قد مرّ هذا الحديث في الحديث الثاني، إنما كرّره لتعدّد السند إلى معمر بن خلاد، وقد ذكرنا توضيح الحديث هناك فراجع.

ذَكَرْنَا عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام شَيْئاً، بَعْدَ مَا وُلِدَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكُمْ إِلَى ذَلِكَ، هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ قَدْ أَجْلَسْتُهُ مَجْلِسِي وَصَيَّرْتُهُ فِي مَكَانِي.

٧ - أَحْمَدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ قِيَامَا الْوَاسِطِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: أَيْكُونُ إِمَامَانِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا صَامِتٌ^[١]. فَقُلْتُ لَهُ: هُوَذَا أَنْتَ، لَيْسَ لَكَ صَامِتٌ - وَلَمْ يَكُنْ وُلِدَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام بَعْدُ -، فَقَالَ لِي: وَاللَّهِ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ مِنِّي مَا يُثَبِّتُ بِهِ الْحَقَّ^[٢] وَأَهْلَهُ، وَيَمْحَقُ بِهِ الْبَاطِلَ وَأَهْلَهُ.

فَوُلِدَ لَهُ^[٣] بَعْدَ سَنَةِ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام وَكَانَ ابْنُ قِيَامَا وَاقِفِيًّا.

الحديث السابع:

[١] (إلا وأحدهما صامت):

حيث إنَّ الله تعالى جعلهم أئمة من حين خلقهم، وكانوا أشباح نور، وكذا الرسول عليه السلام كان نبياً قبل ولادته، وروي عنه أنه قال عليه السلام: «كنت نبياً وآدم بين الماء والطين»^(١)، فكل واحد منهم يُولد إماماً لكنَّه صامت - لا يأمر ولا ينهى ويطيع الإمام الذي قبله -، وينهض بأعباء الإمامة بعد وفاة الإمام الذي قبله.

[٢] (ما يثبت به الحق... إلخ):

قال تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^(٢)، وقال سبحانه: ﴿وَلِيَمْحَقَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكُفْرِينَ﴾^(٣)، «والمحق» النقصان والهلاك.

[٣] (فولد له...):

هذا من كلام محمد بن علي - راوي الحديث -، والظاهر أن غرض ابن

(١) مناقب آل أبي طالب: ج ١، ص ١٨٢، ومن العامة: الدر المنثور: ج ٥، ص ١٨٤.

(٢) سورة إبراهيم: الآية ٢٧.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٤١.

٨ - أَحْمَدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام جَالِسًا، فَدَعَا بِابْنِهِ وَهُوَ صَغِيرٌ، فَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِي، فَقَالَ لِي: جَرِّدْهُ وَانزِعْ قَمِيصَهُ، فَتَزَعْتُهُ، فَقَالَ لِي: انْظُرْ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا فِي أَحَدِ كَتِفَيْهِ شَيْبَةٌ بِالْخَاتَمِ دَاخِلٌ فِي اللَّحْمِ^[١]، ثُمَّ قَالَ: أَتَرَى هَذَا؟ كَانَ مِثْلَهُ^[٢] فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ أَبِي عليه السلام.

قياما لعنه الله كان هو تكذيب الإمام الرضا عليه السلام، فلذا نقل كلام الإمام قبل مولد الإمام الجواد، لكن الله عكس الأمر عليه وعلى الواقفة، فصار ما نقلوه شاهداً على صدق الإمام الرضا عليه السلام ومبطلاً لمذهبهم.

وقوله: (بعد سنة): إما بعد سنة من كلام الإمام الرضا لابن قياما، وإما بعد سنة من نقل ابن قياما هذا الكلام.

الحديث الثامن:

[١] (شبيهه بالخاتم داخل في اللحم):

لعلّ تقييده بـ(داخل اللحم)، لأنّ الخاتم في الجسم قد يكون من شعر، وقد يكون قطعة لحم ناشرة، وقد يكون غضروفاً، وأمثال ذلك، ولذا قد اختلفوا في وصف خاتم النبوة الذي كان بين كتفي النبي عليه السلام - كما في المناقب -، وروي أنّه كلما أبداه غطّى نوره نور الشمس، مكتوب عليه: «لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له توجّه حيث شئت فأنت منصور» وقد رفع الخاتم حين توفي الرسول عليه السلام^(١).

[٢] (كان مثله...):

في المرأة: ثم اعلم أنّ الخبر يومئذ إلى أنّ للأئمة عليهم السلام أيضاً - أو بعضهم - علامة للإمامة، كخاتم النبوة^(٢).

(١) البحار: ج١٦، ص١٧٧ عن المناقب.

(٢) المرأة: ج٣، ص٢٧٦.

٩ - عَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الصَّنَعَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام، فَجِئَءَ بِابْنِهِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَهُوَ صَغِيرٌ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْلُودُ الَّذِي لَمْ يُولَدْ مَوْلُودٌ أَعْظَمُ بَرَكَةً عَلَيَّ شِبَعَتِنَا مِنْهُ^[١].

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عليه السلام: قَدْ كُنَّا نَسْأَلُكَ قَبْلَ أَنْ يَهَبَ اللَّهُ لَكَ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام، فَكُنْتَ تَقُولُ: يَهَبُ اللَّهُ لِي عُلامًا، فَقَدْ وَهَبَهُ اللَّهُ لَكَ، فَأَقْرَّ عُيُونَنَا^[١]، فَلَا

الحديث التاسع:

[١] (أعظم بركة على شيعتنا منه):

قد مرَّ نظير هذا في الإمام الكاظم عليه السلام، فراجع الحديث الثامن من (باب الإشارة والنص على أبي الحسن موسى عليه السلام).
والمعنى هنا: أنه إمام والإمام منشأ البركات، ولا يُقاس ببركته بركة سائر الناس. أو لأنَّ ولادته عليه السلام أبطلت أحد أهم أدلَّة الواقعة، وقد أضلَّوا بذلك خلقاً كثيراً، فكان ميلاد الإمام الجواد عليه السلام ضربة قاصمة لمذهبهم.
أو لأنَّ إمامته كانت في صغره - في السابعة أو التاسعة من عمره الشريف -، فكان جوابه للمسائل وعدم عجزه عن شيء منها، مضافاً إلى سائر صفاته، من أهم الأدلَّة على إمامته، وبذلك قويت شوكة الشيعة.
وفي المرأة: أو لرفاهية الشيعة في زمانه، أو لكثرة جوده وسخائه، أو يكون الحصر إضافياً بالنسبة إلى غير الأئمة^(١).

الحديث العاشر:

[١] (فأقرَّ عيوننا):

كناية عن السرور، قال تعالى: ﴿فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا﴾^(٢)،

(١) المرأة: ج ٣، ص ٣٧٦.

(٢) سورة طه: الآية ٤٠.

أَرَأَا اللَّهُ يَوْمَكَ، فَإِنْ كَانَ كَوْنٌ فَإِلَى مَنْ؟ فَأَشَارَ بِبِيَدِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَهُوَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ^[٢]!! فَقَالَ: وَمَا يَضُرُّهُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَدْ قَامَ عَيْسَى عليه السلام بِالْحُجَّةِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ^[٣].

وذلك لأنَّ الخائف أو المضطرب يحرك عينيه يميناً وشمالاً، والأمين تستقر عينه، وقيل غير ذلك^(١).

[٢] (هذا ابن ثلاث سنين):

تعجب من صغر سنه، ولعلَّ صفوان كان يعلم قرب وفاة الإمام الرضا عليه السلام.

والجواب: أنَّ الله إذا شاء أن يجعل الإمامة في صبي فلا يعجزه شيء، كما جعل النبوة والرئاسة في عيسى عليه السلام وهو صبي.

فقد كان عيسى عليه السلام نبياً وهو في المهد، قال تعالى: ﴿قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ (١٦) قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا^(٢)، ثم بعثه الله رسولاً وهو ابن سبع سنين كما سيأتي في باب (حالات الأئمة في السن).

[٣] (وهو ابن ثلاث سنين):

ليس المقصود أنَّ نبوته أو رسالته كانت في هذه السن - لأنَّ نبوته كانت في المهد ورسالته في السابعة من عمره -، بل المقصود أنَّه لما كان في الثالثة من عمره كان نبياً وهذا لا ينافي نبوته قبل ذلك أيضاً، وإنما خصَّ الثلاث بالذكر لأنَّه حين سؤال صفوان كان الإمام الجواد عليه السلام في الثالثة من عمره، فكما لا محذور في كون عيسى نبياً وهو ابن ثلاث سنين، كذلك لا محذور في إمامة الإمام الجواد عليه السلام حتى لو كان ذا ثلاث سنين، فالمعنى: أنَّ قلَّةَ عمر الإمام الجواد عليه السلام لا تضرُّ بإمامته، كما لم تضر بنبوة عيسى عليه السلام.

(١) راجع المفردات: ص ٦٦٣.

(٢) سورة مريم: الآيتان ٢٩ - ٣٠.

١١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ لِلرَّضَا عليه السلام: إِنَّ ابْنِي فِي لِسَانِهِ ثِقْلٌ، فَأَنَا أَبْعَثُ بِهِ إِلَيْكَ غَدًا تَمْسَحُ عَلَيَّ رَأْسِهِ وَتَدْعُو لَهُ، فَإِنَّهُ مَوْلَاكَ، فَقَالَ: هُوَ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام ^[١]، فَأَبْعَثُ بِهِ غَدًا إِلَيْهِ.

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَادٍ الصَّيْقَلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ، وَكُنْتُ أَقْمْتُ عِنْدَهُ سَنَتَيْنِ أَكْتُبُ عَنْهُ مَا يَسْمَعُ مِنْ أَخِيهِ - يَغْنِي أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام -، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الرِّضَا عليه السلام الْمَسْجِدَ - مَسْجِدَ الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله -، فَوَثَبَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ بِلَا جِدَاءٍ وَلَا رِدَاءٍ، فَقَبَّلَ يَدَهُ وَعَظَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا عَمُّ أَجْلِسْ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ: يَا سَيِّدِي كَيْفَ أَجْلِسُ وَأَنْتَ قَائِمٌ؟!، فَلَمَّا رَجَعَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ إِلَى مَجْلِسِهِ جَعَلَ أَصْحَابُهُ يُوبِّخُونَهُ وَيَقُولُونَ: أَنْتَ عَمُّ أَبِيهِ وَأَنْتَ تَفْعَلُ بِهِ هَذَا الْفِعْلَ؟! فَقَالَ: اسْكُتُوا إِذَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَقَبِضْ عَلَيَّ لِحَيَّتِي - لَمْ يُؤْهَلْ هَذِهِ الشَّيْبَةَ ^[١]

الحديث الحادي عشر:

[١] (هو مولى أبي جعفر):

«المولى» هنا بمعنى المطيع، والمقصود أنني لا أبقى إلى زمان بلوغ هذا الصبي حتى يطيعني، بل سيكون بلوغه في زمان إمامة الجواد عليه السلام.
أو المعنى: هو مولى أبي جعفر أيضاً، وإنما قال الإمام الرضا عليه السلام ذلك لتبين له منزلة الإمام الجواد عليه السلام.

الحديث الثاني عشر:

[١] (لم يؤهل هذه الشيبة):

أي لم يؤهلها للإمامة، و«التأهيل» جعل الشيء قابلاً.

وَأَهْلَ هَذَا الْفَتَى، وَوَضَعَهُ حَيْثُ وَضَعَهُ، أَنْكُرُ فَضْلَهُ؟! نَعُوذُ بِاللَّهِ مِمَّا تَقُولُونَ، بَلْ أَنَا لَهُ عَبْدٌ^[٢].

١٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْخَيْرَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخُرَاسَانَ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا سَيِّدِي إِنْ كَانَ كَوْنُ فِإِلَى مَنْ؟ قَالَ: إِلَى أَبِي جَعْفَرِ ابْنِي. فَكَانَ الْقَائِلَ اسْتَضْغَرَ سِنَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعَثَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولًا نَبِيًّا، صَاحِبَ شَرِيعَةٍ مُبْتَدَأٍ^[١] فِي أَصْغَرَ مِنَ السَّنِّ الَّذِي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢] (بل أنا له عبد):

أي مطيع، ويدلُّ الحديث على جلاله قدر علي بن جعفر، ومعرفته.

الحديث الثالث عشر:

[١] (صاحب شريعة مبتدأة):

أي لم يكن تابعاً لشريعة أحد الأنبياء السابقين، بل كان من أولي العزم ونسخت شريعته شريعة من سبقه.

وقد مرَّ أنَّ رسالة عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كانت في السابعة من عمره الشريف، واستشهد الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ وللإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ تسع سنين - أو سبع -، فيكون هذا الكلام في أواخر حياته الشريفة.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ - جَمِيعاً، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ النُّعْمَانَ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ الْحَسَنَ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ نَصَرَ اللَّهُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: إِي وَاللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَقَدْ بَغَى عَلَيْهِ إِخْوَتُهُ^[١]، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ: إِي وَاللَّهِ وَنَحْنُ عُمُومَتُهُ^[٢] بَغَيْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ صَنَعْتُمْ فَإِنِّي لَمْ أَحْضُرْكُمْ؟ قَالَ: قَالَ لَهُ إِخْوَتُهُ وَنَحْنُ أَيْضاً: مَا كَانَ فِينَا إِمَامٌ قَطُّ حَائِلَ اللَّوْنِ^[٣]، فَقَالَ لَهُمُ الرِّضَا عليه السلام:

الحديث الرابع عشر:

[١] (لقد بغى عليه إخوته):

إشارة إلى نزاعهم في الميراث والوصية فيه، وقد مرَّ تفصيله في الباب السابق، وتلك القضية كانت بمحضر من القضاء وعلى الأشهاد فلذا كانت معروفة، وأما هذه القضية التي يذكرها علي بن جعفر فقد كانت قصة خاصة بينهم، ولذا لم يعرفها حتى قراباتهم.

[٢] (ونحن عمومته):

في المرأة: لعلَّه رضي الله عنه أدخل نفسه لأنه كان بينهم، لا أنه كان شريكاً لهم في هذا القول^(١).

ثم اعلم أن ذلك كان مجرد تشكيك، وقد ابتلي رسول الله صلى الله عليه وآله بأشدَّ من ذلك حين قذفوا مارية القبطية لما ولدت إبراهيم عليه السلام، فأنزل الله آيات الإنفك في سورة النور، تبرئة لها وتنزيهاً للرسول صلى الله عليه وآله ولإبراهيم عليه السلام.

[٣] (حائل اللون):

«الحائل» أي المتغيّر اللون، لأنَّ بَشْرَةَ الإمام الجواد عليه السلام كانت سمراء، وذلك لأنَّ أمّه رضوان الله عليها كانت نوبية - وهي منطقة في الجنوب من مصر وشمال السودان، يميل لون أهلها إلى السواد -.

هُوَ ابْنِي، قَالُوا: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَضَى بِالْقَافَةِ^[٤]، فَبَيَّنَّا وَبَيَّنَّاكَ الْقَافَةَ، قَالَ: ابْعَثُوا أَنْتُمْ إِلَيْهِمْ، فَأَمَّا أَنَا فَلَا^[٥]، وَلَا تُعْلِمُوهُمْ لِمَا

[٤] (قضى بالقافة):

وهذا ممَّا زعمته العامة، وقد أنكر عليهم في الأخبار^(١).

و«القيافة» هي الحكم بالأنساب وإلحاق الناس بعضهم ببعض عن طريق الآثار، وأصل الكلمة من (القفو) فقلبت^(٢).

وكانت القيافة منتشرة في الجاهلية، ولعلَّ ذلك لكثرة الغارات بينهم وسبي النساء فيها، وكذا انتشار الفحشاء، حتى إذا جاء الإسلام فطهرهم من الفحشاء والمنكر وبيَّن رسول الله ﷺ القاعدة في النسب وهي: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»، أي يُقال: للعاهر خذ الحجر استخفافاً به وبفعله، فلا عبرة بالشبه ولا بغيره.

[٥] (فأما أنا فلا):

أي فلا أبعث إليهم، وذلك لحرمة القيافة - في الجملة -، وهو ممَّا اتفق عليه علماء الشيعة لا يعرف مخالف فيهم^(٣).

وحيث إنَّهم كانوا يعتقدون بالقيافة ألزمهم ﷺ بما اعتقدوا.

ثمَّ اعلم أنَّ مجرد الاستماع إلى قول القافة والتعرُّض لهم ليس بمحرَّم، وإنَّما الحرام هو ترتيب الآثار على قولهم وترك قول رسول الله ﷺ الأمر بأنَّ الولد للفراش.

أو يُقال: إنَّ الأمر كان دائراً بين الأهم والمهم، لأنَّ قطع الألسن عن الافتراء والرمي والتشكيك بالنسب أهم، ولما كان قولهم مطابقاً للحق في هذه الواقعة لذلك لم يمانع ﷺ من التعرُّض لهم.

(١) راجع مكاسب الشيخ الأعظم: ج٢، ص٨، وانظر كتاب البخاري: ج٨، ص١٩٥.

(٢) راجع مقاييس اللغة: ص٨٢٩.

(٣) راجع مكاسب الشيخ الأعظم: ج٢، ص١٧.

دَعَوْتُهُمْ^[٦]، وَلِتَكُونُوا فِي بُيُوتِكُمْ^[٧].

فَلَمَّا جَاؤُوا أَقْعَدُونَا فِي الْبُسْتَانِ، وَاصْطَفَّ عُمُومَتُهُ وَإِخْوَتُهُ وَأَخَوَاتُهُ،
وَأَخَذُوا الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ^[٨]، وَالْبُسُوهُ جُبَّةٌ صُوفٍ وَقَلَنْسُوءَةٌ مِنْهَا، وَوَضَعُوا عَلَى
عُنُقِهِ مِسْحَاةً، وَقَالُوا لَهُ: ادْخُلِ الْبُسْتَانَ كَأَنَّكَ تَعْمَلُ فِيهِ. ثُمَّ جَاؤُوا بِأَبِي
جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: أَلْحِقُوا هَذَا الْغُلَامَ بِأَبِيهِ، فَقَالُوا: لَيْسَ لَهُ هَاهُنَا أَبٌ،
وَلَكِنَّ هَذَا عَمُّ أَبِيهِ، وَهَذَا عَمُّ أَبِيهِ، وَهَذَا عَمُّهُ، وَهَذِهِ عَمَّتُهُ، وَإِنْ يَكُنُّ لَهُ
هَاهُنَا أَبٌ فَهُوَ صَاحِبُ الْبُسْتَانِ، فَإِنَّ قَدَمَيْهِ وَقَدَمَيْهِ وَاحِدَةٌ. فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو
الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالُوا: هَذَا أَبُوهُ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ: فَمَصَّصْتُ رِيقَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ^[٩]، ثُمَّ قُلْتُ

[٦] (ولا تعلموهم لما دعوتهم):

أي لا تخبروهم بسبب إحصارهم، لكي يحكموا بحكمهم بعيداً عن التأثر
بالأسباب الخارجية، فيكون أبعد عن التهمة، كي لا يُقال - مثلاً -: إنَّهم
حكموا طمعاً في كذا وكذا أو خوفاً من فلان وفلان.

[٧] (ولتكونوا في بيوتكم):

لعلَّ سبب ذلك أن لا ينتشر الخبر بين الناس، فيشيع بينهم اختلاف أولاد
الإمام الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ وإخوانه، أو بغرض أن لا يلتقي أحدهم بالقافة
فيرشيهم مثلاً لكي يقولوا خلاف الحق.

[٨] (وأخذوا الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ... إلخ):

لعله عَلَيْهِ السَّلَامُ استجاب لهم في أصل دعوة القافة، ثم فيما قالوا، بغرض قطع
الألسن ودرءاً للفتنة.

[٩] (فمصصت ريق أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ):

كناية عن تقبيل فمه عَلَيْهِ السَّلَامُ فكأنه كان بعض ريقه على فمه فدخل في فمي.

لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ إِمَامِي عِنْدَ اللَّهِ. فَبَكَى الرَّضَا عليه السلام، ثُمَّ قَالَ: يَا عَمَّ أَلَمْ تَسْمَعْ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «بِأَبِي ^[١٠] ابْنُ خَيْرَةِ الْإِمَاءِ ^[١١]، ابْنُ النَّوْبِيَّةِ الطَّيِّبَةِ الْفَمِ ^[١٢]، الْمُتَّجِبَةِ الرَّحِمِ ^[١٣]».

[١٠] (بأبي):

أي أفديه بأبي، ولا شك بأن الإمام الجواد عليه السلام خير من عبد الله صلى الله عليه وآله والد الرسول صلى الله عليه وآله، لذا فداه به.

[١١] (ابن خيرة الإماء إلخ):

في المفردات: يُقال رجل خَيْرٌ، وامرأة خَيْرَةٌ، وهذا خَيْرُ الرِّجَالِ، وهذه خَيْرَةُ النِّسَاءِ، والمراد بذلك المختارات ^(١)، قال تعالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرٌ مِّنْ حِسَانٍ﴾ ^(٢)، أي فيهن مختارات لا رذل فيهن.

والمُرَاد من (ابن خيرة الإماء) هو الإمام الجواد عليه السلام، لأنَّ أُمَّه كانت نوبية - كما مرَّ -.

[١٢] (الطيبة الفم):

كناية عن طهارة لسانها من القذارات، وانشغالها بالذكر والدُّعاء ونحو ذلك، ويمكن أن يكون مضافاً إلى الطهارة المعنوية إشارة إلى الطيب الظاهري.

[١٣] (المتتجة الرحم):

«الانتجاب» الاختيار، أي اختارها الله تعالى لتكون أماً للإمام الجواد عليه السلام، لأنَّ أُمَّهَاتِ الْأُمَّةِ عليهم السلام طاهرات مطهَّرات، وفي الزيارة: (أشهد أنك كنت نوراً في الأصلاب الشامخة والأرحام المطهَّرة) ^(٣)، وقد اختارهن الله تعالى لذلك.

(١) المفردات: ص ٣٠١.

(٢) سورة الرحمن: الآية ٧٠.

(٣) من زيارة وارث المعروفة، راجع (الدُّعاء والزيارة) ص ٧٣٥.

وَيَلْتَهُمْ، لَعَنَ اللَّهُ الْأَعْيِسَ [١٤] وَذُرِّيَّتَهُ، صَاحِبَ الْفِتْنَةِ، وَيَقْتُلُهُمْ سَنِينَ
وَشُهُوراً وَأَيَّاماً [١٥]، يَسُومُهُمْ خَسْفًا [١٦]، وَيَسْقِيهِمْ كَأْساً مُضْبِرَةً [١٧]. وَهُوَ

ويمكن أن يكون (المنتجة) بمعنى (المنجبة) أي التي تلد النجيب - وهو
الكريم الأصل -.

وإلى هنا ينتهي كلام الرسول ﷺ، ثم يقول الإمام الرضا:
ويلهم... إلخ، كما سيأتي توضيحه بعد قليل.

[١٤] (ويلهم لعن الله الأعييس... إلخ):

أي ويل لهؤلاء الذين شكوا في الإمام الجواد عليه السلام.
والظاهر أن منشأ هذا التشكيك كان بعض بني العباس أو عمّالهم،
فأثاروا الفتنة بين هؤلاء العلويين، وهؤلاء غافلون عن أن المقصود هو
تضعيف العلويين، فتارة بإثارة الفتن بينهم، وتارة بقتلهم في فترات
متقاربة.

وفي العبارة احتمال آخر سيأتي بيانه في آخر الحديث.
و«الأعييس» تصغير (الأعبس) أي الكثير العبوس. ولعلّ المراد به أحد
خلفاء الجور من بني العباس أو أحد عمّالهم!! وهو الذي أثار هذه الفتنة
بين هؤلاء العلويين.

[١٥] (ويقتلهم سنين وشهوراً وأياماً):

أي في مدد متقاربة، والمعنى: أن هذا الأعييس بعد الفتنة بين العلويين
يجرّد سيفه لقتلهم أيضاً.

[١٦] (يسومهم خسفاً):

أي يُلقِيهِمْ فِي الدُّلِّ وَالْمَهَانَةِ، كقوله تعالى: ﴿يَسُومُونَكُم سَوْءَ الْعَذَابِ﴾ (١).

[١٧] (ويسقيهم كأساً مضبرة):

أي يجرّعهم غصصاً ويجعل حياتهم مُرَّة.

الطَّرِيدُ الشَّرِيدُ^[١٨]، الْمَوْتُورُ بِأَبِيهِ وَجَدَّهُ، صَاحِبُ الْعَيْبَةِ، يُقَالُ: مَاتَ أَوْ هَلَكَ، أَيَّ وَادٍ سَلَكَ^[١٩]!

و«مضبرة» بمعنى ذات صبر و«الصبر» نبات أصفر في غاية المرارة، واشتق الصبر - بمعنى تحمّل المشاكل - منه، أو العكس.

[١٨] (وهو الطريد الشريد... إلخ):

في إرشاد المفيد وكشف الغمّة وغيرهما: (يكون من ولده الطريد... إلخ)^(١)، فالمعنى: يكون في ذرية الإمام الجواد عليه السلام من هو طريد شريد موتور - وهو الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف - وبناءً على نسخة الكافي (وهو الطريد) يحتاج إرجاع الضمير إلى تأويل إما بتقدير مضاف، أو بنسبة حال الحفيد إلى الجدّ، فتأمّل.

(وهو الطريد الشريد... إلخ):

«الطريد» و«الشريد» مترادفان، متقاربا المعنى، ولعلّ فرقهما أنّ (الطرد) هو إبعاد فيكون بفعل سلطان أو نحوه، و(الشرد) هو الفرار خوفاً فيكون بفعل نفسه.

و«الموتور» كناية عن كونه صاحب ثأر لأبيه وجده، وأصل الوتر: الفرد، أي المجمعول يتيماً بلا أب ولا جد.

وإنّما خصّهما بالذكر لأنّ الأب هو الذي يرعى الابن، وفي غيابه يكون الجد هو الراعي.

والحاصل: أنّه مبتلى بعدّة مصائب، فهو طريد شريد، وله ثأر لم يؤذن له في أخذه إلّا بعد حين، كما أنّه يغيب عن الأنظار إلى أن يأذن الله تعالى له.

[١٩] (يُقال مات أو هلك في أي وادٍ سلك):

كناية عن طول الغيبة، وعطف الهلاك على الموت للتأكيد، أو المراد من الهلاك الضياع والفقدان مجازاً.

أَفِيكُونُ هَذَا يَا عَمَّ إِلَّا مِنِّي^[٢٠]، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ جُعَلْتُ فِدَاكَ.

[٢٠] (أفيكون هذا يا عم إلا مني):

وجه الاستدلال، أنَّ المهدي عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجه الشريف يكون من ذرية الأئمة ؑ، فلا بُدَّ أن يكون من ذرية الإمام الرضا ؑ، وحيث لم يكن له - في ذلك الوقت - ولد سوى الإمام الجواد ؑ فلا بُدَّ أن يكون المهدي من ذرية الجواد ؑ.

ويحتمل أن يكون وجه الاستدلال، أنه لم تكن أم أحد من الأئمة نوبيةً إلا أم الإمام الجواد ؑ.

ثمَّ اعلم أنه على ما فسّرنا الحديث يكون قوله: (ويلهم لعن الله... إلخ) من كلام الإمام الرضا ؑ، وينتهي نقل كلام الرسول ﷺ بقوله: (المنتجة الرحم).

وفي معنى الحديث احتمال آخر، فقد قيل: إنَّ (ابن خيرة الإمام) هو الإمام المهدي عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجه الشريف، و(خيرة الإمام) هي أم الإمام الجواد ؑ فإنَّها أمه بواسطة، (ويلهم) يعني ويل بني العباس، كما يدلُّ عليه ما بعده، و(الأعيبس) مصغر الأعبس، وهو كناية عن العباس لاشتراكهما في معنى كثرة العبوس، أو هو من باب القلب، و(يقتلهم) أي يقتل ابنُ خيرة الإمام ذريةً الأعيبس، ويكون إشارة إلى ما سبق بعد ظهوره، ففاعل يقتلهم الضمير المستتر المبهم ويفسره ما بعده وهو قوله: (وهو الطريد)^(١).

(١) راجع الوافي: ج ٢، ص ٣٨٠، والمرأة: ج ٣، ص ٣٨١ وذلك احتمالات أخرى.

بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى بَغْدَادَ فِي الدَّفْعَةِ الْأُولَى مِنْ خَرْجَتَيْهِ ^[١]، قُلْتُ لَهُ عِنْدَ خُرُوجِهِ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ فِي هَذَا الْوَجْهِ ^[٢]، فَأَلَى مِنَ الْأَمْرِ بَعْدَكَ؟ فَكَرَّرَ بَوَجْهِهِ إِلَيَّ ضَاحِكاً وَقَالَ: لَيْسَ الْعَيْبَةُ حَيْثُ ظَنَنْتَ ^[٣]

الحديث الأول:

[١] (الدفعة الأولى من خرجتيه):

«الخرجة» الخروج، وهي دالة على المرة.

فإنَّ الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ خرج إلى بغداد مرَّتين، الأولى بطلب المأمون حيث زوجه بنته أم الفضل، فرجع معها إلى المدينة، والثانية بطلب من المعتصم خرج في شهر صفر من العام ٢٢٠ واستشهد بالسُّمِّ في ذي القعدة من العام نفسه في بغداد ^(١).

[٢] (في هذا الوجه):

أي في هذا الجانب وهو طريق بغداد، لأنَّ المأمون كان قد قتل الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ بالسُّمِّ، فكان يُخشى على الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ منه. و«كرَّرَ بوجهه» بمعنى التفت.

[٣] (ليس الغيبة حيث ظننت):

أي الغياب بالموت.

فِي هَذِهِ السَّنَةِ، فَلَمَّا أُخْرِجَ بِهِ الثَّانِيَةَ إِلَى الْمُعْتَصِمِ صِرْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتَ خَارِجٌ فَإِلَى مَنْ هَذَا الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِكَ؟ فَبَكَى حَتَّى اخْضَلَّتْ لِحْيَتُهُ^[٤]، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ: عِنْدَ هَذِهِ يُخَافُ عَلَيَّ، الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِي إِلَى ابْنِي عَلِيِّ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْخَيْرَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ^[١]، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ يَلْزَمُ بَابَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام لِلْخِدْمَةِ الَّتِي كَانَ وَكَّلَ بِهَا، وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيْسَى يَحْيَى فِي السَّحْرِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ لِيَعْرِفَ خَبَرَ عَلِيٍّ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، وَكَانَ الرَّسُولُ^[٢] الَّذِي يَخْتَلِفُ بَيْنَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَبَيْنَ أَبِي إِذَا حَضَرَ قَامَ أَحْمَدُ

[٤] (فبكى حتى اخضلت لحيته):

أي ابتلت لحيته من شدة البكاء، ولعل سبب البكاء هو فراق الأحبة كالهادي عليه السلام، أو شفقة على الذين لاستيلاء أهل الباطل.

الحديث الثاني:

[١] (عن أبيه):

وهو خيران الخادم مولى الإمام الرضا عليه السلام، وكان ثقة كما قاله شيخ الطائفة في رجاله^(١).

[٢] (وكان الرسول... إلخ):

أي كان هناك من يدخل إلى الإمام الجواد عليه السلام ثم يأتي إلى خيران الخادم فيبلغه أوامر الإمام عليه السلام.

وحيث إنَّ بعض الأمور كانت أموراً خاصةً لذا كان أحمد بن محمد بن عيسى يخرج من المجلس، ليكون رسول الإمام في سعة وراحة من ذكر حوائج الإمام وأوامره.

وَحَلَا بِهِ أَبِي، فَخَرَجْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ^[٣]، وَقَامَ أَحْمَدُ عَنِ الْمَجْلِسِ، وَحَلَا أَبِي بِالرَّسُولِ، وَاسْتَدَارَ أَحْمَدُ فَوْقَ حَيْثُ يَسْمَعُ الْكَلَامَ^[٤]، فَقَالَ الرَّسُولُ لِأَبِي^[٥]: إِنَّ مَوْلَاكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: إِنِّي مَاضٍ وَالْأَمْرُ صَائِرٌ إِلَى ابْنِي عَلِيِّ، وَلَهُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ بَعْدَ أَبِي، ثُمَّ مَضَى الرَّسُولُ، وَرَجَعَ أَحْمَدُ إِلَى مَوْضِعِهِ وَقَالَ لِأَبِي: مَا الَّذِي قَدْ قَالَ لَكَ؟ قَالَ: خَيْرًا، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ مَا قَالَ، فَلِمَ تَكْتُمُهُ؟ وَأَعَادَ مَا سَمِعَ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا فَعَلْتَ^[٦] لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الْحَجَرَات: ١٢]، فَاحْفَظِ الشَّهَادَةَ لَعَلَّنَا نَحْتَاجُ إِلَيْهَا يَوْمًا مَا، وَإِيَّاكَ أَنْ تُظْهِرَهَا إِلَيَّ وَفِيهَا.

ولم يذكر هنا اسم هذا الرسول، لكن يبدو أنه كان من خاصّة الإمام ﷺ بحيث يدخل عليه في داخل الدار.

[٣] (فخرجت ذات ليلة):

أي ابن الخيرياني أيضاً كان يخرج من المجلس ليخلو أبوه - خيران - مع الرسول.

[٤] (واستدار أحمد فوق حيث يسمع الكلام):

أي رجع خطوات، أو التفت بوجهه إلى المجلس فوق في مكان بحيث سمع ما جرى بين خيران وبين رسول الإمام.

[٥] (فقال الرسول لأبي):

إمّا لأنّ ابن الخيرياني أيضاً كان في مكان بحيث يسمع المحاورّة، أو لأنّه سمعها بعد ذلك من أحمد ومن أبيه.

[٦] (قد حرّم الله عليك ما فعلت):

لعلّ أحمد لم يكن يقصد الاستماع إليهما، وإنّما كانت استدارته ووقوفه لغرض آخر.

فقد يظهر من رجوعه إلى المجلس بعد مضي الرسول، أنّه ابتعد عن

فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبِي، كَتَبَ نُسخَةَ الرِّسَالَةِ^[٧] فِي عَشْرِ رِقَاعٍ وَخَتَمَهَا،
وَدَفَعَهَا إِلَى عَشْرَةٍ مِنْ وُجُوهِ الْعِصَابَةِ، وَقَالَ: إِنَّ حَدَثَ بِي حَدَثُ الْمَوْتِ قَبْلَ
أَنْ أَطَالِبَكُم بِهَا فَانْتَحُوا وَأَعْلِمُوا بِمَا فِيهَا، فَلَمَّا مَضَى أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام ذَكَرَ
أَبِي أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتَّى قَطَعَ عَلَى يَدَيْهِ^[٨] نَحْوُ مِنْ أَرْبَعِمِائَةٍ إِنْسَانٍ.
وَاجْتَمَعَ رُؤَسَاءُ الْعِصَابَةِ^[٩] عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ^[١٠] يَتَفَاوَضُونَ هَذَا الْأَمْرَ،

المجلس ليرجع إليه بعد ذلك، لكنّه ابتعد قليلاً ظانّاً بأنّ الصوت لا يصل، أو أنّ الرسول رفع صوته ولعلّ ذلك كان بغرض إسماع أحمد أيضاً.

[٧] (كتب نسخة الرسالة... إلخ):

لعلّه فعل ذلك بأمر الإمام الجواد عليه السلام، لكي لا يشكك أحد في هذه الوصية.

أو لأنّ خيران الخادم لم يكن يأمن الموت فأراد أن تحفظ الوصية.

[٨] (قطع عليه يديه):

من (قطع الأمر) أي (فصله)، كقوله: ﴿مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أُمَّكَ﴾^(١)، والمراد أنّهم جزموا بالإمام بعد الجواد عليه السلام وذلك بإخبار الخيراني، وذلك لكمال وثوقهم به، مع انطباق شروط الإمامة على الإمام علي الهادي عليه السلام.

[٩] (رؤساء العصابة):

العُصبة، والعِصَابَةُ: هم المجموعة من الرُّجال مجتمعة الكلام متعاضة.

[١٠] (محمد بن الفرج):

هو محمد بن الفرج الرُّحَجِيُّ، من ثقات أصحاب الإمام الرُّضا والإمام الجواد والإمام الهادي عليه السلام.

فَكَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ إِلَى أَبِي يُعْلِمُهُ بِاجْتِمَاعِهِمْ عِنْدَهُ، وَأَنَّهُ لَوْلَا مَخَافَةُ الشُّهْرَةِ^[١١] لَصَارَ مَعَهُمْ إِلَيْهِ، وَيَسْأَلُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَرَكِبَ أَبِي وَصَارَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَ الْقَوْمَ مُجْتَمِعِينَ عِنْدَهُ، فَقَالُوا لِأَبِي: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ أَبِي لِمَنْ عِنْدَهُ الرَّقَاعُ: أَحْضِرُوا الرَّقَاعَ فَأَحْضِرُوهَا، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا مَا أَمَرْتُ بِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ كُنَّا نَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مَعَكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ شَاهِدٌ آخَرَ^[١٢]؟ فَقَالَ لَهُمْ: قَدْ أَتَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ، هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ الْأَشْعَرِيُّ يَشْهَدُ لِي بِسَمَاعِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَشْهَدَ بِمَا عِنْدَهُ، فَأَنْكَرَ أَحْمَدُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْ هَذَا شَيْئاً، فَدَعَاهُ أَبِي إِلَى الْمُبَاهَلَةِ، فَقَالَ: لَمَّا حَقَّقَ عَلَيْهِ^[١٣]، قَالَ: قَدْ

[١١] (لولا مخافة الشهرة):

لعلَّ المراد خوف تبيين أنهم من الشيعة، فإنهم كانوا في تقيّة، وخيران كان معروفاً بخدمته لهم عليه السلام فقد كان مولى للرّضا والجواد عليهما السلام، ولعلَّ الأربعمائة الذين قطعوا على يديه كانوا من عامّة الشيعة، أما رؤساؤهم فقد اجتمعوا عند محمد بن الفرّج.

[١٢] (شاهد آخر):

الإمامة من أصول الدّين، فلا يكفي فيها الظّن، بل لا بُدَّ من اليقين الجازم، فلعلّهم طلبوا شاهداً آخر ليتيقنوا أو ليزدادوا يقيناً.

ولا يخفى أنّه قد تجتمع القرائن فيحصل العلم، وقد اجتمعت القرائن في إمامة الإمام الهادي عليه السلام فالأرض لا تخلو من حجّة، والإمامة متصلّة في الأعقاب، وفي أكبر الأولاد، وقد دلَّ على كلّ ذلك متواتر الروايات، فجاءت شهادة الخيراني، فأحبوا وجود شاهد آخر زيادة في اليقين.

[١٣] (لما حقّق عليه):

أي غلبه على الحق، بمعنى أنّه لم يجد بُدّاً في المباهلة.

سَمِعْتُ ذَلِكَ، وَهَذَا مَكْرُمَةٌ^[١] كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ تَكُونَ لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ لَا لِرَجُلٍ مِنَ الْعَجَمِ، فَلَمْ يَبْرَحِ الْقَوْمُ حَتَّى قَالُوا بِالْحَقِّ جَمِيعًا.

٣ - «وَفِي نُسَخَةِ الصَّفَوَائِيِّ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْوَاسِطِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ يَخْبِي أَنَّهُ أَشْهَدُهُ عَلَى هَذِهِ الْوَصِيَّةِ الْمَنْسُوحَةِ: «شَهَدَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْهَدُهُ: أَنَّهُ أَوْصَى إِلَى عَلِيِّ ابْنِهِ بِنَفْسِهِ وَأَخَوَاتِهِ^[١]، وَجَعَلَ أَمْرَ مُوسَى إِذَا بَلَغَ

[١٤] (وهذه مكرمة):

أي شرف وفضيلة، لأن تعريف الإمام وهداية الناس إليه شرف عظيم، وكذا وثوق الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ برجل وتحميله النص على الإمامة شرف ليس فوقه شرف.

الحديث الثالث:

[١] (إلى علي ابنه بنفسه وأخواته...) إلخ:

أي جعل أمر الإمام علي الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى نفسه، رغم أنه كان في سن السادسة أو الثامنة، فقد ولد عَلَيْهِ السَّلَامُ في العام ٢١٢ أو ٢١٤^(١) وكان استشهاده أبيه الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ في العام ٢٢٠^(٢).

وكذلك جعل أمر أخواته - بنات الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ - إلى الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وكذلك جعل أمر موسى المبرقع إلى الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى أن يبلغ موسى فيكون أمره بيده، وموسى هذا هو الابن الثاني للإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) راجع البحار: ج ٥٠، ص ١١٤ فما بعد.

(٢) المصدر: ص ١.

إِلَيْهِ، وَجَعَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمَسَاوِرِ^[٢] قَائِمًا عَلَى تَرَكِيهِ - مِنَ الضِّيَاعِ وَالْأَمْوَالِ
وَالنَّفَقَاتِ وَالرَّقِيقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ - إِلَى أَنْ يَبْلُغَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، صَبَّرَ
عَبْدُ اللَّهِ^[٣] بِنُ الْمَسَاوِرِ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَيْهِ، يَقُومُ بِأَمْرِ نَفْسِهِ وَأَخْوَاتِهِ، وَيُصَيِّرُ أَمْرَ
مُوسَى إِلَيْهِ يَقُومُ لِنَفْسِهِ بَعْدَهُمَا^[٤] عَلَى شَرْطِ أَبِيهِمَا فِي صَدَقَاتِهِ الَّتِي تَصَدَّقُ

هاجر إلى قم وتوفي بها عام ٢٩٣ ودُفن في داره، ثم دُفن فيها أبناؤه
وأحفاده، فبلغوا أربعين رجلاً وامرأة، فَسُمِّيَتِ المنطقة بـ(جهل اختران).
أي الأربعين شمساً.

[٢] (وجعل عبد الله بن المساور... إلخ):

إنَّما جعله وصياً على الأموال، لأنَّ الناس لم يعرفوا حقيقة الإمام
المعصوم وأنه لا فرق بين كبره وصغره، ومن المعلوم أنَّ تلك الأموال
بحاجة إلى مراعاة وبيع وشراء وإيجار ونحو ذلك، فلعلمه بأنَّ الناس
يتمتعون عن التعامل مع الإمام الهادي عليه السلام لصغر سنِّه لذلك جعل عبد الله
وصياً.

[٣] (صَبَّرَ عبد الله... إلخ):

جزءاً لشرط محذوف، يعلم ممَّا سبق، أي، فإذا بلغ علي بن محمد صَبَّرَ
عبد الله الأمور إليه في ذلك اليوم، ثم أكَّد الإمام الجواد في الوصية أن
يستمر الإمام الجواد في ولايته على نفسه وأخواته، وأن يصيِّر أمر موسى
بعد بلوغه إليه.

[٤] (يقوم لنفسه بعدهما... إلخ):

حاصل المعنى: أنَّ موسى المبرقع يكون المتولي على أوقاف الإمام
الجواد بعد وفاة عبد الله بن المساور والإمام الهادي عليه السلام.
ومعنى العبارة هكذا: (يقوم) موسى (لنفسه) وبالإستقلال (بعدهما) بعد
عبد الله والإمام الهادي (على شرط أبيهما) أي والد الإمام الهادي
وموسى المبرقع (في صدقاته) أوقافه.

بِهَا، وَذَلِكَ يَوْمَ الْأَحَدِ لِثَلَاثِ لَيَالٍ خَلُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ»^[٥].

وَكَتَبَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ شَهَادَتَهُ بِخَطِّهِ، وَشَهِدَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَهُوَ الْجَوَانِيُّ - عَلَى مِثْلِ شَهَادَةِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ فِي صَدْرِ هَذَا الْكِتَابِ، وَكَتَبَ شَهَادَتَهُ بِيَدِهِ. وَشَهِدَ نَصْرُ الْخَادِمِ، وَكَتَبَ شَهَادَتَهُ بِيَدِهِ.

[٥] (لثلاث ليال خلون من ذي الحجة سنة عشرين ومائتين):

المشهور أنَّ وفاة الإمام الجواد مسموماً كانت في آخر ذي القعدة. وقيل: إنَّ شهادته كانت في ذي الحجة، كما عن المناقب وكشف الغمّة وغيرهما^(١)، وهذه الرواية تؤيّد هذا القول.

بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَسَارِ الْقَنْبَرِيِّ قَالَ: أَوْصَى أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام ^[١] إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ قَبْلَ مُضِيِّهِ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَأَشْهَدَنِي عَلَى ذَلِكَ وَجَمَاعَةً مِنَ الْمَوَالِي ^[٢].

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ النَّوْفَلِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي صَحْنِ دَارِهِ، فَمَرَّ بِنَا مُحَمَّدَ ابْنِهِ ^[١]، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا صَاحِبُنَا بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: لَا صَاحِبُكُمْ بَعْدِي الْحَسَنُ.

الحديث الأول:

[١] (أوصى أبو الحسن عليه السلام):

أي أظهر الوصية، أو أَنَّ الموالِي والراوي - يحيى بن يسار - سمعوها في ذلك الوقت.

أو كانت الوصية المكتوبة في ذلك الوقت، أما الوصية اللفظية فقد كانت قبل ذلك، كما سيظهر من الأحاديث اللاحقة.

[٢] (وجماعة من الموالِي):

جمع مولى، والظاهر أَنَّ المراد بهم الشيعة.

الحديث الثاني:

[١] (فمرَّ بنا محمد ابنه):

هو السيد محمد المعروف عند أهالي المنطقة بسبع الدجيل، خرج حاجاً

٣ - عَنْهُ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَضْفَهَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: صَاحِبُكُمْ بَعْدِي الَّذِي يُصَلِّي عَلَيَّ، قَالَ: وَلَمْ نَعْرِفْ أَبَا مُحَمَّدٍ قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ أَبُو مُحَمَّدٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

٤ - وَعَنْهُ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام لَمَّا تُوفِّيَ ابْنُهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَ لِلْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ: أَخَذْتُ لِلَّهِ شُكْرًا فَقَدْ أَحَدْتُ فِيكَ أَمْرًا^[١].

فتوفي في مدينة (بلد) - قرب سامراء - ودفن فيها، وكان قد مضى من عمره ثلاث وعشرون سنة، وكان أكبر أولاد الإمام الهادي عليه السلام، وكان الناس يظنون أنه الإمام بعد أبيه لكبره وورعه وتقواه، وظهرت كرامات كثيرة في مزاره الشريف.

وكان جدنا السيد مهدي عليه السلام ساكناً في سامراء في شبابه، وكان يحفظ القرآن على ضوء القمر في الليالي المقمرة، فأصيب بعمى الليل - بحيث لم يكن يبصر في الليل قط -، فنذر الله تعالى إن شافاه أن يزور السيد محمد كل عام مرة مشياً على الأقدام ما دام في سامراء، فشافاه الله من عِلَّتِهِ، فكان يزوره كل عام مشياً ويجاوره لأيام، وشاهد منه كرامات متعدّدة، وكان الوالد عليه السلام ينقل بعضها، وللحديث عنها مجال آخر.

ويحتمل البعض أنه توفي مسموماً، لأنّ الطغاة العباسيين أرادوا قطع هذه الشجرة المباركة، لأنهم كانوا يزعمون أنه الإمام بعد أبيه، والله العالم.

الحديث الرابع:

[١] (فقد أحدث فيك أمراً):

أي أظهر إمامتك بموت أخيك الأكبر، وذلك لأنّ الله سبحانه وتعالى اختار الأئمة حينما خلقهم وهم أشباه نور حول العرش^(١)، وأخذ الميثاق

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ الْأَنْبَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا عِنْدَ مُضِيِّ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، فَجَاءَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام فَوَضِعَ لَهُ كُرْسِيًّا فَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَحَوَّلَهُ أَهْلُ بَيْتِهِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ قَائِمٌ فِي نَاحِيَةٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ أَمْرِ أَبِي جَعْفَرٍ ^[١] التفت إلى أبي مُحَمَّدٍ عليه السلام فقال: يَا بُنَيَّ أَخَذْتُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شُكْرًا فَقَدْ أَخَذْتُ فِيكَ أَمْرًا.

من الناس على إمامتهم في عالم الدرر^(١)، ولكن حيث إنَّ من علائم الإمام أن يكون أكبر ولد أبيه حين وفاته، لذا كان الناس يتصورون أنَّ هذه العلامة منطبقة على السيّد محمد، فلمَّا توفي أظهر الله تعالى العلامة في الإمام الحسن العسكري عليه السلام، وقد مرَّ في باب البداء الكلام مفصلاً حول معنى البداء، وأتته ظهور الأمر للناس، وأنَّ الله يُظهر الأمر بعد إخفاء، فراجع.

الحديث الخامس:

[١] (فلما فرغ من أمر أبي جعفر):

أبو جعفر كنية السيّد محمّد رضوان الله عليه، ومعنى الفراغ من أمره هو الفراغ من قبول التعازي ونحو ذلك ممَّا يُتعارف من ذهاب الناس إلى منزل أهل المتوفى وما يلازم ذلك من أمور متعارفة.

وليس المقصود الفراغ من تجهيزه، لأنَّ السيّد محمد توفي ودُفن في بلد والإمام الهادي عليه السلام كان في سامراء.

نعم ورد في غيبة الطوسي (فلما فرغ من غسل أبي جعفر)^(٢) ولعله من خطأ بعض الرواة، ويحتمل - على بُعد - أن يكون الإمام الهادي ذهب إلى (بلد) لدفن السيّد محمّد، فتأمل.

(١) بصائر الدرجات: ص ١٠١.

(٢) راجع البحار: ج ٥٠، ص ٢٤٢.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَلَانِسِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: إِنْ كَانَ كَوْنٌ - وَأَعُوذُ بِاللَّهِ - فَإِلَى مَنْ؟ قَالَ: عَهْدِي إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْ وَلَدِي ^[١].

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْإِسْبَارِقِينِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو الْعَطَّارِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام - وَأَبُو جَعْفَرٍ ابْنُهُ فِي الْأَحْيَاءِ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ هُوَ ^[١] -، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَنْ أَحْصَى مِنْ وُلْدِكَ ^[٢]؟ فَقَالَ: لَا تَخْصُوا أَحَدًا حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْكُمْ أَمْرِي ^[٣]. قَالَ: فَكَتَبْتُ

الحديث السادس:

[١] (إلى الأكبر من ولدي):

«ولدي» إمَّا بصيغة الجمع، فيكون المعنى أكبر الأحياء من أولادي حين وفاتي، وإمَّا بصيغة التثنية، أي الأكبر من ابنائي - الحسن عليه السلام وجعفر - فيكون ذلك بعد وفاة السيد محمد.

الحديث السابع:

[١] (أنه هو):

أي أظنُّ أنَّ أبا جعفر هو الإمام، فضمير (أنه) للإمام بعد الإمام الهادي عليه السلام وضمير (هو) لأبي جعفر، أو العكس.

[٢] (أخص من ولدك):

«أخص» فعل مضارع للمتكلم، والمعنى من أعتقدُ بإمامته.

[٣] (لا تخصوا أحداً حتى يخرج إليكم أمري):

ولعلَّ كتماناً في ذلك الوقت للتقية، صوتاً للإمام الحسن العسكري عليه السلام من كيد الأعداء، وهذا الحديث يؤيد احتمال سُمِّ السيد محمد كما ذكرناه في الحديث الثاني.

إِلَيْهِ بَعْدُ: فِيمَنْ يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ وَلَدَيَّ،
قَالَ: وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَكْبَرَ مِنْ جَعْفَرٍ ^[٤].

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ
بَنِي هَاشِمٍ مِنْهُمْ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَفْطُسُ، أَنَّهُمْ حَضَرُوا - يَوْمَ تُوْفِي
مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ - بَابَ أَبِي الْحَسَنِ يُعْرَوْنُهُ، وَقَدْ بَسَطَ لَهُ فِي صَحْنِ
دَارِهِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ حَوْلَهُ، فَقَالُوا: قَدْ زَنَا أَنْ يَكُونَ حَوْلَهُ مِنْ آلِ أَبِي طَالِبٍ
وَبَنِي هَاشِمٍ وَقُرَيْشٍ مِائَةً وَخَمْسُونَ رَجُلًا سِوَى مَوَالِيهِ وَسَائِرِ النَّاسِ، إِذْ نَظَرَ
إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَدْ جَاءَ مَشْفُوقَ الْجَيْبِ ^[١]، حَتَّى قَامَ عَنْ يَمِينِهِ، وَنَحْنُ

[٤] (أكبر من جعفر):

اعلم أنه وردت بعض الروايات في ذم جعفر هذا، ولكن روي في مقابلها
التوقيع عن الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف أن سبيل جعفر
وولده سبيل إخوة يوسف ^(١).

ويظهر من ذلك أنه تاب إلى الله تعالى، بعد ادعائه الإمامة.

وأما ما قيل من ارتكابه الموبقات، فقد ورد في أخبار ضعيفة السند لا
يمكن الاعتماد عليها، والله العالم.

الحديث الثامن:

[١] (قد جاء مشقوق الجيب):

يدل على جواز شق الجيب على الأخ.

والمشهور هو حرمة شق الجيب على أحد، سوى المعصوم حيث شقت
العلويات جيوبهن في مصيبة الإمام الحسين عليه السلام، بمحضر الإمام
زين العابدين عليه السلام، وكذا يجوز شق الجيب على الأخ استناداً لفعل الإمام
العسكري عليه السلام.

لَا نَعْرِفُهُ^[٢]، فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام بَعْدَ سَاعَةٍ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَخِذْ لِلَّهِ عَزًّا وَجَلًّا شُكْرًا، فَقَدْ أَخَذْتَ فِيكَ أَمْرًا، فَبَكَى الْفَتَى وَحَمِدَ اللَّهَ وَاسْتَرْجَعَ، وَقَالَ^[٣]: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ تَمَامَ نِعْمِهِ لَنَا فِيكَ^[٤]، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا الْحَسَنُ ابْنُهُ، وَقَدَّرْنَا لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عِشْرِينَ سَنَةً أَوْ أَرْجَحَ، فَيَوْمِئِذٍ عَرَفْنَاهُ وَعَلِمْنَا أَنَّهُ قَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ وَأَقَامَهُ مَقَامَهُ.

[٢] (ونحن لا نعرفه):

أُخْرِجَ الْإِمَامَ الْهَادِي عليه السلام مِنَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ عُمَرُ الْإِمَامِ الْعَسْكَرِيِّ أَرْبَعِ سِنِينَ، فَأُسْكِنَا سَامِرَاءَ، وَكَانَتْ شَبَّهَ الْمَعْسَكَرَ، وَكَانَ الْإِلْتِقَاءُ بِهِمَا صَعْبًا لِكثْرَةِ الْعَيُونَ وَالْجَوَاسِيسِ، مُضَافًا إِلَى أَنَّ الشَّيْعَةَ كَانُوا يَتَصَوَّرُونَ أَنَّ الْإِمَامَ التَّالِيَّ هُوَ السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ فَلَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ الْإِمَامَ الْعَسْكَرِيَّ عليه السلام حَتَّى تَوَفَّى السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ.

[٣] (وقال):

عطف تفسيري، لتفصيل الحمد والاسترجاع.

[٤] (وأنا أسأل الله تمام نعمه لنا فيك):

أَيُّ أَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى طَوْلَ عُمُرِكَ، فَإِنَّ نِعْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْنَا كَثِيرَةٌ، وَتَمَامُهَا بِيَقَاتِكَ، فَإِنَّ الرُّسُلَ وَالْأَنْبِيَاءَ هُمُ الْعَظَمَاءُ نِعْمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّاسِ. و«نعمه» إِمَّا جَمْعُ النُّعْمَةِ مُضَافًا إِلَى الضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَإِمَّا (نِعْمَةٌ) مُفْرَدٌ بِالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ أَيُّ أَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يَتَمَّ نِعْمَةً وَجُودَ الْإِمَامِ - الَّتِي هِيَ الْعَظَمَةُ النَّعْمُ -.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ ذَرِيَابَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي جَعْفَرٍ فَعَزَّيْتُهُ عَنْهُ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام جَالِسٌ، فَبَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ جَعَلَ فِيكَ خَلْفًا مِنْهُ^[١] فَاحْمَدِ اللَّهَ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام بَعْدَمَا مَضَى ابْنُهُ أَبُو جَعْفَرٍ، وَإِنِّي لَأُفَكِّرُ فِي نَفْسِي، أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ: كَأَنَّهُمَا - أَغْنِي أَبَا جَعْفَرٍ وَأَبَا مُحَمَّدٍ - فِي هَذَا الْوَقْتِ كَأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ ابْنَيْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام - وَإِنَّ قِصَّتَهُمَا كَقِصَّتِهِمَا^[١]، إِذْ كَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُرْجَى^[٢] بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام. فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ

الحديث التاسع:

[١] (قد جعل فيك خلفاً منه):

أي أنت الباقي لي، و«الخلف» ما يبقى بعد الشيء و«منه» أي بدلاً منه. فليس المراد أنه جعلك خلفاً في الإمامة، لأنَّ السيِّدَ مُحَمَّدَ لم يكن إماماً ولم يُقَدَّرْ له ذلك أبداً وأصلاً.

الحديث العاشر:

[١] (وإن قصتهما كقصتهما):

حيث إنَّ إسماعيل كان الأكبر، وكان الناس يظنون أنَّه الإمام بعد الصادق عليه السلام، لكنَّه توفى في حياة الإمام الصادق عليه السلام، فتبيَّن للناس أنَّه لم يكن الإمام، بل الإمام هو موسى بن جعفر عليه السلام.

وكذلك كانت قصة السيِّدِ مُحَمَّدٍ والإمام الحسن العسكري عليه السلام.

[٢] (أبو محمد المرجى):

أي يُرْجَى أن يكون الإمام، لأنَّه كان الأكبر بعد وفاة سيِّدِ مُحَمَّدٍ.

أَبُو الْحَسَنِ قَبْلَ أَنْ أَنْطِقَ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا هَاشِمٍ، بَدَأَ لِلَّهِ^[٣] فِي أَبِي مُحَمَّدٍ بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام مَا لَمْ يَكُنْ يُعْرَفُ لَهُ، كَمَا بَدَأَ لَهُ فِي مُوسَى بَعْدَ مُضِيِّ إِسْمَاعِيلَ مَا كَشَفَ بِهِ عَنْ حَالِهِ، وَهُوَ كَمَا حَدَّثْتِكَ نَفْسِكَ وَإِنْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي الْخَلْفِ مِنْ بَعْدِي، عِنْدَهُ عِلْمٌ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَمَعَهُ آلَةُ الْإِمَامَةِ^[٤].

١١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ دَرِيَّابَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْفَهْفَهَكِيِّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: أَبُو مُحَمَّدٍ

وإنما قال (المرجى) لأنه لم يكن - في ذلك الحين - قد سمع ذلك عن الإمام الهادي، وإنما سمعه بعد ذلك فقطع به.

[٣] (بدا لله):

البدء بمعنى الإظهار، كما قال: ﴿وَبَدَأَ لِمَنْ مَنَ اللَّهُ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾^(١)، وقد مرَّ تفصيل بحث البدء في المجلد الثاني فراجع.

[٤] (ومعه آلة الإمامة):

وهي موارد الأنبياء - من الكتب والسلاح ونحو ذلك -، مضافاً إلى شروط الإمامة.

الحديث الحادي عشر:

يجمع هذا الحديث - على اختصاره - عدّة أدلة على إمامة الإمام الحسن العسكري عليه السلام:

- ١ - أوصافه وأخلاقه.
- ٢ - معاجزه التي تدلُّ على أنه الإمام.
- ٣ - أنه أكبر الأولاد الأحياء، وهو من علائم الإمامة.

(١) سورة الزمر: الآية ٤٧.

ابْنِي أَنْصَحُ آلَ مُحَمَّدٍ غَرِيزَةً^[١]، وَأَوْثَقُهُمْ حُجَّةً^[٢]، وَهُوَ الْأَكْبَرُ مِنْ وَلَدِيَّ، وَهُوَ الْخَلْفُ^[٣]، وَإِلَيْهِ يَنْتَهِي عُرَى الْإِمَامَةِ^[٤].....

٤ - امتلاكه لشروط الإمامة .

٥ - علمه، فهو يُجيب على جميع ما يرد عليه من الأسئلة .

(١)

[١] (أنصح آل محمد غريزة):

«النصيحة» الخلوص، و«الغريزة» الطبيعة، والمراد أن أخلاقه وخصوصياته لا نقص فيها، فلا تشوبها الرذائل والنقائص .

ومن كان الأفضل لا بُدُّ أن يكون الإمام، إذ لا يجوز أن يكون الأفضل مأموماً، بل يجب أن يكون أفضل أهل زمانه من كل الجهات، وقد مرَّ تفاصيل ذلك كلّه في البحوث الماضية .

(٢)

[٢] (وأوثقهم حجة):

أي حجته أقوى من جميع الأدلة التي يقيمها الآخرون على إمامتهم . فهو عليه السلام له المعاجز التي تدلُّ على أنه الإمام، مضافاً إلى الحجج والبراهين الأخرى .

(٣)

[٣] (وهو الأكبر من ولدي وهو الخلف):

أي هو أكبر الأحياء من أولادي الذي يبقى حياً بعد وفاتي، وهذا من علائم الإمامة - كما مرَّ - .

(٤)

[٤] (وإليه ينتهي عرى الإمامة):

«عُرى» جمع العروة، وهي الحلقة التي يتمسك بها، والمراد الوسيلة التي تكون شرطاً للإمام كالعلم والعصمة ونحو ذلك .

وَأَحْكَامُهَا^[٥]، فَمَا كُنْتُ سَائِلِي^[٦] فَسَلُهُ عَنْهُ، فَعِنْدَهُ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَاهَوَيْهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلَّابِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ فِي كِتَابٍ: أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ عَنِ الْخَلْفِ بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ^[١]، وَقَلِّقْتَ لِدَلِّكَ، فَلَا تَغْتَمَّ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ: لَا يُضِلُّ ﴿قَوْلًا بَعْدَ إِذْ هَدَانَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾^[٢] [التوبة: ١١٥]. وَصَاحِبُكَ

[٥] (وأحكامها):

أي وإليه تنتهي أحكام الإمامة.

ولعلَّ الفرق أنَّ (عُرى الإمامة) شروطها التي تتوقف عليها الإمامة، فهي سابقة رتبة.

و(أحكام الإمامة) هي ما يتفرع عن الإمامة كالحكومة ووجوب الإطاعة ونحوها.

(٥)

[٦] (فما كنت سائلي...) إلخ:

وهذا أيضاً من علائم الإمامة، وهو علمه وإحاطته بجواب جميع ما يرد إليه من الأسئلة.

الحديث الثاني عشر:

[١] (بعد أبي جعفر):

أي بعد السيّد محمد.

[٢] ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾:

وهو الذي يقول: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى﴾، فالله تعالى يبدأ باللطف، فمن اهتدى يزيده الله هداية، لكن إذا رفض الإنسان هذه الهداية فإنَّ الله لا يقطع لطفه عنه إلى أن يجده غير قابل للهداية وحينئذٍ يتركه وشأنه فيضِلُّ، وقد مرَّ تفصيل بحث الهداية والضلال في المجلد الثاني فراجع. وفي أمر الإمامة: فإنَّ من هداه الله إلى الحق فإنه لا يتركه يضلُّ بل يبيِّن

بَعْدِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي، وَعِنْدَهُ مَا نَحْتَا جُونَ إِلَيْهِ، يُقَدِّمُ مَا يَشَاءُ اللَّهُ وَيُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ^[٣] اللَّهُ ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخَ نَاتٍ يَخْتَرِ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]،
قَدْ كَتَبْتُ بِمَا فِيهِ بَيَانٌ وَقِنَاعٌ^[٤] لِذِي عَقْلٍ يَقْظَانَ.

١٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي الْحَسَنُ، فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ^[١]؟ فَقُلْتُ: وَلِمَ جَعَلَنِي اللَّهُ

له الإمام بعد الإمام، ولذا كانت دلائل إمامة أئمة أهل البيت عليهم السلام واضحة لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، والحمد لله رب العالمين.

[٣] (يقدم ما يشاء الله ويؤخر ما يشاء):

حيث قدم الإمام العسكري للإمامة، وأخر السيد محمد عنها، وكذا استشهاده بآية النسخ، فقد أمات الله السيد محمد وجعل للإمامة من هو خير منه.

[٤] (قناع):

أي بينت ما يوجب اقتناع العاقل.

الحديث الثالث عشر:

[١] (فكيف لكم بالخلف من بعد الخلف):

أي كيف يكون حالكم في زمان الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف؟

وفي الكلام إشارة إلى حدوث مشكلة أو مشاكل، مثل أن يقول أحدنا كيف حالك في ذلك الوقت؟ ممّا يشعر بوجود مشكلة، ولذا سأل داود بن القاسم عن سبب المشكلة.

فِدَاكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ^[٢]، فَقُلْتُ: فَكَيْفَ نَذْكُرُهُ؟ فَقَالَ: قُولُوا الْحُجَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

[٢] (ولا يحلُّ لكم ذكره باسمه):

للتقيّة، وسيأتي بيان معنى عدم جواز ذكر اسمه.

بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ إِلَى صَاحِبِ الدَّارِ عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيَّ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ^[١] قَبْلَ مُضِيِّ بَسْتَيْنِ يُخْبِرُنِي بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ مِنْ قَبْلِ مُضِيِّ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يُخْبِرُنِي بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام: جَلَالَتُكَ تَمْنَعُنِي مِنْ مَسْأَلَتِكَ، فَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَسْأَلَكَ؟ فَقَالَ: سَلْ، قُلْتُ: يَا سَيِّدِي هَلْ لَكَ وَلَدٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِكَ حَدَثٌ فَأَيْنَ أَسْأَلُ عَنْهُ؟ قَالَ: بِالْمَدِينَةِ ^[١].

المراد هو الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف.
وقد شاع بين الشيعة وصف الأئمة عليهم السلام بأوصاف لا يعرفها إلا الشيعة، وذلك للتيقن.
والدار هي دار أبيه في سامراء، ولعل وجه التكنية بذلك أن الدار غُصبت مع أنه عليه السلام كان الوارث لها وصاحبها.

الحديث الأول:

[١] (خَرَجَ إِلَيَّ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ):
أي خرج توقيع، والمراد كتابة رسالة له، ولعل الكتاب الأوّل كان إخباراً بأن له ولداً سيخلفه.
وأما الكتاب الثاني فكان تأكيداً وبأنّ الولد حيّ لكي لا يشك في ذلك.

الحديث الثاني:

[١] (قال: بالمدينة):
إمّا مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله، ولعلّ هذا كان خاصاً بأبي هاشم الجعفري، أو

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكْفُوفِ، عَنْ عَمْرِو الْأَهْوَازِيِّ قَالَ: أَرَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنَهُ^[١] وَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي.

أنَّ الإمام المهدي عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجه الشريف كان مختفياً في المدينة في الغيبة الصغرى، أو أنَّ نائبه كان هناك في ذلك الوقت. وأما «اللام» في (المدينة) للعهد، أي مدينة سامراء، ويكون سؤاله عن سفرائه الخاصين.

الحديث الثالث:

[١] (أراني أبو محمد ابنه):

كان الإمام العسكري عليه السلام قد أخفى أمر ابنه الإمام المهدي عليه السلام عن عامة الناس لثلاثين سنة خبيره حفاظاً عليه وتقية، لكنَّه كان يظهره لبعض الخواص لكي تطمئن قلوبهم، وليزيلوا الشك عن قلوب الضعاف من المؤمنين.

وأما رؤية الإمام المهدي:

- ١ - ففي زمان أبيه كانت ممكنة، واتفقت لبعض الخواص.
 - ٢ - وفي زمن الغيبة الصغرى وقعت للخواص ولغيرهم أيضاً في الصلاة على أبيه الإمام العسكري وفي مواطن أخرى كما سيأتي.
 - ٣ - وأما في زمان الغيبة الكبرى، فقد استفاض رؤية بعض الأجلاء له عليه السلام.
- وأما ما رُوي عن أنَّ (من ادعى المشاهدة قبل السفيناني والصيحة فكذبوه)^(١) فالمراد من (المشاهدة) هي الظهور بمعنى انتهاء الغيبة، لأنَّ «الغيبة والشهود» متضادان، فكل من ادعى ظهور الإمام قبل هاتين العلامتين فادعاه باطل، هذا مضافاً إلى ضعف السند بجهالة بعض رواته.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمْدَانَ الْقَلَانِسِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْعَمْرِيِّ^[١]: قَدْ مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ لِي: قَدْ مَضَى وَلَكِنْ قَدْ خَلَّفَ فِيكُمْ مَنْ رَقَبْتُهُ مِثْلُ هَذِهِ^[٢]. وَأَشَارَ بِيَدِهِ.

الحديث الرابع:

[١] (قلت للعمري):

هو عثمان بن سعيد العمري، خدم الإمام الهادي   وكان له من العمر إحدى عشرة سنة، وكان وكيلاً للإمام الحسن العسكري  ^(١) وقيل: كان باباً للإمام الجواد  ^(٢).

وهو أول النواب الخاصين للإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف وقد اتفقت الطائفة على جلالته ووثاقته وصدقه.

والسفير الثاني: ابنه محمد بن عثمان بن سعيد. والثالث: الحسين بن روح النوبختي. والرابع: علي بن محمد السمرري، ووقت الغيبة الكبرى لمّا مات السمرري عام ٣٢٩، حيث لم يعين الإمام   نائباً خاصاً له.

[٢] (من رقبته مثل هذه):

لعلّ العمري أشار إلى رقبة نفسه، فيكون المعنى: أنّه   كبير فله رقبة كرقبتي.

ويؤيد هذا المعنى ما رواه الصدوق عن ابن الوليد عن الحميري قال: قلت لمحمد بن عثمان العمري... قال: نعم وله رقبة مثل ذي، وأشار إلى عنقه^(٣).

(١) ذكره الشيخ الطوسي في رجاله.

(٢) ذكره العلامة في الخلاصة.

(٣) المرأة: ج٤، ص٢.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام حِينَ قُتِلَ الزُّبَيْرِيُّ لَعَنَهُ اللَّهُ^[١]: هَذَا جَزَاءٌ مَنِ اجْتَرَأَ عَلَى اللَّهِ فِي أَوْلِيَائِهِ^[٢]، يَزْعُمُ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي وَلَيْسَ لِي عَقِبٌ^[٣]،

الحديث الخامس:

- [١] (حين قتل الزبير لعنه الله):
لم يظهر لنا اسمه ولا قصته لكن المقدار المعلوم من هذا الحديث أنه قصد قتل الإمام لينقطع نسله أو لكي لا يكون القائم عليه السلام في نسله.
- [٢] (اجترأ على الله في أوليائه):
«في» إمّا ظرفية وإمّا للتعليل، أي الجرأة على الله كانت بسبب الجرأة على أوليائه.
- [٣] (يزعم أنه يقتلني وليس لي عقب):
لما كان المعروف لدى عامة الناس أنّ الإمامة في الأعقاب وأنّ الإمام العسكري هو الحادي عشر من أئمة أهل البيت عليهم السلام، وأنّ المهدي عليه السلام من ولده، لذلك أراد الحكّام الظلمة قتل الإمام عليه السلام قبل أن يُولد له ولد، وذلك بغرض إبطال حجّة الشيعة، مضافاً إلى خوفهم على سلطانهم لما بلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله بأنّ المهدي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، وهؤلاء الظلمة بالفعل قد سمّوا الإمام العسكري عليه السلام زعماء منهم بأنّ لا ولد له حيث استشهد وله من العمر ٢٨ عاماً، ثم فتشوا بيته وراقبوا جواريه ليقتلوا الولد إن ظهر لهم.
لكن الله تعالى أراد شيئاً آخر، حيث وُلد الإمام المهدي عليه السلام بعد عام من إمامة الإمام العسكري عليه السلام.
ويبدو أنّ هذا التهديد كان قبل ولادته عليه السلام ولذا عطف الراوي فقال: (وولد له ولد... إلخ).

فَكَيْفَ رَأَى قُدْرَةَ اللَّهِ فِيهِ. وَوُلِدَ لَهُ وَلَدٌ سَمَّاهُ «م ح م د»^[٤] فِي سَنَةِ سِتِّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ^[٥].

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ ابْنِي عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُبَيْدِيِّ - مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ -، عَنْ ضَوْءِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِجْلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ سَمَّاهُ قَالَ: أَتَيْتُ سَامِرَاءَ، وَلَزِمْتُ بَابَ أَبِي مُحَمَّدٍ ﷺ، فَدَعَانِي^[١]، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْتُ فَقَالَ: مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟

[٤] (سمّاه م ح م د):

ولعلّ تقطيع الاسم لعدم جواز التسمية، وسيأتي البحث عنه في باب (النهي عن الاسم)، ولا يخفى أنّ تقطيع الاسم هو أيضاً تسميته، وسنبحث عنه إن شاء الله.

[٥] (في سنة ست وخمسين ومائتين):

المشهور أنّ ولادته المباركة كانت في السنة ٢٥٥، وهو خيرة الكليني كما سيأتي. ولتوجيه هذا الحديث وجوه، منها:

١ - أنّ هجرة الرسول ﷺ كانت في ربيع الأوّل، وقد مضى شهران من العام، فالأكثر اعتبروا سنة الهجرة هي العام الأوّل، والبعض اعتبر العام الأوّل من المحرمّ اللاحق.

٢ - وقيل: إنّ ولادته كانت بعد مضي سبعة أشهر ونصف من العام ٢٥٥ - حيث ولد ﷺ في النصف من شعبان -، وقد شاع بين أهل الحساب اعتبار الكسر عدداً صحيحاً إذا تجاوز النصف.

ويمكن أن يكون الخطأ من الراوي، كالاختلاف في كثير من التواريخ، أو أنّ خبر ولادته وصل إلى الراوي في العام اللاحق فظنّ أنّ ولادته كانت حينذاك.

الحديث السادس:

[١] (لزمت باب أبي محمد ﷺ فدعاني):

«لزم» يدلُّ على دوام مصاحبة الشيء بالشيء، ولأنّ بقاء هذا الرجل

قَالَ: قُلْتُ: رَغْبَةٌ فِي خِدْمَتِكَ. قَالَ: فَقَالَ لِي: فَالزَّمِ الْبَابَ. قَالَ: فَكُنْتُ فِي الدَّارِ مَعَ الْخَدَمِ، ثُمَّ صِرْتُ أَشْتَرِي لَهُمُ الْحَوَائِجَ مِنَ السُّوقِ، وَكُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ إِذَا كَانَ فِي الدَّارِ رِجَالٌ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَهُوَ فِي دَارِ الرُّجَالِ، فَسَمِعْتُ حَرَكَةً فِي الْبَيْتِ^[٢]، فَنَادَانِي: مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ^[٣]، فَلَمْ أَجْسُرْ أَنْ أَدْخُلَ وَلَا أَخْرُجَ، فَخَرَجْتُ عَلَيَّ جَارِيَةٌ مَعَهَا شَيْءٌ مُغَطَّى، ثُمَّ نَادَانِي: ادْخُلْ، فَدَخَلْتُ، وَنَادَى الْجَارِيَةَ فَرَجَعَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: اكْشِفِي عَمَّا مَعَكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ غُلَامٍ أَبْيَضَ حَسَنِ الْوَجْهِ وَكَشَفَ عَنْ بَطْنِهِ فَإِذَا شَعْرٌ نَابَتْ مِنْ لَبْتِهِ^[٤] إِلَى سُرَّتِهِ أَخْضَرُ لَيْسَ بِأَسْوَدَ^[٥]، فَقَالَ: هَذَا

الفارسي في برّاني الإمام كان أكثر من المتعارف، لذلك دعاه الإمام عليه السلام ليسأله عن سبب بقاءه.

[٢] (حركة في البيت):

أي حركة غير متعارفة، كما يحدث ذلك عند ولادة أو موت أو قدوم ضيف أو نحو ذلك.

[٣] (مكانك لا تبرح):

أي الزم مكانك، لا تتقدّم ولا تتأخّر، وقوله: (لا تبرح) تأكيد.

[٤] (لبته):

«اللَبَّة» موضع الفلادة من الصدر^(١) وهي الوهدة فوق الصدر.

[٥] (أخضر ليس بأسود):

شاع التعبير عن الألوان بعضها البعض الآخر، فيقال للأخضر أسود مثلاً، وللون الفاتح أبيض ونحو ذلك، ولعلّ المراد بالأخضر قليل السواد أو الأشقر أو نحو ذلك.

ثم إنّ الكشف عن بطنه ليرى هذا الشعر، لعلّه لأجل بيان شباهته مع

صَاحِبِكُمْ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَحَمَلَتْهُ فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ ﷺ.

الرسول ﷺ جسماً كما يشابهه اسماً وخصالاً، فقد رُوي أنه كان للرسول ﷺ هكذا شعر، ففي أمالي الطوسي أن علياً ﷺ وصف النبي ﷺ فقال - فيما وصفه -: له شعر من لَبَّته إلى سِرِّته كقضيبي خيط إلى السرة وليس في بطنه ولا صدره شعر غيره^(١). وسيأتي تفصيل ذلك في باب (مولد النبي ﷺ).

(١) البحار: ج ١٦، ص ١٤٧ عن الامالي، وقريب منه ما في العيون وأيضاً في المناقب عن بعض العامة فراجع البحار: ج ١٦، ص ١٨٩.

بَابُ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ رَأَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى جَمِيعاً، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَالشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو^[١] رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، فَغَمَزَنِي^[٢] أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْخَلْفِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَمْرٍو إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ، وَمَا أَنَا بِشَاكٍّ فِيمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ، فَإِنَّ اعْتِقَادِي^[٣] وَدِينِي أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ، إِلَّا إِذَا

وكان كل ذلك في الغيبة الصغرى، لأنَّ الكليني رحمته الله توفي في العام ٣٢٩ وهي آخر سنة من الغيبة الصغرى، فكل ما رواه يتعلق بتلك الفترة.

الحديث الأول:

[١] (الشيخ أبو عمرو):

هو النائب الأول الثقة الجليل عثمان بن سعيد العمري.

[٢] (فغمزني):

«الغمز» إذا كان بالعين أو الحاجب فهو الإشارة بهما، وإذا كان باليد فمعناه النخس - أي العصر باليد -، ولعلَّ عدم سؤال أحمد بن إسحاق مباشرة لأجل أنَّ عبد الله الحميري كان أقرب إلى العمري أو لعلَّه لأجل أنَّ العمري كان ضيفاً عليه فلم يُرَدِّ إحراجه.

[٣] (فإنَّ اعتقادي... الخ):

هذا تعليل لعدم الشك.

وذلك لأنَّ الأدلة الموجبة للعلم واليقين قسمان:

١ - أدلة نظرية، وهي التي تتوقف على مقدمات عقلية قطعية، مثل

كَانَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ^[٤] بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ رُفِعَتِ الْحُجَّةُ، وَأُغْلِقَ بَابُ التَّوْبَةِ، فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنْتَ مِنْ قَبْلِ^[٥] أَوْ كَسَبْتَ

العمليات الحسابية، والملازمات العقلية، كقوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(١) ونحو ذلك.

٢ - أدلة محسوسة، يكون طريق اليقين هو الإحساس بالحواس الخمس. وغالب الناس يأنسون بالأدلة المحسوسة أكثر من أنسههم بالأدلة المعقولة. والبراهين القطعية الدالة على وجود الإمام المهدي كثيرة، ومنها القطع بصدق النبي ﷺ والأئمة الماضين ﷺ وقد أخبروا بأخبار صادقة قطعاً، ولا تكون صادقة إلا مع وجود الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف.

كإخبار الرسول ﷺ بأنَّ الأئمة من بعده اثنا عشر حتى قيام الساعة. وكإخبارهم بأنَّ الأرض لا تخلو من حجة. وأنَّ الإمامة في الأعقاب وأمثال ذلك. فأراد أحمد بن إسحاق أن يضمَّ الدليل الحسيّ إلى هذه البراهين.

[٤] (إلا إذا كان قبل يوم القيامة بأربعين يوماً):

لعلَّ المراد أنَّ نهاية العالم تكون قبل القيامة بأربعين يوماً، فترفع الحجة حينئذٍ، وتسيخ الأرض بأهلها، فيموتون جميعاً بنفخ الصور، وحين حضور الموت لا ينفع إيمان أيُّ من الناس.

وليس المعنى أنَّ الحجة ترفع فيبقى الناس أربعين يوماً بلا حجة، وذلك لمتواتر الروايات الدالة على أنَّ الحجة لا تنقطع، وأنَّه لو بقي اثنان لكان أحدهما الحجة، وأنَّه لولا الحجة لساخت الأرض بأهلها.

[٥] (لم تكن آمنت من قبل . . .) إلخ:

كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أَيْدِيكُمْ إِلَى يَدِيكُمْ رَأْيُكُمْ لَمْ تَكُنْ إِيْمَانُكُمْ لَمْ تَكُنْ آمَنْتَ

فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا، فَأَوْلَيْكَ أَشْرَارٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُمْ الَّذِينَ تَقُومُ عَلَيْهِمُ الْقِيَامَةُ^[٦]، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَزْدَادَ يَقِينًا^[٧]، وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُرَبِّهُ كَيْفَ يُحِبِّي الْمَوْتَى، قَالَ: ﴿أَوْلَمْ تُؤْمِنِ قَالِ بَلَىٰ وَلَكِنْ

مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِي أَنْظِرُونَا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾^(١).

والمعنى: لا ينفع إيمان الكفار لحظة الاحتضار كما قال: ﴿وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُدِّئْتُ بِأَلْتَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(٢)، كما لا ينفع مجرد إظهار الإيمان كالمنافقين مع عدم الطاعة والعبادة.

[٦] (تقوم عليهم القيامة):

أي هم آخر البشر الذين يموتون بنفخ الصور وبعد موتهم تقوم القيامة.

[٧] (أن أزداد يقيناً):

ازدياد اليقين إمّا بمعنى تكثير الأدلة مع كون اليقين حاصلًا بأوّل دليل، وإمّا بمعنى تقوية الأدلة بحيث لا يزول اليقين بالتشكيك. وقيل: إنّ لليقين درجات وهو قابل للزيادة.

ويحتمل أن يكون ازدياده بمعنى كثرة متعلقه، أي تعدّد المتيقن، فعلى هذا يكون المراد أنّا متيقنون بوجود الحجّة، ولكن نريد اليقين بالشخص أيضاً، فتأمّل.

[٨] (وإن إبراهيم عليه السلام... إلخ):

الغرض من هذا الكلام هو بيان أنّهما غير شاكّين، ولكن يريدان اطمئنان القلب، وليس ذلك بمستنكر فقد أَرَادَهُ نَبِيُّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ خَيْرٌ مِنْهُمَا.

(١) سورة الانعام: الآية ١٥٨.

(٢) سورة النساء: الآية ١٨.

لِيَطْمِئَنَ قَلْبِي^[٩] ﴿البقرة: ٢٦٠﴾، وَقَدْ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ﷺ، قَالَ سَأَلْتُهُ وَقُلْتُ: مَنْ أَعَامِلُ أَوْ عَمَّنْ أَخَذُ^[١٠]، وَقَوْلَ مَنْ أَقْبَلُ؟ فَقَالَ لَهُ: «الْعَمْرِيُّ ثِقَتِي، فَمَا أَدَى إِلَيْكَ عَنِّي فَعَنِّي يُؤَدِّي، وَمَا قَالَ لَكَ عَنِّي فَعَنِّي يَقُولُ، فَاسْمَعْ لَهُ وَأَطِعْ، فَإِنَّهُ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ»، وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا مُحَمَّدٍ ﷺ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: «الْعَمْرِيُّ وَابْنُهُ ثِقَتَانِ^[١١]» فَمَا أَدَبَا إِلَيْكَ عَنِّي فَعَنِّي يُؤَدِّيَانِ، وَمَا قَالَ لَكَ فَعَنِّي يَقُولَانِ، فَاسْمَعْ لَهُمَا وَأَطِعْهُمَا فَإِنَّهُمَا الثَّقَتَانِ الْمَأْمُونَانِ»، فَهَذَا قَوْلُ إِمَامَيْنِ قَدْ مَضَىا فِيكَ.

قَالَ: فَخَرَّ أَبُو عَمْرٍو سَاجِدًا وَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: سَلْ حَاجَتَكَ. فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ رَأَيْتَ الْخَلْفَ مِنْ بَعْدِ أَبِي مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ وَرَقِبْتُهُ مِثْلُ ذَا^[١٢] - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ - فَقُلْتُ لَهُ: فَبَقِيَتْ وَاحِدَةٌ فَقَالَ لِي: هَاتِ، قُلْتُ: فَالِاسْمُ؟ قَالَ: مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا عَنْ ذَلِكَ، وَلَا أَقُولُ هَذَا مِنْ عِنْدِي،

[٩] ﴿ليطمئن قلبي﴾:

نقلنا فيما سبق معنى اطمئنان القلب عن عناية الأصول فراجع.

[١٠] (من أعامل أو عمن أخذ):

لعلَّ التردد من الراوي، والمعنى واحد، و«أعامل» أي في أمور الدين.

[١١] (العمرى وابنه ثقتان):

ابنه هو محمد بن عثمان، السفير الثاني للإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف.

[١٢] (ورقبته مثل ذا):

قد مرَّ معنى هذا المقطع في الحديث الرابع من الباب السابق، فراجع.

فَلَيْسَ لِي أَنْ أُحَلَّلَ وَلَا أُحَرِّمَ، وَلَكِنْ عَنْهُ ﷺ فَإِنَّ الْأَمْرَ عِنْدَ السُّلْطَانِ [١٣]
 أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ مَضَى وَلَمْ يُخَلَّفْ وَلَدًا، وَقَسَمَ مِيرَاثَهُ، وَأَخَذَهُ مَنْ لَا حَقَّ لَهُ
 فِيهِ، وَهُوَ ذَا عِيَالِهِ يَجُولُونَ [١٤] لَيْسَ أَحَدٌ يَجْسُرُ أَنْ يَتَعَرَّفَ إِلَيْهِمْ أَوْ يُبْلِغَهُمْ
 شَيْئًا، وَإِذَا وَقَعَ الْإِسْمُ وَقَعَ الطَّلَبُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَمْسِكُوا عَنْ ذَلِكَ.

قَالَ الْكَلْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَحَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَصْحَابِنَا - ذَهَبَ عَنِّي اسْمُهُ -
 أَنَّ أَبَا عَمْرٍو سَأَلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مِثْلِ هَذَا فَأَجَابَ بِمِثْلِ هَذَا.

[١٣] (فإنَّ الأمر عند السلطان... إلخ):

هذا تعليل للمنع عن التسمية، وحاصله أنَّ ذلك للتقيَّة، وللحفاظ على
 عيال الإمام.

أما التقيَّة: فلكي لا يطلبه السلطان، فإنَّ السلطان تصوّر أنَّ الإمام
 العسكري مات ولا عقب له ولذا أعطى ميراثه لغير مستحقِّه.
 وأما الحفاظ على عياله: فإنَّ عيون السلطة كانت تراقبهم، وقد ضيقت
 عليهم بحيث خاف الناس من التواصل معهم أو إيصال الحقوق والهدايا
 إليهم، فهم في شدَّة من جهة السلطان، فلو علم السلطان بوجود الولد
 ل زاد من مراقبته لهم ولأكثر من إيذائهم.
 فهاتان جهتان كانتا سبباً في تحريم التسمية.

أما ذكره بالأوصاف والألقاب، وخاصة مع كونها غير معروفة عند
 السلطان فلم يكن به بأس، لأنَّ السلطان كان يطلب المُسمَّى باسم
 النبي ﷺ فقط لعلمه بأنَّ المهدي مُسمَّى بذلك الاسم المبارك.

وهذا التعليل منحصر في زمان الغيبة الصغرى، ولا يجري في زمان الغيبة
 الكبرى، ولذا حمل مشهور الفقهاء روايات تحريم التسمية على الكراهة.

[١٤] (عياله يجولون):

أي يدورون في حوائجهم، ولا يوجد أحد يُسعفهم، فإنَّ الناس يخافون
 من التعرُّف إليهم - بمعنى التواصل معهم -، كما يخافون من إيصال شيء
 إليهم.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَكَانَ أَسَنَ شَيْخٍ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعِرَاقِ، فَقَالَ: رَأَيْتُهُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ^[١] وَهُوَ غُلَامٌ ﷺ^[٢].

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رِزْقِ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ - وَهِيَ عَمَّةُ أَبِيهِ - أَنَّهَا رَأَتْهُ لَيْلَةَ مَوْلِدِهِ وَبَعْدَ ذَلِكَ^[١].

الحديث الثاني:

[١] (بين المسجدين):

في المرأة: أي بين مكة والمدينة، أو بين مسجديهما - والمآل واحد -، أو بين مسجدي الكوفة والسهلة، أو بين السهلة والصعصعة كما صرح بهما في الأخبار^(١).

[٢] (وهو غلام ﷺ):

في المفردات: الغلام: الطائر الشارب^(٢) أي طلع ونبت شاربه.
وقيل: الغلام هو كل من لم يبلغ الثلاثين، ومنه قول الإمام الحسين ﷺ في علي الأكبر ﷺ: (قد برز إليهم غلام أشبه الناس خلقاً وخلقاً نبياً)، وكان في الثامنة والعشرين أو الثامنة عشرة - على ما قيل -.

الحديث الثالث:

[١] (أنها رآته ليلة مولده وبعد ذلك):

والقصة مفصلة رواها الصدوق - بطولها - في كتاب إكمال الدين بهذا السند، فقد رواه عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن يحيى

(١) المرأة: ج ٤، ص ٨.

(٢) المفردات: ص ٦١٢.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمْدَانَ الْقَلَانِسِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْعَمْرِيِّ: قَدْ مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام? فَقَالَ: قَدْ مَضَى وَلَكِنْ قَدْ خَلَّفَ فِيكُمْ مَنْ رَقَبْتُهُ مِثْلُ هَذَا؛ وَأَشَارَ بِيَدِهِ.

العطار، عن الحسين بن رزق الله، عن موسى بن محمد بن القاسم بن حمزة بن موسى بن جعفر، قال: حدّثتني حكيمة بنت محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، قالت: بعث إليّ أبو محمّد الحسن بن علي عليه السلام، فقال: يا عمّة اجعلي إفطارك اللّيلة عندنا فهي ليلة النصف من شعبان، فإنّ الله تبارك وتعالى سيظهر في هذه اللّيلة الحجّة، وهو حجّته في أرضه، فقلت له: مَنْ أمّه؟ قال لي: نرجس. قلت له: والله جعلني الله فداك ما بها أثر؟ فقال: هو ما أقول لك - إلى أن قالت -: فوثبتُ إليها فقلت: اسم الله عليك، ثم قلت لها: تحسّين شيئاً؟ قالت: نعم يا عمّة، فقلت لها: اجمعي نفسك واجمعي قلبك فهو ما قلت لك.

قالت حكيمة: ثم أخذتني فترة، وأخذتها فطرة^(١)، فانتبهت بحسّ سيدي عليه السلام، فكشفت الثوب عنه، فإذا أنا به ساجداً يتلقّى الأرض بمساجده - إلى أن قالت -: قال أبو محمد عليه السلام: يا عمّة اذهبي به إلى أمّه ليسلم عليها، وائتني به، فذهبت به فسلم عليها ورددته ووضعته في المجلس، ثم قال: يا عمّة إذا كان يوم السابع فائتينا، - إلى أن قال -: قالت حكيمة: فلما كان في اليوم السابع جئت وسلّمت وجلست، فقال: هلّمي إليّ ابني، فجئت بسيدي في الخرقه... إلى آخر الحديث^(٢).

الحديث الرابع:

مرّ هذا الخبر في الباب السابق الحديث الرابع، بنفس السند والتمتن.

(١) الفترة: اللهجة، والفترة: انشقاق البطن بالمولود.

(٢) البحار: ج ٥١، ص ٢ - ٣ عن إكمال الدّين للصدوق.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ فَحٍّ مَوْلَى الزَّرَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ بْنِ مُطَهَّرٍ يَذْكُرُ: أَنَّهُ قَدْ رَأَهُ وَوَصَفَ لَهُ قَدَّهُ^[١].

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ خَادِمِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِةِ النَّيْسَابُورِيِّ أَنَّهُ قَالَتْ: كُنْتُ وَاقِفَةً مَعَ إِبْرَاهِيمَ عَلَى الصَّفَا، فَبَجَاءَ ﷺ حَتَّى وَقَفَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ^[١] وَقَبِضَ عَلَى كِتَابِ مَنَاسِكِهِ^[٢] وَحَدَّثَهُ بِأَشْيَاءَ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ: أَنَّهُ رَأَهُ عِنْدَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ، وَالنَّاسُ يَتَجَادِبُونَ عَلَيْهِ^[١],

الحديث الخامس:

[١] (ووصف له قده):

«القد»، قامة الإنسان، يقولون: هو حسن القد، أي التقطيع في امتداد قامته^(١).

الحديث السادس:

[١] (وقف على إبراهيم):

أي وقف بجانبه، و«على» هنا للاستعلاء المعنوي، أو أنه ﷺ وقف فوقه على الجبل.

[٢] (وقبض على كتاب مناسكه):

لعل ذكر هذا القيد للدلالة على شدة قربه منه بحيث تناول كتابه، مضافاً إلى وصف الحال.

الحديث السابع:

[١] (يتجادبون عليه):

أي يتنازعون للوصول إلى الحجر، وذلك بأن يجذب بعضهم بعضاً.

وَهُوَ يَقُولُ: مَا بِهِذَا أُمِرُوا^[٢].

٨ - عَلِيٌّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُهُ عليه السلام بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ حِينَ أَيْفَعُ^[١] وَقَبَّلْتُ يَدَيْهِ وَرَأَسَهُ.

٩ - عَلِيٌّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ، صَالِحٍ وَأَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنِ الْقَنْبَرِيِّ^[١] - رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ قَنْبَرِ الْكَبِيرِ - مَوْلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام^[٢]

[٢] (ما بهذا أمروا):

أي لم يؤمروا بالتنازع على الحجر الأسود، بل إن أمكن الوصول إليه بسهولة قبلوه أو لمسوه وإلا فأشاروا إليه. - في الطواف -

الحديث الثامن:

[١] (حين أيفع):

أيفع الغلام: إذا علا شبابه^(١)، وفي الوافي: أيفع: ارتفع وراحق العشرين^(٢).

الحديث التاسع:

[١] (القنبري):

وهو محمد بن صالح بن علي بن محمد بن قنبر الكبير كما في إكمال الدين، وقنبر هو غلام أمير المؤمنين عليه السلام قتله الحجاج لعنه الله.

[٢] (مولى أبي الحسن الرضا عليه السلام):

أي القنبري كان مولى للإمام الرضا عليه السلام، وكان شيخاً كبيراً، لأن الإمام الرضا استشهد في العام ٢٠٣ وكانت الغيبة الصغرى في العام ٢٦٠، فلعل عمره كان بين السبعين والثمانين.

(١) المقاييس: ص ١٠٧١.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ٤٠٠.

قَالَ: جَرَى حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ^[٣] فَذَمَّهُ، فَقُلْتُ لَهُ: فَلَيْسَ غَيْرُهُ، فَهَلْ رَأَيْتَهُ^[٤]؟ فَقَالَ: لَمْ أَرَهُ وَلَكِنْ رَأَاهُ غَيْرِي، قُلْتُ: وَمَنْ رَأَاهُ؟ قَالَ: قَدْ رَأَاهُ جَعْفَرٌ مَرَّتَيْنِ^[٥] وَلَهُ حَدِيثٌ.

[٣] (جرى حديث جعفر بن علي):

لعلَّ الحديث كان السؤال عن إمامته، كما زعمت شردمة قليلة، لأنَّهم لما توهموا أنَّ الإمام العسكري مات بلا عقب، زعموا إمامة أخيه جعفر إذ لم يكن له أخ آخر حي.

[٤] (فليس غيره فهل رأيتَه):

أي لا يوجد أحد يمكن احتمال الإمامة فيه غير جعفر، فهل هناك أحد غير جعفر بحيث تكون أنت قد رأيتَه؟

[٥] (مرتين):

المرتان علم بهما الراوي - وهو القنبري -، ويُستفاد من بعض الأخبار أنَّ جعفرًا رآه مرَّةً ثالثة أيضًا.

ففي إكمال الدِّين للصدوق رضوان الله عليه عن القنبري قال: خرج صاحب الزمان على جعفر الكذاب^(١) من موضع لم يعلم به، عندما نازع في الميراث عند مضي أبي محمد ﷺ، فقال: يا جعفر ما لك تعرض في حقوقي؟ فتحجَّر جعفر وبهت، ثم غاب عنه، فطلب جعفر بعد ذلك في الناس فلم يره.

فلمَّا ماتت الجدَّة - أمَّ الحسن - أمرت أن تُدفن في الدار، فنازعهم وقال: هي داري لا تُدفن فيها، فخرج ﷺ فقال له: دارك هي؟! ثم غاب، فلم يره بعد ذلك^(٢).

وفي حديث آخر رواه الصدوق عن أبي الأديان - إلى أن قال -: فلمَّا

(١) قد مضى ذكر حديث توبته، وأنَّه صار جعفر التواب، وراجع البحار: ج ٥٠، ص ٢٢٧ عن الاحتجاج.

(٢) البحار: ج ٥٢، ص ٤٢ عن إكمال الدِّين.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَجْنَانِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَنِي عَمَّنْ رَأَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الدَّارِ قَبْلَ الْحَادِثِ^[١] بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ أَحَبِّ الْبِقَاعِ^[٢] لَوْلَا الطَّرْدُ؛ أَوْ كَلَامٌ هَذَا نَحْوُهُ.

١١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ بَعْضِ جَلَاوِزَةِ السَّوَادِ^[١]

صرنا بالدار إذا نحن بالحسن بن علي عليه السلام على نعشه مكفناً، فتقدم جعفر بن علي ليصلي على أخيه، فلما هم بالتكبير خرج صبي بوجهه سمرة، بشعره ققط، بأسنانه تفليج فجبذ رداء جعفر بن علي، وقال: تأخر يا عم فأنا أحق بالصلاة على أبي، فتأخر جعفر وقد اريد وجهه فتقدم الصبي فصلى عليه^(١).

الحديث العاشر:

[١] (قبل الحادث):

أي قبل اقتحام الدار للفحص عنه عليه السلام حيث وقعت الغيبة الصغرى.

[٢] (أنها من أحب البقاع):

أي إن الدار، وذلك لأنها مدفن أبيه وجده عليهما السلام، ولأنها كانت دارهما ومسكنهما وقد نشأ عليه السلام فيها.

الحديث الحادي عشر:

[١] (جلاوزة السواد):

«جلاوزة» جمع (جلواز)، وهو الشرطي، و«السواد» أرض العراق، سُمي بذلك لكثرة الأشجار والنباتات فيه، والخضرة تميل إلى السواد، وقد يُسمى كل شيء غامق بالسواد.

(١) البحار: ج ٥٠، ص ٢٢٢ و(جبذ) بمعنى (جذب).

قَالَ: شَاهَدْتُ سِيْمَاءَ^[٢] أَنْفَاءً بِسُرٍّ مَنْ رَأَى - وَقَدْ كَسَرَ بَابَ الدَّارِ^[٣] -، فَخَرَجَ عَلَيْهِ وَيَبْدُو طَبْرَزِينَ^[٤] فَقَالَ لَهُ: مَا تَصْنَعُ فِي دَارِي؟ فَقَالَ سِيْمَاءُ: إِنَّ جَعْفَرَ رَعِمَ أَنْ أَبَاكَ مَضَى وَلَا وَلَدَ لَهُ، فَإِنْ كَانَتْ دَارَكَ فَقَدْ أَنْصَرَفْتُ عَنْكَ، فَخَرَجَ عَنِ الدَّارِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ قَيْسٍ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا خَادِمٌ مِنَ الدَّارِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْخَبْرِ، فَقَالَ لِي: مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا^[٥]؟ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنِي بَعْضُ جَلَاوِزَةَ السَّوَادِ، فَقَالَ لِي: لَا يَكَادُ يَخْفَى عَلَى النَّاسِ شَيْءٌ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكْفُوفِ، عَنْ عَمْرِو الْأَهْوَازِيِّ قَالَ: أَرَانِيهِ أَبُو مُحَمَّدٍ ﷺ وَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ.

[٢] (سيماء):

اسم رجل، مبعوث من قبل السلطان العباسي أو من قبل جعفر، لضبط ميراث الإمام العسكري ﷺ.

[٣] (وقد كسر باب الدار):

لأنَّ أهل الدار لم يفتحوها، فاضطر إلى كسرها، ليدخل ويضبط ما فيها.

[٤] (طبرزين):

آلة للحرب تشبه الفأس، وهي معرّبة.

[٥] (من حدّثك بهذا):

لأنَّ أصحاب الدار كانوا يكتمون أمره ﷺ تقيّة، ولعلَّ الخبر انتشر عن طريق سيماء، أو من كان معه.

الحديث الثاني عشر:

مرَّ هذا الحديث في الباب السابق، وإنَّما كرّره لارتباطه بالبابين، لأنَّ الراوي، سمع النصَّ عليه ﷺ، كما رآه.

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَصْرِ ظَرِيفِ
الْحَادِمِ: أَنَّهُ رَأَاهُ^[١].

١٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُمَا
حَدَّثَاهُ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُبَيْدِيِّ، عَنْ
ضَوْءِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَجَلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ سَمَّاهُ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ أَرَاهُ إِيَّاهُ.

١٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِ
الْمَدَائِنِ قَالَ: كُنْتُ حَاجًّا مَعَ رَفِيقٍ لِي، فَوَافَيْنَا إِلَى الْمَوْقِفِ^[١] فَإِذَا شَابُّ

الحديث الثالث عشر:

[١] (عن أبي نصر ظريف الخادم أنه رآه):

وتفصيل القصة في إكمال الدين، وغيبة الطوسي عن ظريف أبو نصر قال:
دخلت على صاحب الزمان، فقال عليّ بالصنديل الأحمر، فأتيته، ثم قال:
أتعرفني؟ فقلت: نعم، قال: من أنا؟ فقلت: أنت سيدي وابن سيدي، فقال:
ليس عن هذا سألتك، قال ظريف: فقلت: جعلت فداك فسر لي، فقال: أنا
خاتم الأوصياء، وبي يدفع الله البلاء عن أهلي وشيعتي^(١).

الحديث الرابع عشر:

مرّ تفصيل الحديث في الباب السابق، وإنما ذكر هنا المقدار الذي يرتبط
بالباب.

الحديث الخامس عشر:

[١] (فوافينا إلى الموقف):

الموافاة الانتهاء إلى الشيء، والموقف هو عرفات.

(١) البحار: ج ٥٢، ص ٣٠ عن إكمال الدين، وغيبة الطوسي.

قَاعِدٌ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ، وَفِي رِجْلَيْهِ نَعْلٌ صَفْرَاءُ، قَوَّمْتُ الْإِزَارَ [٢] وَالرِّدَاءَ بِمِائَةِ وَخَمْسِينَ دِينَارًا، وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، فَدَنَا مِنَّا سَائِلٌ فَرَدَّدْنَا، فَدَنَا مِنَ الشَّابِّ فَسَأَلَهُ فَحَمَلَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ وَنَاوَلَهُ، فَدَعَا لَهُ السَّائِلُ وَاجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ وَأَطَالَ، فَقَامَ الشَّابُّ وَغَابَ عَنَّا، فَدَنُونَا مِنَ السَّائِلِ، فَقُلْنَا لَهُ: وَنَحْكَ مَا أَعْطَاكَ؟ فَأَرَانَا حَصَاةَ ذَهَبٍ مُضْرَّسَةٌ [٣]، قَدَّرْنَاهَا عِشْرِينَ مِثْقَالًا، فَقُلْتُ لِصَاحِبِي: مَوْلَانَا عِنْدَنَا وَنَحْنُ لَا نَدْرِي [٤]، ثُمَّ ذَهَبْنَا فِي طَلْبِهِ فَدُرْنَا

[٢] (فقومت الإزار...):

الغرض بيان أنه لم يكن مسافراً إلى الحج، لأن هذه الهيئة ليست هيئة المسافرين، فثيابه كانت فاخرة ولم يكن عليه أثر السفر من تعب أو شعث أو ثياب رثة ونحو ذلك.

فلذا ظنَّ الراوي أنه من أهل مكة أو المدينة فسأل عنه أهاليهما، فتبين أنه علوي يحجُّ ماشياً ومع ذلك لم تظهر عليه آثار السفر.

[٣] (حصاة ذهب مضرّسة):

إنَّه ﷺ حوَّل الحِصَاةَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى ذَهَبٍ، وَكَانَتْ تَلِكُ مَعْجِزَةً، وَ«الْمُضْرَّسَةُ» أَي ذَاتُ نَتْوٍ كَالضَّرْسِ، وَالْمُرَادُ أَنَّ الْهَيْئَةَ بَقِيَتْ كَمَا كَانَتْ لِتَتَبَيَّنَ الْمَعْجِزَةُ، لِأَنَّهُ لَا أَحَدٌ يَصْنَعُ الذَّهَبَ - وَهُوَ بِهَذَا الْوِزْنَ - بِهَذَا الشَّكْلِ، فَلَا مَجَالَ لِاحْتِمَالِ أَنَّ الذَّهَبَ كَانَ سَاقِطًا عَنْ بَعْضِ الْحِجَاكِ مِثْلًا، بَلْ بَقِيَتْ هَيْئَةُ الْحِصَاةِ كَمَا كَانَتْ مَعَ تَبَدُّلِهَا إِلَى ذَهَبٍ.

[٤] (مولانا عندنا ونحن لا ندري):

عرفوا أنه الإمام ﷺ لظهور هذه المعجزة على يده.

إن قلت: قد تظهر بعض الكرامات على يد بعض الأولياء غير الأئمة ﷺ، فكيف عرفوا أنه الإمام ﷺ؟

قلت: لعلَّ الله ألقى المعرفة في قلب الراوي وصاحبه، أو أنَّ كرامات سائر الأولياء لا تبلغ إلى هذا الحدِّ، أو أنَّ الكليني رضوان الله عليه لم

الْمَوْقِفَ كُلَّهُ، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ، فَسَأَلْنَا كُلَّ مَنْ كَانَ حَوْلَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ
وَالْمَدِينَةِ، فَقَالُوا شَابَّ عَلَوِيٌّ بِحُجِّ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَا شِئَاءَ.

يكن يعتقد بظهور أمثال هذه المعجزة على أيدي غير المعصومين عليه السلام،
والله العالم بحقيقة الحال.

بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْإِسْمِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيَّ عليه السلام يَقُولُ: الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي الْحَسَنُ، فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ؟ فَقُلْتُ: وَلِمَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ، فَقُلْتُ: فَكَيْفَ نَذْكُرُهُ؟ فَقَالَ: قُولُوا: الْحُجَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ.

قد مرَّ في الحديث الأوَّل من الباب السابق بعض الكلام حول علة النهي، وأنَّه لا يشمل زمان الغيبة الكبرى، ولذا حمل مشهور الفقهاء هذه الروايات على الكراهة في أمثال زماننا.

والاسم هنا لا يشمل الوصف والكنية واللقب، وذلك لأنَّ سلاطين الجور كانوا يعلمون بأنَّ اسمه عليه السلام يطابق اسم الرسول صلى الله عليه وآله، فلذا كانوا يطلبونه بهذه العلامة لا بغيرها، وأما الوصف والكنية واللقب فهي كانت كالرموز الذي لم يعرفها إلاَّ الخواص، وكان ذكرها لا يجلب التفات أئمة الجور وأعاونهم.

الحديث الأوَّل:

مرَّ هذا الحديث في باب النصِّ على الإمام الحسن العسكري عليه السلام الحديث الثالث عشر.

- ٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيِّ قَالَ: سَأَلَنِي أَصْحَابُنَا بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام أَنْ أَسْأَلَ عَنِ الْإِسْمِ وَالْمَكَانِ، فَخَرَجَ الْجَوَابُ ^[١]: إِنْ دَلَّتْهُمْ ^[٢] عَلَى الْإِسْمِ أَذَاعُوهُ، وَإِنْ عَرَفُوا الْمَكَانَ دَلُّوا عَلَيْهِ.
- ٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَا عليه السلام يَقُولُ - وَسُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ ^[١] - فَقَالَ: لَا يُرَى جِسْمُهُ، وَلَا يُسَمَّى اسْمُهُ.

الحديث الثاني:

- [١] (فخرج الجواب):
أي بواسطة أحد السفراء الأربعة رضوان الله عليهم.
- [٢] (إن دلتهم... إلخ):
هذا تعليل لعدم جواز التسمية، وهو يدلُّ على أنَّ النهي إنما هو لأجل التقيَّة.

الحديث الثالث:

- [١] (وسئل عن القائم):
لعلَّهم إنما سألوه عليه السلام لأنَّ الواقفة زعموا أنَّ الإمام الكاظم عليه السلام هو المهدي، فردَّهم عليه السلام بذكر خصوصيتين من خصوصيات الإمام المهدي عليه السلام:
- الأولى: أنَّه لا يُرى جسمه، وذلك لغيبته، مع أنَّ الإمام الكاظم عليه السلام كان ظاهراً ورآه الكثير من الناس.
- والثانية: أنَّه لا يُذكر باسمه بل يُذكر بألقابه ونحو ذلك.
- ثمَّ اعلم: أنَّ الغيبة لا تنافي رؤية القليل من الناس، وذلك كالذي استتر من الناس فيقال: إنَّه مستتر مع أنَّه قد يدخل عليه بعض الخواص،

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ لَا يُسَمِّيهِ بِاسْمِهِ إِلَّا كَافِرٌ^[١].

ولذلك رآه عليه السلام بعض الناس في الغيبة الصغرى كما مرَّ بعض أحاديثه في الباب السابق، وأيضاً استفاض نقل رؤية بعض الخواص له عليه السلام في الغيبة الكبرى، وقد ذكرنا بعض الكلام آنفاً.

الحديث الرابع:

[١] (لا يسميه باسمه إلا كافر):

اعلم أنَّ الكفر قسمان:

- ١ - كفر في الاعتقاد، وذلك بإنكار أحد أصول الدين مثلاً، وهذا مخرج عن الملة.
- ٢ - كفر في العمل، أي أن يعمل عمل الكفار، وذلك بمعصية الله تعالى. والكفر هنا من القسم الثاني.

بَابُ نَادِرٍ فِي حَالِ الْغَيْبَةِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ^[١] الْعِبَادُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ، وَأَرْضَى مَا يَكُونُ عَنْهُمْ،

الحديث الأول:

حاصل الحديث في ثلاثة أمور:

١ - أن الإنسان إذا حافظ على يقينه رغم الظروف الصعبة فإنه يكون في أقرب حالاته إلى الله تعالى، وذلك يكون في حال غيبة حجة الله تعالى، فهؤلاء لا يتأثرون بالتشكيكات رغم عدم ظهور الإمام لديهم، وذلك لقوة يقينهم وتصديقهم بالله ورسوله والأئمة عليهم السلام.

٢ - كما أن وقت الغيبة يكون وقت شدة غضب الله على أعدائه، لأنهم سبب الغيبة واستمرارها وسبب حرمان المؤمنين من بركات ظهور الإمام عليه السلام.

٣ - أن الله يحفظ دينه، ويمنع ما يُوجب زوال دينه، ولذا من أدلة بطلان الواقفة والفتحية ونحوها من المذاهب الباطلة هو زوالها وعدم بقاء من يتبعها.

فلو كانت الغيبة تسبب زوال الدين بارتياح جميع الناس لم يكن الله ليقدرها، لكنّه تعالى حيث علم أن الدين لا يزول بالغيبة لذا قدرها.

[١] (أقرب ما يكون...) إلخ:

«ما» مصدرية زمانية، أي أقرب أوقات العباد إلى الله تعالى.

إِذَا افْتَقَدُوا^[٢] حُجَّةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ، وَلَمْ يَظْهَرْ لَهُمْ، وَلَمْ يَعْلَمُوا مَكَانَهُ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ^[٣] يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَمْ تَبْطُلْ حُجَّةُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَلَا مِيثَاقُهُ^[٤]، فَعِنْدَهَا^[٥]

وهذا المقطع يبيِّن الأمر من الطرفين:

- ١ - من العبد، فيكون أقرب أوقاته إلى الله في هذا الوقت.
- ٢ - من الله تعالى، فيكون رضاه تعالى من العبد في هذه الحالة.

[٢] (إذا افتقدوا... إلخ):

هنا ثلاث جمل: (افتقدوا...)، (ولم يظهر لهم)، (ولم يعلموا مكانه)، ولعلّه تكرار بعبارات مختلفة للتأكيد، ويمكن أن يكون إشارة إلى الغيبة من جهاتها المختلفة:

- ١ - ما يرتبط بهم، وهو أنّهم فقدوه فلا يرونه.
- ٢ - ما يرتبط به ﷺ، وهو أنّه لا يظهر لهم.
- ٣ - ما يرتبط مكانه حيث لا يعرفون مكانه، فلا يمكنهم الوصول إليه من أيّ جهة من الجهات.

[٣] (وهم في ذلك):

أي في ذلك الزمان، والمقصود أنّهم لا تنزل عقيدتهم، بل يصدّقون بما قاله الأئمّة ﷺ باستمرار الحجّة بنصب خليفة الله على الأرض وإلى يوم القيامة.

[٤] (ولا ميثاقه):

أي أخذ الميثاق عليهم في عالم الذرّ بالإقرار بالأئمّة ﷺ. وقيل: هو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِي يُؤَخِّدْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقَ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾^(١).

[٥] (فَعِنْدَهَا... إلخ):

أي عند الغيبة توقعوا الفرج، ولعلّ المراد أنّه لا يكون الفرج إلّا بعد

فَتَوَقَّعُوا الْفَرَجَ صَبَاحاً وَمَسَاءً^[٦]، فَإِنَّ أَشَدَّ^[٧] مَا يَكُونُ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِ إِذَا افْتَقَدُوا حُجَّتَهُ وَلَمْ يَظْهَرْ لَهُمْ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ لَا يَرْتَابُونَ^[٨]، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُمْ يَرْتَابُونَ مَا غَيَّبَ حُجَّتَهُ عَنْهُمْ طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى رَأْسِ شِرَارِ النَّاسِ.

الغيبية، فما دامت الغيبة لم تتحقق فلا توقع لقيام دولة أهل البيت عليهم السلام، بل دولتهم تكون بعد الغيبة، كما أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام. فالحاصل: أنه بعد تحقق الغيبة يكون الفرج، وهذا الفرج غير موقت، فيمكن أن يتحقق في كل لحظة.

نعم قد يكون التوقع في بعض الأوقات أكثر كيوم عاشوراء ويوم الجمعة ونحو ذلك - ممّا ورد في بعض الروايات -.

[٦] (صباحاً ومساءً):

أي في كل وقت، لأن الأوقات لا تخلو من هذين الزمانين.

[٧] (فإن أشد... إلخ):

هذا تفرّيع على توقع الفرج، أي يشتد غضب الله على أعدائه في زمان الغيبة، فينتقم منهم بيد وليّه الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف.

فحاصل المعنى: توقعوا الفرج لأن غضب الله يشتد عليهم في زمان الغيبة فيريد الانتقام منهم عبر وليّه الإمام المهدي عليه السلام، فيظهر وليّه الإمام المهدي فينتقم منهم ويكون في ذلك فرج الأولياء.

وفي التفرّيع بالفاء احتمالات أخرى ذكرها في المرآة فراجع^(١).

[٨] (وقد علم أن أولياءه لا يرتابون):

هذا هو الأمر الثالث في الحديث.

فعن الإمام زين العابدين عليه السلام: «طوبى لشيعتنا، المتمسكين بحبلنا في

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

غِيبة قائمنا، الثابتين على مولاتنا، والبراءة من أعدائنا، أولئك منا ونحن منهم، قد رضوا بنا أئمة، ورضينا بهم شيعة، فطوبى لهم، ثم طوبى لهم، هم والله معنا في درجتنا يوم القيامة^(١).

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «طوبى لمن تمسك بأمرنا في غيبة قائمنا، فلم يزغ قلبه بعد الهداية، فقلت له: جعلت فداك، وما طوبى؟ قال: شجرة في الجنة أصلها في دار علي بن أبي طالب عليه السلام، وليس من مؤمن إلا وفي داره غصن من أغصانها، وذلك قول الله عز وجل: ﴿طُوبَى لَهُمْ وَحَسَنُ مَا يَكْتُمُونَ﴾^(٢).

وعن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام قال: «قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: يا علي، واعلم أن أعظم الناس يقيناً، قوم يكونون في آخر الزمان، لم يلحقوا النبي، وحجب عنهم الحجة، فأمنوا بسواد في بياض^(٣).

والروايات في ذلك كثيرة فراجع باب (فضل انتظار الفرج) من بحار الأنوار المجلد ٥٢، فقد جمع فيه العلامة المجلسي رضوان الله عليه أكثر من سبعين حديثاً.

الحديث الثاني:

خلاصة الحديث:

يشتمل هذا الحديث الشريف على أربعة مقاطع:

الأول: بيان أفضلية العبادة في حال تسلط الظالمين على العبادة في حال دولة الحق.

الثاني: بيان مقدار تضاعف الثواب.

الثالث: بيان العلة لذلك، وهي سبعة أسباب:

(١) الوافي: ج ٢، ص ٤٤٢ عن كشف الغمّة.

(٢) البحار: ج ٥٢، ص ١٢٣ عن إكمال الدين ومعاني الأخبار، والآية في سورة الرعد، الآية ٣١.

(٣) المصدر نفسه: ج ٢٥، ص ١٢٥ عن إكمال الدين.

مِرْدَاسٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى؛ وَالْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ،
عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَيُّمَا أَفْضَلُ: الْعِبَادَةُ فِي
السِّرِّ مَعَ الْإِمَامِ مِنْكُمْ الْمُسْتَتِرِ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ^[١]، أَوِ الْعِبَادَةُ فِي ظُهُورِ الْحَقِّ
وَدَوْلَتِهِ، مَعَ الْإِمَامِ مِنْكُمْ الظَّاهِرِ؟ فَقَالَ: يَا عَمَّارُ، الصَّدَقَةُ فِي السِّرِّ^[٢]
- وَاللَّهِ - أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ فِي الْعَلَانِيَةِ، وَكَذَلِكَ - وَاللَّهِ - عِبَادَتُكُمْ فِي السِّرِّ

١ - السابق، ٢ - التقيّة، ٣ - الصبر، ٤ - الانتظار، ٥ - الخوف، ٦ -
التألم النفسي لضيق حقّ الإمام وحقّ المؤمنين، ٧ - صعوبة في طلب
المعاش، فكلّ هذه الأسباب التي اجتمعت في عبادة المؤمنين في زمان
تسلّط الظالمين أوجبت تضاعف ثوابهم على ثواب عبادتهم في زمان دولة
الحقّ - حيث تنتفي هذه الأسباب -.

الرابع: إنّ تضاعف الثواب لا يعني عدم انتظار دولة الحقّ.

[١] (مع الإمام منكم المستتر في دولة الباطل):

السؤال يشمل زمان الأئمة عليهم السلام أيضاً، لأنهم عليهم السلام كانوا في كثير من
الأوقات يعيشون التقيّة والتستر من خلفاء الجور، نعم أظهر مصاديق
الإمام المستتر هو الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف.

المقطع الأوّل

[٢] (الصدقة في السِّرِّ... إلخ):

المقصود التنظير لرفع الاستبعاد، أي قد يكون العمل في السِّرِّ أفضل من
العمل علانية، كما في الصدقة في السِّرِّ والعلانية، فمع كونها في كلتا
الحالتين مطلوبة، إلّا أنّها في السِّرِّ أفضل لقوله تعالى: ﴿إِن تَبَدُّوا
الْصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفَوْهَا وَنُؤْتُوهَا الْفَقْرَةَ فَهِيَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾^(١) وهذا
هو الأصل في الصدقة، نعم قد تُستثنى بعض الحالات فيكون الإعلان

مَعَ إِمَامِكُمْ الْمُسْتَتِرِ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ، وَتَخَوُّفِكُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ وَحَالِ الْهُدْنَةِ^[٣]، أَفْضَلُ مِمَّنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ذِكْرُهُ فِي ظُهُورِ الْحَقِّ مَعَ إِمَامِ الْحَقِّ الظَّاهِرِ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ، وَلَيْسَتْ الْعِبَادَةُ مَعَ الْخَوْفِ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ مِثْلَ الْعِبَادَةِ وَالْأَمْنِ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ الْيَوْمَ^[٤] صَلَاةً فَرِيضَةً فِي جَمَاعَةٍ، مُسْتَتِرٍ بِهَا مِنْ عَدُوِّهِ فِي وَقْتِهَا فَأَتَمَّهَا^[٥]،

أفضل، كما قيل في الزكاة، أو في حالة اتهامه بترك الصدقة، أو إذا كان الإعلان يستوجب إشاعة الخير بتعلم الناس للتصدق، أو نحو ذلك من العناوين الثانوية.

[٣] (وحال الهدنة):

أي في حال ترك الخروج على أئمة الجور للتقية، ولا يخفى أن الهدنة غير الصلح، فهي بمعنى ترك التعرض، وهو بمعنى ترميم ما فسد معهم، وقد يُستعمل أحدهما بمعنى الآخر.

المقطع الثاني

[٤] (أن من صلى منكم اليوم):

كما ذكرنا فإن الحديث لا يختص بزمان الغيبة، بل يشمل كل زمان تسلط فيه أئمة الجور، ولذا خاطب الإمام عليه السلام عمَّار الساباطي فقال: (اليوم) أي زمانه عليه السلام، وهذا يشمل سائر الأزمنة قبل ظهور دولة الحق في زمن الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف.
والحاصل: أن ذكر زمانه هو لذكر المثال باعتبار مخاطبته مع الراوي.

[٥] (فأتمها):

أي جاء بها صحيحة، كاملة الأجزاء والشرائط، بل مع مراعاة المستحبات أيضاً.
ثم اعلم أن مقدار تضاعف الثواب يُراد به الحد الأدنى، وقد تكون هناك

كَتَبَ اللَّهُ لَهُ خَمْسِينَ صَلَاةً فَرِيضَةً فِي جَمَاعَةٍ، وَمَنْ صَلَّى مِنْكُمْ صَلَاةً فَرِيضَةً
وَحَدَهُ مُسْتَتِراً بِهَا مِنْ عَدُوِّهِ فِي وَفْتِهَا فَأَتَمَّهَا، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا لَهُ
خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً فَرِيضَةً وَحَدَانِيَّةً^[٦]، وَمَنْ صَلَّى مِنْكُمْ صَلَاةً نَافِلَةً لَوْفَتْهَا

أسباب وعلل تُوجب التضاعف أكثر كما سيُشير إليه الإمام عليه السلام بقوله:
يُضَاعَفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ... إلخ.

وذلك لأنَّ كلَّ عمل صحيح له الحد الأدنى من الثواب، ولكن قد
يتضاعف الثواب بسبب اشتغال العمل على خصوصيات وأوصاف، مثلاً
التصدُّق على فقير، فإذا كان ذلك الفقير ذا رحم، يتيماً، مؤمناً... إلخ
كان الثواب أكثر، وكذلك خصوصيات العامل لها تأثير في تضاعف
الثواب كشدة الإخلاص وزيادة المعرفة ونحو ذلك.

ولذا قد ترد روايات مختلفة في ثواب عمل واحد، مثلاً زيارة الإمام
الحسين عليه السلام قد تُعادل عمرة، وقد تُعادل حجَّة، وقد تُعادل ألف حجَّة،
وقد يكون لكل قدم تُرفع وتُوضع في طريق زيارته عليه السلام ثواب حجَّة
وعمرة، والله يُضاعف لمن يشاء^(١).

وهنا نجد أنَّ اتصاف المصلِّي بالتستُّر، واتصاف الصلاة بالجماعة أو
الفريضة أوجب تضاعف ثواب الصلاة خمسين ضعفاً أو خمسة وعشرين
أو عشرة، وكذا تضاعف الحسنه عشرين مرَّةً بدل عشر مرَّات.

[٦] (وحدانية):

قيل: بضم الواو، نسبة إلى جمع واحد، أي صادر عن واحد واحد،
فهي نعت (خمساً وعشرين).

أو بفتح الواو، نسبة إلى (وحدة)، بزيادة الألف والنون للمبالغة، فهي
نعت (صلاة)، - كذا في المرأة -^(٢).

(١) راجع كتاب (احكام المشاية) تجد ذكر بعض الروايات مع بيان وجه الجمع بينها.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ٢٢.

فَأَتَمَّهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ نَوَافِلَ، وَمَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ حَسَنَةً كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا عِشْرِينَ حَسَنَةً، وَيُضَاعِفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَسَنَاتِ الْمُؤْمِنِ مِنْكُمْ إِذَا أَحْسَنَ أَعْمَالَهُ^[٧]، وَدَانَ بِالتَّقِيَّةِ^[٨] عَلَى دِينِهِ وَإِمَامِهِ وَنَفْسِهِ، وَأَمْسَكَ مِنْ لِسَانِهِ^[٩] أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ.

[٧] (إذا أحسن أعماله...) إلخ:

هذا بيان لسبب التضاعف، وهو إحسان العمل، والاعتقاد بالتقية، والعمل بها.

والفرق بين (دان بالتقية) و(أمسك لسانه) أنَّ الأوَّل في الاعتقاد أي يعتقد بلزوم التقية إذا اجتمعت شرائطها، والثاني: العمل بالتقية، وأظهر مصاديق العمل بها هو إمساك اللسان.

ويحتمل أن يكون الثاني تأكيداً للأوَّل، عبر ذكر أظهر المصاديق.

[٨] (ودان بالتقية...) إلخ:

«دان» بمعنى أطاع، وانقاد، فالمعنى: أنه يطيع الله بأمره تعالى بالتقية حيث قال سبحانه: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُمْ تَقِيَّةً﴾^(١) ولغير ذلك من أدلة التقية.

ثمَّ إِنَّ التَّقِيَّةَ تكون لحفظ الدين، فَإِنَّ تَارَكَ التَّقِيَّةَ قد يضطر إلى التخلي عن دينه، وقد تكون لحفظ الإمام، فَإِنَّ الظالمين لو علموا أنَّ له أتباع كثير خافوا منه فأضروه، وقد تكون لحفظ النفس منهم.

[٩] (وأمسك من لسانه):

«من» للتبويض، للإشارة إلى أنَّ التقية ليست هي السكوت المطلق، فالتقية هي مفهوم إيجابي بمعنى حفظ القوي لكي لا تتناثر ولا تزول، وليس للتقية معنى سلبياً كالخمول والكسل ونحو ذلك.

قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ: قَدْ وَاللَّهِ رَغَبْتَنِي فِي الْعَمَلِ، وَحَشِنْتَنِي عَلَيْهِ، وَلَكِنْ أَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ كَيْفَ صِرْنَا نَحْنُ الْيَوْمَ أَفْضَلَ أَعْمَالاً مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الظَّاهِرِ مِنْكُمْ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ وَنَحْنُ عَلَى دِينِ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَبَقْتُمُوهُمْ^[١٠] إِلَى الدُّخُولِ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَإِلَى كُلِّ خَيْرٍ وَفَقِهِ، وَإِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ سِرًّا^[١١] مِنْ عَدُوِّكُمْ مَعَ إِمَامِكُمُ الْمُسْتَبْرِ^[١٢]، مُطِيعِينَ لَهُ، صَابِرِينَ مَعَهُ، مُنْتَظِرِينَ لِدَوْلَةِ الْحَقِّ^[١٣]،

المقطع الثالث

[١٠] (إنكم سبقتموهم):

ولعل ذلك لأن إيمان اللاحقين وعملهم متوقف على إيمان السابقين وعملهم، عكس المؤمنين في زمن الحضور فليس لهم دخل في إيمان من يلحقهم، لأن إيمان أولئك يكون بسبب الإمام الظاهر فقط. أو يقال: إن عنوان السبق - وإن كان غير اختياري - لكنه منشأ للأفضلية فتأمل.

[١١] (وإلى عبادة الله عز ذكره سراً):

هذا ثاني وجوه الأفضلية، وهو العمل بالتقية، لأنها مأمور بها، وقد جعل الله الثواب لكل مأمور به.

[١٢] (مع إمامكم المستبر...):

هذا ثالث الوجوه، وذلك لأن طاعة الإمام المستبر والصبر معه أصعب من طاعة الإمام الظاهر.

[١٣] (منتظرين لدولة الحق):

رابع الوجوه، وذلك لأن الانتظار من العبادات، وقد أمر الله تعالى به كقوله: ﴿فَانظُرُوا إِلَيَّ مِنْ مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ﴾^(١).

خَائِفِينَ^[١٤] عَلَى إِمَامِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ مِنَ الْمُلُوكِ الظَّالِمَةِ، تَنْتَظِرُونَ^[١٥] إِلَى حَقِّ إِمَامِكُمْ وَحُقُوقِكُمْ فِي أَيْدِي الظَّالِمَةِ قَدْ مَنَعُوكُمْ ذَلِكَ، وَاضْطَرُّوكُمْ^[١٦] إِلَى حَرْبِ الدُّنْيَا وَطَلَبِ الْمَعَاشِ مَعَ الصَّبْرِ عَلَى دِينِكُمْ وَعِبَادَتِكُمْ وَطَاعَةِ إِمَامِكُمْ وَالْخَوْفِ مَعَ عَدُوِّكُمْ، فَبِذَلِكَ ضَاعَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ الْأَعْمَالَ، فَهَيِّئُوا لَكُمْ.

[١٤] (خائفين... إلخ):

خامس الوجوه، وهذا غير التقيّة، وقد يكون الخوف من أسبابها، فإنّ الذي يعمل بالتقيّة لا يأمن من انكشاف أمره فلذا هو في خوف مستمر، مضافاً إلى أنّ الخوف على الإمام أيضاً دليل شدة الإيمان والمحبة فلذا يُثاب عليه أيضاً.

[١٥] (تنتظرون... إلخ):

هذا سادس الوجوه، وذلك التألم النفسي من ضياع حقّ الإمام وحقّ المؤمنين، والتألم إذا كان لأجل الحقّ ففيه الثواب.

[١٦] (واضطروكم... إلخ):

أي صعّبوا عليكم المعيشة، وذلك لأنّ الظلمة يمنعون الفيء والجوائز والمناصب ممّن لا يوافقونهم، فهؤلاء يضطرون إلى ركوب الأعمال الصعبة كسباً للقمّة العيش، وهذا الأمر أيضاً موجب لزيادة ثواب العمل.

والحاصل: أنّكم جمعتم بين الصعوبة في الدّين والصعوبة في المعاش وذلك يُوجب تضاعف الثواب عليكم، عكس المؤمنين من دولة الحقّ، فإنّهم يعيشون حياة مرفّهة لانتشار الحقّ والعدل، ولا صعوبة في إيمانهم لشمول التدبّين وتحقّق الأجواء الإيمانية العامّة ممّا يسهّل عليهم الطاعة.

قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا تَرَى^[١٧] إِذَا أَنْ نَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ الْقَائِمِ
وَيُظْهِرَ الْحَقُّ وَنَحْنُ الْيَوْمَ فِي إِمَامَتِكَ وَطَاعَتِكَ أَفْضَلُ أَعْمَالاً مِنْ أَصْحَابِ
دَوْلَةِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ^[١٨] أَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يُظْهِرَ اللَّهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى الْحَقُّ وَالْعَدْلُ فِي الْبِلَادِ وَيَجْمَعَ اللَّهُ الْكَلِمَةَ^[١٩] وَيُوَلِّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِ
مُخْتَلِفَةٍ، وَلَا يَعْصُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَرْضِهِ، وَتُقَامَ حُدُودُهُ فِي خَلْقِهِ، وَيَرُدَّ
اللَّهُ الْحَقَّ إِلَى أَهْلِهِ فَيُظْهِرَ^[٢٠]، حَتَّى لَا يُسْتَخْفَى بِشَيْءٍ مِنَ الْحَقِّ مَخَافَةَ أَحَدٍ
مِنَ الْخَلْقِ، أَمَا وَاللَّهِ يَا عَمَّارُ، لَا يَمُوتُ مِنْكُمْ مَيِّتٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي أَنْتُمْ
عَلَيْهَا إِلَّا كَانَ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ شُهَدَاءِ بَدْرٍ وَأُحُدٍ فَأَبَشِرُوا.

المقطع الرابع

[١٧] (فما ترى):

«ما» نافية، والمعنى: أنه لو كانت الطاعة في دولة الباطل أفضل منها في
دولة الحق، إذا فلا ترجح أنت أن نكون من أصحاب القائم عليه السلام لأنَّ في
ذلك تقليل في ثواب أعمالنا!!

[١٨] (فقال: سبحان الله... إلخ):

للتعجب أو التنزيه، والمعنى: إنَّ عليكم أن تتمنوا دولة الحق، وفي هذا
التمني أيضاً مضاعفة الثواب، لأنَّه لو قامت دولة الحق سيتفق الجميع
على الحق مع قيام الحق وعدم المعصية وقيام حدود الله... إلخ.

[١٩] (ويجمع الله الكلمة... إلخ):

(جمع الكلمة) في الظاهر، و(تأليف القلوب) في الباطن.

[٢٠] (ويردُّ الله الحق إلى أهله فيظهر):

ردُّ الحق بدولة أهل الحق وهم الأئمة عليهم السلام، «فيظهر» الحق أو صاحبه.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي
 أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ
 مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي
 الثَّقَةُ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ
 فِي خُطْبَةٍ لَهُ: اللَّهُمَّ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ لَا يَأْرِزُ كَلَّهُ^[١]، وَلَا يَنْقَطِعُ
 مَوَادُّهُ^[٢]، وَأَنَّكَ لَا تُخْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّةٍ لَكَ عَلَى خَلْقِكَ، ظَاهِرٍ لَيْسَ
 بِالْمَطْعِ، أَوْ خَائِفٍ مَغْمُورٍ^[٣]،

الحديث الثالث:

روي هذا الحديث في نهج البلاغة عن كميل بن زياد بألفاظ متقاربة^(١).

[١] (لا يأرز كله):

«الأرز» التجمُّع والانضمام، والمراد هنا زوال العلم وخروجه من الناس،
 وقد مرَّ أنَّ العلم الذي نزل مع آدم عليه السلام لم يرفع، بل انتقل من نبي إلى
 نبي أو وصي وهكذا سائر ما نزل على الأنبياء، إلى أن وصل إلى
 رسول الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ومنه إلى الأئمة عليهم السلام.
 و«كله» تأكيد لـ(العلم) أي كل العلم باقي بلا استثناء.

[٢] (ولا ينقطع مواده):

«المواد» جمع (مادة)، بمعنى المنبع والمخزن، والمقصود هنا ينابيع العلم
 وهم الأئمة عليهم السلام.

[٣] (ظاهر ليس بالمطاع أو خائف مغمور):

في العبارة احتمالان:

١ - (الظاهر) هو صاحب السلطة كأمر المؤمنين عليه السلام والإمام الحسن عليه السلام
 قبل الهدنة، ولكنهما لم يُطاعا كما هو حقّه.

كَيْلًا تَبْطَلُ حُجُجَكَ^[٤]،

و(المغمور) سائر الأئمة عليهم السلام قبل قيام دولة الحق، فتشمل الإمام المهدي في زمان غيبته.

٢ - (الظاهر) بمعنى غير الغائب وهم كلّ الأئمة عليهم السلام سوى الإمام المهدي عليه السلام، و(المغمور) هو الإمام المهدي عليه السلام في زمن الغيبة. و«المغمور» بمعنى المستور أو غير المعروف، وأصله من (غمره الماء) إذا غطاه.

فائدة الإمام الغائب

[٤] (كيلا تبطل حججك):

جمع حجّة، بمعنى الدليل على الأصول والفروع، المرشد لها. وحاصل هذا الكلام: أنّ الغرض من الخلق هو العبادة والرحمة، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْإِنْسَ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١)، وقال سبحانه: ﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾^(٢) فالله تعالى خلق الناس ليرحمهم وطريق رحمته إليهم هو عبادتهم له تعالى، ولا يتحقّق هذا الغرض إلا بنصب الحجّة على الناس - من رسل أو أوصياء -، ولولا ذلك كان الخلق عبثاً، والله تعالى منزّه عن ذلك، قال سبحانه: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾^(٣)، لأنّ الرحمة الكاملة - التي هي الغرض من الخلق - تكون في يوم القيامة وطريق الوصول إليها هو العبادة.

إن قلت: ما دور الإمام الغائب في حفظ الدّين - لتتحقّق العبادة الصحيحة -، مع ما نشاهد أنّ الدّين حفظ في زمان الغيبة بواسطة العلماء الأتقياء؟

(١) سورة الذاريات: الآية ٥٦.

(٢) سورة هود: الآية ١١٩.

(٣) سورة المؤمنون: الآية ١١٥.

قلت: الإمام عليه السلام وإن كان غائباً عن الأنظار، لكنّه واسطة لطف الله تعالى - تشريعاً وتكويناً -، فهو عليه السلام يتدخّل غيبياً أو طبيعياً - من غير أن يُعرف - في الأوقات الحرجة والساعات الصعبة، ليحفظ الدّين بإذن الله تعالى، مضافاً إلى ارتباط أمور الكون به عليه السلام بإذن الله تعالى، وتلك أمور لا ترتبط بحضوره أو بغيبته بل ترتبط بنفسه، وعدم إدراكنا وشعورنا بتدخّله لا يعني عدم وجود هذا التدخّل، كما أنّ الملائكة يحفظون من لم يأت أجله من الكوارث مع عدم شعور الإنسان بهم، كما قال تعالى: ﴿لَهُ مَعْقِدَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ. مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾^(١)، وفي التبيين: ﴿مَعْقِدَاتٌ﴾ ملائكة يتعاقبون في حفظه ﴿مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ﴾ أمامه ﴿وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ ورائه ﴿يَحْفَظُونَهُ﴾ من المهالك حفظاً ناشئاً ﴿مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ فإن الله يأمر بذلك.

فالإمام عليه السلام هو اللّطف الخفي من الله سبحانه وتعالى على الأنام، ولذا شُبّه الإمام بالشمس وراء السحاب، فإنّ الكون والحياة فيه متوقف على الشمس بجاذبيتها ودوران الأرض حولها وحرارتها وسائر فوائدها مع عدم رؤيتها وهي خلف السحاب.

فعن جابر الأنصاري أنّه سأل النبي صلى الله عليه وآله: هل ينتفع الشيعة بالقائم عليه السلام في غيبته؟ فقال صلى الله عليه وآله: «إي والذي بعثني بالنبوة، إنهم لينتفعون به، ويستضيئون بنور ولايته في غيبته، كانتفاع الناس بالشمس، وإن جلّلها السحاب»^(٢).

التشبيه بالشمس المجلّلة بالسحاب يومي إلى أمور، اقتبسناها من كتاب بحار الأنوار، وبعض هذه الوجوه في وجه تشبيه بالشمس وبعضها في وجه التجلّل.

الأول: أنّ نور الوجود والعلم والهداية، يصل إلى الخلق بتوسطه عليه السلام، إذ ثبت بالأخبار المستفيضة أنّهم العلل الغائية لإيجاد الخلق - أي إنّ الله

(١) سورة الرعد: الآية ١٢.

(٢) البحار: ج ٥٢، ص ٩٢ عن إكمال الدّين.

خلق الخلق لأجلهم -، فلولاهم لم يصل نور الوجود إلى غيرهم، وببركتهم والاستشفاع بهم والتوسل إليهم يُظهر العلوم والمعارف على الخلق، ويكشف البلايا عنهم^(١).

الثاني: كما أنَّ الشمس المحجوبة بالسحاب - مع انتفاع الناس بها - ينتظرون في كلِّ آنٍ انكشاف السحاب عنها وظهورها، ليكون انتفاعهم بها أكثر، فكذلك في أيَّام غيبته ﷺ، ينتظر المخلصون من شيعة خروجه وظهوره في كلِّ وقت وزمان، ولا يياسون منه.

الثالث: إنَّ منكر وجوده ﷺ - مع وفور ظهور آثاره - كمنكر وجود الشمس إذا غيَّبت السحاب عن الأبصار.

الرابع: أنَّ الشمس قد تكون غيبتها في السحاب أصلح للعباد من ظهورها لهم بغير حجاب، فكذلك غيبته ﷺ أصلح لهم في تلك الأزمان، فلذا غاب عنهم.

الخامس: ربَّما تكون غيبته ﷺ أنفع لبعض الناس لكفرهم به إذا ظهر كما حدث للخوارج، وذلك لضعف يقينهم، كما أنَّ الناظر إلى الشمس لا يمكنه النظر إليها بارزة عن السحاب.

السادس: أنَّ الشمس قد تخرج من السحاب، وينظر إليها واحد دون واحد، فكذلك يمكن أن يظهر ﷺ في أيَّام غيبته لبعض الخلق دون بعض.

السابع: أنَّهم ﷺ كالشمس في عموم النفع، وإنَّما لا ينتفع بهم من كان أعمى، كما فسَّر به في الأخبار قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾^(٢).

الثامن: أنَّ الشمس كما تدخل في البيوت بقدر الفتحات الموجودة فيها - كالشبابيك ونحوها -، كذلك ينتفع الخلق بأنوار هدايتهم بمقدار رفع الموانع والحواجب عن عقولهم ومداركهم.

(١) المصدر: ص ٩٣ - ٩٤ بتصرُّف في العبارة.

(٢) سورة الإسراء: الآية ٧٢.

وَلَا يَضِلُّ أَوْلِيَاؤُكَ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ^[٥]، بَلْ أَيْنَ هُمْ؟ وَكَمْ^[٦]؟ أَوْلِيكَ الْأَقْلُونَ عَدَدًا، وَالْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ قَدْرًا، الْمُتَّبِعُونَ لِقَادَةِ الدِّينِ: الْأُيَمَّةُ الْهَادِينَ، الَّذِينَ يَتَأَدَّبُونَ^[٧] بِآدَابِهِمْ، وَيَنْهَجُونَ نَهَجَهُمْ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَهْجُمُ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ^[٨]،

[٥] (ولا يضلّ أولياؤك بعد إذ هديتهم):

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَّهُ يُضِلُّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَسْتَوِيَتْ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾^(١). فإله سبحانه وتعالى لا يسلب توفيق من اهتدى، بل يزيده هداية كما قال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا زَادْنَاهُمْ هُدًىٰ وَآتَيْنَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾^(٢)، فيزدادون هداية بثبوتهم على الهداية مع هداية جديدة يجبوها الله إليهم.

[٦] (بل أين هم وكم):

إضراب عن توهم كثرة هؤلاء المهتدين، وبيان أنهم أقلية.

[٧] (الذين يتأدّبون...):

«الذين» نعت لـ(المتبعون)، وهو بيان لمعنى الاتباع وذلك عبر اتباعهم في الأخلاق والعمل، فالتأدّب بآدابهم في الأخلاق، ونهج منهجهم في العمل.

[٨] (يهجم بهم العلم على حقيقة الإيمان):

المعنى: أنّ العلم الواصل على حقيقة الإيمان قد تدفّق عليهم، وذلك لأنّ العلم قد يكون ناقصاً في بعض الأمور أو في بعض المقدمات، لكن علم هؤلاء وصل إلى حقيقة الإيمان.

و«يهجم» كناية عن تدفّق العلم نحوهم كما يتدفّق المهاجم، وأمّا «حقيقة الإيمان» ففي المرآة: أي الإيمان اليقيني الواقعي الثابت الذي لا يتغيّر، أو ما يحقّ أن يُسمّى إيماناً، وقيل: أي محضه بدون شائبة

(١) سورة التوبة: الآية ١١٥.

(٢) سورة محمد: الآية ١٧.

فَتَسْتَجِيبُ أَرْوَاحَهُمْ لِقَادَةَ الْعِلْمِ^[٩]، وَيَسْتَلِينُونَ مِنْ حَدِيثِهِمْ مَا اسْتَوْعَرَ عَلَى غَيْرِهِمْ^[١٠]، وَيَأْنُسُونَ بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْمُكَذَّبُونَ، وَأَبَاهُ الْمُسْرِفُونَ^[١١]،

شكّ، ويحتمل أن يُراد بحقيقة الإيمان: الدلائل التي يتحقّق بها الإيمان والتصديق، أو الأعمال والأفعال التي تدلّ على حصول الإيمان^(١).

[٩] (فتستجيب أرواحهم لقادة العلم):

أي تسلّم أرواحهم للأئمة عليهم السلام في كلّ صغيرة وكبيرة، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٢).

[١٠] (ما استوعر على غيرهم):

لأنّ الناس أعداء ما جهلوا، وفي نهج البلاغة: «واستلنا ما استوعره المترفون»، لأنّه كما يصعب على المتنعمين الأعمال الصعبة، كذلك يصعب عليهم قبول الحقائق العميقة.

فهنا مراحل:

- ١ - أنفسهم مسلّمة للأئمة عليهم السلام فقال: فتستجيب... إلخ.
- ٢ - يقبلون أقوال الأئمة عليهم السلام فقال: ويستلينون... إلخ.
- ٣ - يعملون بتلك الأقوال، فقال: ويأنسون... إلخ.

[١١] (بما استوحش منه المكذّبون وأباه المسرفون):

المسرفون هم العصاة الذين أسرفوا على أنفسهم. والفرق أنّ الإنسان قد يكذب بكلام للاستيحاش منه وعدم تصديقه، وقد لا يكذب به ولكن لا يطبّقه انسياقاً وراء شهوته.

(١) المرأة: ج ٤، ص ٢٩.

(٢) سورة النساء: الآية ٦٥.

أُولَئِكَ أَتْبَاعُ الْعُلَمَاءِ^[١٢] صَحَبُوا أَهْلَ الدُّنْيَا بِطَاعَةِ اللَّهِ^[١٣] تَبَارَكَ وَتَعَالَى
وَأَوْلِيَائِهِ، وَدَانُوا بِالتَّقِيَّةِ عَنِ دِينِهِمْ وَالْخَوْفِ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَأَرْوَاحُهُمْ مُعَلَّقَةٌ
بِالمَحَلِّ الأَعْلَى^[١٤]،

[١٢] (أولئك أتباع العلماء):

أي هؤلاء الذين استجابت أرواحهم للأئمة واستلناوا حديثهم وأنسوا به،
هؤلاء هم أتباع العلماء - أي الأئمة عليهم السلام -، وفي هذا دلالة على أن
اتصاف هؤلاء بالهداية إنما هو لأجل اتصافهم بهذه الصفات.

[١٣] (صحابوا أهل الدنيا بطاعة الله)... إلخ:

أي هؤلاء يعيشون في المجتمعات التي فيها أهل الدنيا فيتزاورون معهم
ويتعاملون معهم، ولكن لا يكونون مع أهل الدنيا في المعاصي، كما في
الحديث: «خالطوا الناس بالبرائة وخالفوهم بالجوانية»^(١)، وهم مع ذلك
يستعملون التقية من أهل الدنيا لكي لا يتضرروا منهم، وفي الوقت نفسه
يعيشون الخوف لاحتمال انكشاف أمرهم.

وأما ما روي من «كونوا أحلاس بيوتركم»^(٢)، فلعل المقصود منه الوقت
الذي لا يمكن حفظ الدين أو لا تمكن التقية، أو أنها قضية خارجية في
أزمة خاصة.

[١٤] (فأرواحهم معلقة بالمحل الأعلى):

«المحل الأعلى» إما المكان المجتمع فيه أرواح الأنبياء والأئمة
والأولياء، أو محلّ الملائكة المقربين، الذين هم الملاء الأعلى، أو تعبير
كنائي يُراد به أن قلوبهم مشدودة إلى رضوان الله تعالى.
والحاصل: أن أبدانهم وإن كانت في الدنيا وتصحب أهلها في الظاهر
لكن قلوبهم مشدودة إلى المحل الأعلى.

(١) مستدرک الوسائل: ج ١٢، ص ٢٥٤.

(٢) غيبة الطوسي: ص ١٦٣.

فَعَلِمَاؤُهُمْ وَأَتْبَاعُهُمْ خُرْسٌ صُمْتُ^[١٥] فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ، مُنْتَظِرُونَ لِدَوْلَةِ الْحَقِّ، وَسَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَمْحَقُ الْبَاطِلَ^[١٦]، هَا هَا^[١٧]، طُوبَى لَهُمْ^[١٨] عَلَى صَبْرِهِمْ عَلَى دِينِهِمْ فِي حَالِ هُدُنْتِهِمْ، وَيَا سُوقَاهُ إِلَى رُؤْيَيْهِمْ فِي حَالِ ظُهُورِ دَوْلَتِهِمْ، وَسَيَجْمَعُنَا^[١٩] اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ، وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ.

[١٥] (خرس صمت):

جمع الأخرس والصامت، والتكرار للتأكيد، أي يستعملون التقية، ويمكن أن يكون كناية عن عدم القيام بالسلاح.

[١٦] (وسيحق الله الحق بكلماته ويمحق الباطل):

كما قال تعالى: ﴿...وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ﴾ (٧) **لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ** (١)، وإحقاق الحق هو إثباته بغلبته على الباطل، قال سبحانه: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (٢).

[١٧] (هاها):

إمّا «ها» حرف تنبيه وتكراره للتأكيد، أو «هاها» حكاية لصوت البكاء، أو حكاية للنفس العالي.

[١٨] (طوبى لهم):

«طوبى» مؤنث الأطيب، وفي الجنة شجرة تُسَمَّى بشجرة (طوبى).

[١٩] (وسيجمعنا... إلخ):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَمْجُلُونَ الْأَعْرَابَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَيِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا

(١) سورة الانفال: الآية ٨.

(٢) سورة الإسراء: الآية ٨١.

فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَفِيهِمْ عَذَابٌ مُجْتَمِعٌ ﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ
الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ ﴿١﴾ .

وفي التبیین: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ﴾ أي المؤمنین ﴿جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾ جنّات إقامة
﴿الَّتِي وَعَدْتَهُمْ﴾ بأن لا تؤاخذهم ببعض السيئات فلا تدخلهم الجنّة، وإلّا
فلا يخلف الله الوعد حتى يحتاج إلى الدعاء ﴿وَ﴾ أدخل الجنّة ﴿وَمَنْ صَلَحَ
مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ ليكمل بذلك سرورهم ﴿٢﴾ .

(١) سورة غافر: الآيتان ٧ - ٨ .

(٢) تبیین القرآن: ص ٤٨١ .

بَابُ فِي الْغَيْبَةِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ - جَمِيعاً -، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّبْرِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ يَمَانَ التَّمَارِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جُلُوساً^[١] فَقَالَ لَنَا: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً، الْمُتَمَسِّكُ فِيهَا بِدَيْبِهِ كَالْخَارِطِ لِلْقِتَادِ^[٢] - ثُمَّ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ^[٣] - فَأَيْكُمُ يُمَسِّكُ شَوْكَ الْقِتَادِ^[٤]

الحديث الأول:

[١] (جلوساً):

جمع جالس.

[٢] (كالخارط للقتاد):

مثل يضرب في غاية صعوبة شيء، ويُقال أيضاً: دونه خرط القتاد. و«الخرط» هو انتزاع ورق الشجر أو الشوك باليد اجتذاباً، و«القتاد» شجر شوكه صلب كالإبر.

[٣] (ثم قال هكذا بيده):

أي أشار بيده، كأن أخذ يده وخرطها بالأخرى، تمثيلاً للخرط. والإشارة من الأمور التي تُوجب وقفاً أكثر للكلام، لأنَّ المخاطب يسمع ويرى فيحسُّ بالشيء عبر حاستين.

[٤] (بمسك شوك القتاد):

فضلاً عن خرطه، وهذا الكلام لتوضيح زيادة الصعوبة.

بِيَدِهِ؟ ثُمَّ أَطْرَقَ مَلِيًّا^[٥]، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَبْدٌ وَلْيَتَمَسَّكَ بِدِينِهِ^[٦].

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا فُقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ^[١] فَاللَّهُ اللَّهُ فِي أَدْيَانِكُمْ^[٢]

[٥] (أطرق ملىاً):

أي أنزل رأسه ونظر إلى الأرض كالمتفكر، و«ملىاً» أي زماناً طويلاً.

[٦] (فليتق الله عبد وليتمسك بدينه):

لَمَّا بَيَّنَّ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَعُوبَةَ التَّمَسُّكِ بِالذِّينِ فِي زَمَانِ الْغَيْبَةِ، أَرَادَ بَيَانِ طَرِيقَةَ التَّمَسُّكِ، وَهِيَ التَّقْوَى، فَإِنَّ مِنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا. فَالْمَقْطَعُ الْأَوَّلُ: (إِنَّ لِصَاحِبِ هَذِهِ غَيْبَةِ الْمَتَمَسِّكِ... إلخ) لِبَيَانِ صَعُوبَةِ التَّمَسُّكِ لِلْغَايَةِ، وَالْمَقْطَعُ الثَّانِي: (إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً فَلْيَتَّقِ... إلخ) لِبَيَانِ الطَّرِيقِ إِلَى التَّمَسُّكِ، وَهُوَ التَّقْوَى.

الحديث الثاني:

[١] (الخامس من ولد السابع):

كِنَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالسَّابِعُ هُوَ نَفْسُ الْإِمَامِ الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيلَ: إِنَّمَا عَبَّرَ هَكَذَا تَعْرِيفًا بِالْوَاقِفَةِ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ السَّابِعَ هُوَ الْمَهْدِيُّ صَاحِبِ الْغَيْبَةِ.

[٢] (فالله الله في أديانكم):

«الله» منصوب بتقدير اتقوا الله، وتكرار (الله) للتأكيد، وجمع «أديانكم» مع أَنَّ الدِّينَ وَاحِدًا، بِاعْتِبَارِ تَعَدُّدِ الْمُخَاطَبِينَ.

لَا يُزِيلُكُمْ عَنْهَا أَحَدٌ، يَا بُنَيَّ^[٣]: إِنَّهُ لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبَةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مَنْ كَانَ يَقُولُ بِهِ^[٤]، إِنَّمَا هِيَ مِخْنَةٌ^[٥] مِنَ اللَّهِ عَزَّ

[٣] (يا بُنَيَّ):

خطاب علي بن جعفر رضوان الله عليه بـ(بُنَيَّ) مع أنه أخوه، لكونه عليه السلام الأخ الأكبر، وكان له بمنزلة الأب.

[٤] (يرجع عن هذا الأمر من كان يقول به):

أي يرجع عن العقيدة الحقّة، ولذا انقسم الشيعة إلى فرق متعدّدة بعد وفاة الإمام العسكري، فالأكثر ثبتوا على الحق وقالوا بإمامة الإمام المهدي عليه السلام، والبعض قال بإمامة جعفر بعد الإمام العسكري، والبعض ارتدّ عن إمامة الإمام العسكري فجعل جعفرًا الإمام الحادي عشر، وقال آخرون بأباطيل أخرى^(١).

وهكذا في هذا الزمان أيضاً ظهرت بعض التشكيكات، وقد راج منهج التشكيك في كلّ شيء بدءاً من وجود الله سبحانه وتعالى، وإلى النبوّة، وإلى الإمامة، وإلى الأحكام، وإلى كلّ شيء.

مع أنّ الشكّ إذا كان فنطرة إلى اليقين بمعنى أن يفكّر الإنسان فيما يراه ويبحث عن الأدلّة القطعية، فذلك أمر لا بأس به.

لكن أن يؤخذ التشكيك لأجل التشكيك وأن يبقى الإنسان في شكّه دائماً فهذا أمر مرفوض وخلاف العقل والشرع، وللحديث في ذلك مجال آخر.

[٥] (إنما هي مخنة):

هذا من علل تقدير الغيبة، فإنّ الله سبحانه يمتحن الخلق، لا ليعلم إذ هو العالم الذي لا يعزب عنه شيء، بل لأجل أن يظهر ما كان يعلمه أولاً، مضافاً إلى صقل نفوس المؤمنين وكشف زيف المنافقين.

والغيبة من أعظم امتحانات الله للخلق.

وَجَلَّ امْتَحَنَ بِهَا خَلْقَهُ، لَوْ عَلِمَ آبَاؤُكُمْ^[٦] وَأَجْدَادُكُمْ دِينَنَا أَصَحَّ مِنْ هَذَا لَا تَبِعُوهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي مَنِ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ عَقُولُكُمْ تَصْغُرُ عَنْ هَذَا^[٧]، وَأَخْلَامُكُمْ تَضِيقُ عَنْ حَمَلِهِ^[٨]، وَلَكِنْ إِنْ تَعِيشُوا فَسَوْفَ تُدْرِكُونَهُ^[٩].

[٦] (لو علم آباؤكم... إلخ):

الغرض هو بيان أنّ رجوع بعض الناس عن هذا الأمر لا يضرّ بالدين الحق، لأنّ هذا الدين هو الذي جاء به الرسول ﷺ وكان عليه الأئمة عليهم السلام، وهؤلاء كانوا يتبعون دين الله سبحانه، فلو كان ينزل من قبل الله سبحانه ديناً آخر لا تبعوه لأنهم أولياء الله، لكن حيث إنّ هذا الدين هو الدين الحق النازل لذا كانوا عليه، فعليكم أن تتبعوهم ولا تكونوا من الذين يشكّون وينحرفون.

[٧] (عقولكم تصغر عن هذا... إلخ):

الظاهر أنّ الإمام عليه السلام أعرض عن جواب سؤاله، ولعلّه أراد قطع سائر الأسئلة، وذلك ببيان أنّ أمر الغيبة أمر عظيم لا يمكنكم تحمّله، وحيث إنهم كانوا ينتظرون قيام دولة أهل البيت عليهم السلام فإنهم لم يكونوا يتحمّلون الغيبة ولا طول الغيبة، ولا أنّ المهدي سيكون في الجيل الخامس من ذرية الإمام الكاظم عليه السلام، ولذا لم يفصح الإمام عليه السلام عن معنى (الخامس من ولد السابع).

ومع ذلك أراد الإمام عليه السلام أن لا يقطع رجاءهم وأملهم ولذلك عبّ بقوله: «ولكن إن تعيشوا... إلخ».

[٨] (وأحلامكم تضيق عن حملة):

«الأحلام» جمع (حلم) وهو العقل، ولعلّ الفرق بين المقطعين أنّ (عقولكم تصغر) إشارة إلى عدم إدراكهم لذلك وقوله: (وأحلامكم... إلخ) إشارة إلى عدم تحمّلهم حتى وإن أدركوه، فتأمّل.

[٩] (فسوف تدركونه):

لا يشترط في صدق القضية الشرطية تحقق طرفيها في الخارج، مضافاً

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَسَاوِرِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّنْوِيهَ»^[١]، أَمَا وَاللَّهِ لَيُغَيَّبَنَّ إِمَامُكُمْ سِنِينَ^[٢] مِنْ دَهْرِكُمْ، وَتَمَحَّصَنَّ^[٣] حَتَّى يُقَالَ: مَاتَ، قُتِلَ، هَلَكَ، بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ؟ وَتَدَمَعَنَّ عَلَيْهِ

إلى أن من أدرك الإمام الكاظم عليه السلام كان يمكنه إدراك ولادة الإمام المهدي عليه السلام وذلك لأن شهادة الإمام الكاظم عليه السلام كانت في العام ١٨٣، وولادة الإمام المهدي في العام ٢٥٥، فبينهما حدود ٧٢ سنة.

الحديث الثالث:

[١] (إِيَّاكُمْ وَالتَّنْوِيهَ):

«التنويه» هو رفع الذُكْرِ، ولعلَّ المراد عدم ذكر اسم الإمام المهدي عليه السلام، وبهذا يتضح ربط هذا المقطع مع المقطع اللاحق الذي هو حول الغيبة.

[٢] (سِنِينَ):

تنوين سنين على لغة بني عامر، وغالب العرب تُعرب سنين إعراب جمع المذكر السالم، بالواو والنون أو الياء والنون.

قيل: وبعضهم يجري (بنين) و(باب سنين) - وإن لم يكن علماً -، مجرى (غسلين) في لزوم الياء والحركات على النون منوَّنة غالباً على لغة بني عامر^(١).

[٣] (وَلْتَمَحَّصَنَّ):

«التمحيص» هو الابتلاء والاختبار، لتمييز الخبيث من الطيب، وأصل التمحيص هو التخليص والتنقية من الشوائب، يُقال: مَحَّصَتِ الذَّهَبَ بِالنَّارِ، إِذَا خَلَصَتْهُ مِنَ الشُّوبِ^(٢).

(١) نقله في المرأة: ج ٤، ص ٣٥ عن الأزهري في التصريح شرح التوضيح.

(٢) راجع مقاييس اللغة: ص ٩٤٠.

عُيُونُ الْمُؤْمِنِينَ^[٤]، وَلَتَكْفُونَ^[٥] كَمَا تُكْفَى السُّفُنُ فِي أَمْوَاجِ الْبَحْرِ، فَلَا يَنْجُو إِلَّا^[٦] مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ، وَكَتَبَ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانَ، وَأَيَّدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ، وَلَتُرْفَعَنَّ اثْنَا عَشْرَةَ رَايَةً مُشْتَبِهَةً^[٧]،

[٤] (ولتدمعن عليه عيون المؤمنين):

أي لأجل غربته وغيبته، أو لأجل فراقهم إيَّاه، أو شوقاً إلى لقيائه.

[٥] (ولتكفون):

بمعنى التقليل، يُقال: كفأت الإناء إذا قلبته، ووجه التشبيه أن السفينة إذا انقلبت في البحر غرق عامة ركابها إلا من تعلقت بخشبة وقذفته الأمواج إلى بر الأمان، كذلك المؤمنون في زمان الغيبة تتقاذفهم أمواج الشبهات والفتن فلا ينجو إلا القليل.

[٦] (فلا ينجو إلا... إلخ):

هناك ثلاثة أمور يلزم توفرها حتى تحصل النجاة:

أن يكون ممن أقر بالإمامة في عالم الذر ولعل هذا هو أخذ الميثاق، ثم كان ذا قلب مؤمن ثم كان مؤيداً من قبله تعالى للاستمرار.

فالأول: يرتبط بما قبل هذا العالم، والثاني: بتحقيق الإيمان، والثالث: باستمرار الإيمان

وهو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ^(١) وَلَا يَخْفَى أَنْ ذَلِكَ لَا يَنَافِي اخْتِيَارَ الْإِنْسَانِ، كما مرَّ شرحه مراراً.

[٧] (ولترفعن اثنتا عشرة راية مشتبهة):

أي مشتبهة على الناس بحيث تختلط عليهم الأمور فلا يعرفون المحق من المبطل.

لَا يَدْرِي أَيُّ مِنْ أَيٍّ^[٨]. قَالَ: فَبَكَيْتُ ثُمَّ قُلْتُ: فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: فَتَنْظَرْ إِلَى شَمْسٍ دَاخِلَةٍ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تَرَى هَذِهِ الشَّمْسَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَمْرُنَا أَبِينُ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ^[٩].

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ سَدِيرِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ شَبَهًا مِنْ يُوسُفَ عليه السلام^[١٠]، قَالَ: قُلْتُ لَهُ:

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «لا يخرج القائم حتى يخرج اثنا عشر من بني هاشم كلهم يدعو إلى نفسه^(١)، وهذا أحد علائم الظهور.

[٨] (لا يدري أي من أي):

أي لا يميز الحق من الباطل، و«أي» نائب فاعل (لا يدري)، والمعنى لا يدري أيها حق متميزة عن أي منها - التي هي الباطل -.

[٩] (أبين من هذه الشمس):

وذلك لأن الحق واضح لمن كان له عقل وألقى السمع وهو شهيد. والإمام المهدي عليه السلام دلائله واضحة، من معاجزه وآياته، وسيرته وأخلاقه وعلمه... إلى آخر كمالاته، وهكذا جميع الأئمة عليهم السلام فدلائل إمامتهم واضحة جلية، وقد ينكرها أعمى القلب، كأعمى البصر الذي لا يرى نور الشمس.

الحديث الرابع:

[١٠] (شبهاً من يوسف عليه السلام):

قد يستبعد الناس بعض الأمور، لكن إذا ذكر لهم نظيره ممّا يعتقدون به، كان قبولهم وإقناعهم أسهل، ولذا ذكرت جملة من الروايات أوجه الشبه

كَأَنَّكَ تَذْكُرُهُ حَيَاتَهُ أَوْ غَيْبَتَهُ^[٢]؟ قَالَ: فَقَالَ لِي: وَمَا يُنْكِرُ مِنْ ذَلِكَ^[٣]؟! هَذِهِ
الْأُمَّةُ أَشْبَاهُ الْخَنَازِيرِ^[٤]،

بين الإمام المهدي عليه السلام وبين بعض الأنبياء، كتشبيهه بنوح عليه السلام في طول العمر، وبموسى عليه السلام في خفاء مولده، وبعيسى عليه السلام في ادعاء المُبطلين موته مع أنه لم يموت، وبرسول الله محمد صلى الله عليه وسلم في سيرته وقيامه بالسيف، وبإبراهيم عليه السلام في اعتزال الناس... وهكذا^(١).

وفي هذا الحديث الشريف ذكر وجه شبهه بيوسف عليه السلام، حيث زعموا موته مع أنه كان حيًّا، وغاب عن أبيه وقومه سنوات طوال وهو يعرف مكانهم ولكنه لم يظهر نفسه لهم امتثالاً لأمر الله تعالى، وكذلك التقى بإخوته فعرفهم وهم له منكرون، فتعامل معهم مرَّات متعدِّدة وهم لا يعرفونه، حتى أذن الله تعالى له في تعريف نفسه.

[٢] (حياته أو غيبته):

أي كان حيًّا مع زعمهم موته بأن أكله الذئب، وغاب عن أبيه وقومه سنين طوال، كذلك المهدي عليه السلام فقد زعم البعض أنه مات مع أنه لم يموت، كما أنه غاب غيبة طويلة.

[٣] (وما ينكر من ذلك):

«ما» للاستفهام الإنكاري، و«يُنكر» فعل مجهول بمعنى: ما هو سبب إنكار حياته وغيبته؟ هل لهم برهان على ذلك أم يصفون بألسنتهم الكذب!!

[٤] (هذه الأمة أشباه الخنازير):

أي الجماعة المنكرة لحياته أو غيبته هم أشباه الخنازير، والتشبيه في كون كليهما رجس قدر، فالخنزير رجس مادي يأكل العذرة وله شره في

(١) راجع بحار الأنوار: ج ٥١، ص ٢١٥ - ٢٢٥ باب ما فيه عليه السلام من سنن الأنبياء والاستدلال بغيباتهم على غيبته صلوات الله عليهم أجمعين.

إِنَّ إِخْوَةَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٥] كَانُوا أَسْبَاطاً أَوْلَادَ الْأَنْبِيَاءِ تَاجَرُوا يُوسُفَ،
 وَبَايَعُوهُ [٦]، وَخَاطَبُوهُ - وَهُمْ إِخْوَتُهُ وَهُوَ أَخُوهُمْ - فَلَمْ يَعْرِفُوهُ، حَتَّى
 قَالَ: أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي، فَمَا تُنْكِرُ هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمَلْعُونَةُ أَنْ يَفْعَلَ
 اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِحُجَّتِهِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ كَمَا فَعَلَ بِيُوسُفَ؟! إِنَّ
 يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٧]

الممارسة، وهؤلاء رجس معنوي يتبعون الشهوات ويتلقون الأباطيل من
 أهل الضلال.

[٥] (إنَّ إخوة يوسف... إلخ:

بيان وجه الشبه في أنَّ المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ قد يراه الناس ولا يعرفونه، لأنَّه
 يشهد الموسم وقد يأتي إلى بعض الأمكنة الأخرى، كإخوة يوسف حيث
 رأوه ولم يعرفونه.

و«الأسباط» جمع سبط، وجذره اللغوي بمعنى: امتداد الشيء^(١) والسبط:
 ولد الولد، أو ولد البنت، وقيل: الأسباط في أولاد إسحاق عَلَيْهِ السَّلَامُ
 كالقبائل في ولد إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٦] (تاجروا يوسف وبايعوه):

«تاجروه» اشتروا منه الحنطة وباعوه بضاعة مزجاة، «بايعوه» قيل: المراد
 أنَّهم عاهدوه بأن يأتوا بأخ لهم من أبيهم، ويمكن أن يكون تأكيداً
 لبايعوه، ويحتمل أن يكون أحدهما للبيع والآخر للشراء.

[٧] (إنَّ يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ... إلخ:

بيان أنَّ يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يتمكَّن من إظهار نفسه، لكنَّه لم يفعل ذلك،
 لمصلحة أرادها الله تعالى، كذلك المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ.

كَانَ إِلَيْهِ مُلْكُ مِصْرَ^[٨]، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَالِدِهِ مَسِيرَةٌ ثَمَانِيَّةٌ عَشْرَ يَوْمًا، فَلَوْ أَرَادَ أَنْ يُعْلِمَهُ لَقَدَّرَ عَلَى ذَلِكَ، لَقَدْ سَارَ يَعْقُوبُ عليه السلام وَوَلَدُهُ عِنْدَ الْإِشَارَةِ تِسْعَةَ أَيَّامٍ^[٩] مِنْ بَدْوِهِمْ^[١٠] إِلَى مِصْرَ، فَمَا تُنَكِّرُ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ جَلًّا وَعَزًّا بِحُجَّتِهِ كَمَا فَعَلَ بِيُوسُفَ، أَنْ يَمْشِيَ فِي أَسْوَاقِهِمْ وَيَطَّأُ بَسْطَهُمْ^[١١] حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ لَهُ؟! كَمَا أَذِنَ لِيُوسُفَ قَالُوا أَلَيْسَ لَكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ؟ قَالَ: أَنَا يُوسُفُ.

[٨] (إليه ملك مصر):

لأنه كان عزيز مصر، وكان الملك يطمئن إليه ففوضه أمورها، كالوزير المفوض.

[٩] (تسعة أيام):

الظاهر أنهم قطعوا كل منزلين في يوم واحد، استعجالاً لرؤية يوسف عليه السلام، فالمسير العادي كان ثمانية عشر يوماً لكنهم قطعوه في تسعة أيام.

[١٠] (من بدوهم):

كما قال: ﴿وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾^(١)، لأنهم كانوا سكان البادية، وقيل: إنَّ الطريق المعمور كان مسيرة ثمانية عشر يوماً وطريق البادية تسعة أيام، وهو خلاف الظاهر.

[١١] (ويطأ بسطهم):

جمع بساط، والمعنى: إنه عليه السلام موجود بين الناس لكنهم لا يعرفونه وهو لا يُعرِّف نفسه، وذلك امتثالاً لأمره تعالى، وروي عن محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه أنه قال: والله إنَّ صاحب هذا الأمر ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم، ويرونه ولا يعرفونه^(٢).
«يأذن الله في ذلك» أي في أن يُعرِّف نفسه.

(١) سورة يوسف: الآية ١٠٠.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٥٢٠. الوافي: ج ٢، ص ٤١٣.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَشَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ لِلْغُلَامِ غَيْبَةً^[١] قَبْلَ أَنْ يَقُومَ. قَالَ: قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ^[٢]. - ثُمَّ قَالَ: يَا زُرَّارَةُ، وَهُوَ الْمُتَنْظَرُ، وَهُوَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ وَلَا دَرِيهَ^[٣]، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَاتَ أَبُوهُ بِلَا خَلْفٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: حَمَلٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ وُلِدَ قَبْلَ مَوْتِ أَبِيهِ بِسَتَيْنِ، وَهُوَ الْمُتَنْظَرُ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ^[٤] عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَمْتَحِنَ الشَّيْئَةَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَرْتَابُ الْمُبْطُلُونَ، يَا

الحديث الخامس:

[١] (إنَّ للغلام غيبة):

إنَّما سَمَّاهُ غلاماً، لأنَّ عمره عليه السلام حين إمامته كان خمس سنوات، وقد مرَّ معنى الغلام وأَنَّهُ يُطلق على من كان دون الثلاثين.

[٢] (وأومأ بيده إلى بطنه):

يعني القتل.

[٣] (يشكُّ في ولادته):

وذلك لأنَّ الله سبحانه وتعالى أخفاها عن الناس، كما أخفى ولادة موسى عليه السلام.

فبعض الناس ينكر ولادته من أصلها.

وبعضهم يتوهم أَنَّهُ كان حملاً حين موت أبيه، وقد روي أَنَّ السلطان وكَّل جمع من القوابل على إماء الإمام الحسن العسكري، ودامت الرقابة على إحداهن سنتين.

وبعضهم يزعم أَنَّهُ وُلِدَ قبل وفاة أبيه بستين.

وكل ذلك مخالف للواقع، فإنَّه عليه السلام وُلِدَ قبل وفاة أبيه بخمس سنوات.

[٤] (وهو المنتظر، غير أنَّ الله...):

ذكر «هو المنتظر» مرتين لأجل أنَّ الأوَّل كان لبيان أَنَّهُ سيرجع من غيبته

زُرَّارَةٌ. قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ الزَّمَانَ أَيَّ شَيْءٍ أَعْمَلُ؟
قَالَ: يَا زُرَّارَةُ إِذَا أَدْرَكْتَ هَذَا الزَّمَانَ فَادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي
نَفْسَكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي نَفْسَكَ لَمْ أَعْرِفْ نَبِيَّكَ»^[٥]، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي

فلذا ينتظره المؤمنون، والثاني مقدّمة لبيان علّة الغيبة والانتظار - وهي الامتحان -.

[٥] (إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي نَفْسَكَ لَمْ أَعْرِفْ نَبِيَّكَ):

وذلك لجهات:

- ١ - من ينكر الله فإنه ينكر النبوّة لأنها من قبله تعالى.
- ٢ - إِنْ من لا يعرفه تعالى حقّ المعرفة - كأن لا يعرف عدله، ولا يعرف امتناع القبيح عليه - فإنه لا يمكنه أن يصدّق من يُظهر المعاجز، لأنّ دلالتها على النبوّة فرع الاعتقاد بعدم فعله تعالى للقبيح، بامتناع إظهاره المعاجز على يد من ينتحل النبوّة كذباً وزوراً.
- ٣ - إِنْ الرسول يجب أن يليق بالمرسل، ولذا قالوا في المثل: (إِنَّ الرسول دليل عقل المرسل)، فإنّ الكامل لا يرسل ناقصاً إذا تمكّن من إرسال الكامل.

وحيث إنّ الله سبحانه قادر على خلق الإنسان الكامل المبرّأ من كل عيب وعاهة، المتحلّي بجميع صفات الكمال الممكنة في الإنسان، فلذا فإنه يرسل هكذا إنسان.

فالذين ينكرون مقامات الأنبياء فإنّما مشكلتهم في توحيدهم وفي معرفتهم لله تعالى.

فالأنبياء بشر من حيث التركيبة الجسدية، لكنّهم مبرّؤون من كل نقص وعيب ومتحلون بكل فضيلة.

وقد ذكرنا في كتاب (التفكير في القرآن) معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾^(١) وأنّ المراد أنّه بشر في تركيبته الجسدية، وليس

رَسُولَكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي رَسُولَكَ لَمْ أَعْرِفْ حُجَّتَكَ^[٦]، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي حُجَّتَكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي حُجَّتَكَ ضَلَلْتُ عَنْ دِينِي^[٧]. ثُمَّ قَالَ: يَا زُرَّارَةَ: لَا بُدَّ مِنْ قَتْلِ غَلَامٍ بِالْمَدِينَةِ^[٨]، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَلَيْسَ يَقْتُلُهُ

المعنى التساوي في الفضيلة، بل هو ﷺ أفضل من جميع البشر في كل الجهات.

[٦] (إن لم تعرّفني رسولك لم أعرف حجّتك):

لأنّ معرفة أوصياء الرسول ﷺ متوقف على النصّ منه ﷺ، فإنّ من عرف الرسول وعرف صدقه وعلم أنّه ﷺ قال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه» وقال: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبيّ بعدي» وقال: «الأئمّة من بعدي اثنا عشر» إلى آخر النصوص المتواترة، علم أنّها دالة على الحجّة من بعده.

وكذلك العلّة نفسها التي كانت السبب في بعث الأنبياء، هي العلّة نفسها في جعل أوصياء لهم.

أما من لم يعرف النبي وتصوره بشراً عادياً غير معصوم في أمره تصدر منه الذنوب، فإنّ هذا الشخص لا يرى بأساً في أن يكون الخليفة من بعده ظالماً عاصياً كعماوية ويزيد وهارون وأضرابهم.

[٧] (إن لم تعرّفني حجّتك ضللت عن ديني):

لأنّ معرفته من أصول الدّين، وقد روى الفريقين عن الرسول ﷺ قوله: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية».

[٨] (لا بُدَّ من قتل غلام بالمدينة):

الظاهر أنّ مراده ﷺ بيان علامة من علامات الظهور، وهذا الغلام غير النفس الزكية، فإنّ ذاك يقتل في مكّة المكرّمة.

وقد تصوّر زرارة أنّ المقتول في المدينة هو النفس الزكية الذي يقتله جيش السفيناني.

جَيْشُ السُّفْيَانِيِّ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ يَفْتُلُهُ جَيْشُ آلِ بَنِي فُلَانٍ^[٩]، يَجِيءُ حَتَّى

فأجاب الإمام عليه السلام بأنَّ المقتول في المدينة لا يُقتل بيد جيش السفيناني، بل بيد غيرهم.

[٩] (آل بني فلان):

لعلَّ المراد الأسرة الحاكمة في زمن الظهور، حيث تكون المدينة المنورة تحت سلطتهم، فيقتلون هذا الغلام، والإمام عليه السلام إمَّا صرَّح بالاسم، وكُنِّي عنه زرارة، أو أحد الرواة، وإمَّا عدم التصريح منه عليه السلام ليقى الأمر مبهماً ليحتمل المؤمنون انطباقه على كل زمان، لتبقى جذوة الانتظار مشتعلة في قلوبهم، وأن لا يصابوا باليأس.

وقيل: هو إشارة إلى بني مروان حيث قتلوا الغلام مقارناً لانقراض دولتهم، فيكون عدم التصريح بالاسم للتقية، فيكون الفرج في زوال ملكهم.

وقيل: هو إشارة إلى بني عباس، ولعلَّ المراد بالقتيل محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن، فيكون الفرج في حصول سنوات من الرخاء للمؤمنين في تلك الفترة.

أو أنه إشارة إلى التقدير الأولي في قيام دولة أهل البيت عليهم السلام، لكنَّه بدا لله في ذلك عقوبة للناس وأخَّر قيامها إلى أجل غير معلوم، وقد مرَّ البحث في ذلك.

حول علائم الظهور

ثمَّ إنَّه لا بأس بالكلام: حول علائم الظهور.

فقد يُستفاد من الروايات أنَّ العلائم قسمان: بعضها متزامن مع زمان الظهور كالدجَّال والسفنياني والصيحة، وبعضها بعيد عن زمانه كزوال ملك بني عباس.

وكونها علامة نظير العلائم التي تُنصب في الطرق للدلالة على نهاية المسافة، مثلاً من يسافر من النجف إلى كربلاء يجد علامة في أوَّل الطريق تُشير إلى بقاء تسعين كيلومتراً، ثم علامة أخرى تُشير إلى أربعين،

يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ، فَيَأْخُذُ الْعُلَامَ فَيَقْتُلُهُ، فَإِذَا قَتَلَهُ بَغِيًّا وَعُدْوَانًا وَظُلْمًا^[١٠] لَا يُمَهُلُونَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَوَقَّعَ الْفَرَجَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: يَفْقِدُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ، يَشْهَدُ الْمَوْسِمَ^[١]

وأخرى تُشير إلى خمسة، وأخرى تُشير إلى الوصول إلى كربلاء، فكل هذه علائم لكن بعضها بعيدة وبعضها قريبة، وهكذا علائم الظهور بعضها قريبة وبعضها بعيدة، والغرض هو عدم اليأس والصبر وحفظ الدين، فإنَّ الميؤوس مهزوم، والآمل صابر.

كما أنَّ بعض العلائم محتوم بمعنى عدم تطرُق البداء فيها، وبعضها غير محتوم، بمعنى إمكان حصول البداء فيها، وذلك لأنَّ الله قد يقدِّم الظهور وقد يؤخِّره لأنَّه سبحانه يمحو ما يشاء ويثبت وعنده أمَّ الكتاب.

[١٠] (بغياً وعدواناً وظلماً):

كلمات متقاربة المعنى، والفرق: أنَّ «الظلم»: ضرر لا يستحق وأصله نقصان الحق^(١)، و«البغي» شدة الطلب لما ليس بحق^(٢)، و«العدوان» هو ظلم الغير والتعدي عليه.

الحديث السادس:

[١] (يشهد الموسم):

أي الحج، وسُمِّي موسم الحج موسماً، لأنَّه معلَّم يجتمع الناس إليه^(٣).

(١) معجم الفروق اللغوية: ص ١٧٢.

(٢) المصدر نفسه: ص ٣٤٢.

(٣) مقاييس اللغة: ص ١٠٥٣.

فَيَرَاهُمْ وَلَا يَرُونَهُ^[٢].

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَابُوسَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرِقِّ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مَالِكِ الْجَهَنِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْأَضْبَعِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَجَدْتُهُ مُتَفَكِّرًا يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ^[١]، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لِي أَرَاكَ مُتَفَكِّرًا تَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، أَرُغِبَةُ مِنْكَ فِيهَا^[٢]؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَغِبْتُ فِيهَا وَلَا فِي الدُّنْيَا يَوْمًا قَطُّ، وَلَكِنِّي فَكَّرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِي، الْحَادِي عَشَرَ مِنْ وُلْدِي، هُوَ

[٢] (ولا يرونه):

لعلَّ المراد لا يعرفونه، وذلك لأنَّه روي أنَّهم يرونه ولكنَّهم لا يعرفونه، كما مرَّ نقله في الحديث الرابع.

الحديث السابع:

[١] (ينكت في الأرض):

«النكت» هو ضرب الأرض بقضيب ونحوه فيؤثر فيها، وهذا ما يفعله الذي يفكر في أمر قد أهمَّه، وحالات الإنسان كما تؤثِّر في وجناته وأعضائه، كذلك قد تؤثِّر في أفعاله، بحيث يكون الفعل مظهراً من مظاهر الحالة.

[٢] (أرغبة منك فيها):

الظاهر أنَّ ضمير «فيها» يرجع إلى مصدر (تنكت) أي الرغبة في «النكت» نفسه، والإنسان قد يفعل أفعالاً لا لغرض بل لأجل الرغبة في ذلك الفعل، كمن يعبت بلحيته أو بسبِّحته أو نحو ذلك.

فكان جواب الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه لا رغبة له في العبت ولا في كلِّ ما يرتبط بالدُّنيا، وحتى تفكيره عَلَيْهِ السَّلَامُ منزَّه عن الدُّنيا وما فيها، بل كلَّ همِّه وفكره يرتبط بالدين والعدل وسائر ما فيه الصلاح ورضا الله سبحانه وتعالى.

الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْتَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا^[٣]، تَكُونُ لَهُ غَيْبَةٌ وَحَيْرَةٌ^[٤]، يَضِلُّ فِيهَا أَقْوَامٌ وَيَهْتَدِي فِيهَا آخَرُونَ^[٥]. فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَكَمْ تَكُونُ الْحَيْرَةُ وَالْغَيْبَةُ؟ قَالَ: سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ سِتَّةَ

[٣] (عدلاً وقسطاً... جوراً وظلماً):

«العدل» ضد الظلم، و«القسط» ضد الجور. والفرق أن القسط هو العدل البين الظاهر، ومنه سُمِّيَ المكيال قسطاً، والميزان قسطاً، لأنه يصور لك العدل في الوزن حتى تراه ظاهراً، وأمّا العدل فقد يكون منه ما يخفى^(١). وأمّا الفرق بين الجور والظلم، فإنَّ «الجور» خلاف الاستقامة في الحكم، يُقال: جار الحاكم في حكمه إذا فارق الاستقامة. وأمّا «الظلم» فهو ضرر لا يستحق ولا يعقب عوضاً سواء كان من سلطان وحاكم أم من غيرها^(٢).

وقيل: الجور هو الظلم الذي يتعدى إلى الغير، وأمّا الظلم فقد يكون على النفس.

[٤] (وحيرة):

في المرأة: لعلَّ المراد بها التحير في المساكن، وأنه كل زمان في بلدة وناحية.

أقول: ولعلَّ المراد نتيجة الحيرة، لا الحيرة نفسها، فكما أن المتحير لا يستقر في مكان ولا يلتقي بأحبائه وأولياته، فكذلك الإمام عليه السلام.

[٥] (يضلُّ فيها أقوام ويهتدي فيها آخرون):

وضلال أولئك هو رجوعهم عن الحق، وشكهم في ولادته أو في بقائه. وأمّا اهتداء الآخرون، فلما يظهر لهم من قوَّة حجَّة الإمامية وصدق دعواهم. وقد شاهدنا من ضلَّ بإنكاره، وما أكثر من اهتدى إلى ولايته وولاية آبائه عليهم السلام.

(١) راجع معجم الفروق اللغوية: ص ٤٢٨.

(٢) المصدر: ص ١٧٢.

سِنِينَ^[٦]، فَقُلْتُ: وَإِنَّ هَذَا لَكَائِنٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ كَمَا أَنَّهُ مَخْلُوقٌ^[٧]، وَأَنَّى لَكَ بِهَذَا الْأَمْرِ^[٨] يَا أَصْبَغُ! أَوْلَيْكَ خِيَارٌ^[٩] هَذِهِ الْأُمَّةُ، مَعَ خِيَارِ أَبْرَارِ هَذِهِ

[٦] (سنة أيام أو ستة أشهر أو ست سنين):

في هذه العبارة احتمالات:

١ - أن يكون التردد بـ(أو) للإشارة إلى أنه قابل لتعلق إرادة الله تعالى لكل واحدة من هذه، مع احتمال تقدير آخر منه تعالى كما أشار إليه ﷺ بقوله: «ثم يفعل الله ما يشاء فإنَّ له بداءات...» إلخ.

٢ - وقيل: إنَّ المراد أنَّ آحاد مَدَّة الغيبة هو هذا القدر، فيكون الظهور في السابع، ليوافق الأحاديث الدالَّة على أنَّ ظهوره في فرد السنين^(١) فتأمل.

٣ - أن لا يُراد باليوم والشهر والسنة، المتعارف منها، بل يُراد منها مراحل قد تكون طويلة، كما قال تعالى: ﴿وَلَيْتَ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾^(٢).

[٧] (نعم كما أنه مخلوق):

أي أصل وجود المهدي ممَّا لا بداء فيه، فهو كائن لا محالة، وكذلك غيبته كائنة لا محالة ولا بداء فيها.

[٨] (أنَّى لك بهذا الأمر):

استفهام إنكاري، ولعلَّ المراد أنَّك لا تدرك ذلك الزمان، أو أنَّك تقصر عن بلوغ مرتبة أصحاب المهدي ﷺ ولذا أضاف ﷺ: «أولئك خيار...» إلخ، أو أنَّك لا تستوعب الغيبة وأسبابها.

[٩] (أولئك خيار... إلخ):

لعلَّه إشارة إلى ما ذكره ﷺ بقوله: «ويهتدي فيها آخرون»، وقد مرَّ في الحديث الثاني من (باب نادر في حال الغيبة) فضيلة أولئك.

(١) نقله في المرأة: ج ٤، ص ٤٤ عن المحدث الاسترآبادي.

(٢) سورة الحج: الآية ٤٧.

الْعِتْرَةَ، فَقُلْتُ: ثُمَّ مَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ^[١٠]؟ فَقَالَ: ثُمَّ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ، فَإِنَّ لَهُ بَدَآءَاتٍ وَإِرَادَاتٍ وَعَايَاتٍ وَنَهَايَاتٍ^[١١].

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَبُودَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا نَحْنُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ^[١]، كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، حَتَّى إِذَا أَشْرْتُمْ بِأَصَابِعِكُمْ^[٢]

وهم صنفان: أفاضل ذرية الرسول عليه السلام، وأفاضل سائر الناس.

ويحتمل أن يكون المراد من «خيار أبرار العترة» الأئمة عليهم السلام لرجعتهم بعد انتهاء الغيبة.

[١٠] (ما يكون بعد ذلك):

أي بعد الغيبة والحيرة، أو هو سؤال عن انتهاء الغيبة، أي هل تنتهي أو متى تنتهي.

[١١] (فإن له بداءات وإرادات وغايات ونهايات):

«بداءات» أي تقديرات جديدة يظهرها للناس، و«إرادات» أي أفعال جديدة لأن إرادته من صفات فعله كما مرّ في كتاب التوحيد، و«غايات» أي أغراض، فإن أفعاله لحكمة وليست عبثاً، فكُلَّمَا اقتضت الحكمة يقدر ويفعل، فعلاً جديداً وتقديراً جديداً، لأن فعله وتقديره حسب الحكمة لله، و«نهايات» أي نهايات مختلفة للغيبة وذلك حسب المصلحة.

والحاصل: أن تقديره وإرادته وأغراضه وأفعاله تكون باختياره، فيمحو ما يشاء، ويثبت ما يشاء، وكل ذلك بالحكمة.

الحديث الثامن:

[١] (كنجوم السماء):

في الرفعة، وفي اهتداء الخلق بهم عليهم السلام.

[٢] (أشرتم بأصابعكم):

لعله كناية عن شدة التقية، بحيث لم تتمكنوا من الجهر بمعتقداتكم.

وَمِلْتُمْ بِأَعْنَاقِكُمْ^[٣]، غَيَّبَ اللَّهُ عَنْكُمْ نَجْمَكُمْ، فَاسْتَوَتْ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^[٤]، فَلَمْ يُعْرِفْ أَيُّ مِنْ أَيٍّ، فإِذَا طَلَعَ نَجْمُكُمْ فَاحْمَدُوا رَبَّكُمْ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ لِقَائِمِ عليه السلام غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَخَافُ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ - يَعْنِي الْقَتْلَ.

[٣] (ولمتم بأعناقكم):

لعله كناية عن توقع القتل، وذلك لشدة نكايه الظالمين بالمؤمنين. وقيل: «أشرتهم بأصابعكم» كناية عن ترك التقية بتشهير إمامته عند المخالفين، و«لمتم بأعناقكم» كناية عن توقع ظهوره وخروجه. والأظهر ما ذكرناه، لأنه سبق الغيبة الصغرى شدة اضطهاد الشيعة وخاصة في زمان المتوكل والمعتمد وغيرهما من الظلمة.

[٤] (فاستوت بنو عبد المطلب):

قيل: المعنى هو عدم وجود أحد ظاهر صالح للإمامة، لأنَّ الإمامة اختيار من الله تعالى، وفي ذلك الزمان الإمام الحق غائب، وسائر بني عبد المطلب متساوون في عدم كونهم أئمة!! وقيل: هذا ناظر إلى الاختلاف المشاهد في هذا الزمان، فإنَّ العامَّة والزيدية يقولون: إنَّ اسمه محمد بن عبد الله، ثم اختلفوا في أنَّه حسني أم حسيني.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنْ بَلَغَكُمْ ^[١] عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً فَلَا تُنْكِرُوهَا.

١١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلْفِ بْنِ عَبَّادِ الْأَنْمَاطِيِّ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَعِنْدَهُ فِي

الحديث العاشر:

[١] (إذا بلغكم... إلخ):

لا يخفى أن الأئمة عليهم السلام مهَّدوا للغيبة، لكي لا يضلَّ الناس إذا وقعت. وذلك لأنَّ الأمور الهامة العظيمة لا يتحمَّلها غالب الناس، ولكن إذا تمَّ التمهيد لها فإنَّ وقوعها يكون سهلاً، وذلك لتهيؤِ النَّفوس لها.

وحيث إنَّ الغيبة من أهمِّ الأمور، وقد تكون منفذاً لتسويات الشيطان وتشكيكات أهل الضلال لذا تمَّ التمهيد لها عبر أمرين:

١ - التمهيد الفكري، وذلك بإعلان وقوعها وتكرار ذكرها قبل زمانها بفترة طويلة، ولذا ذكرها مختلف الأئمة في كلماتهم.

٢ - التمهيد العملي، ولذا احتجب الأئمة عليهم السلام قبل الغيبة، فكان الإمام الهادي والإمام العسكري عليهما السلام في احتجاج مستمر شبه الغيبة، وساعد على ذلك إقامتهما الجبرية في سامراء - حيث كانت شبه المعسكر ويصعب الوصول إليهما عليهما السلام - وذلك لعشرات السنين، والله العالم.

الحديث الحادي عشر:

قد مرَّ هذا الحديث بسند آخر وبألفاظ متقاربة في الحديث الثالث من هذا الباب.

الْبَيْتِ أَنَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ غَيْرِي^[١]، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَيَغِيبَنَّ عَنْكُمْ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ، وَلَيُخْمَلَنَّ هَذَا، حَتَّى يُقَالَ: مَاتَ، هَلَكَ، فِي أَيِّ وَادٍ سَلَكَ؟ وَلَتُكْفَرُونَ كَمَا تُكْفَأُ السَّفِينَةُ فِي أَمْوَاجِ الْبَحْرِ، لَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ، وَكَتَبَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ، وَأَيْدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ، وَلَتُرْفَعَنَّ اثْنَتَا عَشْرَةَ رَايَةً مُشْتَبِهَةً، لَا يُدْرَى أَيُّ مِنْ أَيٍّ، قَالَ: فَكَثِثُ، فَقَالَ: مَا يُبَيِّنُكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ لَا أَبْكِي وَأَنْتَ تَقُولُ: اثْنَتَا عَشْرَةَ رَايَةً مُشْتَبِهَةً لَا يُدْرَى أَيُّ مِنْ أَيٍّ! قَالَ: وَفِي مَجْلِسِهِ كَوَّةٌ^[٢] تَدْخُلُ فِيهَا الشَّمْسُ فَقَالَ: أَيْتَهُ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمْرُنَا أَيْبُنُ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ.

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لِلْقَاسِمِ غَيْبَتَانِ، يَشْهَدُ فِي إِحْدَاهُمَا الْمَوَاسِمَ^[١]، يَرَى النَّاسَ وَلَا يَرَوْنَهُ.

[١] (فظننت أنه إنما أراد بذلك غيري):

لعلَّ المفضل كان قد سمع هذا الكلام من الإمام عليه السلام سابقاً، ولذلك ظنَّ أنَّ المقصود بالكلام غيره.

[٢] (وفي مجلسه كوة):

«الكوة» الثقب في الجدار، يجعل لدخول الثور أو الهواء.

الحديث الثاني عشر:

وهذا الحديث أيضاً قريب من الحديث السادس.

[١] (يشهد في إحداهما المواسم):

يحتمل أن تكون الصغرى أو الكبرى.

ولعلَّ المعنى: أنه في إحداهما يحضر جميع مواسم الحج، وأمَّا في الأخرى فقد يحضر وقد لا يحضر، فتأمل.

١٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ،
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ - جَمِيعاً -، عَنْ ابْنِ
مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ،
عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِمَّنْ يُوثَقُ بِهِ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام
تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ وَحَفِظَ عَنْهُ وَخَطَبَ بِهِ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا بُدَّ
لَكَ مِنْ حُجَجٍ فِي أَرْضِكَ، حُجَّةٌ بَعْدَ حُجَّةٍ عَلَى خَلْفِكَ، يَهْدُونَهُمْ إِلَى
دِينِكَ، وَيَعْلَمُونَهُمْ عِلْمَكَ ^[١]، كَيْلَا يَتَفَرَّقَ أَتْبَاعُ أَوْلِيَائِكَ ^[٢]، ظَاهِرٍ غَيْرِ مُطَاعٍ،

الحديث الثالث عشر:

هذه الخطبة من مشهورات كلام الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، وقد رويت
بأسانيد متعددة وبألفاظ متقاربة، ويبدو أنَّ الإمام عليه السلام كرَّر هذا المطلب
مرَّات متعددة على المنبر وفي غيره لأهمية الأمر ^(١).

وقد مرَّت رواية بعضها بنفس السند والتمن في الحديث الثالث من الباب
السابق.

[١] (ويعلمونهم علمك):

أي العِلْم الذي أنزلته على الناس بواسطة الأنبياء.

[٢] (كيلا يتفرَّق أتباع أوليائك):

أي لا يتفرَّقوا عن الدِّين الحقِّ إلى الآراء الباطلة والمذاهب
المنحرفة، بل الحجَّة يُقوِّم الاعوجاج ويمنع عنه، فتبقى حجَّة الله
على الناس مستمرة، بلى من لا يريد اتباع الأولياء فهو يضلّ لكن مع
إتمام الحجَّة عليه.

(١) رواها في نهج البلاغة عن كميل بن زياد، قصار الحكم، الرقم ١٤٧، وراجع البحار: ج ٢٣، ص ٤٤ فما

أَوْ مُكْتَنَّمٍ يُتَرَقَّبُ^[٣]، إِنَّ غَابَ عَنِ النَّاسِ شَخْصُهُمْ^[٤] فِي حَالِ هُدْنَتِهِمْ^[٥]،
فَلَمْ يَغِبْ^[٦] عَنْهُمْ قَدِيمٌ مَبْثُوثٌ عِلْمِهِمْ، وَأَدَابُهُمْ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مُثَبَّتَةٌ،
فَهُمْ بِهَا عَامِلُونَ.

وَيَقُولُ ﷺ فِي هَذِهِ الْخُطْبَةِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَيَمْنُ هَذَا^[٧]؟ وَلِهَذَا يَأْرِزُ

[٣] (يترقَّب):

بالمجهول، أي ينتظره المؤمنون، أو بالمعلوم أي هو ينتظر أمره بالخروج.

[٤] (شخصهم):

الضمير للناس، أي الشخص الذي هو من جملة الناس، لكون الأنبياء والأئمة من جنس البشر.

[٥] (في حال هدنتهم):

وذلك بعدم قيامه ﷺ بالسيف، إلى أن يأذن الله تعالى له، فيظهر ويقوم بالسيف.

[٦] (فلم يغب... إلخ):

الغرض بيان أنه في زمان الغيبة - وعدم إمكان التواصل معه - لا تنقص الحجة ولا تزول، وذلك لبقاء العلم الذي نشره الأئمة ﷺ، وكذلك بقاء سيرتهم العملية، فيمكن للناس الاقتداء بهم.

و«قديم مبثوث علمهم» من إضافة الصفة إلى الموصوف، والمعنى: علمهم المبثوث سابقاً.

و«آدابهم» لعل المراد بها سيرتهم العملية.

والحاصل: أن أقوالهم وسيرتهم العملية باقية يمكن الاهتداء بها في زمان الغيبة.

[٧] (فيمن هذا):

أي هذا الكلام - وهو العمل بآدابهم - في من؟، والمراد بيان قلة العاملين.

الْعِلْمُ إِذَا لَمْ يُوجَدْ لَهُ حَمَلَةٌ^[٨] يَحْفَظُونَهُ وَيَرَوُونَهُ، كَمَا سَمِعُوهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَيَصُدَّقُونَ عَلَيْهِمْ فِيهِ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي لِأَعْلَمُ^[٩] أَنَّ الْعِلْمَ لَا يَأْرِزُ كُلَّهُ، وَلَا يَنْقَطِعُ مَوَادُّهُ، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّةٍ لَكَ عَلَى خَلْقِكَ، ظَاهِرٍ لَيْسَ بِالْمُطَاعِ، أَوْ خَائِفٍ مَغْمُورٍ^[١٠]، كَيْلًا تَبْطُلَ حُجَّتُكَ، وَلَا يَضِلَّ أَوْلِيَاؤُكَ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ، بَلْ أَيْنَ هُمْ؟ وَكَمْ هُمْ؟ أَوْلِيكَ الْأَقْلُونَ عَدَدًا، الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا.

و«لهذا» أي ولأجل قلة العاملين، فإن العلم ينحصر عند مجموعة قليلة مع تمكن الآخرين من تحصيله، ولكنهم لا يسعون إليه!!
ومرَّ أنَّ «أرز» بمعنى اجتمع بعضه إلى بعض، والمراد تقلصه وقلة حملته.

[٨] (إذا لم يوجد له حملة...) إلخ:

وصول العلم الحقيقي إلى الناس يتوقف على حاملين لذلك العلم يحفظونه من الضياع، ثم ينقلونه إلى الآخرين من غير تحريف، فلا يكذبون على الرسول ﷺ والأئمة ﷺ.

[٩] (اللهمَّ فَإِنِّي لِأَعْلَمُ...) إلخ:

أي قلة حملة العلم لا يوجب انقراضه، فإن الله تعالى يقبض في كل زمان حملة له وإن قلوا لتستمر الحجة، «مواده» منابعه الذين يتواصل بسببهم تدفق العلم، وهو الأئمة ﷺ والعلماء من أتباعهم، وأولياؤهم.

[١٠] (ظاهر ليس بالمطاع أو خائف مغمور):

تكرار لما في صدر الخطبة حيث قال ﷺ: «ظاهر غير مطاع أو مكتتم متروك» تأكيداً للأمر وبياناً لاستمرار الحجة.

و«المغمور» من غمره الماء حتى غطى عليه، فيستتر عن الأعين، ثم استعمل في غير المعروف الذي يجهله غالب الناس.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْحَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾ ^[١] الملك: ٣٠. قَالَ: إِذَا غَابَ عَنْكُمْ إِمَامُكُمْ فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِإِمَامٍ جَدِيدٍ.

١٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْحَزَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنْ بَلَغَكُمْ عَنْ صَاحِبِكُمْ غَيْبَةٌ فَلَا تُتَكْرَمُوا.

الحديث الرابع عشر:

[١] ﴿فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾:

للآية ظاهر وباطن:

أمَّا الظاهر: فهو إذا غار الماء في الأرض بحيث تجفُّ الآبار والغدران ونحوهما، من غار يغور بمعنى الانخفاض والغياب، و«المعين» الظاهر أو الجاري الذي يسهل تناوله.

والحاصل: أنَّ نعمة الماء - وبها قوام حياة الناس بل كل موجود حي - من الله سبحانه وتعالى حيث أرسل الأمطار فتجري على ظهر الأرض أو تنزل إلى الأرض فتتشكّل المياه الجوفية، فإذا منع الله تعالى هذه النعمة، فمن الذي يتمكن من الإتيان بها؟

وأمَّا الباطن: فهو تأويل الآية بالإمام الظاهر وعلمه الذي يبثُّه بين الناس ^(١).

ثمَّ إنَّ (الماء المعين) كما أوَّل بالإمام نفسه، كذلك أوَّل بعلم الإمام في بعض الأخبار فعن الإمام الرضا عليه السلام (ماؤكم) أبوابكم، أي الأئمة عليهم السلام، والأئمة أبواب الله بينه وبين خلقه ﴿فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾ يعني بعلم الإمام ^(٢).

(١) راجع سائر الروايات في تفسير البرهان: ج ٩، ص ٦٠٤ فما بعد.

(٢) البرهان: ج ٩، ص ٦٠٦، عن تفسير القمي.

١٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ
الْوَشَّاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام
قَالَ: لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ^[١] مِنْ غَيْبَةٍ، وَلَا بُدَّ لَهُ فِي غَيْبَتِهِ مِنْ عُرْلَةٍ،
وَنِعَمَ الْمَنْزِلِ طَيِّبَةً^[٢]، وَمَا بِثَلَاثِينَ مِنْ وَحْشَةٍ^[٣].

الحديث السادس عشر:

[١] (لا بُدَّ لصاحب هذا الأمر... إلخ):

أي الغيبة من المحتوم، وهو في غيبته معتزل عن عامة الناس - والعزلة مفارقة الناس والتجُّب عنهم -، وهذا لا ينافي لقاء بعض الخواص به أو كون بعضهم معه، فلذا قال: «وما بثلاثين من وحشة».

[٢] (ونعم المنزل طيبة):

«طيبة» اسم مدينة الرسول عليه السلام، وقد مرَّ حديث أبي هاشم الجعفري أنه سأل الإمام العسكري عليه السلام: فإن حدث بك حدث فأين أسأل عنه، قال بالمدينة^(١).

وفي المرأة: فيدلُّ على أنه عليه السلام غالباً في المدينة وحواليها، إمَّا دائماً أو غالباً، أو في الغيبة الصغرى^(٢).

[٣] (وما بثلاثين من وحشة):

«الوحشة» خلاف (الأُنْس)، أي هو عليه السلام يأنس بثلاثين شخصاً يكونون معه.

وهل هؤلاء هم أهل بيته، أم مواليه، أم الأبدال، أو من كل هؤلاء؟، يظهر من مختلف الأخبار الاحتمال الأخير، والله العالم.

(١) راجع الحديث الثاني من باب الإشارة والنص إلى صاحب الدار.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ٥٠.

١٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا وَقَعَتِ الْبَطْشَةُ^[١] بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، فَيَأْرِزُ الْعِلْمُ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا، وَاخْتَلَفَتِ الشَّيْعَةُ^[٢]

الحديث السابع عشر:

[١] (البطشة):

«البطش» هو أخذ الشيء بقهر وغلبة وقوة، قال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾^(١).

وفي الوافي: كأنها إشارة إلى واقعة كانت قد مضت قبل الغيبة الكبرى، ويحتمل أن تكون من الأمور التي لم تقع بعد وتكون من علامات ظهوره عليه السلام^(٢).

وقيل: هو إشارة إلى خسف جيش السفيناني بين مكة والمدينة، وهذا هو الأظهر.

[٢] (واختلفت الشيعة... إلخ):

إن كان إشارة إلى واقعة قبل الغيبة، فالاختلاف هو في تفرُّق الشيعة إلى فرق مختلفة، وقد مرَّت الإشارة إلى بعض هذه الفرق التي ظهرت بعد استشهاد الإمام العسكري عليه السلام، وهذا التفرُّق لا يضرُّ بالمذهب الحق، لأنَّ هناك دائماً تسويلات للشيطان فيضلُّ به بعض الناس، كما أنَّ المسلمين تفرَّقوا بعد ارتحال الرسول الأعظم عليه السلام إلى فرق كثيرة، والمتضرر هو من اختار الباطل، قال تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾^(٣).

وإن كان إشارة إلى واقعة قبل الظهور، فالمعنى: هو شدة اختلاف الشيعة أنفسهم، وذلك بسبب غياب العلم والعلماء، وكلَّمَا قَلَّ الْعِلْمُ وَغَلَبَ

(١) سورة البروج: الآية ١٢.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ٤١٦.

(٣) سورة المائدة: الآية ١٠٥.

وَسَمَى بَعْضُهُمْ بَعْضاً كَذَّابِينَ، وَتَفَلَّ بَعْضُهُمْ فِي وُجُوهِ بَعْضٍ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ
فِدَاكَ مَا عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ، فَقَالَ لِي: الْخَيْرُ كُلُّهُ عِنْدَ ذَلِكَ^[٣]، ثَلَاثًا.

١٨ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى،
عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ لِلْقَائِمِ
غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، إِنَّهُ يَخَافُ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ - يَعْني الْقَتْلَ.

١٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ
إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لِلْقَائِمِ غَيْبَتَانِ: إِحْدَاهُمَا قَصِيرَةٌ
وَالْأُخْرَى طَوِيلَةٌ، الْغَيْبَةُ الْأُولَى لَا يَعْلَمُ بِمَكَانِهِ فِيهَا إِلَّا خَاصَّةٌ شِيعَتِهِ^[١]،

الجهل كثرت الخلافات، ويكون مظهرها بالقول أولاً بأن يتهم بعضهم بعضهم
بعضاً ولذا قال: (وسمى بعضهم بعضاً كذّابين)، ثم تظهر ثانياً بالفعل
ولذا قال: (وتفعل...). ولعلّه كناية عن وصول الخلافات إلى درجة حادة
بحيث تظهر بهذا الفعل وأشباهه.

[٣] (الخير كله عند ذلك):

أي سيكون عند ذلك الظهور المبارك فتمتلىء الدنيا عدلاً وقسطاً كما
مُلت ظلماً وجوراً.

وبناءً على الاحتمال الأول - من أنّها إشارة إلى واقعة قبل الغيبة - فيكون
المعنى: أنّ الخير يكون عند الغيبة وذلك بتضاعف الثواب، وبانكشاف
أهل الأهواء والضلال الذين كانوا مستترين بين المؤمنين.

الحديث التاسع عشر:

[١] (إلا خاصة شيعته):

كالنواب الأربعة رضوان الله عليهم، ولعلّ بعض الوكلاء أو خاصة
المؤمنين أيضاً كانوا يعرفون مكانه.

وَالْأُخْرَى لَا يَعْلَمُ بِمَكَانِهِ فِيهَا إِلَّا خَاصَّةٌ مَوَالِيهِ [٢].

[٢] (خاصة موالیه):

في المرأة: أي خدمه وأهله وأولاده، أو الثلاثين الذين مضى ذكرهم (١).
أمّا الغيبة الصغرى: فقد وقعت بوفاة الإمام الحسن العسكري عليه السلام في
العام ٢٦٠ فبعد أن صلّى الإمام المهدي عليه السلام على أبيه غاب عن
الأنظار.

والبعض يحسبها من حين ولادته عليه السلام لأنّ أباه العسكري عليه السلام أخفاه إلّا
عن الأوحدي من الخاصة.

وكان عليه السلام في فترة الغيبة الصغرى يتواصل مع الناس عبر نوابه الخاصين
الأربعة وهم عثمان بن سعيد العمري، ومحمّد بن عثمان العمري،
والحسين بن روح، وعلي بن محمّد السمري رضوان الله عليهم (٢).

وأمّا الغيبة الكبرى: فقد وقعت في العام ٣٢٩ حيث توفي آخر النواب
وأمره الإمام عليه السلام بأن لا يُوصي إلى أحد.

قال الصدوق رضوان الله عليه: حدّثني الحسن بن أحمد المكتب، قال:
كنت بمدينة السلام [أي بغداد]، في السنة التي توفي فيها الشيخ أبو
الحسن علي بن محمّد السمري قدّس الله روحه، فحضرته قبل وفاته
بأيّام، فأخرج للناس توقيعاً نسخته:

بسم الله الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ، يا علي بن محمّد السمري، أعظم الله أجر
إخوانك فيك، فإنّك ميّت ما بينك وبين ستة أيّام، فاجمع أمرك، ولا
توص إلى أحد يقوم مقامك بعد وفاتك، فقد وقعت الغيبة التامة، ولا
ظهور إلّا بعد إذن الله تعالى ذكره، وذلك بعد طول الأمد وقسوة القلوب
وامتلاء الأرض جوراً، وسيأتي من شيعتي من يدّعي المشاهدة، ألا فمن
ادّعى المشاهدة قبل خروج السفيناني والصيحة فهو كذاب مفتر، ولا حول

(١) المرأة: ج، ٤، ص ٥٢.

(٢) راجع تفاصيل حياتهم في بحار الأنوار: ج ٥١، ص ٣٤٤ فما بعد.

٢٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَأَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَتَانِ: إِحْدَاهُمَا يَرْجِعُ مِنْهَا إِلَى أَهْلِهِ^[١]، وَالْأُخْرَى يُقَالُ: هَلَكَ فِي أَيِّ وَاذٍ سَلَكَ؟ قُلْتُ: كَيْفَ نَضْنَعُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا ادَّعَاهَا مُدَّعٍ^[٢] فَاسْأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءٍ يُحِبُّ فِيهَا مِثْلَهُ.

ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

قال: فنسخنا هذا التوقيع وخرجنا من عنده، فلمّا كان يوم السادس عدنا إليه وهو يجود بنفسه، فقيل له: من وصيك من بعدك؟ قال: «الله أمر هو بالغه. وقضى، وهذا آخر كلام سُمع منه رضي الله عنه^(١).

الحديث العشرون:

[١] (يرجع منها إلى أهله):

أي يظهر لهم، كما ظهر حين صلاته على أبيه عليه السلام، وكما ظهر لعمة جعفر، وقد مرّ إيراد الخبر، وقيل: (أهله) يشمل نوابه وسفرائه.

[٢] (إذا ادعاها مدع... إلخ):

أي إذا خرج من يدعي أنّه هو المهدي، فكيف نعرف صدقه من كذبه. وذلك لأنّ الإنسان إذا كان يعرف شخصاً ثم غاب ذلك الشخص ولو لفترة طويلة فإذا ظهر مرّة أخرى عرفه بملامحه التي كان يعرفها به. وعامة الناس لم يروا المهدي عليه السلام حتى يعرفوه بملامحه حين ظهوره، فكيف يُعرف إذا ظهر، وكيف يتمّ تمييزه عن المدعي كذباً وبهتاناً؟ والجواب: أنّ هنالك طرقاً لمعرفة، والمذكور في هذا الحديث إحدى تلك الطرق، وهو سؤاله عن الأمور التي لا يعلمها إلا الأئمة عليهم السلام، فإن

٢١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْحَرَّازِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَوَلَدُكَ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَوَلَدُكَ هُوَ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَوَلَدُ وَلَدِكَ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: الَّذِي يَمْلُؤُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا، عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الْأَيْمَةِ ^[١]، كَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بُعِثَ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ.

أجاب عنها بجوابهم عليهم السلام تبين أنه هو، وإلا تبين كذبه.

وهذا من أوضح الطرق لفضح الأعداء الكذابين، فقد سجّل لنا التاريخ، كما سمعنا به في هذا العصر أن بعض الأعداء كانوا يجهلون بأبسط العلوم التي يعرفها العلماء بل أحياناً يجهلون ما يعرفه عامّة الناس، وقد كثر الخطأ في كلامهم حتى في قراءتهم للقرآن الكريم.

الحديث الحادي والعشرون:

[١] (على فترة من الأئمة):

في المفردات: «الفتور» الانقطاع، قال تعالى: ﴿يَتَأَمَّلَ الْكُتُبِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ ^(١).

وكما يكون الانقطاع بعدم وجود الشخص، كذلك يكون بغيابه، فبين الرسول صلى الله عليه وسلم وعيسى كانت فترة من الرُّسُل حيث لم يرسل الله رسولاً، بلى كان أوصياء عيسى موجودين لثلاث تخلصوا الأرض من حجّة، كذلك الأئمة عليهم السلام كانوا ظاهرين ثم غاب الإمام المهدي عليه السلام، فمدّة غيبته هي الفترة من الأئمة عليهم السلام إلى أن يظهر عليه السلام.

٢٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ
 الْبُقَدَادِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ شَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِسْحَاقَ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام عَنْ قَوْلِ
 اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ ﴿١٥﴾ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ ﴿١٦﴾﴾ [التكوير: ١٥-١٦] قَالَتْ: فَقَالَ:
 إِمَامٌ يَخْنُسُ سَنَةً سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، ثُمَّ يَظْهَرُ كَالشَّهَابِ يَتَوَقَّدُ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ،
 فَإِنْ أَدْرَكَتْ زَمَانَهُ قَرَّتْ عَيْنُكَ [٢].

الحديث الثاني والعشرون:

[١] ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ، الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾:

أَمَّا تَفْسِيرُ الْآيَةِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ﴾ و«لا» إِمَّا لِلتَّأَكِيدِ أَوْ لِلنَّفْيِ، وَذَلِكَ لِلتَّلْمِيحِ
 بِالْقَسَمِ ﴿بِالْخُنُوسِ﴾ جَمْعُ خَانَسٍ وَهِيَ النُّجُومُ الَّتِي تَخْنُسُ - بِمَعْنَى التَّسْتَرِ -
 ﴿الْجَوَارِ﴾ جَمْعُ جَارِيَةٍ أَيْ تَجْرِي فِي السَّمَاءِ ﴿الْكُنَّسِ﴾ جَمْعُ كَانَسٍ أَيْ
 الَّتِي تَكْنُسُ - بِمَعْنَى تَخْتْفِي - فِي النَّهَارِ.
 وَأَمَّا التَّأْوِيلُ: فَمِنْهُ مَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وهنا احتمال آخر: وهو أن يكون المراد تشبيه الإمام بهذه النجوم
 وبالشهاب، حيث يغيب ثم يظهر فجأة بإذن الله تعالى، كما روي أن الله
 يُصَلِّحُ أَمْرَ الْمَهْدِيِّ فِي لَيْلَةٍ (١)، فلا يكون هذا الحديث من التفسير ولا
 التأويل بل بغرض التشبيه، قال العلامة المجلسي رضوان الله تعالى عليه:
 ويحتمل أن يكون المراد بها الكواكب، ويكون ذكرها لتشبيه الإمام بها
 في الغيبة والظهور، كما في أكثر بطون الآيات (٢).

[٢] ﴿قَرَّتْ عَيْنُكَ﴾:

استقرار العين كناية عن الأمن وراحة البال، لأنَّ الخائف والمضطرب يدير

(١) البحار: ج ٣٦، ص ٣٦٩.

(٢) راجع البرهان: ج ١٠، ص ١٩٤ - ١٩٦.

٢٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ نَعْلَبَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ: لَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْخُسُفِ﴾ ١٥ الْجَوَارِ الْكُنُوسِ التكوير: ١٥-١٦ قَالَ: الْخُسُفُ إِمَامٌ يَعْنِي فِي زَمَانِهِ، عِنْدَ انْقِطَاعِ مِنْ عِلْمِهِ، عِنْدَ النَّاسِ ^[١] سَنَةً سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، ثُمَّ يَبْدُو كَالشَّهَابِ الْوَاقِدِ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، فَإِنْ أَدْرَكْتَ ذَلِكَ قَرَّتْ عَيْنُكَ.

٢٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام قَالَ: إِذَا رُفِعَ عِلْمُكُمْ ^[١] مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِكُمْ فَتَوَقَّعُوا

طرفه يميناً وشمالاً فلا استقرار لها، ثم إن التشبيه بالشهاب في الليلة الظلماء، لأنه عليه السلام يظهر حين انتشار الظلم والجور كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يملاً الأرض قسطاً وعدلاً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً» ^(١).

الحديث الثالث والعشرون:

[١] (عند انقطاع من علمه عند الناس):

بمعنى: أن أكثر الناس لا يعلمون بوجوده أو لا يعلمون بمكانه. ويحتمل أن تكون «من» تبعيضية، أي لا يصل الناس إلى بعض علمه وذلك لغيبته.

الحديث الرابع والعشرون:

[١] (إذا رفع علمكم):

«عَلِمَ» إِمَامًا بفتحيتين، أي إمامكم الذي يكون عَلَمًا لهداية الناس، أو «عِلْمٌ»

الْفَرَجِ مِنْ تَحْتِ أَقْدَامِكُمْ^[٢].

٢٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام: إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ، وَأَنْ يَسُوقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ بِغَيْرِ سَيْفٍ^[١]، فَقَدْ بُويعَ لَكَ، وَضُرِبَتْ الدَّرَاهِمُ بِاسْمِكَ، فَقَالَ: مَا مِنَّا أَحَدٌ اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ الْكُتُبُ، وَأَشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَسُئِلَ عَنِ الْمَسَائِلِ، وَحُمِلَتْ إِلَيْهِ الْأَمْوَالُ، إِلَّا اغْتِيلَ أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ^[٢]، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ لِهَذَا الْأَمْرِ غَلاماً مِنَّا، خَفِيَ الْوِلَادَةَ وَالْمَنْشَأَ^[٣]،

بكسر العين، والمعنى: إذا قلَّ العلم بقلة حامله وانحصاره في بطون الكتب، بأن يغلب الجهل على الناس فلا ترى العلماء ولا العاملين بذلك العلم، والنتيجة هو انتشار البدع والظلم والجور.

[٢] (فتوقَّعوا الفرج من تحت أقدامكم):

كناية عن قربهِ وسهولته، وهذا أمر بالانتظار مع توقُّع الحصول في كلِّ آنٍ ولحظة.

الحديث الخامس والعشرون:

[١] (وأن يسوقه الله إليك بغير سيف):

لأنَّ الإمام عليه السلام كان ولياً للعهد، ومنَّ هذا منصبه سيصبح حاكماً إذا مات الحاكم الذي قبله، وبشكل طبيعي بلا حاجة إلى تجريد السيف والقتال.

[٢] (إلا اغتيل أو مات على فراشه):

لعلَّ الأوَّل إشارة إلى القتل بالسيف، والثاني إلى الموت بالسُّمِّ. و«الاغتيال» هو القتل بخديعة من غير مبارزة ولا تهيؤ المقتول للقتال.

[٣] (خفي الولادة والمنشأ):

حيث لم يطلَّع على ولادته إلاَّ الخواص، وقيل: بمعنى خفي وقت ولادته، وكذا محل نشوئه غير معلوم على عامَّة الناس.

غَيْرَ خَفِيٍّ فِي نَسَبِهِ^[٤].

٢٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ هَلَالِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ شِيعَتَكَ بِالْمِزَابِ كَثِيرَةٌ، وَاللَّهُ مَا فِي أَهْلِ بَيْتِكَ مِثْلِكَ، فَكَيْفَ لَا تَخْرُجُ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ قَدْ أَخَذْتَ تَفْرُسُ أُذُنِكَ لِلنُّوَكَى^[١]، إِي وَاللَّهِ^[٢] مَا أَنَا بِصَاحِبِكُمْ^[٣]. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: انظُرُوا مَنْ عَمِيَ عَلَي النَّاسِ وَلَا دُنُوهُ، فَذَلِكَ صَاحِبِكُمْ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْإِصْبَعِ وَيُمَضِّعُ بِاللِّسَنِ^[٤].....

[٤] (غير خفي في نسبه):

فالكل يعلم بأنه من ذرية علي وفاطمة عليهما السلام، أو بمعنى أن جميع الشيعة يعلمون بأنه ابن الإمام الحسن العسكري عليه السلام.

الحديث السادس والعشرون:

[١] (نفرش أذنك للنووكى):

كناية عن قبول الكلام من كل أحد من غير تحقيق ولا تأمل، و(النووكى) جمع أنوك بمعنى الأحمق.

[٢] (إي والله):

هذا جواب عن سؤاله (فكيف لا تخرج)، فالمعنى: إي والله لا أخرج لأنني لست صاحبكم.

[٣] (بصاحبكم):

المراد أنا لا أحكم عليكم، ولا تُقام حكومة أهل البيت عليهم السلام بيدي.

[٤] (ويمضغ باللسن):

كناية عن تداول أخباره وأفعاله بين الناس، والمهدي عليه السلام لا يعرف الناس أخباره وأفعاله إلا بالمقدار الذي ورد في الروايات، أما ما سوى

إِلَّا مَاتَ غَيْظًا^[٥] أَوْ رَغَمَ أَنْفَهُ^[٦].

٢٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: يَقُومُ الْقَائِمُ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ عَهْدٌ وَلَا عَقْدٌ وَلَا بَيْعَةٌ^[١].

ذلك فلا، عكس سائر الأئمة عليهم السلام فكانت تحركاتهم وأقوالهم وأخبارهم تتداول بين الناس.

[٥] (مات غيظاً):

لأنه يشاهد انتشار الظلم والجور وغضب حقوقه، فهو في غيظ، إلى أن يتوفاه الله تعالى، فلا يمرُّ عيد أو لا تمرُّ جمعة إلا ويحزن لما يراه من ابتزاز مقاماتهم، وفي الصحيفة السجّادية: (اللهمَّ إنَّ هذا المقام لخلفائك وأصفيائك... قد ابتزوها)^(١).

[٦] (أو رغم أنفه):

كالموت في الحبس أو الحصار في البيت، و«الرغام» التراب، و«الأنف» عنوان الكرامة، ولذا استعمل (رغم أنفه) في الكناية عن الدلّ.

الحديث السابع والعشرون:

[١] (عهد ولا عقد ولا بيعه):

في المرأة: ويحتمل أن يكون المراد (بالعهد): الوعد مع خلفاء الجور برعايتهم أو وصيتهم إليه، أو العهد بولاية العهد كما وقع للرّضا عليه السلام، و(بالعقد): المصالحة والمهادنة، كما وقع بين الإمام الحسن عليه السلام ومعاوية، و(البيعة): الإقرار ظاهراً للغير بالخلافة مع التماسح بالأيدي^(٢).

(١) الصحيفة السجّادية، الدعاء الثامن والأربعون.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ٥٨.

٢٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَطَّارِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: إِذَا أَصْبَحْتُ وَأَمْسَيْتُ لَا أَرَى إِمَامًا أَأْتَمُّ بِهِ ^[١] مَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: فَأَجِبْ مَنْ كُنْتَ تُحِبُّ ^[٢] وَأَبْغِضْ مَنْ كُنْتَ تُبْغِضُ، حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

الحديث الثامن والعشرون:

[١] (لا أرى إماماً أتَمُّ به):

إمًا يريد عدم معرفة الإمام، كأن يموت الإمام السابق ولا يعلم بالإمام اللاحق، ففي هذه الفترة ماذا يصنع إلى أن يثبت له الإمام لكي أتَمُّ به؟، وهذا ما حصل مراراً وذلك لظروف التقية، فكان المؤمنون يأتون إلى المدينة ويحققون عن الإمام ثم يرجعون ويخبرون سائر الناس. أو مراده عدم تمكُّن اللقاء بالإمام، إمَّا لحبسه وحصره، أو لغيبته، فإنَّ الأئمة عليهم السلام كانوا قد أخبروا بوقوع الغيبة فأراد الراوي أن يعرف تكليفه لو أدرك ذلك الزمان.

[٢] (قال فأجب من كنت تحبّ... إلخ):

حاصل جواب الإمام عليه السلام عليك أن تحتفظ بعقائدك كما هي، مع انتظارك لأن يُظهر الله إمامك لكي تأتَمُّ به. ويمكن أن السؤال عن الجانب العملي، أي إذا لم أجد من أتَمُّ به فكيف أصنع في أعمالي؟ فيكون الجواب: إنَّك حينئذٍ معذور في جانب العمل، لكن بما أنَّك قادر على حفظ عقائدك، فأبقها كما كانت صحيحة فوالِ أولياء الله وعاذِ أعدائهم.

الحديث التاسع والعشرون:

هذا الحديث قد مرَّ في الحديث الخامس من هذا الباب بسند آخر عن

عيسى، عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَا بُدَّ لِلْغُلَامِ مِنْ عَيْبَةٍ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: يَحَافُ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ - وَهُوَ الْمُتَنَتِّظُ، وَهُوَ الَّذِي يَشْكُ النَّاسُ فِيهِ وَلَا دَرَّتِيهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: حَمَلٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَاتَ أَبُوهُ وَلَمْ يُخْلَفْ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: وُلِدَ قَبْلَ مَوْتِ أَبِيهِ بِسَنَتَيْنِ. قَالَ زُرَّارَةُ: فَقُلْتُ: وَمَا تَأْمُرُنِي لَوْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ الرَّمَانَ؟ قَالَ: ادْعُ اللَّهَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي نَفْسَكَ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي نَفْسَكَ لَمْ أَعْرِفْكَ، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي نَبِيَّكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي نَبِيَّكَ لَمْ أَعْرِفْهُ قَطُّ، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي حُجَّتَكَ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي حُجَّتَكَ ضَلَلْتُ عَنْ دِينِي». قَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْهَلَالِ ^[١] سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْذُ سِتِّ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

زرارة، مع تفاوت في الدعاء، وفي المرأة: وكأنه - أي زرارة - سمعها في مقامين، فإنَّ مثل هذا الاختلاف منه أو من رواه بعيد ^(١). وفي هذا الدعاء دلالة عن أنَّ معرفة الله ومعرفة رسوله ومعرفة حجَّته إنَّما هي موهبة من الله سبحانه وتعالى، يفيض هذه المعرفة لمن كان قابلاً لها بحسن عمله، وقد مرَّ في آخر كتاب التوحيد (باب الهداية أنَّها من الله عزَّ وجلَّ) فراجع.

[١] (قال أحمد بن هلال... الخ):

غرضه هو إثبات جهة الإعجاز في هذا الخبر، إذ إنَّه سمعه قبل ولادة الإمام الهادي عليه السلام - جدَّ القائم عجلَّ الله تعالى فرجه الشريف - . فإنَّ أحمد بن هلال ولد عام ١٨٠، ومات عام ٢٦٧، فعاش ٨٧ سنة، وكانت ولادة القائم عجلَّ الله تعالى فرجه الشريف عام ٢٥٥، فأدرك أحمد بن هلال من عمره الشريف ١٢ سنة ومن أيَّام إمامته سبع سنين ^(٢) فسماعه لهذا الحديث كان في زمن الإمام الرضا عليه السلام أو الإمام الجواد عليه السلام.

(١) المرأة: ج ٤، ص ٤١.

(٢) نقلنا هذه التواريخ عن المرأة: ج ٤، ص ٦٠.

٣٠ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي
قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ﴾^[١] [المذثر: ٨] قَالَ: إِنَّ مِنَّا إِمَامًا مُظْفَرًا
مُسْتَبْرَأً، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرَهُ إِظْهَارَ أَمْرِهِ، نَكَتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً، فَظَهَرَ، فَقَامَ
بِأَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٣١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام:
إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ^[١] نَحَانَا عَنْ جِوَارِهِمْ.

الحديث الثلاثون:

[١] ﴿فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ﴾:

أَمَّا تَفْسِيرُ الْآيَةِ: فَهُوَ النَّفْخُ فِي الصُّورِ، وَ«النَّقْر» هُوَ الضَّرْبُ فِي الشَّيْءِ،
وَ«النَّقُور» عَلَى وَزْنِ فَاعُولٍ بِمَعْنَى الْبُوقِ، لِأَنَّهُ يُنْقَرُ فِيهِ، فَإِنَّ النَّفْخَ
كَالنَّقْرِ.

وَأَمَّا تَأْوِيلُ الْآيَةِ فَهُوَ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ^(١).

وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَفْسِيرًا بِالصَّدَاقِ، فَيَكُونُ لِلنَّقُورِ
مَصْدَاقَانِ، كَمَا يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَنْظِيرًا وَتَشْبِيهًا لَا تَفْسِيرًا وَلَا تَأْوِيلًا،
وَكَانَ مَرَّةً نَظِيرَهُ.

الحديث الحادي والثلاثون:

[١] (إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ...) إِنْخ:

أَيُّ عَلَى أَكْثَرِهِمْ، وَغَضْبُهُ بِمَعْنَى عَذَابِهِ - كَمَا مَرَّرْنَا -.

فَأَحَدُ أَوْجُهٍ عَذَابِهِ تَعَالَى لِلنَّاسِ هُوَ حَرَمَانُهُمْ عَنِ مَجَاوِرَةِ أَوْلِيَائِهِ عليه السلام، فَإِنَّ

جوارهم من أكبر نعمه تعالى على الناس، وحرمانهم عن جوارهم من عذابه تعالى للناس، كما أنه يستلزم عذابات أخرى، لأنَّ حرمان الناس من جوارهم يكون سبباً لانغماسهم في المعاصي أكثر، كل ذلك بسبب سوء عمل الناس، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾^(١).

ثمَّ إنَّ تنحيّتهم عن جوارهم، قد تكون بأن يتوفاهم الله تعالى، وعن أمير المؤمنين عليه السلام: «اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ مَلَلْتَهُمْ وَمَلُونِي سَمْتَهُمْ وَسَمُونِي فَأَبْدَلْنِي خَيْرًا مِنْهُمْ وَأَبْدَلْهُمْ شَرًّا مِنِّي»^(٢)، وقد يكون بالحبس والحصر والإقصاء، وقد يكون بالغيبة.

(١) سورة فُصِّلَت: الآية ٤٦.

(٢) نهج البلاغة: الخطبة رقم ٢٥.

بَابُ مَا يُفْصَلُ بِهِ بَيْنَ دَعْوَى الْمُحِقِّ
وَالْمُبْطِلِ فِي أَمْرِ الْإِمَامَةِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ
سَلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ؛
وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ - جَمِيعاً -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ،
عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ
وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ^[١]،

وهذا الباب يحتوي على بعض احتجاجات الأئمة عليهم السلام في الإمامة،
وإبطال كلام الخصوم.

وقد مرّت الاحتجاجات في التوحيد في كتاب التوحيد، وكذا توجد احتجاجات
أخرى متفرقة في سائر الأبواب، وقد جمع العلامة أبو منصور أحمد بن علي بن
أبي طالب الطبرسي رضوان الله عليه جملة من احتجاجات النبي صلى الله عليه وآله
والأئمة عليهم السلام في كتاب سمّاه بـ(الاحتجاج) وهو من أجل الكتب وأنفعها.

الحديث الأول:

[١] (وقد سمعته منه):

الظاهر أنّ الحديث منقول عن كتاب سلام بن عبد الله، قال النجاشي:
سلام بن عبد الله الهاشمي له كتاب صغير رواه أبو سمينة^(١)، ويبدو أنّ
محمد بن علي روى الكتاب بواسطة علي بن أسباط، لكنّه سمع الحديث
أيضاً مباشرة عن سلام.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ ^[٢]: بَعَثَ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرُ رَجُلًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ

[٢] (عن أبي عبد الله عليه السلام قال):

مجمل الحديث أنَّهما بعد نكثهما البيعة وخروجهما إلى البصرة واستيلائهما عليها، بلغهما أنَّ الإمام أمير المؤمنين عليه السلام يلعنهما، فاشتدَّ عليهما ذلك، إمَّا من جهة علمهما باستجابة دعاء الإمام عليه السلام، أو من جهة أنَّ لعنه لهما كان سبباً لضعف شوكتهما وانصراف بعض الناس عنهما، أو لأنَّه كان سبباً للحق سبباً بهما وعار عليهما، وقيل: لا قطيعة أقطع من الشتم ^(١).

ولا يخفى أنَّ اللعن ليس سبباً ولا شتماً لأنَّه دعاء على الملعون، لكنَّه قد يكون أشدَّ وقعاً وأكثر إيلاماً من السبِّ والشتم.

فأراد أن يصرفا الإمام عليه السلام عن لعنهما، بتذكيره عليه السلام بقرابتهما منه، وبأنَّهم على دين واحد، وكذا بمواقفهما السابقة منه عليه السلام، وأخيراً بالتعبير بأنَّ اللعن سلاح العاجز حسب زعمهما، لعلَّه عليه السلام يكفُّ عن لعنهما.

ولمَّا كانا يعلمان قوَّة حجَّة الإمام عليه السلام وصدق كلامه وشدَّة تأثيره على الناس، لذا أرسلنا شخصاً من ثقاتهم وحاولا إيجاد حصانة نفسية له لكي لا يتأثر بكلام الإمام وأفعاله، فإنَّ الإنسان إذا كان له موقف سلبي من شخص ما فإنَّه يغلق فكره وعقله عن الاستماع إلى كلامه، فينظر إليه بريبة ويحمل أقواله وأفعاله على أسوأ المحامل.

وإيجاد الحصانة النفسية والفكرية هي من الأساليب التي قد تُستعمل بشكل إيجابي وقد تُستعمل بشكل سلبي.

أمَّا الإيجابي منها: فهي تعتمد على بيان الحقائق وذكر الأوصاف السلبية لأهل الضلال وبيان باطلهم ثم التبرؤ منهم.

وأمَّا السلبي منها: فهي تركز على الأكاذيب وإغلاق الأسماع عن الإصغاء إلى الحقِّ، وقلب الحقائق وأمثال ذلك.

١ - وهنا أوحيا إلى (خداش) بأنَّ الإمام علياً عليه السلام ساحر كاهن، لكي

ينظر إلى كراماته ومعاجزه بهذا المنظار، لئلا يتأثر به .

٢ - كما أوهماه بأنه ﷺ له دعاوى غير صحيحة، حتى لا يُصغى إلى فضائله، كسبقه إلى الإيمان، وجهاده، والآيات النازلة فيه، وأقوال الرسول ﷺ فيه، بل ليحمل كل ما يسمعه على أنه كذب .

٣ - كما خيلاً إليه أنه ﷺ يجعل في طعامه وشرابه وغير ذلك السحر ونحوه ما يُسبب في التأثير عليه .

٤ - كما صوراً له أن له تأثيراً عليه في الخلوة، ولعل ذلك بغرض أن لا يُسمعه الإمام ﷺ كلاماً لا يريد الإجهار به في العلانية .

٥ - وقد ألبسا تدليسهما بأنه من وحي الإيمان، ولذا علّماه قراءة آية السخرة، لأن الآية تؤثر في الحفظ من شياطين الإنس والجن، وذلك لزيادة إيجاد الحصانة النفسية لخداش .

لكنّهما قد أخطأ في هذا الأمر، لأنّ للآية تأثيراً واقعياً في الحفظ من شياطين الجن والإنس، فانقلب الأمر عليهما من حيث أرادا العكس، فكان لقراءة الآية الأثر البالغ في حفظ خداش من كيدهما وكانت من أهم أسباب اهتدائه - كما سيأتي في طيّ الحديث - .

٦ - ثمّ حاولا صرفه عن التأثير بملامح الإمام وشمائله وأفعاله، فإنّ شمائل الأنبياء والأوصياء والصالحين وأفعالهم تؤثر في القلوب القابلة للهداية، ولذا أمرا خداش بأن لا يملأ عينه من الإمام ﷺ .

٧ - ولعلمهما بأنّ حبل الكذب قصير، وأنّ الأكاذيب ستضح لذا حاولا صرف خداش عن الأنس بالإمام ﷺ لكي يبقى الحاجز النفسي والحصانة المتوهمة . ولكن بما أنّه لا يحق المكر السيئ إلّا بأهله، وأنّ كيد الشيطان ضعيف، وأنّ الله يهدي الإنسان القابل للهداية، لذا فإنّ كل هذه الأساليب لم تنفعهما، لأنّ خداشاً كان طيب القلب حسن النيّة لذا هدى الله قلبه للإيمان، بل بعض ما زعماه ينفعهما انقلب عليهما كما ذكرناه في آية السخرة .

وأماً دحض حجّتهما فسيأتي في شرح الحديث .

لَهُ خِدَاشٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، وَقَالَ لَهُ: إِنَّا نَبَعُكَ إِلَى رَجُلٍ طَالَ مَا كُنَّا نَعْرِفُهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ بِالسَّحْرِ وَالْكَهَانَةِ^[٣]، وَأَنْتَ أَوْثَقُ مَنْ بِحَضْرَتِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا^[٤]

[٣] (بالسحر والكهانة):

هذا أوّل الإيحاءات النفسية لخداش.

و«السحر» هو أمور غير طبيعية، تأتي بعلاج خفي، ومنه: التصرف في العين وفي النفس وفي العقل، فيوجب عداوة بين الناس ومرضاً وما أشبه^(١).

و«الكهانة» هي الإخبار بواسطة الشياطين عن أمر مستقبلي أو ماضٍ ممّا يكون من الغيب.

وهذا الكلام لكي لا يتأثر خداش بمعجزة إن رآها أو بإخبار غيبي لو أخبره الإمام عليه السلام، بل ليكون له موقف مسبق يحمل كل ذلك على السحر أو على الكهانة.

وفي النهاية: والكاهن هو الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدّعي معرفة الأسرار، وقد كان في العرب كهنة كـ(شِتّ) و(سَطِيح)، وغيرهما، فمنهم: من كان يزعم أنّ له تابعاً من الجن وريثياً يُلقِي إليه الأخبار، ومنهم: من كان يزعم أنّه يعرف الأمور بمقدمات وأسباب يستدلّ بها على مواقعها من كلام مَنْ يسأله أو فعله أو حاله، وهذا يخصّونه باسم (العَرَّاف)، كالذي يدّعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالّة ونحوهما^(٢).

[٤] (أوثق مَنْ بحضرتنا مِنْ أَنْفُسِنَا):

«مِنْ أَنْفُسِنَا» بيان لـ«مَنْ بحضرتنا»، أي أنت أوثق من الذين هم متّاء، فالمعنى: أنت أوثق إلينا من جماعتنا.

(١) تقريب القرآن: ج ١، ص ١٦١ - ١٦٢، وللتفصيل في معنى السحر وأحكامه راجع (التفكر في القرآن): ج ١، ص ٢٩٢ - ٣٠٠.

(٢) نقله عن النهاية في المرأة: ج ٤، ص ٦٣.

مِنْ أَنْ تَمْتَنِعَ مِنْ ذَلِكَ^[٥]، وَأَنْ تُحَاجَّهُ لَنَا حَتَّى تَفْقَهُ عَلَى أَمْرٍ مَعْلُومٍ^[٦]،
وَأَعْلَمَ أَنَّهُ أَعْظَمُ النَّاسِ دَعْوَى^[٧]، فَلَا يَكْسِرَنَّكَ ذَلِكَ^[٨] عَنْهُ، وَمِنْ
الْأَبْوَابِ^[٩] الَّتِي يَخْدَعُ النَّاسَ بِهَا: الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالْعَسَلُ وَالذَّهْنُ، وَأَنْ

ويظهر أنَّ خداشاً لم يكن من الذين جاؤوا إلى المدينة ولا من الذين كانوا يعرفون الإمام عليه السلام لذا اختاروه لينظلي عليه ما يقال له. والنفخ في المخدوعين من أساليب التغيرير بهم أكثر. وفي بعض النسخ (في أنفسنا) فيكون تركيب الجملة أوضح.

[٥] (من أن تمتنع من ذلك... إلخ):

«من» بمعنى «في»، وهي متعلِّقٌ بـ(أوثق)، أي أوثق الناس في أن تحفظ نفسك من التأثير بالسحر والكهانة.

[٦] (وأن تحاجه حتى تفقه على أمر معلوم):

عطف على (تمتنع)، و«تفقه» من الوقوف، والمعنى: أن تحاجه حتى يتوقف عن لعنهما، والظاهر أنَّ (الأمر المعلوم) هو اللعن، فإنَّهما بعثا خداشاً لذلك كما مرَّ.

[٧] (أعظم الناس دعوى):

«دعوى» تمييز، أي له ادعاءات كبيرة، ككونه أوَّل الناس إسلاماً، وأنَّه دافع عن الرسول صلى الله عليه وآله في المواقف كلِّها، وأنَّه بات على فراشه ليلة المبيت، وأنَّ الرسول صلى الله عليه وآله نصبه علماً للإسلام يوم الغدير وأخذ البيعة من الناس له، وأنَّ آيات كثيرة من القرآن نزلت فيه، وأنَّه أعلم الناس وأفضاهم وأقربهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، إلى آخر فضائله صلى الله عليه وآله.

[٨] (فلا يكسرَنَّكَ ذلك):

أي لا تُصغ إلى دعواه فتضعف حجَّتكَ وتدحض، و«ذلك» أي عظم الدعوى.

[٩] (ومن الأبواب... إلخ):

إنَّما بمعنى أنَّه يجعل فيها شيئاً فيسحرك، أو بمعنى أنَّه يستميلك بحطام الدنيا وإكرامك ونحو ذلك.

يُخَالِي الرَّجُلَ^[١٠]، فَلَا تَأْكُلُ لَهُ طَعَامًا، وَلَا تَشْرَبُ لَهُ شَرَابًا، وَلَا تَمَسُّ لَهُ عَسَلًا وَلَا دُهْنًا، وَلَا تَخُلُ مَعَهُ، وَاحْذَرِ هَذَا كُلَّهُ مِنْهُ، وَأَنْظِلِقْ عَلَى بَرَكَتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَاقْرَأْ آيَةَ السُّخْرَةِ^[١١]، وَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ كَيْدِهِ وَكَيْدِ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا جَلَسْتَ إِلَيْهِ فَلَا تُمَكِّنْهُ مِنْ بَصْرِكَ^[١٢] كُلَّهُ وَلَا تَسْتَأْنِسْ بِهِ، ثُمَّ قُلْ لَهُ: إِنَّ أَخْوَبَكَ فِي الدِّينِ وَأَبْنَى عَمِّكَ فِي الْقُرَابَةِ^[١٣]

مع أنهما كذبا في زعمهما، فإن إكرام الضيف من عادات العرب التي أقرها الإسلام، وهي من مكارم الأخلاق فلا ترتبط بالاستمالة والخداع.

[١٠] (وأن يُخالي الرجل):

أي يخلو به.

[١١] (فاقرأ آية السخرة):

وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ السَّمَاءَ يَوْمَئِذٍ السَّمَاءَ حَبِيبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْإِنشَاءُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾ أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِبِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾^(١)، فإطلاق الآية عليها من باب إرادة النوع، وقيل: إن آية السخرة هي الآية الأولى فقط.

ومن آثارها الحفظ من شياطين الجن والإنس.

[١٢] (فلا تمكِّنه من بصرك):

أي لا تملأ نظرك منه، وكان مقصودهما أن لا يتأثر خدش بشمائله وحركاته وسكناته.

[١٣] (ابني عمك في القرابة):

فالزبير من أحفاد (قصي)، وطلحة من أحفاد (مرّة)، وهما من أجداد أمير المؤمنين عليه السلام.

يُنَاشِدَانِكَ الْقَطِيعَةَ^[١٤]، وَيَقُولَانِ لَكَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّا تَرَكْنَا النَّاسَ لَكَ^[١٥]، وَخَالَفْنَا

فالزبير هو ابن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة، كما أنه ابن صفية بنت عبد المطلب عمّة الإمام عليه السلام، كما أنه ابن أخ خديجة عليها السلام.
وأما طلحة، فهو ابن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة.

[١٤] (يناشدناك القطيعة):

«ناشده بالله في كذا» أي سأله وذكّره بالله تعالى في ذلك الأمر، فالمعنى: يذكّرناك بالله في قطيعة الرحم، أي لا تقطع رحمهما.

[١٥] (إنّا تركنا الناس لك... إلخ):

أما الزبير فقد جرّد سيفه وأراد قتالهم بعد السقيفة، وكان مع الإمام علي عليه السلام في يوم الشورى، ولذا قال عليه السلام: «ما زال الزبير منّا أهل البيت حتى شبّ ولده المشؤوم عبد الله»^(١).
وكذا قيل في طلحة بأنّه كان يوم الشورى مع الإمام علي عليه السلام، ولم يُعلم موقفه يوم السقيفة.

ولا يخفى أنّ اضطرام حبّ الخلافة في قلوبهما يرجع إلى جعلهما في الشورى، فإنّ الخليفة الثاني ركب الشورى السادسة بكيفية خاصّة بحيث تنتهي الإمارة إلى عثمان، لأنّه جعلها في ستة هم: (الإمام علي عليه السلام، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن عفّان)، وقرّر إن تساوت الأصوات أن يكون الترجيح مع الجماعة التي فيهم عبد الرحمن، وكان من المعلوم أنّ سعداً له عداوة مع الإمام علي عليه السلام، وأنّ عبد الرحمن يرجّح عثمان لأنّه زوج أخت عثمان من أمّه، كما قال الإمام عليه السلام في الخطبة الشقشقية: (فصنى رجل منهم لضغنه) أي استمع سعد إلى عداوته فأعرض عن الإمام علي (ومال الآخر

(١) الخصال، للصدوق: ص ١٥٧، ومن مصادر العامّة: أسد الغابة: ج ٣، ص ١٦٢.

عَشَائِرَنَا فِيكَ، مُنْذُ قَبْضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُحَمَّدًا ﷺ، فَلَمَّا نَلْتَ أَدْنَى مَنَالٍ [١٦٦]،

إلى صهره) أي مال عبد الرحمن إلى عثمان لأنه كان صهراً له . فلم يكن في جعل طلحة والزبير في الشورى أية فائدة، بل حضورهم كان شكلياً، ولكن ذلك جعلهما يطمعان في الخلافة، فاضطرم حبها في قلوبهما . ولم يكن طلبهما إمارة الكوفة والبصرة إلا طريقاً للوصول إلى مبتغاهما، فرفض الإمام ﷺ إعطائهما إمارة المصريين، لعلمه بقصدتهما، فلو كانا يليان المصريين لكانا يحكّمان قواعدهما ثم كان الاستيلاء على الخلافة أمراً سهلاً، لسهولة السيطرة على الحجاز وعدم وجود جيش قوي فيه . ولذا لما خرج الإمام ﷺ لقتالهما، خرج إلى ذي قار، واستقر فيه أياماً وأرسل الإمام الحسن ﷺ وعمّار بن ياسر إلى الكوفة فجيّشاً جيشاً التحق بالإمام ﷺ في ذي قار، ثم خرج ﷺ إلى البصرة، وتغلّب على جيش الجمل بجيش الكوفة، وبعد ذلك استقر ﷺ في الكوفة لأنه لم يكن مقاتلة جيش الشام إلا بجيش العراق، وكاد النصر أن يتحقّق في صيفين بجيش العراق لولا خروج الخوارج، إلى آخر ما حدث . فكان منعه ﷺ طلحة والزبير من إمارة البصرة والكوفة أمراً حكيماً وصحيحاً في نفسه - مع غضّ النظر عن علم الإمامة - . وأما معاوية فقد كان والياً على الشام لعمر وعثمان، وقد حكّم قواعد ملكه خلال عشرين عاماً وبذلك تمكّن من البغي على الإمام ﷺ، ولذا عزله الإمام ﷺ فور استلامه للأمر بعد عثمان، ولم يعبأ ﷺ بمن نصح بإبقائه على ولاية الشام إلى حين استقرار أمره ﷺ، وذلك لأنّ إبقائه لم يكن ينفع في إزالته وعزله بعد ذلك، وذلك لتحكيمة قواعد سلطته بل كان في إبقائه إعطاء شرعية له من غير فائدة، والأمر لله من قبل ومن بعد، يقضي ما يشاء، وهو المستعان .

[١٦٦] (نلت أدنى منال):

أي أدركت المطلوب - وهي الإمارة -، مع أنّها كانت منقوصة لعدم خضوع أهل الشام وغيرهم لها، والمقصود أنّك بعد أن وصلت إلى أقل درجة من الملك والإمارة لم تُراعنا .

ضَبَّعَتْ حُرْمَتَنَا وَقَطَعَتْ رَجَاءَنَا^[١٧]، ثُمَّ قَدْ رَأَيْتَ^[١٨] أفعالنا فيك وَقُدِّرَتْنَا عَلَى النَّأْيِ عَنكَ، وَسَعَةَ الْبِلَادِ دُونَكَ، وَأَنَّ مَنْ كَانَ^[١٩] يَصْرِفُكَ عَنَّا وَعَنْ صِلَتِنَا كَانَ أَقْلًا لَكَ نَفْعًا وَأَضْعَفَ عَنكَ دَفْعًا مِنَّا، وَقَدْ وَصَحَ الصُّبْحُ لِذِي

[١٧] (ضَبَّعَتْ حُرْمَتَنَا وَقَطَعَتْ رَجَاءَنَا):

أما تضييع الحرمة: فلائِه ﷺ ساوى الجميع في العطاء ولم يفضلهما على غيرهما، فزعا ذلك تضييعاً للحرمة.

وأما قطع الرجاء: فلائهما كانا يطمعان في ولاية البصرة والكوفة، فلم يلبّ طلبهما.

[١٨] (ثم قد رأيت... إلخ):

لأنهما أخرجا عائشة معهما إلى البصرة، واستوليا عليها وأخرجوا والي الإمام عليها - وهو عثمان بن حنيف - بعد أن نتفا لحيته، واستوليا على بيت المال بعد أن قتلا حفظته، وجيشاً جيشاً، وكانا يتصوران أنهما سيكسبان المعركة لكثرة العدد والعُدَّة عندهما.

و«النأي» البُعد، و«سعة البلاد دونك» أي البلاد التي لست أنت فيها.

[١٩] (وَأَنَّ مَنْ كَانَ... إلخ):

كأنهما زعما أن بعض الناس وشيا عليهما، وصرفا نظر الإمام ﷺ عنهما.

فيقولان: تبيّن لك أننا أقوياء جداً وسنتنصر عليك، أما الذين كانوا سبياً لتغيّر رأيك فينا فلا يفيدونك في نصرك.

والحاصل: أنهما زعما أنه ﷺ أصيب بخسارة كبيرة حيث رجح الأضعف على الأقوى.

مع أنه ﷺ عمل حسب ما تقتضيه الحكمة، فعمله صحيح سياسياً - حتى مع قطع النظر من علم الإمامة كما ذكرنا قبل قليل -.

عَيْنَيْنِ^[٢٠]، وَقَدْ بَلَّغْنَا عَنْكَ^[٢١] انْتِهَاكَ لَنَا، وَدُعَاءَ عَلَيْنَا، فَمَا الَّذِي يَحْمِلُكَ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَدْ كُنَّا نَرَى أَنَّكَ أَشْجَعُ فُرْسَانَ الْعَرَبِ، أَتَتَّخِذُ اللَّعْنَ لَنَا دِينًا^[٢٢]، وَتَرَى أَنَّ ذَلِكَ يَكْسِرُنَا عَنْكَ^[٢٣]!؟.

فَلَمَّا أَتَى خِدَاشُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام صَنَعَ مَا أَمَرَاهُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ

[٢٠] (وقد وضع الصبح لذي عينين):

هذا مثل يضرب لمن غفل عن الواضح جداً، فإنَّ الصبح إذا أضاء يراه كل من له عين - كذا في المرأة^(١) - .

[٢١] (وقد بلغنا عنك... إلخ):

هذا هو بيت القصيد، حيث إنَّهما تألَّما كثيراً من لعنه عليه السلام إيَّاهما، ولذا أرسل خداشاً ليصرف الإمام عليه السلام عن لعنهما - كما مرَّ - . وكان أسلوبهما في محاولة صرف الإمام عليه السلام عن لعنهما، هو تعبيره بذلك ونسبته إلى الجبن، حيث زعما أنَّ اللعن سلاح العاجز، فأرادا أن يستفزَّ الإمام عليه السلام بنسبته إلى الجبن ليترك اللعن!! .

[٢٢] (اللعن ديناً):

أي طريقة وعادة.

[٢٣] (وترى أنَّ ذلك يكسرنا عنك):

استفهام إبطالي، أي لا يمكن للعن أن يهزمننا. ولكن توهمهما كان باطلاً، إذ اللعن يكسر الملعون غيبياً باستجابة الله الدُّعاء، وطبيعياً بتضعيف الملعون وكسر هيبتة وشوكتة وصرف الناس عن التأثر به.

وقد ذكرنا طرفاً من فوائد اللعن في كتاب التفكُّر في القرآن، فراجع^(٢).

(١) المرأة: ج ٤، ص ٦٦.

(٢) التفكُّر في القرآن: ج ١، ص ٢٣٤ - ٢٤٠.

عَلَيَّْ ﷺ - وَهُوَ يُنَاجِي نَفْسَهُ [٢٤] - ضَحِكَ، وَقَالَ: هَاهُنَا يَا أَحَا عَبْدِ قَيْسٍ - وَأَشَارَ لَهُ إِلَى مَجْلِسٍ قَرِيبٍ مِنْهُ -، فَقَالَ: مَا أَوْسَعَ الْمَكَانَ [٢٥] أُرِيدُ أَنْ أُؤَدِّيَ إِلَيْكَ رِسَالَةً، قَالَ بَلْ تَطْعَمُ وَتَشْرَبُ وَتَحُلُّ ثِيَابَكَ وَتَدَهِنُ ثُمَّ تُؤَدِّي رِسَالَتَكَ. ثُمَّ يَا قَنْبَرُ فَأَنْزِلْهُ، قَالَ: مَا بِي إِلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتَ حَاجَةً، قَالَ: فَأَخْلُو بِكَ؟ قَالَ: كُلُّ سِرِّ لِي عِلَانِيَّةٌ، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ [٢٦] الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ

[٢٤] (وهو يُنَاجِي نفسه):

أي يردّد خداش كلاماً همساً، ولعلّه كان يقرأ آية السخرة حسب ما أمراه.

[٢٥] (فقال: ما أوسع المكان):

لعلّه لم يرد أن يجلس قريباً من الإمام ﷺ، بل أراد الجلوس بعيداً، لما أوهماه من السحر ونحو ذلك.

[٢٦] (فأنشدك بالله... الخ):

لعلّ الإمام ﷺ ضمّن الآيات الثلاث في كلامه، ليلين قلب خداش فلا يكتنم أمراً، لما لهذه الآيات من التأثير الغيبي، ولتذكير خداش بها كيلا يكذب في كلامه، أو هو دعاء من الإمام ﷺ ليهدي خداشاً، أو لأنه ﷺ أراد أن يبيّن لخداش أنّ منطق القرآن الكريم، فيفتح مسامع قلبه لسماع الحق، أو لغير ذلك.

وأما الآيات الثلاث فهي، قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسَّوَسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾^(٢)، وفي التبیین: حتى أنّه يريد قلبه شيئاً فلا تطيعه جوارحه، وهذا دليل على شدة سلطة الله تعالى على الإنسان فهو مطلع

(١) سورة ق: الآية ١٦.

(٢) سورة الانفال: الآية ١٩١.

إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، الْحَائِلِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ قَلْبِكَ، الَّذِي يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ، أَتَقَدَّمَ إِلَيْكَ الزُّبَيْرُ^[٢٧] بِمَا عَرَضْتُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: لَوْ كَتَمْتَ^[٢٨] بَعْدَ مَا سَأَلْتُكَ مَا ارْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ^[٢٩]، فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ هَلْ عَلِمَكَ كَلَامًا تَقُولُهُ إِذَا أَتَيْتَنِي؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: آيَةُ السُّخْرَةِ؟

بمكثونات قلوبكم^(١)، وقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾^(٢)، أي نظر العين إلى ما لا ينبغي، وذلك خيانتها حيث نظرت اختلاصاً إلى ما حرّمه الله تعالى، وكذا النيّات والأفكار التي لا يمكن للإنسان الجهر بها.

[٢٧] (أتقدم إليك الزبير...) إلخ:

أي هل أخبرك بما أنا صانع بك من عرض الضيافة ونحوها عليك؟

[٢٨] (قال: لو كتمت...) إلخ:

لعلّ الإمام عليه السلام أراد أن يبلغ خدّاش جميع رسالتهما، وذلك بغرض الإجابة عليها وإبطال جميع ما احتجّ به، لكي لا تأخذه هيئة الإمام عليه السلام فلا يذكر شيئاً منها فتبقى بعض الشبهات في فكره، ودحض تلك الحجج وإزالة الشبهات عن ذهن خدّاش تكون من مقدّمات هدايته.

[٢٩] (ما ارتدّ إليك طرفك):

كناية عن الموت، لأنّ الإمام عليه السلام ناشده بالله الموصوف بتلك الصفات المذكورة في الآيات الثلاث، ومن يكذب أو يكتم بعد هذه المناشدة يكون قد عرض نفسه لغضب الله سبحانه وتعالى، فيكون كلامه عليه السلام: «ما ارتدّ إليك طرفك» إمّا إخبار وفي ذلك كرامة له عليه السلام، وإمّا دعاء بصيغة الإخبار.

و«ارتداد الطرف» هو حركة العين أو تحريك الجفن، كما في قوله: ﴿أَنَا

(١) تبين القرآن: ص ١٩١.

(٢) سورة غافر: الآية ١٩.

قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَقْرَأَهَا. فَقَرَأَهَا، وَجَعَلَ عَلَيَّ ﷺ يُكْرَرُهَا، وَيُرَدِّدُهَا^[٣٠]، وَيَفْتَحُ عَلَيْهِ إِذَا أَخْطَأَ^[٣١]، حَتَّى إِذَا قَرَأَهَا سَبْعِينَ مَرَّةً، قَالَ الرَّجُلُ: مَا يَرَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ^[٣٢] أَمْرَهُ بِتَرَدُّدِهَا سَبْعِينَ مَرَّةً؟ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَتَجِدُ قَلْبَكَ اظْمَأَنَّ؟ قَالَ: إِي: - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ -، قَالَ: فَمَا قَالَا لَكَ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمَا: كَفَى بِمَنْطِقِكُمَا^[٣٣] حُجَّةً عَلَيْكُمَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ، زَعَمْتُمَا أَنْكُمَا أَخْوَايَ فِي الدِّينِ وَابْنَا عَمِّي فِي النَّسَبِ.

مَايْنِكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ^(١)، وهو ملازم للحياة فإذا مات الإنسان توقف ذلك.

[٣٠] (يكررها ويرددها):

كلمتان مترادفتان، وقيل: ذكرهما للدلالة على المبالغة في التكرار.

[٣١] (يفتح عليه إذا أخطأ):

«الفتح» هنا يُراد به التسديد، يُقال: (فتح عليه باباً من العلم) أي أخبره به وعلمه بعد انغلاقه بالجهل.

[٣٢] (ما يرى أمير المؤمنين... إلخ):

الاستفهام للتعجب، أي ما الذي دفع أمير المؤمنين ﷺ إلى تكرار الآية؟ فأجابه أمير المؤمنين ﷺ بصيغة الاستفهام حيث قال له: «أتجد قلبك اطمئن؟»، فهذا جواب عن استفهامه ولكن بصيغة استفهام.

و«أمره» منصوب بنزع الخافض أي: ما يرى في أمره بالترداد؟

[٣٣] (كفى بمنطقكما... إلخ):

أي ما أرادوا الاحتجاج به هو حجة عليهما، ولكنهما لا ينصاعان للحجة لظلمهما، والله لا يهدي القوم الظالمين، وحيث إنَّ خداساً لم يكن من الظالمين بل كان مغروراً مخدوعاً لذا هداه الله تعالى بنفس الحجة بعد أن بيّن له الإمام ﷺ وجهها.

فَأَمَّا النَّسَبُ فَلَا تُنْكِرُهُ، وَإِنْ كَانَ النَّسَبُ^[٣٤] مَقْطُوعاً إِلَّا مَا وَصَلَهُ اللَّهُ
بِالإِسْلَامِ.

وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّكُمْ أَخَوَايَ فِي الدِّينِ^[٣٥]، فَإِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَقَدْ

١ - الْحِجَّةُ الْأُولَى

[٣٤] (وإن كان النسب... إلخ):

قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾^(١)،
وقال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأبيه إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا
إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾^(٢).

نعم لم ينفك الإسلام عن صلة الكفار إذا لم يظهروا عداوة لله ولا رسوله
قال سبحانه: ﴿لَا يَنْهَكُوكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن
دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾^(٣).

٢ - الْحِجَّةُ الثَّانِيَّةُ

[٣٥] (وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّكُمْ أَخَوَايَ فِي الدِّينِ... إلخ):

المعنى: أن ادعاءكم التدين لا يخلو من أحد أمرين:

١ - إما أنكم صادقان في الدعوى - بأن تكونا مُعَفَّلَيْنِ حَقًّا - فقد ارتكبتما
موبقة كبيرة، حيث عصيتما الله وخالفتما أوامره.

٢ - وإن لم تكونا صادقين في الدعوى بل كنتما منافقين تظهرا الإسلام،
فقد بطلت حجَّتكما بأنكما أخوَيَ فِي الدِّينِ.

(١) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٢) سورة التوبة: الآية ١١٤.

(٣) سورة الممتحنة: الآية ٨.

فَارَقْتُمَا كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَصَيْتُمَا أَمْرَهُ^[٣٦]، بِأَفْعَالِكُمَا فِي أَخِيكُمَا فِي الدِّينِ، وَإِلَّا فَقَدْ كَذَبْتُمَا وَافْتَرَيْتُمَا بِأَدْعَائِكُمَا أَنَّكُمَا أَخَوَايَ فِي الدِّينِ.
وَأَمَّا مُفَارَقَتُكُمَا النَّاسَ^[٣٧] مُنْذُ قَبْضِ اللَّهِ مُحَمَّدًا ﷺ، فَإِنْ كُنْتُمَا

[٣٦] (فارقتما كتاب الله عز وجل وعصيتما أمره):

حيث أمر بإطاعتي في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١)، وأمر بعدم نكث البيعة في قوله: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾^(٢)، وأمر بعدم البغي في قوله: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى﴾^(٣)، وغيرها من الآيات الشريفة.

٣ - الْحِجَّةُ الثَّلَاثَةُ

[٣٧] (وأما مفارقتكما الناس...) إلخ:

أي مخالفتكما للخلفاء السابقين لا يخلو من أحد أمرين، وفي كلاهما الحجّة عليكما لا لكما:

١ - أن تكون مفارقة بحق، للاعتقاد ببطلان خلافتهم، وأنّ الحقّ مع أمير المؤمنين ﷺ، إذ نصّبه الرسول ﷺ وعيّنّه للخلافة بأمر الله تعالى. فيقال لكما: إنّ هذا الحقّ مستمر، فلماذا خالفتما أمر الله ورسوله وخرجتما على إمامكما الحقّ؟

٢ - أن تكون مفارقة باطل، للاعتقاد بصحّة خلافتهم، وانعقاد البيعة لهم. فيقال لكما: كذلك انعقدت البيعة للإمام علي ﷺ، فقد بايعه الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان، فحسب زعمكما تكونان قد خالفتما الحقّ المزعوم مكرراً، لأنّكم خالفتم الخلفاء السابقين وأضفتهم إلى تلك المخالفة مخالفة الإمام علي ﷺ.

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٢) سورة الإسراء: الآية ٣٤.

(٣) سورة الحجرات: الآية ٩.

فَارْتَمَاهُمْ بِحَقِّ فَقَدْ نَقَضْتُمَا ذَلِكَ الْحَقَّ بِفِرَاقِكُمَا إِنِّي أَيْخِرًا، وَإِنْ فَارْتَمَاهُمْ
بِبَاطِلٍ فَقَدْ وَقَعَ إِنَّكُمْ ذَلِكَ الْبَاطِلِ عَلَيْكُمَا مَعَ الْحَدِيثِ الَّذِي أَحَدْتُمَا^[٣٨]، مَعَ
أَنْ صَفَقْتُمَا^[٣٩] بِمُفَارَقَتِكُمَا النَّاسَ لَمْ تَكُنْ إِلَّا لِطَمَعِ الدُّنْيَا.
زَعَمْتُمَا وَذَلِكَ قَوْلُكُمَا^[٤٠]: «فَقَطَعْتَ رَجَاءَنَا» لَا تَعْبِيَانِ بِحَمْدِ اللَّهِ مِنْ
دِينِي شَيْئًا.

[٣٨] (مع الحدث الذي أحدثتما):

أي نكث ببعته ﷺ وإخراج عامله من البصرة بعد إيذائه وبتف لحيته،
وقتل مجموعة من المؤمنين الموالين للإمام ﷺ، وإخراج عائشة خلافاً
لأمره تعالى بقرارها في بيتها، و... إلخ.

[٣٩] (مع أَنْ صَفَقْتُمَا... إلخ):

الغرض هو بيان أَنَّهما كانا على باطل على كلِّ حال، فالعمل الحق إذا
وقع بنية باطلة لا يكون صحيحاً، كصلاة المرأى.
فإنه ﷺ كان على الحق، وإنَّ مفارقتهما للناس حيث لم تكن بنية صادقة
فلا قيمة لها.

وإطلاق (الصفقة) على مفارقتهما للناس، لأنَّهما فعلا ذلك بغرض
الوصول إلى بعض المنافع الدنيوية، فكان عملهما كالبيع والشراء.

٤ - الْحِجَّةُ الرَّابِعَةُ

[٤٠] (زعمتما وذلك قولكما... إلخ):

أي أقرتما بأنَّ سبب مخالفتكما هو أمر دنيوي، وليس لإشكال عليٍّ في
ديني، وهذا حجَّة عليكما حيث خرجتما لا للتدين بل بغرض مادي دنيوي.
ثمَّ إنَّ قوله ﷺ: (زعمتما) يشعر بأنَّهما لم يكونا صادقين في هذا
الادعاء، بل كانا غرضهما الأساسي شيء آخر وهو التمهيد لأنفسهما
للخلافه، فكان الظاهر هو رجاء تمييزهما على غيرهما في العطاء
وإعطائهما ولاية الكوفة والبصرة، ولكن الواقع كان شيئاً آخر.

وَأَمَّا الَّذِي صَرَفَنِي عَنْ صَلَاتِكُمَا^[٤١]، فَالَّذِي صَرَفَكُمَا عَنِ الْحَقِّ^[٤٢]،

٥ - الْحِجَّةُ الْخَامِسَةُ

[٤١] (وأما الذي صرفني عن صلتكما... إلخ:

حيث زعما - كما مرَّ - : (وإنَّ من كان يصرفك عنَّا وعن صلتنا كان أقلَّ لك نفعاً وأضعف عنك دفعاً)، فجوابه ﷺ: إنَّ الله تعالى هو الذي منعه عن ما كانا يرجوان، لأنَّ الله أمره بالعدل وبمراعاة مصالح المسلمين، ولم يكن من العدل ولا من مصلحة المسلمين توليتهما ولا تمييزهما في العطاء، فإذا كان الصارف هو الله تعالى، فزعمهما بأنَّهما أقوى منه يستلزم الشرك، لتوهم أنَّهما أقوى منه تعالى.

وكأنَّ هذا الكلام منه ﷺ بيان لما يلزمه كلامهما، وإن كانا غير قاصدين لهذا المعنى، لكن الكلام بظاهره له لازم ولازمه شرك.

[٤٢] (فالذي صرفكما عن الحق):

أي الله تعالى، لأنَّ الله يضلّ الظالمين، فحيث إنَّهما ظلما وأساءا النيَّة، فإنَّه تعالى أضلَّهما وصرفهما عن الحق.

وقد مرَّ في كتاب التوحيد تفصيل كون الهداية والضلال منه تعالى، وذكرنا أنَّ الله يبدأ باللُّطف للإنسان فإذا استجاب للهداية زاده الله هدى، وإذا رفضها إلى حدِّ فقدانه لقابلية الهداية فإنَّ الله يتركه وشأنه حتى يضلَّ، فراجع.

وفي العبارة إشعار بسبب تركه ﷺ لصلتكما وهو إعراضا عن الحق.

وقيل: أو المراد أنَّ صارفي عن الصلة هو سوء عقيدتكم وسريرتكم التي حملتكم على نقض البيعة، والصارف عن الصلة في الحقيقة هو الله تعالى لأنَّه أمر بعدم صلة الكافر^(١).

وَحَمَلَكُمَا عَلَى خَلْعِهِ مِنْ رِقَابِكُمَا، كَمَا يَخْلَعُ الْحَرُونَ^[٤٣] لِبِجَامِهِ، وَهُوَ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، فَلَا تَقُولَا: «أَقَلُّ نَفْعًا وَأَضْعَفُ دَفْعًا» فَتَسْتَحِقَّا اسْمَ الشُّرْكِ مَعَ التَّفَاقِي.

وَأَمَّا قَوْلُكُمَا: إِنِّي أَشْجَعُ فُرْسَانَ الْعَرَبِ^[٤٤]، وَهَرَبُكُمَا مِنْ لَعْنِي وَدُعَائِي، فَإِنَّ لِكُلِّ مَوْقِفٍ عَمَلًا إِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَسِنَّةُ^[٤٥] وَمَاجَتْ لُبُودُ الْحَيْلِ

[٤٣] (الحرون):

أي الدابة الصعبة التي لا تنقاد.

٦ - الْحِجَّةُ السَّادِسَةُ

[٤٤] (إني أشجع فرسان...):

أي اللعن لا ينافي الشجاعة، فإن لكل موقف فعلاً أو قولاً، فالله سبحانه وتعالى مع كون كل الكون بيده مع ذلك قد لعن أقواماً كثيرة، كذلك الملائكة والناس والأنبياء، قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ^(١)﴾، وقال: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ^(٢)﴾ وقال: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ^(٣)﴾.

مع أن اللعن هو دعاء على أهل الضلال، والله تعالى أمرنا بالدعاء ووعده بالاستجابة، مضافاً إلى أنه براءة من أعداء الله هي مطلوبة، وفي اللعن تحذير الناس من أهل الضلال - إذا كان اللعن علنياً -، وفيه أيضاً إيجاد الحصانة النفسية ضد أهل الضلال، ولغير ذلك من الفوائد.

[٤٥] (إذا اختلفت الأسنة...):

«الأسنة» جمع سنان وهو نصل الرمح، و«ماجت» أي اضطربت، «اللبود»

(١) سورة المائدة: الآية ٧٨.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٥٩.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٦١.

وَمَلَأَ سَحْرَاكُمَا أَجْوَانَكُمَا، فَتَمَّ يَكْفِينِي اللَّهُ بِكَمَالِ الْقَلْبِ، وَأَمَّا إِذَا أَيْتُمَا [٤٦]
بِأَنِّي أَدْعُو اللَّهَ فَلَا تَجْزَعَا مِنْ أَنْ يَدْعُوَ عَلَيْكُمَا رَجُلٌ سَاحِرٌ مِنْ قَوْمِ سَحْرَةِ
زَعَمْتُمَا. اللَّهُمَّ أَقْصِ [٤٧] الزُّبَيْرَ بِشَرِّ قِتْلَةٍ، وَاسْفِكْ دَمَهُ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَعَرَّفْ

جمع لبد وهو أعلى السرج الذي يُوضع على الفرس، وهذا كناية عن
استعار نار الحرب.

و«السَّحْر»: الرثة، وقيل: هو أعلى المعدة محل اتصالها مع المريء،
وانتفاخ السَّحْر كناية عن الخوف، وهذا مثل يُضرب للجنان..
و«كمال القلب» كناية عن الشجاعة.

[٤٦] (وأما إذا أيتما... إلخ):

أي إذا لم تقبلا هذه الحجّة بسبب لعني إياكم، فلماذا تخافان من لعني،
فإنكما زعمتما أنني ساحر وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ
أَنَّ﴾^(١)، فما يضرّكم دعاء ساحر حسب زعمكما!!

الخاتمة

[٤٧] (اللهم أقص... إلخ):

لما دحض الإمام عليه السلام جميع ما احتجّوا به، بل بيّن أنّ كلامهما حجّة
عليهما، بعد ذلك دعا عليهما، لأنّه كان يعلم بعدم نفع الاحتجاج
معهما، ولكنّه أتّم الحجّة عليهما، وأيضاً أوضح الأمر على المخدوعين
بهما.

و«القمص» هو القتل بسرعة.

وقد استجاب الله دعاء الإمام عليه السلام، حيث لم تكن موته بطولية بل
انسحب من القتال حتى عبّره ابنه عبد الله بذلك، وروي أنّه قتله ابن
جرموز وهو في النوم.

طَلْحَةَ الْمَذَلَّةِ^[٤٨]، وَادَّخِرْ لَهُمَا فِي الْأَخِرَةِ شَرًّا مِنْ ذَلِكَ، إِنْ كَانَا ظَلَمَانِي^[٤٩]

[٤٨] (عرّف طلحة المذلة):

حيث قتله مروان بن الحكم بسهم انتقاماً لعثمان، حيث كان طلحة من المحرّضين عليه ومن قتلته، وفي الوافي (المضلة)^(١) وهو مصدر ميمي من الضلال.

[٤٩] (إن كانا ظلماني... إلخ):

ظلمناه بنكث البيعة والبغي عليه ﷺ إلى آخر ما فعلناه، وافترينا عليه بأن نسبنا إليه قتل عثمان والسحر والكذب ونحو ذلك، وقد كتما ما سمعاه من الرسول ﷺ في الإمام علي ﷺ في الغدير وغيره.

وقد روي أنه ﷺ يوم الجمل طلب الزبير بين الصفيين فقال له: أما تذكر يا زبير يوم لقيت رسول الله ﷺ في بني ضبّة، وهو راكب على حمار، فضحك إليّ وضحكت إليه، فقال: أتحبّه يا زبير؟ فقلت: والله إنّي لأحبّه، فقال: إنك ستقاتله وأنت له ظالم ولينصرن الله عليك، فقال: استغفر الله، لو ذكرت هذا ما خرجت^(٢).

وكان يجب على الزبير أن يبيّن الحق ويلتحق بجيش الإمام، كما فعل الحرّ الرياحي في عاشوراء، لكنّ الزبير بعد ذلك هجم على جيش الإمام لما عبّره ابنه عبد الله، ثم خرج من المعركة من دون أن يصلح ما أفسده. وأما طلحة فقد ناداه الإمام ﷺ وقال له: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول في: اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهِ وَعَادِ مِنْ عَادَاهِ، وَأَنْتَ أَوَّلُ مَنْ بَايَعَنِي ثُمَّ نَكَثْتَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾^(٣)، فقال استغفر الله ثم رجع^(٤).

(١) الوافي: ج ٢، ص ١٣٩.

(٢) أمالي الطوسي: ص ١٣٧، ومن مصادر العامة: المستدرک على الصحيحين: ج ٣، ص ٣٦٦.

(٣) سورة الفتح: الآية ١٠.

(٤) راجع مروج الذهب: ج ٢، ص ١١، والجمل لابن شدقم: ص ١٢٨.

وَأَفْتَرَبَا عَلَيَّ، وَكُتِمَا شَهَادَتَهُمَا، وَعَصَيَاكَ وَعَصَيَا رَسُولِكَ فِيَّ، قُلْ: آمِينَ،
قَالَ خِدَاشٌ: آمِينَ.

ثُمَّ قَالَ خِدَاشٌ لِنَفْسِهِ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ لِحِيَةً قَطُّ أَبَيَّنَ خَطَأَ مِنْكَ [٥٠]،
حَامِلَ حُجَّةٍ يَنْقُضُ بَعْضُهَا بَعْضًا، لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهَا مَسَاكًا، أَنَا أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ
مِنْهُمَا. قَالَ عَلِيُّ عليه السلام: اَرْجِعْ إِلَيْهِمَا وَأَعْلِمُهُمَا مَا قُلْتُ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى
تَسْأَلَ اللَّهُ أَنْ يَرُدَّنِي إِلَيْكَ عَاجِلًا وَأَنْ يُؤَفِّقَنِي لِرِضَاهُ فِيكَ. فَفَعَلَ، فَلَمْ يَلْبَثْ
أَنْ أَنْصَرَفَ، وَقُتِلَ مَعَهُ يَوْمَ الْجَمَلِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ؛ وَأَبُو عَلِيٍّ

لكن استغفاره كان مجرد لقلقة لسان، بل كان عليه أن يلتحق بالإمام عليه السلام ويبيِّن
الحق لِمَنْ أَضْلَمَهُمْ، لكنَّهُ لم يفعل وشارك في الحرب إلى أن قتله مروان.

[٥٠] (ما رأيت لحية قط أبين خطأ منك):

«لحية» أي ذا لحية، «خطأ» أي من جهة الخطأ، فهو تمييز، أي لام
خداش نفسه قائلاً: إنِّي كنت على خطأ واضح، ثم حملت حجة طلحة
والزبير مع كون حجتهما داحضة لتناقضهما وبطلانها بحيث تكون تلك
الحجة منفرطة لا اجتماع لها على حق، و«المسك» على وزن كتاب
بمعنى: ما يتمسك به أي خير يرجع إليه.

الحديث الثاني:

وفي الواقعة دلالة على إمامته عليه السلام إذ أخبر بالمغيَّب مع وجود القرائن
القطعية على خلاف ما أخبر، ثم تبين صحَّة ما أخبر به عليه السلام، وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله قد أخبره بكلِّ ذلك، ولذا كان يقول عليه السلام في النهروان:
«لا كُذِّبَتْ ولا كُذِّبَتْ»^(١).

وكان من حديث النهروان، أن أمير المؤمنين زحف إلى قتال القاسطين من أهل الشام، فقاتلهم في صفين في العام ٣٨هـ، وكاد النصر أن يكون حليف جيشه، إلا أن أكثرهم خدعوا برفع أهل الشام المصاحف على الرماح وراموا قتل الإمام عليه السلام لو لم يوقف الحرب.

فقال عليه السلام: «يا أيُّها الناس إنِّي أحقُّ من أجب إلى الكتاب، ولكن معاوية وعمرو بن العاص وابن أبي معيط ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إنِّي أعرف بهم منكم، ويحكم إنَّها كلمة حقُّ يُراد بها باطل، وإنَّهم رفعوها للخديعة والمكر والوهن، أعينوني ساعة واحدة فقد بلغ الحق مقطعه ولم يبق إلا أن يقطع دابر القوم الذين ظلموا».

فجاء عشرون ألفاً من أصحابه عليه السلام ونادوه باسمه دون «أمير المؤمنين»: أجب القوم إلى كتاب إذا دُعيت وإلا قتلناك كما قتلنا عثمان!!

فقال عليه السلام: «ويحكم أنا أوَّل من أجب إلى كتاب الله، وأوَّل من دعا إليه، فكيف لا أقبله! وإنَّما أقاتلهم ليدينوا بحكم القرآن، ولكنِّي قد أعلمتكم أنَّهُم كادوكم وليس العمل بالقرآن يريدون».

فقالوا: ابعث إلى الأشتر يأتيك، فبعث إليه فرجع على كره منه، وأكروهوا الإمام علياً عليه السلام على الرضا بالحكمين.

ثم بعد ذلك ندموا على فعلتهم واعتبروا التحكيم كفرأ، وكفروا الإمام علياً عليه السلام، وكانوا يشتمونه في المسجد وفي غيره، لكنَّه عليه السلام صبر عليهم وعلى أذاهم ولم يقطع عطاءهم من بيت المال، إلى أن خرج جمع كثير منهم عليه، وقتلوا عبد الله بن خبَّاب بن الأرت، وبقروا بطن زوجته الحامل، فخرج إليهم وكانوا اثنا عشر ألفاً، فوعظهم ونصحهم، فرجع ثمانية آلاف منهم، وبقي أربعة آلاف فقاتلوه في النهروان فقتلوا بأجمعهم إلا تسعة منهم، وقتل من أصحاب الإمام علي عليه السلام ثمانية فقط^(١).

ثم اعلم أن سبب اضطراب أمر جيشه في صفين، أن هؤلاء لم يكونوا من

(١) لتفصيل وقعة صفين والنهروان راجع كتاب بحار الأنوار: ج ٢٢ و ٢٣.

الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ - جَمِيعاً -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جِرَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ، فَبَيْنَا عَلِيٌّ عليه السلام جَالِسٌ إِذْ جَاءَ فَارِسٌ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَلِيُّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عليه السلام: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا لَكَ - ثِكَلْتِكَ أُمَّكَ ^[١] - لَمْ تُسَلِّمْ عَلَيَّ بِإِمْرَةٍ

أصحابه على وجه الحقيقة، بل كانوا تربية عهد الخلفاء السابقين وكلهم لم يكونوا قد رأوا رسول الله صلى الله عليه وآله ولا عاشروا الإمام عليه السلام، بل إنما كانوا في جيشه لأنه كان الأمير والحاكم، فلم يكن خروجهم في جيشه لعقيدتهم به عليه السلام، ولذا تزلزلوا بأدنى شبهة، ولم تتح الفرصة له عليه السلام لتربيتهم، فقد كان مكثه في الكوفة قبل خروجه إلى صفين أقلّ من سنة واحدة.

ثم إنَّ السبب الرئيس لقبولهم للتحكيم وإصرارهم عليه، هو تعبه من الحرب وخشيتهم من القتل، بعد أن طالت الحرب أياماً عديدة وقُتل منهم الكثيرون خاصة في ليلة الهرير، فاتخذوا التحكيم ذريعة لإيقاف الحرب والنجاة من القتل!!

لكنَّهم بعد ذلك علموا بأنَّهم خدعوا، فصبَّوا جام غضبهم على الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لموقفهم وإلقاء اللوم عليه، فكفروه ثم قاتلوه.

ولا يخفى أنَّ الثمانية آلاف الذين رجعوا من النهروان، لم يكن رجوع الكثير منهم عن قناعة، بل خوفاً من جيش الإمام عليه السلام لما رأوا فيه العدد والعدَّة، ولذا بقي الكثير منهم على عقيدتهم الباطلة، كما أنَّ بعض الخوارج لم يخرجوا إلى النهروان أصلاً وبقوا في الكوفة، ولذا كان عددهم في الكوفة كثيراً حتى بعد وقعة النهروان.

[١] (ثكلتك أُمَّك):

«الثكل» هو موت الولد، و«ثكلتك أُمَّك» دعاء بسرعة الموت، لأنَّ العادة أن يبقى الأبناء أحياء إلى حين وفاة الوالدين، فالموت في حياة الأمَّ يكون موتاً سريعاً على خلاف العادة.

الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى سَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، كُنْتُ إِذْ كُنْتُ^[٢] عَلَى الْحَقِّ بِصَفَيْنِ فَلَمَّا حَكَّمْتَ الْحَكَمَيْنِ بَرِئْتُ مِنْكَ وَسَمَّيْتُكَ مُشْرِكاً^[٣]، فَأَضْبَحْتُ لَا أُدْرِي إِلَى أَيِّ أَصْرَفٍ وَلَايَتِي^[٤]، وَاللَّهِ لَأَنْ أَعْرِفَ هَذَاكَ مِنْ ضَلَالَتِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ

[٢] (كنتُ إذ كنتُ . . .) إلخ:

أي كنتُ أنا أسلم عليك بإمرة المؤمنين حينما كنت أنت على الحق في صفين .
أو كنت أنت أمير المؤمنين حينما كنت على الحق في صفين .

[٣] (وسميتك مشركاً):

لأنهم بزعمهم الباطل توهموا أن كل أنواع التحكيم هي حكم مقابل حكم الله تعالى، ومن يحكم بحكم الله تارة وبحكم غير الله أخرى يكون مشركاً .

مع أنه ﷺ أكره على التحكيم أولاً، وثانياً إنَّ التحكيم ليس شركاً بل قد أمر الله تعالى في موارد من القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿فَأَبَعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾^(١) وأما قوله تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾^(٢) فإنه يريد به التشريع، فهو خاص به تعالى، وليس المراد القضاء بين متخاصمين ولا الإمارة على الناس .

نعم التحكيم في صفين كان باطلاً لأنه كان خلاف إرادة الإمام المنصوب من الله تعالى، لكنهم أكرهوا الإمام ﷺ عليه، فقبله كرهاً درأاً للفتنة الكبرى، لأنه لو كان يقاتلهم هناك لكان يُقتل أو كان ينهار جيشه في فتنة داخلية، فكان ينقض عليهم جيش الشام فيتغلبوا عليهم .

[٤] (إلى أين أصرف ولايتي):

أي لا أعلم بمن أعتقد بأنه إمامي فاتولاه، لأن من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية .

(١) سورة النساء: الآية ٣٥ .

(٢) سورة الانعام: الآية ٥٧ .

مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عليه السلام: نَكَلْتِكَ أُمَّكَ قِفَ مِنِّي قَرِيباً أَرِيكَ
عَلَامَاتِ الْهُدَى مِنْ عَلَامَاتِ الضَّلَالَةِ، فَوَقَفَ الرَّجُلُ قَرِيباً مِنْهُ. فَبَيْنَمَا هُوَ
كَذَلِكَ، إِذْ أَقْبَلَ فَارِسٌ يَرْكُضُ^[٥] حَتَّى أَتَى عَلِيّاً عليه السلام فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
أَبْشِرْ بِالْفَتْحِ أَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَكَ، قَدْ وَاللَّهِ قُتِلَ الْقَوْمُ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ لَهُ: مِنْ دُونِ
النَّهْرِ أَوْ مِنْ خَلْفِهِ^[٦]؟ قَالَ: بَلْ مِنْ دُونِهِ، فَقَالَ: كَذَبْتَ^[٧] وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ
وَبَرَأَ النَّسْمَةَ^[٨]، لَا يَعْبرُونَ أَبَداً حَتَّى يُقْتَلُوا، فَقَالَ الرَّجُلُ: فَازْدَدْتُ فِيهِ

[٥] (فارس يركض):

الركض هو تحريك الرجل بشدة، قال تعالى: ﴿أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسِلٌ بَارِدٌ
وَشَرَابٌ﴾^(١)، و«فارس يركض» بمعنى: يضرب برجله على بطن الفرس
ليسرع في العدو.

[٦] (من دون النهر أم من خلفه):

«دون النهر» أي الجانب الذي كان بطرف أمير المؤمنين، و«خلفه»
الجانب الآخر.

[٧] (كذبت):

يطلق «الكذب» على الكلام المخالف للواقع، حتى إذا كان قائله يعتقد به
خطأً، كما يُطلق على الكلام المطابق للواقع إذا كان خلاف معتقد
المتكلم، كالمنافقين الكاذبين في اعتقادهم بنبوة الرسول صلى الله عليه وآله مع أن نبوته
حق، قال سبحانه: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾^(٢).

[٨] (والذي فلق الحبة وبرأ النسمة):

«الفلق»: هو الشق، لأنَّ الحبة إذا أنبت انشقت فخرج النبات من
وسطها. و«النسمة»: الإنسان، و«البرء»: الخلق.

(١) سورة ص: الآية ٤٢.

(٢) سورة المنافقون: الآية ١.

بَصِيرَةً^[٩]، فَجَاءَ آخَرُ يَرْكُضُ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَمِثْلَ الَّذِي رَدَّ عَلَى صَاحِبِهِ، قَالَ الرَّجُلُ الشَّاكُّ: وَهَمَمْتُ أَنْ أُحْمِلَ^[١٠] عَلَى عَلِيِّ عليه السلام فَأُفْلَقَ هَامَتَهُ بِالسَّيْفِ. ثُمَّ جَاءَ فَارِسَانِ يَرْكُضَانِ قَدْ أَعْرَقَا فَرَسَيْهِمَا^[١١] فَقَالَا: أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبْشِرْ بِالْفَتْحِ، قَدْ وَاللَّهِ قُتِلَ الْقَوْمُ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ عَلِيُّ عليه السلام: أَمِنْ حَلْفِ النَّهْرِ أَوْ مِنْ دُونِهِ؟ قَالَا: لَا بَلْ مِنْ خَلْفِهِ، إِنَّهُمْ لَمَّا اقْتَحَمُوا خَيْلَهُمْ^[١٢] النَّهْرَوَانَ وَضَرَبَ الْمَاءَ لَبَاتِ خَيْولِهِمْ^[١٣] رَجَعُوا فَأَصِيبُوا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: صَدَقْتُمَا. فَنَزَلَ

[٩] (فازددت فيه بصيرة):

أي بضلاله - حسب زعمه -، لأنه كذب خبراً يلوح منه آثار الصدق. فكان هذا الرجل شاكاً في هداة عن ضلاله، ولكن بعد تكذيبه عليه السلام لهذا الخبر تحوّل شكّه إلى ظنّ ثم إلى قطع بضلالته!!

[١٠] (وهممت أن أحمل... إلخ):

إذ تبدّل شكّه إلى قطع بضلالته، و«الهامة» أعلى الرأس.

[١١] (قد أعرقا فرسيهما):

أي لشدة العدو وسرعته قد جرى عرق الفرسين.

[١٢] (اقتحموا خيلهم):

«الاقترحام» هو الدخول في الشيء بتكلف، و«اقتحموا خيلهم» بمعنى أقحموا، وقد يجيء باب الافتعال بمعنى الأفعال، أو (خيلهم) بدل عن واو الجمع في (اقتحموا) على لغة (أكلوني البراغيث).

[١٣] (لبات خيولهم):

«اللبّة»: المنحصر وموضع القلادة من الصدر، أو الوهدة بين الصدر والعنق.

ثم اعلم أنّ أمير المؤمنين عليه السلام أكثر من إخباره بالأمر الغيبية في وقعة

الرَّجُلُ عَنْ فَرَسِهِ فَأَخَذَ بِيَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَبِرِجْلِهِ فَقَبَّلَهُمَا. فَقَالَ
عَلِيٌّ عليه السلام: هَذِهِ لَكَ آيَةٌ

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ
جَعْفَرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمَعْرُوفِ بِكُرْدٍ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُذَاهِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ
عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخَثَمِيِّ، عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِيبِيَّةِ قَالَتْ: رَأَيْتُ أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي شُرْطَةِ الْخَمِيسِ ^[١]

النهروان بما أخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد أخبر بمقتل ذي الشدية، وأن
قتلهم أربعة آلاف، وأنهم يقتلون خلف النهر، وكان يكرّر «لا كذبت
ولا كُذبت».

ولعلّ سبب ذلك هو أنّ فتنة النهروان كانت عظيمة، لأنّ كثيراً من الخوارج
كانوا قرّاء القرآن، وكانوا من المعروفين بين الناس بالتقوى والصلاح، فتنّيه
الناس وإتمام الحجّة عليهم كان بحاجة إلى إظهار المعجزات المفهومة لدى
عامة الناس، لأنّ أكثرهم لم يكونوا يلتفتون إلى الاحتجاجات، ولم يكونوا
أدركوا عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لكي يعرفوا أقواله صلى الله عليه وسلم في حقّ علي عليه السلام، كما أنّ
أكثرهم لم يكونوا يفهمون من القرآن شيئاً، ولذا قال عنهم الرسول صلى الله عليه وسلم:
«يقرؤون القرآن لا يتجاوز تراقيهم» ^(١) أي لا يصل إلى قلوبهم، فهم يقرؤونه
مجرّد قراءة بلا تدبّر ودراية.

الحديث الثالث:

[١] (شرطة الخميس):

«الخميس» هو الجيش، لأنّه يقسم إلى خمسة أقسام: المقدّمة، والساق
- وهي المؤخرة -، واليمين، والميسرة، والقلب، و«الشرطة» هم أوّل

وَمَعَهُ دِرَّةٌ لَهَا سَبَابَتَانِ^[٢]، يَضْرِبُ بِهَا بَيَّاعِي الْجَرِيِّ وَالْمَارْمَاهِي وَالزَّمَارِ^[٣]،
وَيَقُولُ لَهُمْ: يَا بَيَّاعِي مُسُوخِ بَنِي إِسْرَائِيلَ^[٤]، وَجُنْدِ بَنِي مَرْوَانَ، فَقَامَ إِلَيْهِ
فُرَاتُ بْنُ أَحْنَفٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا جُنْدُ بَنِي مَرْوَانَ؟ قَالَ: فَقَالَ
لَهُ: أَقْوَامٌ حَلَقُوا اللَّحَى وَفَتَلُوا الشَّوَارِبَ فَمُسِخُوا^[٥]، فَلَمْ أَرَ نَاطِقاً أَحْسَنَ

طائفة من الجيش تشهد الواقعة، وكأنهم الفدائيون الذين يكونون في أوّل
المقدّمة، وكان (شرطة الخميس) هم من خلص أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام.
[٢] (دِرَّةٌ لَهَا سَبَابَتَانِ):

«الدِّرَّة» السوط، و«السَّبَابَةُ» الشُّقَّة، أي كان رأس السوط مشقوقاً، فكان
له رأسان، ولعلّ كون سوطه كذلك ليكون أقلّ إيلاماً بعد توزع الضغط
والضربة.

وضربه عليه السلام لهم كان للتنبيه، أو أنّه نهي للمنكر باليد بعد أن لم يزدجروا
بنهيه.

[٣] (الجرى والمارماهي والزمار):

ثلاثة أنواع من الأسماك التي لا فلس لها، فإنّه يشترط في حلّيّة
الموجودات البحرية أن تكون سمكاً له فلس، فلا تحلّ غير الأسماك،
كما لا تحلّ الأسماك التي لا فلس لها.

وقيل: المارماهي هو نوع من أنواع الجري، وذكره بالخصوص لكثرتة في
نهر الفرات وكثرة آكلية.

[٤] (مسوخ بني إسرائيل):

«المُسُوخ» جمع مسخ، وقد مرّ أنّ الناس الذين مسخوا على أشكال
حيوانات لم يبقوا أكثر من ثلاثة أيام ثمّ أهلكوا بأجمعهم، وإنّما سُمّيت
هذه الحيوانات مسوخاً لأنّ أولئك مُسخوا على شكلها.

[٥] (أقوام حلقوا اللحى وفتلوا الشوارب فمسخوا):

قال الفقهاء: بحرمة حلق اللحية، وبكراهة تطويل الشارب، وهذا
الحديث يدلّ على مبغوضيتهما.

نُطْقًا مِنْهُ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ فَلَمْ أَرَلْ أَقْفُو أَثْرَهُ حَتَّى قَعَدَ فِي رَحْبَةِ الْمَسْجِدِ^[٦]، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا دَلَالَةُ الْإِمَامَةِ بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ؟ قَالَتْ: فَقَالَ اثْنِينِي^[٧] بِتِلْكَ الْحَصَاةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَصَاةٍ -، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَطَبَعَ لِي فِيهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا حَبَابَةُ! إِذَا ادَّعَى مُدَّعِ الْإِمَامَةِ، فَقَدَّرَ أَنْ يَطْبَعَ كَمَا رَأَيْتَ فَاغْلِمِي أَنَّهُ إِمَامٌ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ، وَالْإِمَامُ لَا يَعْرُبُ عَنْهُ شَيْءٌ يُرِيدُهُ^[٨].

وأى حكم ثبت في الشرائع السابقة يكون ثابتاً في هذه الشريعة إلا إذا ثبت نسخ تلك الأحكام، ولذا يستدل على الحرمة بالآيات الدالة على النهي في الأمم السابقة، بل مع الشك يجري استصحاب تلك الأحكام - كما ذكره علماء أصول الفقه -.

[٦] (رحبة المسجد):

أي فضاء المسجد، والمراد صحن مسجد الكوفة.

[٧] (فقال: اثنييني...):

البرهان يختلف من شخص لآخر، فراجع العقل يكون برهانه بالعقل والمنطق - عادة -، وعامة الناس حيث لا يلتفتون إلى البراهين يكون برهانهم بالمعجزات والكرامات - عادة -، وقد تكون المعجزة للجميع إتماماً للحجة وقطعاً للشك إلى اليقين.

[٨] (لا يعزب عنه شيء يريد):

أي لا يمنع عنه إذا أراد شيئاً، فإنهم ﷺ لا يريدون شيئاً إلا إذا علموا رضى الله في ذلك، فإذا أرادوا شيئاً استجاب الله لهم بما أعطاهم من الولاية التكوينية.

وقد مرَّ أنَّ الولاية التكوينية هي القدرة على التصرف في الكون أكثر من التصرفات المتعارفة. فإنَّ جميع الناس أعطاهم الله القدرة على بعض التصرفات في الكون، وما عمارة الأرض أو الإفساد فيها إلا بسبب القدرة التي أعطاهها الله للإنسان، ثم إنَّ الله تعالى أكرم بعض أوليائه بأن أعطاهم قدرة أكثر من قدرات سائر الناس، فيتصرفون في الكون بأسباب غير

قَالَتْ: ثُمَّ انْصَرَفْتُ حَتَّى قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَجِئْتُ إِلَى الْحَسَنِ عليه السلام وَهُوَ فِي مَجْلِسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالنَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَقَالَ: يَا حَبَابَةُ الْوَالِيَّةُ، فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا مَوْلَايَ، فَقَالَ: هَاتِي مَا مَعَكَ، قَالَتْ: فَأَعْطَيْتُهُ فَطَبَعَ فِيهَا كَمَا طَبَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام. قَالَتْ: ثُمَّ أَتَيْتُ الْحُسَيْنَ عليه السلام وَهُوَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَقَرَّبَ وَرَحَّبَ^[٩]، ثُمَّ قَالَ لِي: إِنَّ فِي الدَّلَالَةِ دَلِيلًا عَلَى مَا تُرِيدِينَ^[١٠]، أَفْتُرِيدِينَ دَلَالََةَ الْإِمَامَةِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا سَيِّدِي؛ فَقَالَ: هَاتِي مَا مَعَكَ، فَنَاوَلْتُهُ الْحَصَاةَ فَطَبَعَ لِي فِيهَا. قَالَتْ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام، وَقَدْ بَلَغَ بِي الْكِبَرُ إِلَى أَنْ أُرْعِشْتُ وَأَنَا أَعْدُ يَوْمِيذٍ مِائَةً وَثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً^[١١]، فَرَأَيْتُهُ رَاكِعًا وَسَاجِدًا وَمَشْغُولًا بِالْعِبَادَةِ، فَيَسْتُ مِنْ الدَّلَالَةِ،

متعارفة، لكن بالمقدار الذي فيه المصلحة وفيه رضاه سبحانه وتعالى.

[٩] (فَقَرَّبَ وَرَحَّبَ):

«قَرَّبَ» طلب منِّي أن آتي قريباً منه، و«رَحَّبَ» إمَّا بمعنى وَسَّعَ لِي المكان، أو بمعنى أَنَّهُ قَالَ لِي مَرْحَبًا، أَي وَسَّعَ اللَّهُ مَكَانَكَ تَوْسِيعًا.

[١٠] (إِنَّ فِي الدَّلَالَةِ دَلِيلًا عَلَى مَا تُرِيدِينَ):

لعلَّ المعنى إِنَّ قُدْرَتِي عَلَى الطَّبَعِ عَلَى الْحَصَاةِ لِلدَّلِيلِ عَلَى مَا تُرِيدِينَهُ مِنَ الْعِلْمِ بِإِمَامَتِي. فَهَلْ تُرِيدِينَ هَذِهِ الدَّلَالََةَ الَّتِي هِيَ عِلَامَةٌ عَلَى الْإِمَامَةِ؟

[١١] (مائة وثلاث عشرة سنة):

وحيث إِنَّهَا أُدْرِكْتَ الْإِمَامَ الرُّضَا عليه السلام - كَمَا سَيَأْتِي - فَتَكُونُ قَدْ عَمَّرْتَ بَيْنَ ١٩٢ سَنَةً وَ ٢٥١ سَنَةً.

لأنَّ أَوَّلَ إِمَامَةِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ كَانَ الْعَامَ ٦١ وَشَهَادَتُهُ فِي الْعَامِ ٩٤، وَإِمَامَةُ الْإِمَامِ الرُّضَا عليه السلام كَانَتْ فِي الْعَامِ ١٧٣ وَشَهَادَتُهُ ٢٠٢، فَإِنْ كَانَ لِقَائُهَا بِالسَّجَادِ عليه السلام فِي أَوَّلِ إِمَامَتِهِ وَبِالرُّضَا عليه السلام فِي أَوَّلِ إِمَامَتِهِ يَكُونُ عُمُرُهَا ١٩٢، وَإِنْ كَانَ الْعَكْسُ يَكُونُ عُمُرُهَا ١٥١ تَقْرِيبًا.

فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِالسَّبَابَةِ فَعَادَ إِلَيَّ شَبَابِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي: كَمْ مَضَى مِنَ الدُّنْيَا وَكَمْ بَقِيَ^[١٢]؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا مَضَى فَنَعَمْ، وَأَمَّا مَا بَقِيَ فَلَا. قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ لِي: هَاتِي مَا مَعَكَ، فَأَعْطَيْتُهُ الْحَصَاةَ فَطَبَعَ لِي فِيهَا. ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام فَطَبَعَ لِي فِيهَا. ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَطَبَعَ لِي فِيهَا. ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام فَطَبَعَ لِي فِيهَا. ثُمَّ أَتَيْتُ الرَّضَا عليه السلام فَطَبَعَ لِي فِيهَا. وَعَاشَتْ حَبَابَةُ بَعْدَ ذَلِكَ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ عَلَى مَا ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ^[١٣].

وليس التعمير بهذا المقدار مستبعداً فإنَّ جسم الإنسان له القابلية للبقاء أكثر من هذا المقدار لولا الموانع، مضافاً إلى ما ورد في الآثار الصحيحة من أعمار المعمرين كنوح عليه السلام، هذا مضافاً إلى وجه الإعجاز في تعميها برجوعها إلى شبابها، وما ذلك على الله بعزيز، والحمد لله الذي أكرم أوليائه بالقدرة على ذلك وأمثاله.

[١٢] (كم مضى من الدنيا وكم بقي):

لعلَّ سؤالها كان عمّاً مضى من عمرها وعمّاً بقي منه، لأنَّها كانت تعدُّ عمرها ١١٣ ولعلَّ عمرها كان أكثر حيث إنَّ الظاهر أنَّ مقدار العدِّ كان هذا ويمكن أن يكون فاتها من العدِّ ما مضى من زمان طفولتها، وهذا أمر يتعارف تحقُّقه في كثير من الناس.

فأجابها الإمام عليه السلام بأنَّه يخبرها بعمرها الماضي، لكن لا يخبرها بما بقي من عمرها لاحتمال البداء فيه، حيث يمكن أن يزيد أو ينقص بالصلة والصدقة ونحو ذلك، أو لم يكن من المصلحة إخبارها بما بقي من عمرها. وقيل: كان سؤالها عمّاً مضى وما بقي من الدنيا بأجمعها فأجابها بأنَّه يمكن الإخبار بما مضى لأنَّه أصبح تاريخاً ولا محذور في الإخبار به، أما ما يأتي فلا مصلحة في الإخبار به، فتأمل.

[١٣] (على ما ذكر محمد بن هشام):

هو راوٍ آخر، في إكمال الدِّين للصدوق: على ما ذكره عبد الله بن هشام، فيكون

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ؛ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام، فَاسْتُؤذِنَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَيْهِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَبْلٌ^[١] - طَوِيلٌ جَسِيمٌ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْوَالِيَةِ^[٢]،

نفس راوي هذا الخبر حيث رواه عن عبد الكريم بن عمر الخثعمي عن حبابة. ثم اعلم أن عبد الكريم بن عمر الخثعمي المعروف بكرام كان واقفياً، فروايته بأنها أتت الرضا عليه السلام فطبع في الحصة، يحتمل أن يكون دليلاً على رجوعه عن الوقف، أو أن نسبة الوقف إليه غير صحيحة، أو أنه عاند في الوقف رغم ثبوت هذه المعجزة له، فتأمل.

الحديث الرابع:

يظهر أن هذا الحديث كالتتمة للحديث السابق، فإن حبابة كانت والبية وهي نسبة إلى (والبة) التي تقع في بادية اليمن، والرجل في هذا الحديث أعرابي من اليمن، فتكون أم غانم نفس حبابة الوالبية، ومما يدل على ذلك أن الأئمة إلى الإمام الرضا عليه السلام قد طبعوا على حصة حبابة وفي هذا الحديث (والسبط إلى وقت أبي الحسن عليه السلام).

وقيل: إن قضية الطبع في الحصة تكررت ثلاث مرّات، وأم غانم غير حبابة والثالثة أم سليم^(١).

[١] (رجل عبلي):

أي ضخّم، فيكون قوله: (طويل جسيم) عطف بيان.

[٢] (فسلم عليه بالواليّة):

أي قال له: السّلام عليك يا ولي الله، أو ولي الأمر، أو ولي المؤمنين، أو نحو ذلك.

(١) كما ذكره أمين الدين الطبرسي في كتاب اعلام الورى، حسبما نقله العلّامة المجلسي في المرأة: ج ٤،

فَرَدَّ عَلَيْهِ بِالْقَبُولِ^[٣]، وَأَمَرَهُ بِالْجُلُوسِ، فَجَلَسَ مُلَاصِقاً لِي، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَيْتَ شِعْرِي^[٤] مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام: هَذَا مِنْ وُلْدِ الْأَعْرَابِيَِّّةِ صَاحِبَةِ الْحِصَاةِ الَّتِي طَبَعَ آبَائِي عليهم السلام فِيهَا بِخَوَاتِيمِهِمْ فَاَنْطَبَعَتْ، وَقَدْ جَاءَ بِهَا مَعَهُ يُرِيدُ أَنْ أَطْبَعَ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: هَاتِيهَا، فَأَخْرَجَ حِصَاةً وَفِي جَانِبِ مِنْهَا مَوْضِعٌ أَمْلَسُ، فَأَخَذَهَا أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام، ثُمَّ أَخْرَجَ خَاتَمَهُ، فَطَبَعَ فِيهَا فَاَنْطَبَعَ، فَكَأَنِّي أَرَى نَفْسَ خَاتَمِهِ السَّاعَةَ «الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ». فَقُلْتُ لِلْيَمَانِيِّ: رَأَيْتَهُ قَبْلَ هَذَا هَذَا قَطُّ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَإِنِّي لَمُنْذُ دَهْرٍ حَرِيصٌ عَلَى رُؤْيَيْهِ، حَتَّى كَانَ السَّاعَةَ أَتَانِي شَابٌّ لَسْتُ أَرَاهُ^[٥] فَقَالَ لِي: قُمْ فَادْخُلْ، فَدَخَلْتُ. ثُمَّ

[٣] (فردّ عليه بالقبول):

أي أقره على قوله، فإن الوصف إذا كان غير صحيح كان الأئمة عليهم السلام يردونه ويبينون الخطأ فيه، كما روي أنه سلم أحدهم على الإمام الصادق بامرة المؤمنين، فأنكر عليه السلام ذلك وبين أن هذا اللقب خاص بالإمام علي عليه السلام ^(١).

[٤] (ليت شعري):

أي ليتني شعرت - بمعنى عقلت -، وهذه الكلمة تُقال عادة فيما لو تمنى الإنسان معرفة شيء.
وأصل الجملة هو ليت شعوري حاضراً لأفهم هذا الموضوع - مثلاً -.

[٥] (حتى كان الساعة أتاني شاب لست أراه):

الظاهر أن (كان) تامة أي حتى تحققت هذه الساعة، والمعنى: أنني لم أراه إلى هذه الساعة حيث أتيت إلى دار الإمام العسكري فقال لي شاب أن أدخل، ولكنني لم أر ذلك الشاب بل سمعت صوته - ولعله عرف صوته أنه شاب -.

نَهَضَ الْيَمَانِيُّ وَهُوَ يَقُولُ: رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، ذُرِّيَّةَ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، أَشْهَدُ بِاللَّهِ إِنَّ حَقَّكَ لَوَاجِبٌ كَوُجُوبِ حَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالْأئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ مَضَى فَلَمْ أَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ. قَالَ إِسْحَاقُ: قَالَ أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ اسْمِهِ فَقَالَ: اسْمِي مَهْجَعُ بِنِ الصَّلْتِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ سِمْعَانَ بْنِ غَانِمِ ابْنِ أُمِّ غَانِمٍ وَهِيَ الْأَعْرَابِيَّةُ الْيَمَانِيَّةُ، صَاحِبَةُ الْحَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالسَّبْطُ إِلَى وَقْتِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام [٦].

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ

[٦] (والسبط إلى وقت أبي الحسن عليه السلام):

أي أسباط الرسول عليه السلام أو أسباط الإمام علي عليه السلام وهم الأئمة عليهم السلام، فإن (السبط) قد يُراد به ابن البنت، وقد يُراد به ولد الولد، وقد مرَّ ذكر هذا. وأبو الحسن هو الإمام الرضا عليه السلام، كما مرَّ في الحديث السابق حيث ماتت حياطة في زمانه عليه السلام.

الحديث الخامس:

اعلم أنَّ المشهور عند الإمامية هو جلاله أمر محمد ابن الحنفية رضوان الله تعالى عليه، كما يظهر ذلك من الأخبار أيضاً.

وليس في هذا الخبر ما يدلُّ على ادعائه للإمامة، فإنَّ كلامه كان مع الإمام زين العابدين عليه السلام فقط، ولعلَّه أراد أن يعرف آية إمامته عليه السلام، وفي المرأة: وقد يُأوَّل هذا بأنَّ هذه الدعوى كانت على سبيل المصلحة لثلاث تنخدع ضعفة الشيعة بأنَّه أكبر وأقرب وأولى بالإمامة^(١).

والكيسانية ادَّعوا الإمامة له من غير ادعاء منه لها ولا رضاه. ولو فرض أنَّه طمع في الإمامة، فإنَّ ذلك زلَّة منه. وآخر الحديث يدلُّ

عَلِيٍّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ؛ وَزُرَّارَةَ - جَمِيعاً -، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عليه السلام أَرْسَلَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَخَلَا بِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله دَفَعَ الْوَصِيَّةَ ^[١] وَالْإِمَامَةَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، ثُمَّ إِلَى الْحَسَنِ عليه السلام، ثُمَّ إِلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام وَقَدْ قُتِلَ أَبُوكَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَلَّى عَلَى رُوحِهِ - وَلَمْ يُوصِرْ، وَأَنَا عَمَّكَ، وَصِنُو أَبِيكَ ^[٢]، وَوَلَادَتِي مِنْ عَلِيٍّ عليه السلام، فِي سِنِّي وَقَدِيمِي ^[٣] أَحَقُّ بِهَا مِنْكَ فِي حَدَائِكَ، فَلَا تُتَارَعُنِي فِي الْوَصِيَّةِ وَالْإِمَامَةِ، وَلَا تُحَاجَّنِي، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: يَا عَمَّ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَدَّعِ مَا لَيْسَ لَكَ بِحَقٍّ، إِنِّي أَعْظَمُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ، إِنْ أَبِي يَا عَمَّ ^[٤] صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَوْصَى إِلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَعَهْدَ إِلَيَّ

على توبته وتوليه الإمام زين العابدين عليه السلام، وصدور بعض الزلات عن غير المعصوم ثم توبته منها غير مستبعدة.

[١] (دفع الوصية):

أي أوصى له، وسلّم له ما يسلم الموصي إلى الوصي، كموارث الأنبياء ونحو ذلك.

[٢] (صنو أبيك):

أي أخوه الشقيق، فإن «الصنو» في الأصل هو نخلتان أو أكثر من أصل واحد، فكل واحدة صنو، أي جذرها واحد وجذعها متعدّد.

[٣] (في سني وقديمي):

أي أنا في سني، فدأنا - المقدر - مبتدأ، وخبره (أحقّ بها منك)، و«قديمي» أي سابقتي كالجهاد في الجمل وصفين، و«أحقّ بها» أي بالوصية والإمامة.

[٤] (إنّ أبي يا عم... إلخ):

استشهد الإمام زين العابدين عليه السلام على إمامته بأمر منها:

فِي ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِسَاعَةٍ، وَهَذَا سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي، فَلَا تَتَعَرَّضْ لِهَذَا، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ نَفْصَ الْعُمَرِ وَتَشْتَتَ الْحَالِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ ﷺ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ ذَلِكَ فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى نَتَحَاكَمَ إِلَيْهِ وَنَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: وَكَانَ الْكَلَامُ بَيْنَهُمَا بِمَكَّةَ^[٥]، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ: ابْدَأْ أَنْتَ، فَابْتَهَلُ^[٦] إِلَيَّ

١ - وصية الإمام الحسين ﷺ للإمام زين العابدين، وقد مرَّ أنَّ الوصية من علائم الإمامة.

٢ - وعهد الإمام الحسين ﷺ له ﷺ قبل استشهاده بساعة. والفرق بينهما أنَّ (الوصية) هي في مطلق الأمور، و(العهد) في خصوص أمر الإمامة، ويحتمل أن يكونا بمعنى واحد فالتكرار للتأكيد.

٣ - أنَّ سلاح رسول الله علامة الإمامة - كما مرَّ - وهو عند الإمام زين العابدين ﷺ.

٤ - وأنَّ الإمامة في ذرية الحسين ﷺ كما تواتر ذلك، وقد مرَّت بعض رواياته.

٥ - وأخيراً شهادة الحجر الأسود.

[٥] (وكان الكلام بينهما بمكة):

وهذا من قرائن كون محمد ابن الحنفية، بصدد بيان الحق لا بصدد ادعاء الإمامة، فإنَّ أغلب الظنَّ أنَّ كونهما في مكة كان في الحج، ولا بدُّ من ازدحام المسجد الحرام بالناس، فالذهاب إلى الحجر وشهادته كان بمحضر من الناس، والله العالم.

[٦] (فابتهل):

«الابتهال» التضرع والمبالغة في الدعاء.

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَلُّهُ أَنْ يُنْطِقَ لَكَ الْحَجَرَ، ثُمَّ سَلَّ، فَأَبْتَهَلَ مُحَمَّدًا فِي الدُّعَاءِ، وَسَأَلَ اللَّهَ، ثُمَّ دَعَا الْحَجَرَ، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: يَا عَمُّ لَوْ كُنْتَ وَصِيًّا وَإِمَامًا لَأَجَابَكَ، قَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: فَادُعِ اللَّهَ أَنْتَ يَا ابْنَ أَخِي وَسَلُّهُ، فَدَعَا اللَّهَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ قَالَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي جَعَلَ فِيكَ مِيثَاقَ الْأَنْبِيَاءِ وَمِيثَاقَ الْأَوْصِيَاءِ وَمِيثَاقَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ ^[٧] لَمَّا أَخْبَرْتَنَا مِنَ الْوَصِيِّ وَالْإِمَامِ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام? قَالَ: فَتَحَرَّكَ الْحَجَرُ حَتَّى كَادَ أَنْ يَزُولَ عَنِ مَوْضِعِهِ، ثُمَّ أَنْطَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام إِلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله ^[٨]. قَالَ: فَانصَرَفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ يَتَوَلَّى عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

[٧] (ميثاق الأنبياء وميثاق الأوصياء وميثاق الناس أجمعين):

فقد روي أن الحجر هو ملك، أودعه الله تعالى في عالم الذر موثيق الخلائق جميعاً، ولذا يُستحب للحاج إذا مرَّ بالحجر الأسود أن يقرأ: (هذه أمانتي أديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة) ^(١)، وقال سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ^(٢)﴾، وقال سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ^(٣)﴾، وقد مرَّ تفصيل إلقاء الحجر الموثيق.

[٨] (وابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله):

لعلَّ ذكر هذه الجملة لتنبية محمد ابن الحنفية بأنه ليس صنواً للحسين عليه السلام، وأنَّ الإمام يجب أن يكون من ذريتها عليها السلام.

(١) وسائل الشيعة: ج ١٢، ص ٣١٩.

(٢) سورة الاحزاب: الآية ٧.

(٣) سورة الاعراف: الآية ١٧٢.

عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام مِثْلَهُ.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْكَلْبِيُّ النَّسَابَةُ^[١] قَالَ: دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ وَلَسْتُ أَعْرِفُ شَيْئاً مِنْ هَذَا الْأَمْرِ^[٢]، فَأَتَيْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا جَمَاعَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقُلْتُ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَالِمِ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ؟ فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ^[٣]، فَأَتَيْتُ مَنْزِلَهُ فَاسْتَأْذَنْتُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ رَجُلٌ ظَنَنْتُ أَنَّهُ غُلَامٌ لَهُ،

الحديث السادس:

[١] (الكلبي النسابة):

هو محمد بن السائب الكلبي، وتركت العامة روايته لأنه روى فضيلة لأهل البيت عليهم السلام، فقد ذكروا في ترجمته عن يحيى بن يعلى المحاربي أنه قال: قيل لزائدة: ثلاثة لا ترو عنهم - إلى أن قال -: وأما الكلبي وكنت أختلف إليه فسمعتة يقول: (مرضت فنسيت ما كنت أحفظ، فأتيت آل محمد، فتفلوا في فيّ، فحفظت ما كنت نسيت)، فتركته!!^(١).

[٢] (ولست أعرف شيئاً من هذا الأمر):

قيل: كان عامياً في أول أمره ثم هداه الله، ويمكن أن يكون المعنى: لم أكن أعرف الإمام من آل البيت عليهم السلام.

[٣] (عبد الله بن الحسن):

وهو عبد الله بن الحسن المثنى ابن الإمام الحسن المجتبي وكان أسنَّ آل أبي طالب عليهم السلام في ذلك الوقت، وكان البعض يزعم أن ابنه محمد هو المهدي، وقد مرَّ بحث ذلك.

فَقُلْتُ لَهُ: اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى مَوْلَاكَ، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ لِي: ادْخُلْ فَدَخَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَيْخٍ مُعْتَكِفٍ شَدِيدِ الْاجْتِهَادِ^[٤]، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا الْكَلْبِيُّ النَّسَابَةُ، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ فَقُلْتُ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ، فَقَالَ: أَمَرْتِ بِابْنِي مُحَمَّدٍ؟ قُلْتُ: بَدَأْتُ بِكَ، فَقَالَ: سَلْ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ عَدَدَ نُجُومِ السَّمَاءِ، فَقَالَ: تَبِينُ بِرَأْسِ الْجُوزَاءِ^[٥] وَالْبَاقِي وَرَزَّ عَلَيْهِ وَعُقُوبَةُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاحِدَةٌ^[٦]. فَقُلْتُ: مَا يَقُولُ الشَّيْخُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ^[٧]؟ فَقَالَ: قَدْ مَسَحَ قَوْمٌ

[٤] (معتكف شديد الاجتهاد):

«الاعتكاف» هو ملازمة العبادة، أي بشيخ كبير السن ملازم للعبادة، مجتهد فيها أي مُجَدِّ فيها.

[٥] (برأس الجوزاء):

«الجوزاء» صورة فلكية تُطلق على مجموعة من النجوم ولها رأسان، كل رأس فيه ثلاث نجوم، والمعنى: يقع الطلاق ثلاثاً، وأما سائر الطلقات فتحسب عليه وزر وعقوبة - لأنه طَلَّقَ بعدد النجوم !!-

وهذا حسب ما تزعمه العامة، مع أنه مخالف للكتاب العزيز حيث يقول تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَيْثُ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾^(١)، ولذا أجمع علماء الإمامية بعدم وقوع الطلاق ثلاثاً، والمشهور أنها تقع طليقة واحدة.

[٦] (فقلت في نفسي واحدة):

أي هذه علامة واحدة من علامات عدم كونه إماماً، لأنه أفتى على طبق مذهب العامة، وترك طريقة آبائه في الإفتاء.

[٧] (في المسح على الخفين):

«الخف» شيء بين الحذاء والجورب، أسود - عادة -، لا ساق له،

صَالِحُونَ وَنَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ لَا نَمْسُحُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ثِنْتَانِ. فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي أَكْلِ الْجِرِّيِّ أَحْلَالٌ هُوَ أَمْ حَرَامٌ؟ فَقَالَ: حَلَالٌ إِلَّا أَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ نَعَاةٌ^[٨] فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ثَلَاثٌ. فَقُلْتُ: فَمَا تَقُولُ فِي شُرْبِ النَّبِيذِ؟ فَقَالَ: حَلَالٌ إِلَّا أَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَا نَشْرِبُهُ. فَقُمْتُ فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ وَأَنَا أَقُولُ: هَذِهِ الْعِصَابَةُ^[٩] تَكْذِبُ عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ. فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَنَظَرْتُ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: مَنْ أَعْلَمُ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ؟ فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، فَقُلْتُ: قَدْ آتَيْتُهُ فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَهُ شَيْئًا. فَرَفَعَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ رَأْسَهُ فَقَالَ: ائْتِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهُوَ أَعْلَمُ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ. فَلَامَهُ بَعْضُ مَنْ كَانَ بِالْحَضْرَةِ. فَقُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ^[١٠] إِنَّمَا مَنَعَهُمْ مِنْ إِرْشَادِي إِلَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ الْحَسَدُ. فَقُلْتُ لَهُ: وَيْحَكَ

ويصنع من الجلود.

ولا يجوز المسح عليه، لأنَّ الأمر هو بالمسح على الرجلين، كما قال تعالى: ﴿وَأَمْسُحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(١)، وليس الخف من من الرجلين، وإنَّما فعله بعض أئمة الجور فاتبعهم وعاظهم.

[٨] (نعافه):

أي نكرهه.

[٩] (هذه العصابة... إلخ):

أي هؤلاء الذين أرشدوني إلى عبد الله يكذبون على أهل البيت عليهم السلام لأنَّهم ادعوا أنَّ هذا عالم هذا البيت، ولم يكن عنده شيء.

[١٠] (فقلت: إنَّ القوم... إلخ):

أي قلت في نفسي ذلك، ولعلَّه حدس ذلك لَمَّا شاهدتُهم لعلمه عليه السلام،

إِنِّاهُ أَرَدْتُ، فَمَضَيْتُ حَتَّى صِرْتُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَفَرَعْتُ الْبَابَ، فَخَرَجَ غُلَامٌ لَهُ
 فَقَالَ: ادْخُلْ يَا أَخَا كَلْبٍ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَذْهَشَنِي^[١١]، فَدَخَلْتُ وَأَنَا مُضْطَرِبٌ،
 وَنَظَرْتُ فَإِذَا شَيْخٌ عَلَى مُصَلًى بِلَا مِرْفَقَةٍ وَلَا بَرْدَعَةٍ^[١٢]، فَأَبْتَدَأَنِي بَعْدَ أَنْ
 سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ^[١٣]!
 غُلَامُهُ يَقُولُ لِي بِالْبَابِ: ادْخُلْ يَا أَخَا كَلْبٍ وَيَسْأَلُنِي الْمَوْلَى مَنْ أَنْتَ^[١٤]!

أو أنه كان قد سمع بعلمه عليه السلام قبل ذلك، فأراد أن يعرف هل هناك في
 أهل البيت من هو أعلم منه أم لا .

[١١] (لقد أذهشني):

حيث عرف الغلام نسبي، من غير معرفة سابقة بيني وبينه .
 ولعلَّ الإمام الصادق عليه السلام أراد أن يبين له علمه عليه السلام من أوَّل لحظة .

[١٢] (بلا مرفقة ولا بردعة):

أراد بيان زهده وعبادته عليه السلام، «المرفقة» ما يُتَكَأ عليها لأنَّ الإنسان يضع
 مرفقه عليها، و«البردعة» الفرش ونحوه، والمراد أنَّه عليه السلام كان جالساً على
 التراب .

[١٣] (يا سبحان الله):

المنادى محذوف أي يا قوم، و«سبحان» مصدر وهو مفعول مطلق وأصله
 سَبَّحُوا الله سبحانه، فحُذِفَ الفعل وأُضِيفَ المصدر إلى الله، وكلمة
 (سبحان الله) تُسْتَعْمَلُ كثيراً في حال التعجب .

[١٤] (ويسألني المولى من أنت):

ولكنه لم يتفطن لوجه السؤال، حيث إنَّ الإمام عليه السلام أراد بيان قلَّة علم
 الكلبي بالأنساب . فلما انتسب إلى قبيلة كلب سأله الإمام عن نسبه
 ونسب ناس آخرين، ويبيِّن له أنَّ النسابة لا يعرفون أكثر الأنساب، وحتى
 ما يعلمونه من الأنساب فإنَّما هو النسب في الظاهر، لا الواقع .
 والشرع وإن أقرَّ الأنساب الظاهرة - كما في جميع الأحكام الظاهرية -

فَقُلْتُ لَهُ: أَنَا الْكَلْبِيُّ النَّسَابُ، فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ^[١٥]، وَقَالَ: كَذَبَ الْعَادِلُونَ بِاللَّهِ^[١٦] وَضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا وَخَسِرُوا خُسْرَانًا مُبِينًا، يَا أَخَا

لتستقيم حياة الناس، لارتباط أهم أمورهم في حياتهم بالأنساب، لكنّه يبيّن أنّ ذلك في الظاهر لا في الواقع.

ولذا يلحق الولد بزواج المرأة حتى وإن بغت، كما قال رسول الله ﷺ: «الولد للفراس وللعاهر الحجر»^(١) والحجر كناية عن عدم إحقاق الولد به بل لا شيء له.

وقد يتساءل البعض عن كون زياد ابن أبيه والياً على ولاية فارس في زمان أمير المؤمنين عليه السلام، مع عدم طهارة مولد زياد، ووضوح اشتراطها في الوالي والقاضي وإمام الجماعة؟

والجواب أنّ أمّ زياد وإن كانت بغية، لكنّها كانت في عهد زوج هو (عبيد الرومي). فعدم طهارة مولد زياد واقعاً لكونه مولوداً من أبي سفيان كما شهد بذلك أبو مريم الخمار وبذلك ألحقه معاوية بنسبه، أو كونه ابناً لغيره من الزناة، كل ذلك لا ينافي إلحاقه ظاهراً بزواج أمّه (عبيد الرومي)، والحكم عليه ظاهراً بأنّه ابنه، وإن كان واقعاً غير طاهر المولد.

والحاصل: أنّ الأنساب الواقعية لا يعلمها إلاّ الله تعالى ومن علّمه الله تعالى.

[١٥] (فضرب بيده على جبهته):

وهذه حركة لأجل إعظام أمر أو قول، فإنّ الإنسان قد يعبر عن أمر باللسان، ولكن قد يحتاج التعبير إلى حركة بالأعضاء، ليفهم المخاطب حالة قد لا يفهمها من الكلام المجرد.

[١٦] (كذب العادلون بالله):

إمّا من العدول - بمعنى الصرف - أي الذين يعدلون به إلى غيره، وإمّا من

كَلْبٍ^[١٧] إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَعَادَا وَثَمُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٨] أَفْتَنَسِبُهَا أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: لَا جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقَالَ لِي: أَفْتَنَسِبُ

المساواة أي يساوون بالله غيره، لأن الأنساب بحقيقتها لا يعلمها سوى الله تعالى ومن علمه الله.

[١٧] (يا أبا كلب):

لأن جدّه - الذي ينتسب إليه - كان يُسَمَّى كلباً، وكانت العرب يسمون أبناءهم بأسماء الحيوانات، ولم تكن العرب تستحقر الكلب، بل كانت ترى فيه صفات حميدة كالوفاء ونحو ذلك.

وأيضاً إذا أرادوا أن ينسبوا شخصاً إلى قبيلته عبّروا عنه بـ(أخ فلان)، وقيل: ذلك في قوله تعالى: ﴿يَتَأَخَتِ هُرُونَ﴾^(١) لأنّ مريم عليها السلام كانت من ذريته - على ما قيل -.

ثم إن الإمام عليه السلام سأل ثلاثة أسئلة:

١ - أن ينسب قبائل عاد وثمود وهي من العرب، وأصحاب الرّسّ من غير العرب، وكذا القبائل التي عاشت في الفترة المتوسطة بينها، وتلك قبائل بادت ولم يبق منها إلا بعض الآثار، وعميت أخبارها وأنسابها.

٢ - أن ينسب نفسه، فلما ارتفع إلى أجداده أخطأ فبيّن الإمام عليه السلام خطأه، وذلك لأنّ المحفوظ من الأنساب قليل، وسائر ذلك حدس أو وضع.

وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «فإذا بلغتكم إلى عدنان فأمسكوا»^(٢) لأنّ عدنان جدّ العرب المستعربة، ولا يُعلم كم بينه وبين إسماعيل عليه السلام من آباء، وما هو مذكور في الأنساب لا يُعلم صحّته.

٣ - أن ينسب رجلاً ذكره الإمام، وبيان أنه ليس للجدّ الذي ينتسب إليه. ثم ذكر الإمام نسباً آخر إمّا هو تكملة لهذا النسب أو هو سؤال رابع عن نسب شخص آخر - كما سيأتي توضيحه -.

(١) سورة مريم: الآية ٢٨.

(٢) البحار: ج ١٥، ص ١٠٥.

نَفْسَكَ؟ قُلْتُ نَعَمْ أَنَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ بِنِ فَلَانٍ حَتَّى ارْتَفَعْتُ، فَقَالَ لِي: قِفْ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ^[١٨]. وَيَحْكُ أَتَدْرِي مَنْ فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ^[١٩]؟ قُلْتُ: نَعَمْ

والحاصل: أنه بهذه الأسئلة تبين للكلي النسابة علم الإمام عليه السلام.

ولا يخفى أن الإمام عليه السلام أراد هداية الكلي النسابة، ولذا بادر إلى هذه الأسئلة في النسب - وهو مجال تخصص الكلي النسابة - ليتبين له علم الإمام عليه السلام، لأنَّ الإنسان يتمكن من تمييز ما هو تخصصه، وقد لا يتمكن من معرفة الصحيح والسقيم في المجالات الأخرى التي ليست من تخصصه.

[١٨] (قف ليس حيث تذهب):

أي أخطأت في الأجداد العالية، لأنَّ المحفوظ من النسب بشكل صحيح لا يعدو عدّة آباء، وأما ما سوى ذلك فهو حدس أو وضع.

نعم قد يعلم الإنسان انتسابه إلى عشيرة معيّنة - وخاصة في المجتمعات العشائرية والريفية - لكن المعرفة الدقيقة لجميع الآباء والأجداد غير متيسّرة عادة.

ولا يخفى أنه بعد الإسلام اعتنى بعض الناس بأنسابهم بشدّة فحفظوها في مشجرات ووثائق معلومة، كما دُوّنت كتب خاصّة بالأنساب، وخاصّة نسب العلويين والعباسيين وبعض آخرين، ومع ذلك انتحل البعض النسب وهم عادة معروفون أو مطعون في انتسابهم.

وقد ذكر بعض الفقهاء أنه يكفي في النسب اشتهاره في البلد الأصلي للمنتسب بلا حاجة إلى معرفة تفاصيل أسماء الأجداد.

[١٩] (ويحك أتدري من فلان بن فلان):

هذا السؤال الثالث، فقد ذكر الإمام عليه السلام شخصاً معيّناً كان يعرفه الكلي ويعرف نسبه، وكنتى عنه الكلي بـ (فلان) حينما روى الخبر، أو كنتى عنه أحد الرواة سترأ عليه.

فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، قَالَ: إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ ابْنَ فُلَانِ الرَّاعِي الْكُرْدِيَّ^[٢٠]، إِنَّمَا كَانَ فُلَانُ الرَّاعِي الْكُرْدِيَّ عَلَى جَبَلِ آلِ فُلَانٍ، فَنَزَلَ إِلَى فُلَانَةَ امْرَأَةِ فُلَانٍ مِنْ جَبَلِهِ الَّذِي كَانَ يَرَعَى عَنَمَهُ عَلَيْهِ، فَأَطْعَمَهَا شَيْئاً وَغَشِيَهَا فَوَلَدَتْ فُلَاناً، وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ مِنْ فُلَانَةَ وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ^[٢١]. ثُمَّ قَالَ: أَتَعْرِفُ هَذِهِ الْأَسَامِيَّ؟ قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَكْفَى عَنْ هَذَا فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا قُلْتُ فَقُلْتُ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَعُوذُ، قَالَ: لَا نَعُوذُ إِذَا، وَاسْأَلْ عَمَّا جِئْتَ لَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ عَدَدَ نُجُومِ السَّمَاءِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ أَمَا تَقْرَأُ سُورَةَ الطَّلَاقِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَاقْرَأْ، فَقَرَأْتُ: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾^[٢٢] [الطلاق: ١] قَالَ: أَتَرَى

[٢٠] (الراعي الكردي):

صفة لـ(فلان) الأخير، أي إنَّ جدّه ليس هو الذي ينتسب إليه، بل جدّه هو راعي ارتكب الخطيئة مع جدّته.

[٢١] (وفلان بن فلان من فلانة وفلان بن فلان):

هذا إمّا توضيح للطعن في نسب ذلك الجدّ، أو طعناً في نسب ذلك الرجل من جهة أبيه أيضاً كما طعن في نسبه من جهة جده، أي كما أنَّ جدّه ابن للراعي الكردي كذلك أبوه ليس ابناً لجدّه بل لشخص آخر. أو هو طعن في نسب شخص آخر.

ثم إنّه لا يخفى أنّه قد يجوز الطعن في النسب لبعض المصالح الخاصّة، وأما الحكم العام فهو الالتزام بالظاهر، وقبول البيّنة والإقرار والشهرة في النسب، وكذا الحكم للفراش لقوله ﷺ: «الولد للفراش» والتفصيل موكول إلى كتب الفقه.

[٢٢] ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾:

أي وقت عدّتهن وهو الطهر الذي لم يواقعها فيه. وفي التقريب: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ أي أردتم طلاقهن، فإنَّ الفعل يُستعمل

هَاهُنَا نُجُومَ السَّمَاءِ؟^[٢٣] قُلْتُ: لَا. قُلْتُ: فَرَجُلٌ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ
ثَلَاثًا^[٢٤]؟

في الإرادة، كما أن الإرادة تُستعمل في الفعل، ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ أي وقت عدتهن، وهي كونهن في طهر غير الواقعة، فإن «العدة» بمعنى التعداد والعدد، و«لام» لعدتهن للتعديدية^(١).

وفي المرأة: ولعل مبنى الاستدلال على ما يظهر من الآية من تلازم الطلاق والعدة، وفي الطلقات الثلاث لا تتحقق العدة بينها، قال المحقق الأردبيلي قدس الله روحه: يمكن الاستدلال بالآية على عدم صحة الطلاق ثلاثاً في مجلس واحد كما فعله في مجمع البيان لعدم وقوعها في العدة الواحدة، وأيده بأخبار أهل البيت عليهم السلام وأقوال علمائهم^(٢).

كما يدل على عدم وقوع الطلاق ثلاثاً قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠]^(٣) فإن الآية صريحة في لزوم تعدد الطلقات وأنه بعد الطلقتين إن طلقها مرة أخرى فلا تحل له حتى تزوج من غيره ويطلقها.

[٢٣] (أترى هاهنا نجوم السماء):

الظاهر أنه تهكم على هذا المطلق، وبيان أن الآية لا تنسجم مع قوله: (أنت طالق عدد نجوم السماء) لأن هذا طلاق متعدد، والآية تدل على طلاق واحد.

[٢٤] (فرجل قال لامرأته أنت طالق ثلاثاً):

الظاهر أن الكلبي توهم أن الإشكال في (عدد نجوم السماء) لذا غير صيغة السؤال إلى (ثلاثاً)، فسأل عن مشروعية هذا النوع من الطلاق. مع أنه لا فرق بين الكلمتين إذ هذا النوع من الطلاق مخالف لصريح

(١) تقريب القرآن: ج ٥، ص ٤٣٩.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ٩١.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٢٩ - ٢٣٠.

قَالَ: تُرَدُّ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ [٢٥]، ثُمَّ قَالَ: لَا طَلَاقَ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ، مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ، بِشَاهِدَيْنِ مَقْبُولَيْنِ [٢٦]،

القرآن سواء كان بعبارة (نجوم السماء) أم بعبارة (ثلاثاً).

[٢٥] (تُرَدُّ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ):

أما الكتاب فقد ذكرنا الآيتين ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِمَدَّتِ بَيْنَ يَدَيْكُمْ﴾ و﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾. وأما السُّنَّةُ فَلأنَّ الرسول ﷺ لم يشرع الطلاق ثلاثاً، وإنما ابتدعه عمر بن الخطاب كما ورد ذلك في مصادر العامة أيضاً^(١).

وسُنَّةُ الرسول ﷺ أحقُّ بالاتباع من بدعة عمر. والمشهور هو أنَّ الطلاق ثلاثاً لا يقع إلا واحدة، فيكون قوله: (أنت طالق) طلاقاً، وتلغو عبارته (ثلاثاً).

وقيل: يبطلان الطلاق وأنه لا يقع أصلاً، والتفصيل في الفقه.

[٢٦] (بشاهدين مقبولين):

أي عدلين، لقوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾.

ولا يخفى أنَّ الشرع صَعَّبَ الطلاق، وجعل له شروطاً لا تتحقق بسرعة، لكي لا تنهدم الأسر والعوائل بسهولة، فقد يغضب الإنسان من زوجته فيقرر طلاقها، وحيث يلزم الصبر إلى أن تتحقق الشروط فكثيراً ما تنطفئ فورة الغضب وينصرف عن قصده الطلاق، وفي ذلك مصلحة كبرى للاجتماع.

فمن الشروط أن يكون بمحضر شاهدين عدلين، وأن تكون في طهر لم يواقعها فيه. فإحضار الشاهدين يحتاج إلى زمان، كما أنَّها كثيراً ما تكون في حالة الحيض، أو في طهر قد واقعها فيه، فيتأجل الطلاق لفترة كافية لمراجعة الحسابات.

وعلى العكس من ذلك سهَّلَ الشرع الزواج، وفي ذلك تقليل للفساد وبناء الأسرة على أسس سليمة.

(١) راجع سنن النسائي: ج ٥، ص ١٣٤، الحديث رقم: ٥٢٦٠؛ وسنن أبي داود: ج ٢، ص ٢٢٨، الحديث رقم:

٢٢٠١؛ والسنن الكبرى للبيهقي: ج ٧، ص ٢٢٨، الحديث رقم: ١٤٧٦٢.

فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : وَاحِدَةٌ [٢٧]. ثُمَّ قَالَ : سَلْ ، قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَّيْنِ؟ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَرَدَّ اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَى شَيْئِهِ [٢٨] وَرَدَّ الْجِلْدَ إِلَى الْعَنَمِ فَتَرَى أَصْحَابَ الْمَسْحِ أَيْنَ يَذْهَبُ وَضَوْؤُهُمْ [٢٩]؟ فَقُلْتُ

وأما العامة فقد تركوا ظاهر الآية من لزوم الشاهدين وكذا تركوا سنة الرسول ﷺ، فأوقعوا الطلاق بكل سهولة وبلا شروط حتى أنهم لم يشترطوا القصد ولا الجد، فصححوا حتى طلاق النائم لو تلفظ بكلمات الطلاق من غير قصد، وكذا الهازل بلا حضور شهود ولا طهر، وصححوا الطلاق ثلاثاً بحيث يحتاج إلى المحلل ممّا فيه انهدام الأسر وضياع الأبناء!!

[٢٧] (فقلت في نفسي واحدة):

أي علامة واحدة على كونه أهل هذا البيت، أو كونه إماماً.

[٢٨] (ردّ كل شيء إلى شئته):

لأنّ المعاد جسماني، فالله تعالى بقوّته يجمع الأجزاء المتناثرة من الإنسان والحيوان فيرجع جسمه كما كان وترجع الرُّوح فيه، أما الإنسان فليُحاسب وليُعاقب، وأما الحيوانات فلبعض المصالح، قال سبحانه: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُيِّرَتْ﴾^(١) وقيل: إنّ إحياء الحيوانات لأجل الاقتصاص لها، أو لشهادتها على الناس.

ومعرفة مصلحة إحيائها بحاجة إلى مراجعة مستفيضة للروايات.

وحينئذٍ بعد إحياء الأغنام ترجع جلودها إليها.

[٢٩] (فترى أصحاب المسح أين يذهب وضوءهم):

في المرأة: ولعلّ هذا تنبيه على أنّ آية الوضوء لا تشمل المسح على الخفين، لأنّه تعالى قال: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾، فلو كانت شاملة للمسح على الخف، لكان يوم القيامة يرّد الخف إلى أرجلهم لا إلى ظهر الغنم.

ويحتمل أن يكون إلزاماً عليهم بما اشتهر عندهم من استدلال عائشة

فِي نَفْسِي: ثِنْتَانِ. ثُمَّ التَّفَتَّ إِلَيَّ فَقَالَ: سَلْ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَكْثَلِ الْجَرِّيِّ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَسَخَ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ^[٣٠]، فَمَا أَخَذَ مِنْهُمْ بَحْرًا فَهُوَ الْجَرِّيُّ وَالْمَارْمَاهِي وَالزَّمَارُ وَمَا سِوَى ذَلِكَ، وَمَا أَخَذَ مِنْهُمْ بَرًّا فَالْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ وَالْوَبْرُ وَالْوَرَكُ^[٣١] وَمَا سِوَى ذَلِكَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ثَلَاثٌ. ثُمَّ التَّفَتَّ إِلَيَّ فَقَالَ: سَلْ وَقَمِ^[٣٢]،

وغيرها بذلك.

أو يكون الاستدلال به بانضمام الأخبار الواردة بأن آثار الوضوء في القيامة تظهر على الجوارح التي تقع عليها^(١).

[٣٠] (مسخ طائفة من بني إسرائيل):

لعل في هذا المقطع إشعاراً بأنه لم يكن مسخ قبل بني إسرائيل، بل المسوخ منهم.

وقد مرَّ أنَّ هذه الحيوانات ليست من نسل أولئك، بل أولئك العصاة مُسَخُوا على شكل هذه الحيوانات ثم أهلكهم الله جميعاً خلال ثلاثة أيام فقط من غير أن يكون لهم نسل.

[٣١] (الوبر والورك):

«الوبر» دويبة كالسنور.

و«الورك» في الوافي (الورل)^(٢)، وهي حيوان حجمه أكبر من الوزغ وأصغر من الضب وهو حيوان زاحف يشبههما في شكله.

[٣٢] (سل وقم):

في هذا الكلام إشارة من الإمام عليه السلام بأنه يعلم ما في ذهن السائل، حيث إنَّ سؤاله عن النبيذ كان آخر سؤال، فلذا قال له عليه السلام: (سل وقم) ففيما سألت وتلقيت من الجواب الكفاية لك لتعرف الحق.

(١) المرأة: ج ٤، ص ٩٢.

(٢) ولعله أصح، راجع مقاييس اللغة: ص ١٠٥٠.

فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي النَّبِيذِ^[٣٣]؟ فَقَالَ: حَلَالٌ، فَقُلْتُ: إِنَّا نَنبِذُ فَنَطْرَحُ فِيهِ الْعَكْرَ^[٣٤] وَمَا سِوَى ذَلِكَ وَنَشْرِبُهُ؟ فَقَالَ: شَهْ شَهْ^[٣٥] نَلِكَ الْخَمْرَةَ الْمُنتِنَةَ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَيَّ نَبِيذٍ تَعْنِي؟ فَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ شَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْيِيرَ الْمَاءِ وَفَسَادَ طَبَائِعِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَنْبِذُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْمُرُ خَادِمَهُ أَنْ يَنْبِذَ لَهُ، فَيَعْمِدُ إِلَى كَفِّ مِنَ التَّمْرِ

[٣٣] (ما تقول في النبيذ):

من (النبيذ) وهو الإلقاء، اللفظة تُستعمل في الحلال والحرام.

أما الحلال فهو الماء الكثير الذي يلقي فيه تمرة أو ثنتين أو ثلاثة، فلا يتغير من الماء شيء إلا قليلاً ملوحة الماء أو مجوجته من غير أن يتحوّل إلى ماء مضاف.

وأما الحرام فهو أن يلقي الكثير من التمر أو نحوه في القليل من الماء وبعض المواد الأخرى بحيث يتحوّل إلى خمر مسكر.

وحيث إن النبيذ عند أهل المدينة كان بالمعنى الأول لذا أجاب الإمام ﷺ بالحلية، ثم لما سأل الكلبي عن النبيذ بالمعنى الثاني أجاب الإمام بالحرمة وأنه الخمرة المنتنة.

[٣٤] (فنطرح فيه العكر):

«العكر» هو الدردي^(١)، وهو الجزيثات الصغيرة التي تنزل إلى قاع الأواني التي فيها الزيت ونحوه، وتُستعمل في التخمير.

[٣٥] (شَهْ شَهْ):

كلمة تقبيح، ولعلّه مشتق من مادة (شوه) يُقال: شوّهه الله أي قبحه، وجنين مشوّه أي قبح جسمه لتغير في الخلقة أو نقصان فيها.

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٦٦٢.

فَيَقْدِفُ بِهِ فِي الشَّنِّ [٣٦]، فَمِنْهُ شُرْبُهُ وَمِنْهُ طَهُورُهُ، فَقُلْتُ: وَكَمْ كَانَ عَدَدُ التَّمْرِ الَّذِي كَانَ فِي الْكَفِّ؟ فَقَالَ: مَا حَمَلَ الْكَفُّ، فَقُلْتُ: وَاحِدَةٌ وَثِنْتَانِ، فَقَالَ: رُبَّمَا كَانَتْ وَاحِدَةٌ وَرُبَّمَا كَانَتْ ثِنْتَيْنِ، فَقُلْتُ: وَكَمْ كَانَ يَسَعُ الشَّنُّ؟ فَقَالَ: مَا بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ إِلَى مَا فَوْقَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: بِالْأَرْطَالِ [٣٧]؟ فَقَالَ: نَعَمْ أَرْطَالٌ بِمِكَيَالِ الْعِرَاقِ. قَالَ سَمَاعَةُ: قَالَ الْكَلْبِيُّ: ثُمَّ نَهَضَ ﷺ، وَقُمْتُ فَخَرَجْتُ، وَأَنَا أَضْرِبُ بِيَدِي عَلَى الْأُخْرَى، وَأَنَا أَقُولُ: إِنْ كَانَ شَيْءٌ فَهَذَا [٣٨]، فَلَمْ يَزَلِ الْكَلْبِيُّ يَدِينُ اللَّهَ بِحُبِّ آلِ هَذَا الْبَيْتِ حَتَّى مَاتَ.

[٣٦] (الشن):

القربة البالية من الجلد (١).

[٣٧] (الأربعين... بالأرطال):

والأربعين رطلاً يُعادل اثنا عشر كيلو ونصف الكيلو تقريباً، لأنَّ وزن الرطل العراقي هو مائة وثلاثون درهماً، ووزن الدرهم نصف مثقال وستة أعشار الحمصة - بالمثاقيل الصيرفية - (٢) فوزن الرطل: ٦٨ مثقالاً وأربع، ووزن المثقال هو حدود الأربعة غرامات وستة أعشار الغرام (٤,٦٠٨٣)، فيكون وزن الرطل الواحد بحدود ثلاثمائة وأربعة عشر غراماً ونصف الغرام تقريباً. ومن المعلوم أنَّ ثلاث تمرات لا تجعل هذا المقدار من الماء مضافاً، بل لا تعيِّر طعمه إلاَّ بمقدار تقليل الملح أو الملوحة أو المجوجة.

[٣٨] (إن كان شيء فهذا):

أي إنَّ العلم فهو هذا الذي عند الإمام الصادق ﷺ، أو إن كان إمام فهو هذا الشخص، أو إن كان سؤال فهذا له.

(١) راجع المصدر: ص ٥٠٠.

(٢) الدرهم الشرعي - الذي أمر الإمام زين العابدين بضرب سكَّته - هو اثنا عشر حمصة وستة أعشار

الحمصة (١٢,٦) وهو أكثر من نصف مثقال صيرفي بستة أعشار حمصة.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - أَنَا وَصَاحِبُ الطَّاقِ ^[١] -، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ^[٢] أَنَّهُ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدَ أَبِيهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ أَنَا وَصَاحِبُ الطَّاقِ وَالنَّاسُ عِنْدَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ رَوَوْا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ فِي الْكَبِيرِ مَا لَمْ تَكُنْ بِهِ عَاهَةً، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَسَأَلُهُ عَمَّا كُنَّا نَسْأَلُ عَنْهُ أَبَاهُ، فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الرَّكَاةِ فِي كَمْ تَحِبُّ؟ فَقَالَ: فِي

الحديث السابع:

[١] (صاحب الطاق):

هو محمد بن علي بن النعمان البجلي الأحول المعروف بمؤمن الطاق، وعن الإمام الصادق عليه السلام: «زرارة وبريد بن معاوية ومحمد بن مسلم والأحول أحب الناس إليّ أحياءً وأمواتاً»^(١).

[٢] (مجتمعون على عبد الله بن جعفر):

لأنه كان أكبر الأحياء من أبناء الإمام الصادق عليه السلام، ولعلهم لم يكونوا يعلمون بفتح رجله، وقد مرَّ أنَّ من علائم الإمام أن يكون أكبر أبناء أبيه ما لم يكن به عاهة.

ولعلَّ الإمام الكاظم عليه السلام لم يفتح باب داره من أوَّل الأمر تقية، لأنَّ المنصور أمر بقتل من يدَّعي الإمامة بعد الإمام الصادق عليه السلام، وقد مات عبد الله بعد أبيه بسبعين يوماً، ولم يذكر التاريخ سبب موته، إلَّا أنَّه لا يبعد أن تكون وفاته غير طبيعية لما شاع عند السلطة توجه الناس إليه.

(١) اختيار معرفة الرجال: ج ٢، ص ٤٢٢.

مَائَتَيْنِ خَمْسَةَ^[٣]، فَقُلْنَا: فَفِي مِائَةٍ؟ فَقَالَ: دِرْهَمَانِ وَنِصْفٌ، فَقُلْنَا: وَاللَّهِ مَا تَقُولُ الْمُرْجِئَةَ هَذَا، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا تَقُولُ الْمُرْجِئَةَ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ ضَلَالًا لَا نَذْرِي إِلَى أَيْنَ نَتَوَجَّهُ أَنَا وَأَبُو جَعْفَرِ الْأَحْوَلِ، فَقَعَدْنَا فِي بَعْضِ أَرْقَةِ الْمَدِينَةِ بَاكِينَ حَيَارَى لَا نَذْرِي إِلَى أَيْنَ نَتَوَجَّهُ وَلَا مَنْ نَقْصِدُ؟ وَنَقُولُ: إِلَى الْمُرْجِئَةِ؟ إِلَى الْقَدْرِيَّةِ؟ إِلَى الزَّيْدِيَّةِ؟ إِلَى الْمُعْتَزَلَةِ؟ إِلَى الْخَوَارِجِ^[٤]؟ فَخُنُّ كَذَلِكَ

[٣] (في مائتين خمسة):

وهذا نصاب الدرهم، ففي كل مائتي درهم خمسة دراهم، وهذا أوّل الأنصبة، فلا تجب الزكاة في الأقل من ذلك.

[٤] (إلى المرجئة... الخوارج):

«المرجئة» قد مرّ أنهم قوم من العامة أتحروا العمل عن العقيدة، وأرجؤوا عذابهم على المعاصي فقالوا: بأنه لا تضرّ مع الإيمان معصية. وحيث إنّ مجموعة من كبارهم كانوا يذهبون إلى الإرجاء وثبت ذلك عليهم، اضطر متأخروهم إلى ابتداء معنى آخر للإرجاء وهو تأخير الإمام علي عليه السلام عن الثلاثة، وذلك لتنزيه أولئك عن عقيدة الإرجاء الباطلة.

و«القدرية» تُطلق على المفوضة وعلى المجبّرة - كما مرّ - ولعلّ مرادهما هنا المجبّرة، وذلك لتقابل المعتزلة مع القدرية في الكلام هنا، والمعتزلة هم من المفوضة.

والحاصل: أنّه إن كان عبد الله الإمام فقد بطلت الإمامة، ومن المعلوم بطلان سائر المذاهب، وهذا ممّا سبّب تحيّرهما وبكاهما من الضلال إن لم يعرفوا الحق.

وحيث إنّهما كانا طلباً حقّ، وقد عملا ما بوسعهما للوصول إليه، لذلك هداهما الله إليه وهياً لهما سبب المعرفة.

إِذْ رَأَيْتُ رَجُلًا شَيْخًا لَا أَعْرِفُهُ، يُومِئُ إِلَيَّ بِيَدِهِ، فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ عَيْنًا مِنْ عُيُونِ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ جَوَاسِيسُ يَنْظُرُونَ إِلَيَّ مِنْ اتَّفَقَتْ شِبَعَةُ جَعْفَرٍ عليه عَلَيْهِ، فَيَضْرِبُونَ عُنُقَهُ^[٥]، فَخِفْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْهُمْ، فَقُلْتُ لِلْأَحْوَالِ: تَنَحَّ فَإِنِّي خَائِفٌ عَلَى نَفْسِي وَعَلَيْكَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُنِي لَا يُرِيدُكَ، فَتَنَحَّ عَنِّي لَا تَهْلِكُ وَتُعِينَنِي عَلَى نَفْسِكَ^[٦]، فَتَنَحَّى غَيْرَ بَعِيدٍ، وَتَبِعْتُ الشَّيْخَ، وَذَلِكَ أَنِّي ظَنَنْتُ^[٧] أَنِّي لَا أَقْدِرُ عَلَى التَّخْلُصِ مِنْهُ، فَمَا زِلْتُ أَتَّبَعُهُ وَقَدْ عَزَمْتُ عَلَى الْمَوْتِ، حَتَّى وَرَدَ بِي عَلَى بَابِ أَبِي الْحَسَنِ عليه، ثُمَّ خَلَّانِي وَمَضَى، فِإِذَا خَادِمٌ بِالْبَابِ فَقَالَ

ولذا أرسل عليهما الإمام موسى بن جعفر عليه مِمَّا كَانَ سَبَبًا لِمَعْرِفَتِهِمَا الْحَقَّ وَهُدَايَتِهِمَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾^(١) وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى﴾^(٢).

[٥] (يفضربون عنقه):

وقد مرَّ حديثٌ أَنَّ الْمَنْصُورَ كَتَبَ إِلَى وَالِيهِ عَلَى الْمَدِينَةِ بِأَنْ يَقْتُلَ وَصِيَّ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه، لَكِنَّهُ فَوَجِءَ بِأَنَّهُ عليه أَوْصَى إِلَى خَمْسَةِ: الْمَنْصُورِ، وَالْوَالِي، وَحَمِيدَةَ زَوْجَتِهِ، وَوَلَدِيهِ عَبْدِ اللَّهِ وَالْإِمَامَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه.

[٦] (لا تهلك وتعين على نفسك):

أَيُّ كَيْ لَا تَهْلِكُ وَلَا تَعِينُ عَلَى نَفْسِكَ، فَإِنَّ الْجَائِرِينَ قَدْ يُرِيدُونَ شَخْصًا وَيُغْفَلُونَ عَمَّنْ مَعَهُ، فَإِنْ اسْتَعْلَجَ الْفُرْصَةَ وَغَيَّبَ نَفْسَهُ نَجَى، وَإِلَّا فَقَدْ يَلْتَفِتُونَ إِلَى الْمُرَافِقِينَ وَيَأْخُذُونَهُمْ بِجَرِيرَةٍ صَاحِبِهِمْ.

[٧] (وذلك أنني ظننت... إلخ):

لأنَّ الْمَدِينَةَ كَانَتْ صَغِيرَةً، وَهُوَ غَرِيبٌ فِيهَا، فِإِذَا قَصَدْتَهُ عِيُونَ السُّلْطَةِ وَصَلُوا

(١) سورة العنكبوت: الآية ٦٩.

(٢) سورة محمد: الآية ١٧.

لِي: ادْخُلْ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِي
 ابْتِدَاءً مِنْهُ^[٨]: لَا إِلَى الْمُرْجِئَةِ وَلَا إِلَى الْقَدْرِيَّةِ وَلَا إِلَى الزَّيْدِيَّةِ وَلَا إِلَى
 الْمُعْتَزِلَةِ وَلَا إِلَى الْخَوَارِجِ، إِلَيَّ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَضَى
 أَبُوكَ^[٩]؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: مَضَى مَوْتًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَنْ لَنَا مِنْ
 بَعْدِهِ؟ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيكَ هَذَا^[١٠]، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ
 عَبَدَ اللَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنْ بَعْدِ أَبِيهِ، قَالَ: يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَا يُعْبَدَ
 اللَّهُ^[١١]، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَنْ لَنَا مِنْ بَعْدِهِ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ

إليه حتماً، وهربه يُثير الريبة أكثر، مع أن في استسلامه احتمال النجاة.

[٨] (فقال لي ابتداءً منه):

من أوّل الأمر أظهر له علامة من علامات الإمامة، وهو علمه عَلَيْهِ السَّلَامُ بما
 دار بينه وبين مؤمن الطاق، وفي الوقت نفسه أكّد على أن الحق في
 الإمامة لا في غيرها من المذاهب.

[٩] (مضى أبوك... إلخ):

لعلّ السؤال عن هذا الأمر الواضح للتوطئة عن السؤال عن الإمام الحيّ،
 وذلك لعدم خلوّ الأرض من حجّة.

[١٠] (إن شاء الله أن يهديك هذا):

لعلّ الإمام لم يجبه ابتداءً صراحة، ليتوصل هو إلى معرفة الإمام بما
 يشاهده من البيّنات الموجبة لليقين.

[١١] (أن لا يعبد الله):

لأنّ العبادة باطلة إذا لم تقترن بالعقيدة الصحيحة، ومن دان بإمام غير
 معيّن من الله تعالى فقد دان بعقيدة فاسدة فلا يُقبل له عملاً.
 مضافاً إلى أنّ العبادة الصحيحة تؤخذ من المعصومين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لا من غيرهم.

أَنْ يَهْدِيكَ هَذَاكَ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: لَا، مَا أَقُولُ ذَلِكَ^[١٢]، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَمْ أَصِبْ طَرِيقَ الْمَسْأَلَةِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ عَلَيْكَ إِمَامٌ^[١٣]؟ قَالَ: لَا، فِدَاخَلْنِي شَيْءٌ^[١٤] لَا يَعْلَمُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِعْظَاماً لَهُ وَهَيْبَةً أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحُلُّ بِي مِنْ أَبِيهِ^[١٥] إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَسْأَلُكَ عَمَّا كُنْتُ

[١٢] (قال لا: ما أقول ذلك):

الضمير يرجع إلى الأقرب، فقول هشام: (فمن لنا من بعده) فيه إبهام أن السؤال من بعد عبد الله، كما تزعمه الفطحية، حيث اعتقدوا بأن الإمام السابع هو عبد الله، والإمام الثامن هو الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، فزادوا في الأئمة واحداً.

فلذا أجابه الإمام عليه السلام حسب ظاهر سؤاله، أي لا أقول: إني إمام بعد عبد الله، و(لا) مقدّمة للنفي في (ما أقول) كقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(١).

[١٣] (عليك إمام؟):

لأنّ جميع الناس مأمومون يجب عليهم اتباع إمام جعله الله عليهم، إلّا الإمام نفسه فليس عليه إمام آخر.

[١٤] (فداخلني شيء... إلخ):

لعلّ هذا هو المعرفة التي ألقاها الله تعالى في قلبه، وقد مرّ في باب (الهداية وأنها من الله عزّ وجلّ) أنّ المعرفة ليست من صنع إنسان وأنّ الله سبحانه هو الذي يلقاها في قلب من كان قابلاً لها، ومقدّمة القابلية بيد الإنسان نفسه، فإذا جعل نفسه في طريق الهداية فإنّ الله سبحانه يفيضها عليه.

[١٥] (أكثر ممّا كان يحلّ بي من أبيه... إلخ):

لأنّه كان يعرف الإمام الصادق عليه السلام وهو من أصحابه ويكثر التردّد عليه،

أَسْأَلُ أَبَاكَ^[١٦]؟ فَقَالَ: سَلْ تُخْبِرَ وَلَا تُدْرِعْ، فَإِنْ أَدْعَتْ فَهُوَ الذَّبْحُ، فَسَأَلْتُهُ فَإِذَا هُوَ بَحْرٌ لَا يُنْزَفُ^[١٧]، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ شَيْعَتَكَ وَشَيْعَةَ أَبِيكَ ضَلَالًا فَأَلْقِي إِلَيْهِمْ^[١٨] وَأَدْعُوهُمْ إِلَيْكَ؟ وَقَدْ أَخَذْتَ عَلَيَّ الْكِتْمَانَ؟ قَالَ: مَنْ آتَسْتَ مِنْهُ رُشْدًا فَأَلْتِ إِلَيْهِ وَخُذْ عَلَيْهِ الْكِتْمَانَ، فَإِنْ أَدَاعُوا فَهُوَ الذَّبْحُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ - . قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْأَحْوَلَ فَقَالَ لِي: مَا وَرَاءَكَ؟ قُلْتُ: الْهُدَى. فَحَدَّثْتُهُ بِالْقِصَّةِ. قَالَ: ثُمَّ لَقِينَا الْفُضَيْلَ وَأَبَا بَصِيرٍ فَدَخَلَا عَلَيَّ وَسَمِعَا كَلَامَهُ وَسَأَلَاهُ وَقَطَعَا عَلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ، ثُمَّ لَقِينَا النَّاسَ أَفْوَاجًا فَكُلُّ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ قَطَعَ، إِلَّا طَائِفَةَ عَمَّارٍ^[١٩] وَأَصْحَابَهُ، وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَدْخُلُ إِلَيْهِ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْ

ومن المعلوم أن ذلك يُسبب زيادة الأُنس ممَّا تقلّ بسببه الهيبة.
وأما الإمام الكاظم عليه السلام فكان لقاء هشام به حديثاً ومعرفة به جديدة لذا كثرت الهيبة والإعظام.

[١٦] (أسألك عمّا كنت أسأل أباك):

لأنّ السؤال أيضاً من طرق معرفة الإمام، وقد مرّ في (باب في الغيبة) قول الإمام الصادق عليه السلام: «إذا ادعاها مدّع فاسأله عن أشياء يجيب فيها مثله» فعمل هشاماً أراد أن يطمئن قلبه بإمامته عليه السلام.

[١٧] (بحر لا ينزف):

أي لا يفنى ماؤه.

[١٨] (فألقي إليهم... الخ):

أي كيف أخبرهم بإمامتك وأدعوهم إلى الاعتقاد والالتزام بها مع أنك أمرتني بالكتمان.

[١٩] (إلا طائفة عمّار):

أي عمّار الساباطي فإنه بقي على فطحيته إلى أن مات.

النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: مَا حَالَ النَّاسِ؟ فَأُخْبِرَ أَنَّ هِشَامًا صَدَّ عَنْكَ النَّاسَ؛ قَالَ هِشَامٌ: فَأَقْعَدَ لِي بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ وَاحِدٍ لِيَضْرِبُونِي.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَلَانَ الْوَاقِفِيِّ قَالَ: كَانَ لِي ابْنُ عَمٍّ يُقَالُ لَهُ: الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ زَاهِدًا وَكَانَ مِنْ أَعْبَدِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَكَانَ يَتَّقِيهِ السُّلْطَانُ^[١] لِحِدْوِهِ فِي الدِّينِ وَاجْتِهَادِهِ، وَرُبَّمَا اسْتَقْبَلَ السُّلْطَانُ بِكَلَامٍ صَغْبٍ يَعْظُهُ وَيَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكَانَ السُّلْطَانُ يَحْتَمِلُهُ^[٢] لِصَلَاحِهِ، وَلَمْ تَزَلْ هَذِهِ حَالَتُهُ حَتَّى كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^[٣]

الحديث الثامن:

[١] (يتقيه السلطان):

أي يخافه ويهابه، ولعلَّ السلطان - هو والي المدينة أو أحد الولاة - كان يتحاشى سخطه لئلا يطلب من الخليفة عزله - مثلاً - .

[٢] (يحتمله):

أي لا يظهر غضبه عليه.

[٣] (إذ دخل عليه أبو الحسن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ):

كان هذا الرجل - الحسن بن عبد الله - مولوداً بين المخالفين لذا كان على ضلال، لكنَّه كان رجلاً صالحاً واقعاً، فلم تكن عبادته ولا زهده ولا موعظته رياءً ولا سمعة، فلذا أراد الله هدايته، فهيَّأ له أسبابها.

١ - فلقية الإمام الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ وأرشده إلى طلب الفقه.

٢ - ولكي يتضح له بطلان ما ذهب إليه أذعياء العلم، أمره الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يطلب الحديث من المخالفين ثم بيَّن له بطلان ما ذهبوا إليه.

٣ - ثم أمره بطلب المعرفة، ولم يوضِّح له المقصود، لكي تشتاق نفسه إليها، أو لتظهر حقيقته وأنَّه طالب حقيقة.

وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَلِيٍّ، مَا أَحَبَّ إِلَيَّ^[٤] مَا أَنْتَ فِيهِ وَأَسْرَنِي إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَتْ لَكَ مَعْرِفَةٌ، فَاظْلُبِ الْمَعْرِفَةَ، قَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا الْمَعْرِفَةُ؟ قَالَ: اذْهَبْ فَتَفَقَّهْ وَاطْلُبِ الْحَدِيثَ، قَالَ: عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنِ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^[٥]، ثُمَّ اعْرَضَ عَلَيَّ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَكَتَبَ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِ، فَأَسْقَطَهُ كُلَّهُ^[٦]، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اذْهَبْ فَاعْرِفِ الْمَعْرِفَةَ، وَكَانَ الرَّجُلُ مَعْنِيًا بِدِينِهِ^[٧]، فَلَمْ يَزَلْ

٤ - ثم أخبره ﷺ بأنه الإمام وأراه علامة على إمامته، فاهتدى الرجل.

[٤] (ما أحب إليّ):

صيغة تعجب، أي ما أكثر حُبِّي لحالتك، وما أكثر سروري بها.

[٥] (عن فقهاء أهل المدينة):

لا يخفى أن سلاطين بني أمية، نكاهة برسول الله ﷺ وتضعيفاً لأمر الأئمة ﷺ، حولوا المدينة إلى مركز الغناء والفجور من جهة، وإلى مكان من مراكز وعَاط السلاطين، إطفاءً لنور الله سبحانه وتعالى، وتحويلاً لمركز إشعاع النور إلى مركز لنشر الضلال، وتبعهم على ذلك بنو العباس أيضاً، فكانت المدينة من مراكز وعَاط السلاطين في تلك العهود ولكنهم ﴿رِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾^(١).

[٦] (فأسقطه كله):

أي بين ﷺ وجه عدم صحّة تلك الأحاديث وبطلانها، ولعله ﷺ بين جهات تعارضها مع القرآن، وجهات وضعها.

[٧] (معنياً بدينه):

أي مهتماً بأمر دينه، فكان رجلاً دينياً يريد الوصول إلى الحق.

يَتَرَصَّدُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام حَتَّى خَرَجَ إِلَى ضَيْعَةٍ لَهُ، فَلَقِيَهُ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَحْتَجُّ عَلَيْكَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ^[٨]، فَدُلَّنِي عَلَى الْمَعْرِفَةِ، قَالَ: فَأَخْبَرَهُ ^[٩] بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَمَا كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَأَخْبَرَهُ بِأَمْرِ الرَّجُلَيْنِ فَقِيلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: فَمَنْ كَانَ بَعْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام؟ قَالَ: الْحَسَنُ عليه السلام، ثُمَّ الْحُسَيْنُ عليه السلام حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَفْسِهِ، ثُمَّ سَكَتَ ^[١٠]، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَنْ هُوَ الْيَوْمَ؟ قَالَ: إِنْ أَخْبَرْتُكَ تَقْبَلُ، قَالَ: بَلَى جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: أَنَا هُوَ، قَالَ: فَشَيْءٌ أَسْتَدِلُّ بِهِ؟ قَالَ: أَذْهَبُ إِلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُمِّ غَيْلَانَ ^[١١] - فَقُلْ لَهَا: يَقُولُ لَكَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ^[١٢]: أَقْبِلِي، قَالَ:

[٨] (احتج عليك بين يدي الله):

لعدم جواز كتمان الحق، ولو قصر العالم في تعليم الجاهل كان مُحاسَباً أمام الله تعالى.

[٩] (قال: فأخبره... إلخ):

أي قال راوي الخبر وهو (محمد ابن فلان الواقفي): فأخبر الإمام موسى بن جعفر عليه السلام هذا الرجل بالقضايا التي حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، والرجلان هما أبو بكر وعمر.

[١٠] (حتى انتهى إلى نفسه ثم سكت):

فالإمام عليه السلام ذكر أسماء الأئمة واحداً واحداً لكن لَمَّا وصل إلى نفسه عليه السلام سكت ولم يذكر إمامته.

[١١] (أم غيلان):

شجرة شوك تكثر في البراري.

[١٢] (يقول لك موسى بن جعفر... إلخ):

المعاجز قسمان:

فبعضها فعل من الله تعالى مباشرة كالقرآن الكريم.

فَأَتَيْتُهَا، فَرَأَيْتُهَا وَاللَّهِ تَخَذُ الْأَرْضَ خَدًّا^[١٣]، حَتَّى وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ
أَشَارَ إِلَيْهَا فَرَجَعَتْ قَالَ: فَأَقْرَبْ بِهِ ثُمَّ لَزِمَ الصَّمْتَ^[١٤] وَالْعِبَادَةَ، فَكَانَ لَا
يَرَاهُ أَحَدٌ يَنْكَلِمُ بَعْدَ ذَلِكَ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ مِثْلَهُ.

وبعضها هي بإذن الله تعالى، أي إنَّ الله تعالى يعطي القدرة للأنبياء أو
الأولياء ليقوموا بأمر لا يتمكَّن الناس من القيام به أصلاً كإبراء عيسى عليه السلام
للأكمة والأبرص، فإنَّ الإبراء كان من نبي الله عيسى عليه السلام ولكن بالقدرة
التي أعطاها الله إيَّاه، فليس الأنبياء والأولياء مجرد آلة، بل الفعل منهم
ولكن بإذنه تعالى.

وقد مرَّ أنَّ الله سبحانه أعطى جميع الناس قدرة في التصرف في بعض
الأشياء فيقومون بأفعالهم الاختيارية بأنفسهم ولكن بإذن الله تعالى حيث
أقدرهم، ولتلك القدرة حدود، لكنَّه أعطى بعض أوليائه قدرة تفوق
قدرات سائر الناس بحيث لا يمكن لأحد من أن ينالها، فيقومون
بالمعاجز حسب المصلحة، والله العالم.

[١٣] (تَخَذَ الْأَرْضَ خَدًّا):

أي تشقَّه شقًّا، كما قال تعالى: ﴿قِيلَ اصْحَبِ الْأَعْدُوهُ﴾^(١) حيث كانوا قد
شقَّوا الأرض وأضرموا فيها ناراً وكانوا يلقون المؤمنين فيها.

[١٤] (ثم لزم الصمت):

لعله لأجل التقيَّة.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيِّبِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَكْثَمَ - قَاضِي سَامِرَاءَ - بَعْدَ مَا جَهَدْتُ بِهِ وَنَازَرْتُهُ وَحَاوَرْتُهُ وَوَأَصَلْتُهُ^[١] وَسَأَلْتُهُ عَنْ عُلُومِ آلِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ: بَيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ دَخَلْتُ أَطُوفَ بِقَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الرُّضَا عليه السلام يَطُوفُ بِهِ^[٢]،

الحديث التاسع:

[١] (جهدت به... وواصلته):

«جهدت به» أي امتحنته، و«ناظرته» أي المناقشة والجدال معه، و«حاورته» المباحثة ومراجعة الكلام، و«واصلته» من الموادة والتحابب. وكان يحيى بن أكثم من وعظ السلاطين، مع أنه كان يعرف الحق، قال تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾^(١)، وقال سبحانه: ﴿وَجَعَدُوا بِهَا وَأَسْتَقْبَنَتَهَا أَنْفُسُهُمْ﴾^(٢)، ومحمد بن أبي العلاء أراد معرفة الحق ولذا تواد معه وناقشه ليعرف حقيقة الأمر.

[٢] (يطوف به):

لا يخفى أن الطواف الواجب هو الطواف بالكعبة المشرفة، وأما الطواف بغيرها من غير قصد تشريع فلا دليل على تحريمه، بل هو على أصل الإباحة، وإثبات الوجوب للطواف بالبيت لا يدل على تحريم الطواف بغيره، لأن إثبات الشيء لا ينفي ما عداه.

وفي بعض الزيارات ورد استحباب الطواف بالقبور المشرفة للأئمة عليهم السلام. وفي هذا الحديث أيضاً دلالة على جواز الطواف بقبر الرسول عليه السلام، وحمل الطواف على غير معناه المتبادر خلاف الظاهر.

(١) سورة النحل: الآية ٨٣.

(٢) سورة النمل: الآية ١٤.

فَنَظَرْتُهُ فِي مَسَائِلَ عِنْدِي فَأَخْرَجَهَا إِلَيَّ^[٣]، فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ مَسْأَلَةً وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَسْتَحْيِي مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِي^[٤]: أَنَا أُخْبِرُكَ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَنِي، تَسْأَلُنِي عَنِ الْإِمَامِ، فَقُلْتُ: هُوَ وَاللَّهِ هَذَا، فَقَالَ: أَنَا هُوَ، فَقُلْتُ: عَلَامَةٌ^[٥]؟ فَكَانَ فِي يَدِهِ عَصَاً فَنَطَقْتُ وَقَالَتْ: إِنَّ مَوْلَايَ إِمَامٌ هَذَا الزَّمَانِ وَهُوَ الْحُجَّةُ.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرَّضَا عليه السلام وَأَنَا يَوْمَئِذٍ وَاقِفٌ. وَقَدْ كَانَ أَبِي سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ سَبْعِ مَسَائِلَ فَأَجَابَهُ فِي سِتِّ وَأَمْسَكَ عَنِ السَّابِعَةِ^[١]، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَسْأَلُهُ عَمَّا سَأَلَ أَبِي أَبَاهُ، فَإِنْ أَجَابَ بِمِثْلِ جَوَابِ أَبِيهِ كَانَتْ دَلَالَةً^[٢]، فَسَأَلْتُهُ فَأَجَابَ بِمِثْلِ جَوَابِ أَبِيهِ فِي

[٣] (فأخرجها إلي):

أي أجابني على مسائلي إجابات صحيحة.

[٤] (فقال لي...) الخ:

أخبره الإمام عليه السلام عما يدور في خلدته، ثم أضاف إلى ذلك معجزة إنطاق العصى.

[٥] (فقلت: علامة):

أي أريد علامة على صحة الدعوى.

الحديث العاشر:

[١] (وأمسك عن السابعة):

لعله للتقيّة، أو لقصور فهم السائل، أو لغير ذلك.

[٢] (كانت دلالة):

أي على إمامته.

الْمَسَائِلِ السَّتِّ، فَلَمْ يَزِدْ فِي الْجَوَابِ وَآوَأَ وَلَا يَاءَ وَأَمْسَكَ عَنِ السَّابِعَةِ،
 وَقَدْ كَانَ أَبِي قَالَ لِأَبِيهِ: إِنِّي أحتجُّ عَلَيْكَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْكَ زَعَمْتَ
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ إِمَامًا، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عُنُقِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: نَعَمْ احتجَّ
 عَلَيَّ^[٣] بِذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ إِثْمٍ فَهُوَ فِي رَقَبَتِي، فَلَمَّا
 وَدَّعْتُهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ شِبَعَتِنَا يُبْتَلَى بِبَلِيَّةٍ أَوْ يُشْتَكِي^[٤] فَيَضْرِبُ عَلَيَّ
 ذَلِكَ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ^[٥]، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاللَّهِ مَا كَانَ

[٣] (نعم احتج علي... الخ):

كانت الفطحية تعتقد بالإمام الكاظم عليه السلام والإمام الرضا عليه السلام وسائر
 الأئمة عليهم السلام لكنهم كانوا يزيدون إماماً - وهو عبد الله بن الأفتح -، وكان
 من أسباب انقراضهم هو أن الأئمة اللاحقون بينوا لهم عدم إمامة
 عبد الله، وحيث كانوا يعتقدون بإمامتهم قبلوا قولهم.
 فقول: (نعم احتج...) و(ما كان من إثم...) هو لتأكيد عدم إمامته،
 وأن ذلك باليقين.

[٤] (يبتلى ببلية أو يشتكي):

من عطف الخاص على العام، لأن الاشتكاء في المرض الموجه عادة.

[٥] (أجر ألف شهيد):

اعلم أن مثل هذا الأجر في كثير من الروايات يحتمل أن يكون لأجل أن
 الأعمال الصالحة تختلف درجات ثوابها، ولكن هناك الحد الأدنى من
 الثواب ﴿وَاللَّهُ يُضَلِّفُ لِمَن يَشَاءُ﴾^(١)، فيختلف بحسب درجة الإخلاص
 والنية وشرائط الزمان والمكان ونحو ذلك، فكل شهيد في سبيل الله
 يحصل على الحد الأدنى من الثواب ولكن يُضاعف له الثواب بما لا
 يعلمه إلا الله تعالى لما اكتنف عمله، فقد يكون الثواب الأدنى لألف
 شهيد أقل بكثير من الثواب الفعلي للشهيد المقبول العمل.

لِهَذَا ذَكَرَ^[٦]، فَلَمَّا مَضَيْتُ وَكُنْتُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، خَرَجَ بِي عِرْقُ الْمَدِينِيِّ^[٧] فَلَقَيْتُ مِنْهُ شِدَّةً، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلِ حَبَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَقَدْ بَقِيَ مِنْ وَجَعِي بَقِيَّةً، فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ عَوْدُ رِجْلِي^[٨] وَبَسَطْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: لَيْسَ عَلَي رِجْلِكَ هَذِهِ بَأْسٌ وَلَكِنْ أَرِنِي رِجْلَكَ الصَّحِيحَةَ فَبَسَطْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَوَّذَهَا، فَلَمَّا خَرَجْتُ لَمْ أَلْبَثُ إِلَّا يَسِيرًا^[٩] حَتَّى خَرَجَ بِي الْعِرْقُ وَكَانَ وَجَعُهُ يَسِيرًا.

وفي المرأة: أي من شهداء سائر الأمم، أو الثواب الاستحقاق أو هو مبني على تضاعف أهل زمان مظلومية الإمام^(١).

[٦] (ما كان لهذا ذكر):

أي لا مناسبة لهذا الكلام، لأن المسائل السبع وموضوع الإمامة لم يكن لها ربط بهذا الكلام، وكأنه خطر هذا الكلام في نفسه تعجباً، ولم يكن يعلم بما سيصيبه من المرض.

[٧] (عرق المدينة):

وهو عرق يفسد فيوجب ألماً شديداً، وعلاجه بإخراجه أو خروجه، ولكن في ذلك خطر شديد لأنه لو انقطع مات المريض، ولذا كان الأطباء القدماء يشدون رأسه في عود يسحبونه ببطء لئلا ينقطع - هكذا سمعته من بعض من له معرفة بالطب القديم -.

[٨] (عوذ رجلي):

«التعويد» هو قراءة شيء من الدعاء بغرض حصول الشفاء أو ابتعاد الشياطين والجن أو سائر الأخطار.

[٩] (لم ألبث إلا يسيراً... إلخ):

الظاهر أن المعنى هو أنه زال الألم من رجله المريضة وذلك بخروج العرق كله وبألم يسير.

١١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ قِيَامَا الْوَاسِطِيِّ - وَكَانَ مِنَ الْوَاقِفَةِ - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: يَكُونُ إِمَامًا؟ قَالَ: لَا إِلَّا وَأَحَدُهُمَا صَامِتٌ. فَقُلْتُ لَهُ: هُوَ ذَا أَنْتَ لَيْسَ لَكَ صَامِتٌ - وَلَمْ يَكُنْ وُلْدَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ بَعْدُ -، فَقَالَ لِي: وَاللَّهِ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ مِنِّي مَا يُثَبِّتُ بِهِ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَيَمَحَقُ بِهِ الْبَاطِلَ وَأَهْلَهُ. فَوُلِدَ لَهُ بَعْدَ سَنَةِ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقِيلَ لِابْنِ قِيَامَا: أَلَا تُفْنِعُكَ هَذِهِ الْآيَةُ^[١]؟ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنَّهَا لَآيَةٌ عَظِيمَةٌ، وَلَكِنْ كَيْفَ أَضْنَعُ بِمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي ابْنِهِ^[٢]!!

ويحتمل أن يكون المراد أن رجله الصحيحة أيضاً ابتليت بالعرق المدني، ولكن لم يكن لها ألم شديد ببركة عوذة الإمام عليه السلام.

الحديث الحادي عشر:

[١] (ألا تفنكك هذه الآية):

لأن الإمام الرضا عليه السلام لم يكن يولد له لفترة طويلة حتى ظنَّ الناس بأنه عقيم، فأخبره القطعي وحلفه على أنه سيولد له آية صدقه وصحة إمامته. ثم اعلم أن الله سبحانه يمتحن الناس بأنواع من الامتحان، وقد يكون بعضه من غير سبق مثل له، ليكون أكد في الامتحان، وكان من امتحان الشيعة هو فتنة الواقفة، حيث أنكروا إمامة الإمام الرضا عليه السلام طمعاً في الأموال التي تكدّست عندهم في مدة سجن الإمام الكاظم عليه السلام، وتبعهم على ذلك بعض عامة الناس، وصدّقهم بعض الناس في أحاديث وضعوها، وإن تأخر ميلاد الإمام الجواد كان مزيداً في الامتحان حيث اتخذ الواقفة ذلك سبباً في الطعن في إمامة الإمام الرضا عليه السلام، لكن من لطفه تعالى على الناس أن تتمّ الحجّة على الناس فتظهر آيات الحق، والحمد لله رب العالمين.

[٢] (بما قاله أبو عبد الله عليه السلام في ابنه):

إمّا إشارة إلى الروايات المكذوبة التي وضعتها الواقفة، أو إشارة إلى

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: أَتَيْتُ خُرَّاسَانَ - وَأَنَا وَاقِفٌ -، فَحَمَلْتُ مَعِيَ مَتَاعًا وَكَانَ مَعِيَ ثُوبٌ وَشِيٌّ^[١] فِي بَعْضِ الرِّزْمِ^[٢]، وَلَمْ أَشْعُرْ بِهِ وَلَمْ أَعْرِفْ مَكَانَهُ، فَلَمَّا قَدِمْتُ مَرَوْ، وَنَزَلْتُ فِي بَعْضِ مَنَازِلِهَا لَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَرَجُلٌ مَدَنِيٌّ مِنْ بَعْضِ مُوَلِّدِيهَا^[٣]، فَقَالَ لِي: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَا عليه السلام يَقُولُ لَكَ: ابْعَثْ إِلَيَّ الثُّوبَ الْوَشِيَّ الَّذِي عِنْدَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَنْ أَحْبَرَ أَبَا الْحَسَنِ بِقُدُومِي وَأَنَا قَدِمْتُ أَنْفَاءً وَمَا عِنْدِي ثُوبٌ وَشِيٌّ؟! فَرَجَعَ إِلَيْهِ وَعَادَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ: بَلَى هُوَ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا وَرِزْمَتُهُ كَذَا وَكَذَا، فَظَلَبْتُهُ حَيْثُ قَالَ، فَوَجَدْتُهُ فِي أَسْفَلِ الرِّزْمَةِ، فَبَعَثْتُ بِهِ إِلَيْهِ.

الروايات التي لم يفهموا معناها فحملوها على أن الإمام الأخير الغائب هو الإمام الكاظم عليه السلام، وقد مرَّ بعض الكلام في ذلك في روايات البداء فراجع.

الحديث الثاني عشر:

[١] (ثوب وشي):

«الوشي» على وزن فعيل صفة مشبهة، والوشي هو نقش الثوب وتنميته، كالتطريز ونحوه.

والوشاء: بائع هذه الثياب، وهو الحسن بن علي، وكان من وجوه هذه الطائفة، ووقف لكنه رجع عن الوقف عندما شاهد آيات الإمام الرضا عليه السلام وسمع علومه.

[٢] (الرزم):

«الرزمة» ما سُدَّ في ثوب واحد، و(رَزَمَ الثياب) أي شدَّها.

[٣] (من بعض مولديها):

أي وُلد في المدينة ولم يكن أصله منها، ولعلَّه يُطلق على من كان أبواه أو بعض أجداده من الموالي الذين أعتقوا.

١٣ - ابْنُ فَضَّالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا وَحَجَّحْتُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَلَمَّا صِرْتُ بِمَكَّةَ خَلَجَ فِي صَدْرِي شَيْءٌ^[١]، فَتَعَلَّقْتُ بِالْمُلْتَزِمِ^[٢]، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ قَدْ عَلِمْتَ طَلِبَتِي وَإِرَادَتِي فَأَرْشِدْنِي إِلَى خَيْرِ الْأَدْيَانِ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنْ آتِيَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَوَقَفْتُ بِبَابِهِ وَقُلْتُ لِلْعُلَامِ: قُلْ لِمَوْلَاكَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ بِالْبَابِ، قَالَ: فَسَمِعْتُ نِدَاءَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ادْخُلْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ، ادْخُلْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ، فَدَخَلْتُ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ قَالَ لِي: قَدْ أَجَابَ اللَّهُ دُعَاكَ وَهَذَاكَ لِدِينِهِ، فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ وَأَمِينُهُ عَلَى خَلْقِهِ.

١٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَلِيلٍ يَقُولُ بِعَبْدِ اللَّهِ^[١]، فَصَارَ إِلَى

الحديث الثالث عشر:

[١] (خلج في صدري شيء):

أي دخله وعرض عليه وكان ذلك من لطف الله تعالى عليه، حيث كان طالب حقيقة وعمل ما بوسعه، والتجأ إلى الله في موضع استجابة الدعاء، فألقى الله في قلبه ما كان سبباً لهدايته، وهو لقاء الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢] (بالملتزم):

وهو جنب الركن المُستجار، حيث كان باب آخر للكعبة، وآثار الباب ظاهرة الآن للعيان، وفي المرأة: يُستحب إصاق البطن والصدر بحائطه والتزامه، والدُّعاء فيه مُستجاب^(١).

الحديث الرابع عشر:

[١] (يقول بعبد الله):

أي بإمامة عبد الله الأَفطَح، وقد مرَّ أنَّ الفطحية يزيدون في الأئمة واحداً

الْعَسْكَرِ^[٢] فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ^[٣]، فَسَأَلْتُهُ عَنْ سَبَبِ رُجُوعِهِ، فَقَالَ: إِنِّي عَرَضْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَنْ أَسْأَلَهُ^[٤] عَنْ ذَلِكَ، فَوَافَقَنِي فِي طَرِيقِ صَيِّتِي، فَمَالَ نَحْوِي حَتَّى إِذَا حَادَانِي، أَقْبَلَ نَحْوِي بِشَيْءٍ مِنْ فِيهِ^[٥] فَوَقَعَ عَلَيَّ صَدْرِي، فَأَخَذْتُهُ فَإِذَا هُوَ رَقٌّ^[٦] فِيهِ مَكْتُوبٌ:

- وهو عبد الله - مع اعتقادهم بسائر الأئمة عليهم السلام، ولذا حينما كان أحد الأئمة يبيِّن لهم عدم إمامة عبد الله كانوا يقبلون منهم ويرجعون عن إمامته.

[٢] (فصار إلى العسكر):

أي سامراء المشرفة، فقد بناها بعض سلاطين بني العباس وانتقل إليها بعساكره عندما ضاقت بغداد بهم، وكانت عاصمة الدولة حدود نصف قرن، وكانت منطقة أشبه بالمعسكر، وكان الإمام الهادي عليه السلام مراقب فيها دائماً لذا كان الوصول إليه عليه السلام صعب جداً.

[٣] (فرجع عن ذلك):

أي عن القول بإمامة عبد الله الألفطح.

[٤] (عرضت لأبي الحسن عليه السلام أن أسأله):

«عَرَضْتُ لَهُ» أي أريته نفسي، «أَنْ أَسْأَلَهُ» أي لأن أسأله، وَحُذِفَت اللَّامُ كَمَا هُوَ مُتَعَارَفٌ فِي أَمْثَالِ هَذَا التَّرْكِيبِ، «فَوَافَقَنِي» أي صادفني.

[٥] (بشيء من فيه):

وذلك لشدة التقية بحيث لم يتكلم الإمام معه، ولا ناوله ذلك بيده الشريفة، بل وضعه في فمه ثم ألقاه عليه.

[٦] (رَقٌّ):

«الرَّقُّ» هو الورق الرقيق يكتب فيه، قال تعالى: ﴿وَكُتِبَ عَلَيْهِ مَسْطُورٌ ﴿٦﴾ فِي رَقٍّ مَّنْشُورٍ﴾^(١).

مَا كَانَ هُنَالِكَ، وَلَا كَذَلِكَ^[٧].

١٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا ذَكَرَ اسْمَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالُوا: جَاءَتْ أُمُّ أَسْلَمَ يَوْمًا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَهُوَ فِي مَنْزِلٍ أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَقَالَتْ: خَرَجَ فِي بَعْضِ الْحَوَائِجِ

[٧] (ما كان هنالك ولا كذلك):

أي ما كان عبد الله إماماً، ولا كانت له قابلية لها، فقوله: (ما كان هنالك) إشارة إلى عدم إمامته، وقوله: (لا كذلك) بيان لعدم استحقاقه لها.

والظاهر أن الجواب بهذه الكيفية أيضاً لأجل التقيّة.

الحديث الخامس عشر:

والظاهر أن أم أسلم غير حباة الوالدية، لتفاوت القضيتين في الصدر وفي التتمة، فحباة لم تلتق رسول الله صلى الله عليه وآله، وأم أسلم لم تلتق بالإمام الباقر ومن بعده من الأئمة عليهم السلام.

كما أن لقاء أم أسلم بالنبي صلى الله عليه وآله والإمام علي والإمام الحسن والإمام الحسين عليهم السلام كان في وقت واحد أما حباة فالتقت بالأئمة كل واحد في زمان إمامته الظاهرة.

وحصاة حباة كانت واحدة، ويبدو أن حصى أم أسلم كانت متعدّدة، مضافاً إلى التفاوت في كيفية الطبع.

وقد مرّ أن المعصومين عليهم السلام كانوا يدلّون الناس على النّبوة أو الإمامة بمختلف الطرق، حسب عقل وتحلّل السامع، وحسب ظروف الزمان والمكان، وحسب المصلحة، فقد تكون الهداية بالكلام أو بالفعل أو الإعجاز، والمعاجز مختلفة في كفيّتها وتأثيرها.

وَالسَّاعَةَ يَجِيءُ، فَاَنْتَظِرْتُهُ عِنْدَ أُمَّ سَلَمَةَ حَتَّى جَاءَ ﷺ، فَقَالَتْ أُمُّ أَسْلَمَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ قَرَأْتُ الْكُتُبَ^[١] وَعَلِمْتُ كُلَّ نَبِيٍّ وَوَصِيٍّ، فَمُوسَى كَانَ لَهُ^[٢] وَصِيٌّ فِي حَيَاتِهِ وَوَصِيٌّ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَكَذَلِكَ عِيسَى، فَمَنْ وَصِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّ أَسْلَمَ وَصِيِّي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَمَاتِي وَاحِدٌ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: يَا أُمَّ أَسْلَمَ: مَنْ فَعَلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيِّي، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى حَصَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَفَرَكَهَا بِإِصْبَعِهِ، فَجَعَلَهَا شِبْهَ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا، ثُمَّ طَبَعَهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ فَعَلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيِّي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَمَاتِي. فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ^[٣] فَأَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ

[١] (قد قرأت الكتب... إلخ):

لعل مرادها الكتب السماوية كالتوراة والإنجيل، و«علمت كل نبي ووصي» لعل المراد المعروفين منهم كالذين ذكروا في التوراة والإنجيل والقرآن.

[٢] (فموسى كان له... إلخ):

وصي موسى ﷺ في حياته هارون ﷺ، قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾^(١) ولو كان هارون يبقى حياً لاستمرت وصايته، لكنه مات في حياة موسى فصار يوشع بن نون ﷺ وصياً بعد وفاة موسى ﷺ.

وأما عيسى ﷺ فكان وصيه في حياته (كالب بن يوفنا) ووصيه بعد رفعه إلى السماء كان (شمعون بن حنون الصفا) على ما رواه في مقتضب الأثر^(٢).

[٣] (فخرجت من عنده):

تغيير الكلام من الغيبة إلى المتكلم، وهو من الأساليب البلاغية في الكلام، فكأن الإمام ﷺ ينقل عنها باقي الحديث.

(١) سورة الأعراف: الآية ١٤٢.

(٢) لأحمد بن محمد بن عياش، نقله عنه في المرأة: ج ٤، ص ١٠٧.

فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ،
 ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى حَصَاةٍ، فَفَرَكَهَا، فَجَعَلَهَا كَهَيْئَةِ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا وَخَتَمَهَا
 بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ أَسْلَمَ مَنْ فَعَلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيِّي، فَأَتَيْتُ
 الْحَسَنَ ﷺ وَهُوَ غُلَامٌ فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي أَنْتَ وَصِيُّ أَبِيكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا
 أُمَّ أَسْلَمَ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ وَأَخَذَ حَصَاةً فَفَعَلَ بِهَا كِفْعَلِهِمَا، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ
 فَأَتَيْتُ الْحُسَيْنَ ﷺ - وَإِنِّي لَمُسْتَضْعِرَةٌ لِسِنِّهِ - فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ
 وَصِيُّ أَخِيكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ اثْنَيْنِي بِحَصَاةٍ، ثُمَّ فَعَلَ كِفْعَلِهِمْ،
 فَعَمَرْتُ أُمَّ أَسْلَمَ حَتَّى لَحِقْتُ بِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بَعْدَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ ﷺ فِي
 مُنْصَرَفِهِ^[٤]، فَسَأَلْتُهُ أَنْتَ وَصِيُّ أَبِيكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ فَعَلَ كِفْعَلِهِمْ، صَلَوَاتُ
 اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

١٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ،
 عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَارُودِ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ بْنِ ذَابٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي

[٤] (في منصرفه):

(في) متعلِّقة بـ(لحقت)، وكان ذلك في منصرفه أي رجوعه من كربلاء.

الحديث السادس عشر:

قد ذكرنا فيما سبق^(١) أنَّ زید بن علی بن الحسین كان مرضياً عنه وكان
 يُدين بإمامة الإمام الصادق ﷺ، ولم يقم إلا بعد أن استأذن الإمام
 الصادق ﷺ، مع علمه بأنه يستشهد لأنه ﷺ أخبره بذلك، وما
 ذكره ﷺ له كان شفقة عليه وليس نهياً عن الخروج، وقد عقد في الوافي
 (باب أنَّ زید بن علي مرضي)^(٢) فراجع.

(١) راجع باب الاضطرار إلى الحجَّة، الحديث الخامس.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ٢٢٢ - ٢٢٨.

جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ دَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَمَعَهُ كُتُبٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يَدْعُونَهُ فِيهَا إِلَى أَنْفُسِهِمْ وَيُخْبِرُونَهُ بِاجْتِمَاعِهِمْ وَيَأْمُرُونَهُ بِالْخُرُوجِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: هَذِهِ الْكُتُبُ ابْتِدَاءٌ مِنْهُمْ أَوْ جَوَابٌ مَا كَتَبْتَ بِهِ إِلَيْهِمْ وَدَعَوْتَهُمْ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: بَلِ ابْتِدَاءٌ مِنَ الْقَوْمِ، لِمَعْرِفَتِهِمْ بِحَقِّنَا وَبِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمَّا يَجِدُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ وُجُوبِ مَوَدَّتِنَا وَفَرَضِ طَاعَتِنَا، وَلَمَّا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الضِّيقِ وَالضَّنْكِ وَالْبَلَاءِ ^[١]، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ^[٢]: إِنَّ الطَّاعَةَ مَفْرُوضَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةٌ

قال العلامة المجلسي رحمته الله: ثم اعلم أنَّ الأخبار اختلفت في حال زيد - إلى أن قال -: وأكثرها يدلُّ على كونه مشكوراً، وأنه لم يدع الإمامة، وأنه كان قائلاً بإمامة الباقر والصادق عليهما السلام، وإنما خرج لطلب ثار الحسين عليه السلام، وللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكان يدعو إلى الرضا من آل محمد، وأنه كان عازماً على أنه إن غلب فوضه إلى أفضلهم وأعلمهم، وإليه ذهب أكثر أصحابنا، بل لم أر في كلامهم غيره، وقيل: إنه كان مأذوناً من قبل الإمام عليه السلام سراً، ويؤيده ما استفيض من بكاء الصادق عليه، وترحمه ودعائه له، ولو كان قتل على دعوى الإمامة لم يستحق ذلك ^(١).

ولذا لم يخرج في زمان الإمام الباقر عليه السلام لأنه نهاه عن ذلك كما يظهر من هذا الحديث.

[١] (من الضيق والظنك والبلاء):

كلمات مترادفة تصويراً لشدة المحنة.

أو «الضيق» النفسي، و«الظنك» في المعيشة، و«البلاء» من الأعداء.

[٢] (فقال له أبو جعفر عليه السلام . . . إلخ):

حاصل كلامه عليه السلام:

أَمْضَاهَا^[٣] فِي الْأَوَّلِينَ، وَكَذَلِكَ يُجْرِيهَا فِي الْآخِرِينَ، وَالطَّاعَةُ لَوَاحِدٍ مِنَّا
وَالْمَوْدَّةُ لِلْجَمِيعِ، وَأَمْرُ اللَّهِ^[٤] يَجْرِي لِأَوْلِيَائِهِ بِحُكْمِ مَوْضُوعٍ، وَقَضَاءِ

١ - أن الطاعة خاصة بالأئمة، ولا تجب لجميع الذرية، قال سبحانه:
﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١).

وهذا ردّ لتوهم أهل الكوفة من أن الكتاب فرض الطاعة للجميع بمن
فيهم زيد رضوان الله عليه.

نعم المودة عامة، فيجب مودة الذرية لقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَشْكُرُ عَلَيْكُمْ أَجْرًا
إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾^(٢)، ولكن بشرط الإيمان لأن هذه الآية قيدتها آيات
أخرى كقوله تعالى: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ
كَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾^(٣).

٢ - وأن الله قد قضى قضاء حتماً لا بداء فيه لوقت حكم أوليائه، وهذا
الزمان ليس ذلك الوقت المقضي.

٣ - وأن أهل الكوفة الذين كتبوا لك تلك الكتب لا يفيدونك شيئاً، فلا
تستجب لهم، لأن الله لن يغيّر هذا القضاء بكتبهم وبخروجك إليهم.

[٣] (سُنَّةُ أَمْضَاهَا... إلخ):

أي تكليف سنّهُ الله تعالى، و«الأولون» هم الأنبياء وأوصياؤهم،
و«الآخرون»، هم الرسول ﷺ والأئمة عليهم السلام.

أو «الأولون» الأئمة السابقون كأمير المؤمنين عليه السلام والأئمة الماضين عليهم السلام،
و«الآخرون» هم الأئمة في عصره والأئمة اللاحقون (عليهم جميعاً الصلاة
والسلام).

[٤] (وَأَمْرُ اللَّهِ... إلخ):

هذا هو المطلب الثاني، وهو أن حكم أهل الحق لا يكون في هذا الزمان.

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٢) سورة الشورى: الآية ٢٣.

(٣) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

وقد مرَّ في كتاب التوحيد، باب (في أنه لا يكون شيء في السماء والأرض إلا بسبعة) أن كل شيء يحدث لا بُدَّ من سبق إرادة الله تعالى فيه، وقد مرَّ أن ذلك لا ينافي الاختيار، لأنه يكفي في اختيارية الأعمال كون بعض المقدمات اختيارية حتى وإن كانت أكثر تلك المقدمات غير اختيارية، فعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: لا يكون شيء في الأرض ولا في السماء إلا بهذه الخصال السبع: بمشيئة، وإرادة، وقدر، وقضاء، وإذن، وكتاب، وأجل، فمن زعم أنه يقدر على نقض واحدة فقد كفر^(١).

وقد مرَّ في شرح هذا الحديث وغيره أن الله سبحانه خلق اللوح المحفوظ - أول ما خلق - وكتب فيه ما يجري مطابقاً لعلمه الذي لا بداء فيه، وخلق لوح المحو والإثبات وكتب فيه جميع ما يقدره، ثم قدر تلك الأمور بأن جعل للأشياء قابلية وقدرأً خاصاً، ثم قضى تكويناً بأن هيأ المقدمات القريبة للشيء، وإلى هذه المرحلة يمكن البداء بتغيير التقدير بالدعاء والصدقة ونحوهما، ثم إنه تعالى أمضى ما قدره بأنه أوجده، مثلاً إنه تعالى كتب ولادة فلان من أبوين خاصين في زمان ومكان معلوم، ثم قدر التقديرات له، ثم هيأ المقدمات القريبة لميلاده كزواج أبويه وتجمع عناصره التي يتكوّن منها في النبات والحيوان ونحوهما، ثم أمضى ما قدره بأن خلقه فأوجده، وقد مرَّ تفصيل شرح ذلك فراجع.

ف«حكم موصول» هو الإمضاء المقارن لإيجاد الشيء، أو بمعنى أن الله بلغ أولياءه بذلك الحكم ليعملوا على طبقه كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ﴾^(٢).

و«قضاء مفصول» أي حكمه التكويني وذلك بتهيئة المقدمات القريبة.

و«حتم مقضي» لا بداء فيه، أي حتم ذلك القضاء.

و«قدر مقدور» أي التقدير الذي قدره تعالى للشيء.

و«أجل مُسمّى لوقت معلوم» وهذا من مراحل التقدير أي جعل له وقتاً

(١) أصول الكافي: ج ١، ص ١٧٠.

(٢) سورة القصص: الآية ٥١.

مَفْضُولٍ، وَحَنَمٍ مَقْضِيٍّ، وَقَدَرٍ مَقْدُورٍ، وَأَجَلٍ مُّسَمًّى لِيُوقِتَ مَعْلُومًا، فَلَا يَسْتَحْفَنُكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ^[٥]، إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً^[٦]، فَلَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَلُ لِعَجَلَةِ الْعِبَادِ^[٧]،

معيناً، ونهاية ذلك الوقت أو نهاية الوقت الذي يسبقه قد سماه تعالى بأن كتبه في اللوح أو أخبر به أوليائه.

والحاصل: أن الله قد أمر الأئمة عليهم السلام بأوامر وهم ينفذونها فقد يأمرهم بالجهاد فيجاهدون، وقد يأمرهم بتركه فيمتثلون، كما أن الله تعالى لم يشرع الجهاد في مكة ثم شرّعه في المدينة، ولذا لم ينهض أمير المؤمنين عليه السلام يوم السقيفة ثم نهض بعد مقتل عثمان، وهكذا الأمر في سائر الأئمة عليهم السلام.

[٥] (فلا يستخفّنك الذين لا يوقنون):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾^(١)، أي لا يحملوك على الخفة، بأن تستفز وتخالف أوامر الله تعالى فتعجل إلى أمر لم يأت وقته من غير إذن إمامك. والظاهر أن الإمام الباقر عليه السلام أراد الذين كتبوا الرسائل إلى زيد.

[٦] (إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيحَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبَعَهَا وَلَا تَنْبَغِ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١٨) إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ^(٢) أي هؤلاء لا يفيدونك في دفع ما أراد الله بك، فلا تتبعهم، ولا تكن ولياً لهم.

[٧] (فإن الله لا يعجل لعجلة العباد):

لأنه يقدر ما هو الصلاح، ولا يغيّر تقديره لأهواء الناس، قال تعالى:

(١) سورة الروم: الآية ٦٠.

(٢) سورة الجاثية: الآيتان ١٨ - ١٩.

وَلَا تَسْبِقَنَّ اللَّهُ^[٨] فَتُعْزِزَكَ الْبَلِيَّةُ فَتَضْرَعَكَ. قَالَ: فَغَضِبَ زَيْدٌ عِنْدَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ الْإِمَامُ مِنَّا مَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ، وَأَرْخَى سِتْرَهُ^[٩]، وَتَبَطَّ عَنِ الْجِهَادِ، وَلَكِنَّ الْإِمَامَ مِنَّا مَنْ مَنَعَ حَوْزَتَهُ^[١٠]، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقًّا

﴿وَلَوْ أَتَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾^(١).

[٨] (لا تسبقن الله):

أي لا تحاول أن تخالف تقديراته تعالى، فتكون إرادتك سابقة لإرادته، إذ إن إرادته تعالى تجري على كل حال، قال تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِتْمَهُمْ لَا يُعْزِرُونَ﴾^(٢).

والحاصل: أن الإمام المنصوب من قبل الله تعالى هو الذي يعلم الحكم الواقعي في القيام أو القعود، فيمثل أمر الله تعالى سواء علم بالنصر أم علم بعدم النصر.

ومن كان في حضرة الإمام عليه السلام لا بُدَّ له من استئذانه في الخروج، ولا يحق له الخروج من غير إذنه حتى وإن توهم تحقق النصر له.

وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أَنَّهُ قَالَ: «الحسن والحسين إمامان إن قاما وإن قعدا»^(٣)، فقام الإمام الحسن عليه السلام في أول أمره ثم قعد، وقعد الإمام الحسين عليه السلام في أول أمره ثم قام في آخره، كل ذلك امتثالاً لأمره تعالى.

[٩] (وأرخی ستره):

كناية عن منعه الناس من الدخول عليه، لعدم إرادته للتصدي لأمرهم.

[١٠] (منع حوزته):

أي يمنع الأعداء عن ناحيته^(٤)، و«الحوزة» هي ما في الحيز.

(١) سورة المؤمنون: الآية ٧١.

(٢) سورة الانفال: الآية ٥٩.

(٣) كفاية الاثر: ص ٢٨.

(٤) راجع مقاييس اللغة: ص ٢٧٠.

جَهَادِهِ، وَدَفَعَ عَنْ رَعِيَّتَيْهِ، وَذَبَّ عَنْ حَرِيمِهِ^[١١]. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام^[١٢]:
هَلْ تَعْرِفُ يَا أَخِي مِنْ نَفْسِكَ شَيْئاً مِمَّا نَسَبْتَهَا إِلَيْهِ^[١٣]، فَتَجِيءَ عَلَيْهِ بِشَاهِدٍ

[١١] (ذَبَّ عَنْ حَرِيمِهِ):

«الذَّبُّ» الدفع، و«الحريم» ما يلزم حفظه واحترامه، وضمير (حريمه) يرجع لله تعالى.

وحاصل كلامه أمران:

الأمر الأول: أنك إن لم تجاهد وثبتت عنه فليست بإمام.

والأمر الثاني: إنني سأكون الإمام حينما أجاهد.

فأجابه الإمام عليه السلام عن الأمرين، بأنَّ الإمامة لا تشتط بحمل السلاح، وبأنَّ زيدا لا يمكنه في ذلك الوقت من المنع عن الحوزة، ولا حقُّ الجهاد في سبيله تعالى، ولا الذَّبُّ عن حريمه تعالى.

[١٢] (قال أبو جعفر عليه السلام...) إلخ:

لما ادعى زيد أنَّ الإمام هو الذي يجاهد دون الذي يقعد عن الجهاد، عند ذلك سأله الإمام الباقر عليه السلام عن دليل هذا المدعي من الكتاب والسنة وسيرة الأنبياء والأئمة الماضين؟

وحيث لا آية في القرآن تدلُّ على اشتراط الإمامة بحمل السلاح، ولا سُنَّة ثابتة عن الرسول صلى الله عليه وآله تدلُّ على هذا الشرط، وليس كل الأنبياء والأئمة عليهم السلام حملوا السلاح، بل أبوهما الإمام زين العابدين عليه السلام كان إماماً ولم يحمل السلاح قط.

ثم بعد ذلك بين الإمام الباقر عليه السلام أنَّ للجهاد شرائط وزماناً ومكاناً، ولذا قد يجب وقد لا يجب، فقد تتحقَّق شرائطه فيجب، وقد لا تتحقَّق شرائطه فلا يجب، فكيف جعلت شرط الإمامة الجهاد مع أنَّه قد لا تتحقَّق شرائطه؟

[١٣] (مِمَّا نَسَبْتَهَا إِلَيْهِ):

«ما» إمَّا بمعنى العلم، أي هل تعرف من نفسك علماً نسبت نفسك

مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ حُجَّةٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ تَضْرِبَ بِهِ مَثَلًا^[١٤]؟ فَإِنَّ اللَّهَ^[١٥] - عَزَّ وَجَلَّ - أَحَلَّ حَلَالًا، وَحَرَّمَ حَرَامًا، وَفَرَضَ فَرَائِضَ، وَضَرَبَ أَمْثَالَ، وَسَنَّ سُنَنًا، وَلَمْ يَجْعَلِ الْإِمَامَ الْقَائِمَ بِأَمْرِهِ شُبْهَةً فِيمَا فَرَضَ لَهُ مِنْ

إلى ذلك العلم، بأن يكون منشأ ذلك العلم الكتاب أو السنة أو المثل .

أو بمعنى الصفات المذكورة - وهي المنع عن الحوزة، وحقّ الجهاد في سبيله تعالى، والذّبّ عن حريمه - أي هل تعرف من نفسك هذه الصفات التي نسبتها إليها؟

[١٤] (أو تضرب به مثلاً):

الظاهر أنّ المقصود هو أن تكون سيرة الأنبياء والأئمة جارية على ذلك، بأن يكون جميعهم قد جاهد بالسلح.

[١٥] (فإنّ الله... إلخ):

المقصود هو بيان أنّ الله سبحانه وتعالى بيّن للإمام كلّ الأحكام وذلك عبر بيانها للرسول ﷺ الذي أوصل كلّ تلك الأحكام إلى الأئمة ﷺ، ولم يترك له حكماً ليبقى في شبهة منه، ولم يكن ممّا بيّنه للإمام اشتراط إمامته بالجهاد.

و«أحلّ حلالاً» المباحات وتشمل المستحبات والمكروهات، و«حرّم حراماً» المحرّمات، و«فرض فرائض» الواجبات، و«ضرب أمثالاً» قصص للاتعاظ بها والاهتداء بهديها، و«سنّ سنناً» قوانين تكوينية .

والحاصل: أنّه تعالى بيّن الأحكام التكليفية، وجعل قوانين تكوينية وذكرها ليطبّق الإنسان حياته عليها، وذكر قصص السابقين للاهتداء، وكل ذلك يعلمه الإمام، فلا يكون في شبهة من أمره، بل يكون على بيّنة، فلا يخالف ما أَرَادَهُ اللهُ تعالى .

الطَّاعَةَ [١٦] أَنْ يَسْبِقَهُ [١٧] بِأَمْرِ قَبْلَ مَحَلِّهِ، أَوْ يُجَاهِدَ فِيهِ قَبْلَ حُلُولِهِ [١٨]، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [١٩] فِي الصَّيْدِ: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥] أَفَقْتُلُوا

[١٦] (شبهة فيما فرض له من الطاعة):

أي فرض على الناس طاعته في شيء هو لا يعلمه!! فَإِنَّ حِكْمَتَهُ تَعَالَى مَانِعَةٌ عَنِ ذَلِكَ، وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى: لَا يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِطَاعَةِ إِمَامٍ حَالِ كَوْنِ ذَلِكَ الْإِمَامِ غَيْرِ عَارِفٍ لِلْحَكْمِ الَّذِي أَمَرَ النَّاسَ بِطَاعَتِهِ فِيهِ.

[١٧] (أن يسبقه... إلخ):

منصوب بنزع الخافض، أي لأن يسبقه، والمعنى: لم يجعل الله الإمام في شبهة لكي يخالف إرادته تعالى فيسبقه... إلخ. وقيل: (أن يسبقه) بدلٌ عن (شبهة).

[١٨] (أو يجاهد فيه قبل حلوله):

عطف الخاص على العام، لأنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «يسبقه قبل محله» شامل للجهاد قبل وقته، ولكنَّه ﷺ ذكره بالخصوص لأنَّه كان موضوع الحوار، و«فيه» أي في الله تعالى كما قال: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ (١)

[١٩] (وقد قال الله عزَّ وجلَّ... إلخ):

الإمام الباقر ﷺ مثلٌ لزيد بعض الأمثلة القرآنية ليبين له أنَّ أحكام الله تعالى لها شروط كثيرة من حيث الزمان والمكان والأحوال وأمور أخرى: ١ - من حيث الأحوال: الصيد يكون حراماً في حالة الإحرام، ويكون جائزاً بعد الإحلال.

٢ - من حيث المكان: لا يجوز الصيد في الحرم، ويجوز في خارجه.

٣ - من حيث الزمان: يحرم الجهاد في الأشهر الحرم وهي ذي القعدة، وذي الحجة، والمحرم، ورجب، كما حُرِّمَ في عام واحد فقط في أشهر السياحة وهي عشرون يوماً من ذي الحجة، والمحرم، و صفر، وربيع

الصَّيْدِ [٢٠] أَعْظَمُ، أَمْ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ؟ وَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ مَحَلًّا [٢١]،
وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ [٢٢]: ﴿لَا

الأول، وعشرة من ربيع الثاني، ووجب في أزمته أخرى.
٤ - وجعل لبعض الأمور نهاية معينة، كعدّة الوفاة حيث لا يجوز نكاح
المعتدة حتى تنتهي العدّة - وهي أربعة أشهر وعشرًا - .
والحاصل: أن الله جعل أحكاماً مختلفة لشيء واحد باختلاف
الشرائط، ومنها: الجهاد، فلا يكون الجهاد شرطاً للإمامة، بل على
الإمام أن يجاهد إن تحققت شرائطه، وأن يقعد في حال عدم تحقّق
تلك الشرائط.

[٢٠] (أفقتل الصيد... إلخ):

هذه الجملة استطراد، لأنّه ﷺ أراد بيان أنّ للأحكام أحوالاً مختلفة،
وحيث كان المثال في قتل الصيد، استطراد ﷺ لبيان أنّ في الجهاد قتل
الثفوس فلا بُدّ من الاحتياط التام في ذلك ليكون جهاداً مرضياً له تعالى،
لا أن يكون سفكاً للدماء من غير حق.

[٢١] (وجعل لكل شيء محلاً):

إمّا إشارة إلى المكان، فلا يجوز قتل الصيد في الحرم بل في الحل،
وإمّا هو مثال آخر للأحوال، أي يحرم الصيد في حالة الإحرام ويجوز في
حالة الإحلال.

[٢٢] (وقال عزّ وجلّ... إلخ):

مثال للزمان، حيث يحلّ شيء في زمان ويحرم في آخر، وفي الآية حكم
آخر إذ الآية بتمامها ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشُّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا
الْقَلَائِدَ وَلَا أَمْوِينَ أَلْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾^(١)، فالهدي والقلائد قبل أن تخصص للذبح
والنحر - عبر تقليدها بشيء أو جعل علامة عليها بجرح في سنامها - كان

تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴿[المنافذة: ٢]﴾، فَجَعَلَ الشُّهُورَ عِدَّةً [٢٣] مَعْلُومَةً فَجَعَلَ مِنْهَا أَرْبَعَةً حُرْمًا، وَقَالَ: ﴿فَسِيحُوا﴾ [٢٤] فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَأَعْلَمُوا أَنَّكَ عِزٌّ مُعْجِزِي اللَّهِ ﴿[التوبة: ٢]﴾، ثُمَّ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، فَجَعَلَ لِذَلِكَ مَحَلًّا [٢٥] وَقَالَ:

يجوز التصرف فيها، ولكن بعد التعليم والتقليد لا يجوز إلا ذبحها أو نحرها في مكة أو منى.

[٢٣] (فجعل عدة الشهور...) إلخ:

قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ (١) وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب.

أمَّا الثلاثة الأولى فلعلَّ تحريم القتال فيها لأجل حرمة الحج وليتمكن الناس من الخروج إلى الحج والرجوع منه آمنين مطمئنين، وأما رجب فهو في وسط الأشهر الثمانية الباقية ليكون مجال للناس للاستراحة والتجارة آمنين مطمئنين - هكذا سمعته من بعض الأعلام والله العالم -.

[٢٤] (وقال ﴿فسيحوا﴾...) إلخ:

مثال آخر لحرمة الجهاد في وقت معيَّن ووجوبه بعدها، وهذا حكم مختص بالعام التاسع من الهجرة، حيث بلغ الإمام أمير المؤمنين عليه السلام آية البراءة للمشركين، وهي قوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٢)، ولكي لا يكون أخذهم بغرّة، فكان من أخلاق الإسلام أن أمهلهم الله أربعة أشهر - وهي أشهر السياحة -.

[٢٥] (فجعل لذلك محلاً):

أي جعل لقتال المشركين محلاً، وهو الزمان - بعد أشهر الحرم -، والمكان - وهو حيث وجدتموهم ثم استثنى حرم مكة من هذه الأمكنة -.

(١) سورة التوبة: الآية ٢٦.

(٢) سورة التوبة: الآية ١.

﴿وَلَا تَمْرُمُوا﴾^[٢٦] عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴿﴾ [البقرة: ٢٣٥]، فَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَجْلاً، وَلِكُلِّ أَجَلٍ كِتَاباً^[٢٧]، فَإِنْ كُنْتَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّكَ، وَيَقِينِ مِنْ أَمْرِكَ وَتَبَيَّنَ مِنْ شَأْنِكَ^[٢٨]، فَشَأْنُكَ^[٢٩]، وَإِلَّا فَلَا تَرُومَنَّ^[٣٠] أَمْرًا أَنْتَ

[٢٦] (وقال ﴿ولا تمزموا﴾... إلخ:

مثال لتشريع نهاية لبعض الأحكام، فلا يجوز العقد على المعتدة إلا بعد أن تنتهي العدة، ومعنى الآية: لا تقصدوا عقد نكاح المتوفى عنها زوجها حتى يبلغ ﴿الكتاب﴾ أي ما كتبه الله تعالى عليها من العدة ﴿أجله﴾ أي نهايته، بأن تنتهي الأربعة أشهر وعشرة أيام.

[٢٧] (فجعل لكل شيء أجلاً ولكل أجل كتاباً):

أي جعل الله تعالى نهاية لكل شيء، وقد كتب تلك النهاية وأطلع عليها أوليائه، ومنها آجال حكومات الظالمين.

[٢٨] (فإن كنت... شأنك):

ثلاث جُمَل مترادفة للتأكيد، ولعلَّ هناك بعض الفروق الاعتبارية: فالبيّنة من الرّبِّ هي وجوب الجهاد، واليقين من الأمر هو أن يجوز له الخروج للجهاد من غير إذن الإمام، وتبيان الشأن هو التمكّن من تطبيق هذا الحكم.

والحاصل: أن هنا مراحل ثلاث:

١ - التأكد من وجود حكم بالجهاد.

٢ - وأن هذا الحكم تحققت شرائطه.

٣ - وأنك تتمكّن من تطبيقه، بأن تهيأت لك أسبابه من العدد والعدة ونحوها.

[٢٩] (فشأنك):

أي الزم شأنك، فقرّر الخروج للجهاد.

[٣٠] (وإلا فلا ترومن):

أي إذا لم تكن متيقناً بالحكم وبشرائطه وبالقدرة على تطبيقه فلا ترومن، أي لا تطلب شيئاً فيه الشبهة فلا تعلم رضى الله فيه.

مِنْهُ فِي شَكِّ وَشُبْهَةٍ، وَلَا تَتَعَاظَ زَوَالَ مُلْكِكَ لَمْ تَنْقُضِ أَكْلَهُ، وَلَمْ يَنْقَطِعْ مَدَاهُ،
وَلَمْ يَبْلُغِ الْكِتَابُ أَجَلَهُ^[٣١]، فَلَوْ قَدْ بَلَغَ مَدَاهُ وَأَنْقَطَعَ أَكْلُهُ وَبَلَغَ الْكِتَابُ
أَجَلَهُ، لَأَنْقَطَعَ الْفَصْلُ^[٣٢] وَتَتَابَعَ النُّظَامُ وَلَأَعْقَبَ اللَّهُ فِي التَّابِعِ وَالْمَتَّبِعِ
الذَّلَّ وَالصَّغَارَ^[٣٣]،

[٣١] (ولا تتعاط... أجله):

«التعاطي» التناول والإقدام على شيء، و«الأكل»: ما يُؤكل، والمقصود
النصيب من الدنيا، والحاصل: أن الله إذا قدر لقوم نصيباً في الملك لمدة
معينة فإنه لا يمكن لأحد أن يقلل من ذلك النصيب أو يزيد فيه، «ولم ينقطع
مداه» أي لم تنته غايته، فكأنَّ الزمان المعين له كالخيط ينقطع بالوصول إلى
نهايته، «لم يبلغ الكتاب أجله»، أي ما قدره الله من الملك لم يصل إلى نهايته.
وهذه الجمل الثلاث مترادفة، لكن من ثلاث زوايا: الرُّزْق، والمُدَّة،
وتقدير الملك.

[٣٢] (لانقطع الفصل... الخ):

المعنى: أنه لو انتهت المدَّة التي قدرها الله تعالى فإنه حينئذٍ ينهار ذلك
الملك ويأتي ملك جديد، ويذلَّ الرئيس والمرؤوس فيه، «انقطع الفصل»
أي انهار نظام الملك، لأنَّ الملك لا يستقيم إلا باتصال أركانه بعضها
بالبعض الآخر، فإذا عمَّت الفوضى انهار الملك، و«تتابع النظام» أي
يأتي ملك جديد بدلاً عن الملك القديم، وحينئذٍ يدخل الذَّلَّ في أركان
النظام السابق فيلاحقون ويتهمون ويعاقبون.

[٣٣] (الذَّلَّ والصغار):

والفرق بينهما - على ما في معجم فروق اللغة^(١) -: أنَّ (الصغار) هو
الاعتراف بالذَّلَّ والإقرار به وإظهار صغر الإنسان، وخلافه الكبر، وهو
إظهار عظم الشأن، وفي القرآن ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٢)،

(١) معجم فروق اللغة: ص ٣١٤.

(٢) سورة الانعام: الآية ١٢٤.

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ إِمَامٍ ضَلَّ عَنْ وَفْتِهِ^[٣٤]، فَكَانَ التَّابِعُ فِيهِ أَعْلَمَ مِنَ الْمُتَّبِعِ^[٣٥]،
 أَتْرِيدُ يَا أَخِي^[٣٦] أَنْ تُحْيِيَ مِلَّةَ قَوْمٍ قَدْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ، وَعَصَوْا رَسُولَهُ،
 وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ، وَادَّعَوْا الْخِلَافَةَ بِلَا بُرْهَانٍ مِنَ اللَّهِ،
 وَلَا عَهْدٍ مِنْ رَسُولِهِ؟! أَعْبِدُكَ بِاللَّهِ^[٣٧] يَا أَخِي أَنْ تَكُونَ عَدُوًّا الْمَصْلُوبِ

وذلك أن العصاة في الآخرة مُقَرَّون بالذُّلِّ معترفون به، ويجوز أن يكون ذليل
 لا يعترف بالذُّلِّ. انتهى.

[٣٤] (أعوذ بالله من إمام ضلَّ عن وقته):

إنما تعوِّذ بالله منه، لأنَّه إمام ضلال فلا يُؤمن شرَّه، وأما الإمام المعصوم
 المؤيَّد من الله تعالى فإنَّه يخرج بأمر الله تعالى، سواء قدَّر الله له النصر
 أم الشهادة، فيكون محموداً لامثاله أمره تعالى.

[٣٥] (فكان التابع فيه أعلم من المتبوع):

أي هذا شخص غير معصوم فيحتاج إلى مشورة الآخرين، أو بمعنى أن
 إمام الحق يكون حينئذٍ مقهوراً مغلوباً على أمره وهو أعلم من هذا
 المسيطر على الأمور، وضمير «فيه» يرجع للوقت وهو متعلِّق بـ(أعلم)،
 أي الإمام الحق أعلم في الوقت من هذا المسيطر.

[٣٦] (أتريد يا أخي... إلخ):

بعد أن بيَّن الإمام الباقر عليه السلام الحجج الوافية لأخيه زيد، حدَّره من أن
 يخالف إمام زمانه، فيكون مثل خلفاء الجور الذين خالفوا أمير
 المؤمنين عليه السلام والأئمَّة عليهم السلام من بعده، فأولئك قدَّموا أنفسهم وأخروا من
 قدَّمهم الله تعالى، وكذلك لو خالفت إمام زمانك لكنت مثلهم.

[٣٧] (أعبدك بالله... إلخ):

ثم حدَّره الإمام الباقر عليه السلام مرَّةً أخرى أنَّه لا يصل إلى مقصوده أبداً،
 وأشار إلى أنَّه سيُصلب في كناسة الكوفة.
 والحاصل: أنَّ الإمام عليه السلام حدَّره من جهتين:

بِالْكُنَاسَةِ. ثُمَّ ارْفَضْتُ عَيْنَاهُ^[٣٨]، وَسَالَتْ دُمُوعُهُ. ثُمَّ قَالَ^[٣٩]: اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ

الأولى: جهة دينية، بأن لا يخالف إمام زمانه فيكون كخلفاء الجور السابقين في مخالفتهم لأمر المؤمنين عليهم السلام والأئمة من بعده عليهم السلام.
الثانية: جهة دنيوية، بأنه سوف لا يصل إلى مبتغاه من الإطاحة بالجور الأموي بل سيكون مصيره القتل والصلب.

[٣٨] (ارفضت عيناه):

أي امتلأت عيناه بالدموع، من (رفض) بمعنى ترك، كأنَّ الدمع يترك العين^(١).

[٣٩] (ثم قال... إلخ):

هذا كالتسلية لزيد، أي ما تراه من ظلم لحق بنا من الظالمين فإنَّ الله تعالى سيفصل بيننا وبينهم، ونعم الحكم الله تعالى.
ثم إنَّ الإمام عليه السلام ذكر أهمِّ الظلمات التي لحقت بهم.

١ - هتك الستر، في الهجوم على الدار، وفي كربلاء، وغيرهما، وهذا يرتبط بالتعدي عليهم بالقتل والحبس والهجوم عليهم ونحوها.
٢ - جحد حقهم في الإمامة والوصية والميراث ونحو ذلك، وهذا يرتبط بالمناصب التي حباها الله تعالى إيَّاهم.

٣ - إفشاء سرهم، كإخبار السلطات الجائرة بأقوالهم وأفعالهم ممَّا جرَّ الضرر عليهم، وهذا يرتبط بالتضييق عليهم وسلب حريتهم وجعلهم في تقية.

٤ - إنكار نسبتهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع اعتبارهم أولاده في آية المباهلة حيث قال تعالى: ﴿فَقُلْ تَمَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾^(٢)، وهذا يرتبط بإنكار فضائلهم عليهم السلام.

٥ - وقال فيهم ما لم يقوله في أنفسهم، مثل من يدَّعي رضاهم بخلفاء

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٣٩٥.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٦١.

مَنْ هَتَكَ سِرَّنَا، وَجَحَدَنَا حَقَّنَا، وَأَفْشَى سِرَّنَا، وَنَسَبَنَا إِلَى غَيْرِ جَدَّنَا، وَقَالَ
فِينَا مَا لَمْ نَقُلْهُ فِي أَنْفُسِنَا.

١٧ - بَعْضُ أَضْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَنْجَوَيْهِ،

الجور وأنهم بايعوهم طوعاً ونحو ذلك، وهذا يرتبط بالكذب عليهم. ثم اعلم أن هذا الحديث يدلُّ على لزوم استئذان الإمام المعصوم عليه السلام في الخروج، وعدم جواز التقدم عليه، لأنه يعلم بالأحكام الواقعية ويعلم بأوقات الأمور بتعاليم من الله تعالى، وليس في الحديث دلالة على عدم جواز الخروج على الظالمين في زمان الغيبة، بل قد يجب ذلك إذا انطبقت عليه العناوين العامة كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واستنفاذ الحقوق وردع الظالمين، والانتصاف للمظلومين ونحو ذلك. ثم اعلم أن زيد بن علي رضوان الله عليه امثل أمر الإمام الباقر عليه السلام فلم يخرج في زمانه، ثم إنه خرج في عهد الإمام الصادق عليه السلام، وكان خروجه بإذن منه عليه السلام - كما مرَّ في شرح صدر هذا الحديث -، فهو مرضي عنه رحمة الله تعالى عليه.

الحديث السابع عشر:

لا يخفى أن هذا الحديث من الأحاديث العجيبة، وظاهره - بل صريحه - يدلُّ على سوء اعتقاد وعمل عبد الله بن الحسن، وابنه محمد، ولا بُدُّ من دراسة متأنية للتاريخ، لتتضح لنا معالم ذلك الصراع الدائر في أواخر عهد بني أمية وأوائل عهد بني العباس.

فقد كان الناس منقسمون إلى ثلاثة اتجاهات:

الأول: الاتجاه الذي كان يلتزم بإمامة الإمام الصادق عليه السلام وكان هذا هو الاتجاه الأقوى شعبياً، ولذا اتجه نحوه أبو مسلم الخراساني فكتب للإمام الصادق عليه السلام، لكن الإمام عليه السلام لم يُعر له أهمية، وحرق رسالته قبل أن يقرأها.

وإنما لم يتصد الإمام عليه السلام لأنَّ أبا مسلم وجماعته لم يكونوا من أنصار

الإمام عليه السلام على وجه الحقيقة، وإنما كانوا طلاب ملك، ولكنهم كانوا بحاجة إلى غطاء ليكسبوا مشروعية في تحركهم وليكسبوا أنصاراً، ولذا قال عليه السلام: ما أنت من رجالي ولا الزمان زماني^(١)، مضافاً إلى أن حفظ الدّين ومعالمه كان أهم من الدخول في الصراع السياسي، فانتهاز الإمام الصادق عليه السلام تلك الفرصة لبيان ما اندرس من الدّين ونشره بين المسلمين، وإنّ انشغاله في قضايا الصراع السياسي كان عائقاً عن هذا الهدف الذي هو أهم من السلطة.

الثاني: اتجاه بني العبّاس، وكان قائدهم إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن العبّاس، المعروف بإبراهيم الإمام، لكنّه قتل بيد بني أميّة فانقلبت القيادة إلى أخيه أبي العبّاس السّفّاح - أوّل سلاطين بني العبّاس -، وقوي هذا الاتجاه بالتحاق أبي مسلم الخراساني وجيشه إليه، وتوفي أبو العبّاس مبكراً فورث السلطة أخوه عبد الله المعروف بالمنصور - ثاني سلاطين بني العبّاس -، فغدر بأبي مسلم وتخلّص منه، واستفرد بالسلطة بعد أن قضى على جميع المنافسين.

الثالث: الاتجاه الذي كان يدعو إلى إمامة محمّد بن عبد الله بن الحسن، وكان هذا الاتجاه أقوى من سابقه في البداية حيث كان له غطاء ديني باعتبار القرب من رسول الله صلى الله عليه وآله نسباً، وكذا تسويق محمّد بن عبد الله باعتباره المهدي المنتظر الذي بشرّ به رسول الله صلى الله عليه وآله!! وفي بداية الأمر بايع بنو العبّاس محمّداً هذا في الأبواء لكنهم انقلبوا عليه بعد ذلك.

وقد فشل هذا الاتجاه بسوء التدبير وضعف الرأي، وقتل أصحابه بعد أن عمّ المصاب جميع الذرّية الطاهرة.

وكان المنصور العبّاسي داهية، ولذا حارب هؤلاء بنفس أسلحتهم، فلمّا ادعوا أنّ محمّد بن عبد الله بن الحسن هو المهدي، روج المنصور أنّ ابنه محمّد هو المهدي، لأنّ اسم المنصور كان عبد الله، واسم ابنه

(١) ينابيع المودة: ج ٣، ص ١٦١.

محمّداً، ولذا اشتهر ثالث السلاطين العباسيين بالمهدي، كما أنّ المنصور استعان ببعض بني الحسن في جيشه ليقابلوا بني عمومتهم، لكي لا يميل الناس إلى محمد بن عبد الله بن الحسن باعتبار قربه إلى الرسول ﷺ، بل ليتحير الناس بين الاتجاهين ففي كليهما من ذرية الرسول ﷺ، وللحديث تفصيل ليس هذا موضعه.

فذلكة:

إنّ رسول الله ﷺ بشر بالمهدي وقال (اسمه اسمي)، ولم يقل (واسم أبيه اسم أبي)، لكن وضع هذا المقطع إلى حديث الرسول في هذا الصراع الدائر بين الاتجاه الثاني والثالث لأنّ كليهما كان له (محمد بن عبد الله).

وعلى كلّ حال فإنّ هذا الحديث يدلّ على سوء اعتقاد وعمل عبد الله بن الحسن وابنه محمّد.

وقيل: إنّ ذلك كان في الظاهر لكي لا يصيب الإمام الصادق ﷺ مكروه في حال فشل محمّد بن عبد الله بن الحسن، وهذا ما تحقّق بالفعل حيث إنّ المنصور انتقم من عامّة بني الحسن ﷺ وترك بني الحسين لمعرفته بعدم بيعة الإمام الصادق ﷺ لمحمّد بن عبد الله، والله العالم بحقائق الأمور.

ثم إنّ هذا الحديث يتضمّن سرد الوقائع وبيان موقف الإمام الصادق ﷺ منها، فهو ﷺ رفض البيعة مع محمّد بن عبد الله، وتحمل الأذى بالحبس ومصادرة الأموال.

إن قلت: لماذا لم يستعمل الإمام ﷺ التقية فكان يبايعه لكي لا يقع في هذه المشاكل؟

قلت: الإمام ﷺ بنظرته الثاقبة - مضافاً إلى علم الإمامة - كان يعلم بفشل حركة محمّد بن عبد الله وسيطرة المنصور وانتقامه من كل من بايع محمّداً بالقتل والتنكيل، فلذا كان تحمّل الضرر بالحبس أهون من التعرّض للقتل.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْأَزْمَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُنَا حَدِيثَ بِنْتِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام نَعَزُّبَهَا بِابْنِ بِنْتِهَا، فَوَجَدْنَا عِنْدَهَا مُوسَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، فَإِذَا هِيَ فِي نَاحِيَةٍ قَرِيباً مِنَ النِّسَاءِ^[١]، فَعَزَّيْنَاهُمْ^[٢]، ثُمَّ أَقْبَلْنَا عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ لِابْنَةِ أَبِي يَشْكُرُ الرَّائِيَةَ: قُولِي، فَقَالَتْ^[٣]:

والحاصل: أنَّ التقيَّة شرعت لدفع الضرر، لا لدفع الضرر الأقل وجلب الضرر الأكبر.

[١] (قريباً من النساء):

«قريب» إذا كان في المسافة فإنه يذكر ويؤنث، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١)، وأما إذا كان في النسب وجب تأنيثه في المؤنث.

[٢] (فعزيناهم):

أي عزينا الرجال والنساء هناك، وتذكير الضمير للتغليب.

[٣] (قولي، فقالت... إلخ):

ولا يخفى أنه لا يمكن الاستدلال بأمر موسى بن عبد الله على جواز إنشاد النساء الشعر للرجال، إذ هو قول غير معصوم وليس فيه تقرير من المعصوم.

نعم المحرم هو الخضوع بالقول، لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾^(٢)، ولا دليل على حرمة ما سواه من القول إذا لم يكن فيه محذور كالريبة أو إثارة الشهوة ونحو ذلك من العناوين الثانوية. وعلى كل حال فالأفضل ترك ذلك كله.

(١) سورة الاعراف: الآية ٥٦.

(٢) سورة الاحزاب: الآية ٣٢.

اعْدُدْ رَسُولَ اللَّهِ^[٤] وَاعْدُدْ بَعْدَهُ أَسَدَ الْإِلَهِ وَتَالِثاً عَبَّاساً
وَاعْدُدْ عَلَيَّ الْخَيْرِ وَاعْدُدْ جَعْفراً وَاعْدُدْ عَقِيباً بَعْدَهُ الرَّوَاسِ^[٥]

[٤] (اعدد رسول الله... إلخ:

أمر من (العدّ)، أي احسبهم في مقام المفاخرة، فإنهم من عشيرتنا، ولا بأس بالفخر بأهل الشرف والذين وخاصة الأنبياء والأوصياء والشهداء وأصحاب المكارم.

ولا يخفى أن المفاخرة إذا كانت بغرض صحيح كانت مؤثرة في اتباع الخلف لأولئك السلف، فإنهم حينئذ يحاولون محاكاتهم، وكذا يجوز المفاخرة بالفضائل إذا كان الغرض إثبات حق أو دحض باطل، كما فخر أمير المؤمنين عليه السلام بفضائله ردّاً لمفاخرة معاوية في باطله، وذلك إحقاقاً للحق ودحضاً للباطل، فقال عليه السلام:

محمد النبي أخي وصنوي وحمزة سيّد الشهداء عمي
وجعفر الذي يمسي ويضحى يطير مع الملائكة ابن أمي
وبنت محمد سكني وعرسي منوط لحمها بدمي ولحمي
وسبطا أحمد ولداي منها فأيكُم له سهم كسهمي
سبقتكم إلى الإسلام طراً غلاماً ما بلغت أو ان حلمي
وأوجب لي ولايته عليكم رسول الله يوم غدير خم
فويل ثم ويل ثم ويل لمن يلقي الإله غداً بظلمي^(١)

[٥] (الرواساً):

بضم الراء جمع رأس، والمقصود الرؤساء القادة، فقولها (الرواسا) صفة لجميعهم.

فَقَالَ: أَحْسَنْتِ وَأَطْرَبْتِنِي^[٦]، زَيْدِيْنِي، فَاَنْدَفَعْتَ تَقْوُلُ:

وَمِنَّا إِمَامُ الْمُتَّقِيْنَ مُحَمَّدٌ وَحَمْرَةٌ مِنَّا وَالْمُهَذَّبُ جَعْفَرُ
وَمِنَّا عَلِيٌّ صَهْرُهُ وَابْنُ عَمِّهِ وَفَارِسُهُ ذَاكَ الْإِمَامُ الْمُطَهَّرُ
فَأَقْمُنَا عِنْدَهَا حَتَّى كَادَ اللَّيْلُ أَنْ يَجِيءَ، ثُمَّ قَالَتْ خَدِيجَةُ: سَمِعْتُ
عَمِّي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا نَحْتَاجُ الْمَرْأَةَ فِي
الْمَاتَمِ إِلَى النَّوْحِ لِتَسْبِيلِ دَمْعَتَيْهَا وَلَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَقُولَ هُجْرًا^[٧]، فَإِذَا جَاءَ
اللَّيْلُ فَلَا تُؤْذِي الْمَلَائِكَةَ بِالنَّوْحِ^[٨]. ثُمَّ خَرَجْنَا فَعَدَوْنَا إِلَيْهَا غُدْوَةً، فَتَذَاكُرْنَا
عِنْدَهَا اخْتِزَالَ مَنْزِلِهَا^[٩] مِنْ دَارِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: هَذِهِ

[٦] (أطربتني):

«الطرب» خفة تصيب الإنسان من شدة سرور أو غيره^(١)، و«اندفعت» أي استمرت في الإنشاد.

[٧] (هجرًا):

«الهجر» هو الهذيان والكلام القبيح، وإنما سُمِّي (هجرًا) لأنَّ العقلاء وكرام الناس يهجرونه ولا يتلفظون به.

ومعنى: (لا ينبغي لها أن تقول هجرًا) هو أن تكذب في محاسن الميت، أو تقول ما ينافي الرضا بقضاء الله تعالى ونحو ذلك.

[٨] (فلا تؤذي الملائكة بالنوح):

الظاهر أنَّ الملائكة لما ترى المعصية أو المكروه تتأذى من ذلك، كما قد يتأذى المؤمن من رؤية العاصي أو الأمور غير المناسبة، فلعلَّ النوح بالليل مكروه فتأذى الملائكة لما ترى هذا المكروه فتأمل.

[٩] (اختزل منزلها... إلخ):

«الاختزال» هو الاقتطاع، وذلك لأنَّ محمد بن عبد الله صادر أموال

دَارٌ^[١٠] تُسَمَّى دَارَ السَّرْقَةِ، فَقَالَتْ: هَذَا مَا اضْطَفَى مَهْدِينَا - تَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ تُمَازِحُهُ بِذَلِكَ^[١١] - . فَقَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ لِأَخْبِرْتُمْ بِالْعَجَبِ، رَأَيْتُ أَبِي^[١٢] رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا أَخَذَ فِي أَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ

الإمام الصادق عليه السلام - كما سيأتي في هذا الحديث -، ويبدو أنه صادر بعضاً من دار الإمام عليه السلام، وأقطعه أو باعه، ولذا سُميت القطعة المصادرة بأنها دار السرقة.

ثم إنه لم يظهر لنا كيف وصلت الدار لخديجة بنت عمر بن علي، فهل كان زوجها من أنصار محمد فأقطع تلك الدار له، فلم يسترجعها الإمام الصادق عليه السلام، أو أن الدار رجعت إلى الإمام الصادق عليه السلام بعد مقتل محمد، فأسكنها الإمام الصادق عليه السلام في تلك الدار إما رعاية لها لأنها من قراباته أو لأن زوجها أو أحد أبنائها ورث تلك الدار من الإمام الصادق عليه السلام، أو اشتراها منه، أو من ورثته، ولكن بقي اسم (دار السرقة) عليها!! والله العالم.

[١٠] (فقال هذه دار...):

أي فقال موسى بن عبد الله، لأن التذاكر كان بين عبد الله بن إبراهيم - راوي الخبر - وبين موسى وبين خديجة.

[١١] (تمازحه بذلك):

أي قولها: (مهدينا) كان على سبيل المزاح، لأنه لما قتل محمد تبين للجميع أنه لم يكن المهدي، وذلك لأنهم كانوا يعلمون أن المهدي يحكم الأرض عدة سنوات، ومحمد لم يحكم إلا أياماً ولم تتعد حدود ملكه المدينة.

[١٢] (رأيت أبي... الخ):

أي عبد الله بن الحسن، لأنه كان يسوق لمهدوية ابنه محمد، و«أجمع» أي عزم، «متك علي» أي مستند علي لشيخوخته وضعفه.

عَبْدُ اللَّهِ وَأَجْمَعَ عَلَى لِقَاءِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: لَا أَحِدُ هَذَا الْأَمْرَ يَسْتَقِيمُ إِلَّا أَنْ أَلْقَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَاَنْطَلَقَ وَهُوَ مُتِّكَ عَلَيَّ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَيْتَنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَلَقِينَاهُ خَارِجاً يُرِيدُ الْمَسْجِدَ، فَاسْتَوْفَقَهُ أَبِي وَكَلَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذَلِكَ، نَلْتَقِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَرَجَعَ أَبِي مَسْرُوراً^[١٣]، ثُمَّ أَقَامَ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ أَوْ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ، اَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْتَاهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبِي وَأَنَا مَعَهُ، فَابْتَدَأَ الْكَلَامَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ فِيمَا يَقُولُ: قَدْ عَلِمْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنَّ السُّنَّ لِي عَلَيْكَ^[١٤]، وَأَنَّ فِي قَوْمِكَ مَنْ هُوَ أَسَنُّ مِنْكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَدَّمَ لَكَ فَضْلاً^[١٥] لَيْسَ هُوَ لِأَحَدٍ مِنْ قَوْمِكَ، وَقَدْ جِئْتُكَ مُعْتَمِداً^[١٦] لِمَا أَعْلَمُ مِنْ بَرِّكَ، وَأَعْلَمُ - فَدَيْتُكَ - أَنَّكَ إِذَا

[١٣] (فرجع أبي مسروراً):

في المرأة: لأنه عليه السلام لم ينكر عليه ذلك صريحاً، ووعده اللقاء، فظنَّ بذلك الرضا منه عليه السلام ورجا قبول ما دعاه إليه^(١).

وذلك لأنَّ الإمام عليه السلام أراد أن ينصحه ويبيِّن له عدم تمامية ذلك الأمر وهذا كان بحاجة إلى وقت ولقاءات متعدّدة.

[١٤] (أَنَّ السُّنَّ لِي عَلَيْكَ . . .) إلخ:

لعلَّ غرضه بيان أنَّ السُّنَّ ليس دليلاً على الخلافة، لأنَّه لو كانت بالسُّنَّ لكنت أنا أولى بها لأنِّي أسن، وكان كلامه هذا كالمقدِّمة للدعوة إلى ابنه محمَّد.

[١٥] (قد قَدَّمَ لَكَ فَضْلاً . . .) إلخ:

لعلَّ المراد هو اتباع الشيعة له عليه السلام، أو المراد علمه عليه السلام حيث كان أعلم العلويين.

[١٦] (مُعْتَمِداً):

من الاعتماد، أي واثقاً بأنَّك ستجيبني إلى دعوتي، وفي بعض النسخ

أَجَبْتَنِي لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنِّي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيَّ اثْنَانِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَلَا غَيْرِهِمْ. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام [١٧]: إِنَّكَ تَحْدُ غَيْرِي أَطْوَعَ لَكَ مِنِّي وَلَا حَاجَةَ لَكَ فِيَّ، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَتَعَلَّمُ أَنِّي أُرِيدُ الْبَادِيَةَ أَوْ أَهْمُ بِهَا [١٨] فَأَنْقُلُ عَنْهَا، وَأُرِيدُ الْحَجَّ فَمَا أُدْرِكُهُ إِلَّا بَعْدَ كَدٍّ وَتَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ [١٩]

(متممداً) أي قاصداً لك.

ثم بين عبد الله سبب توجهه إلى الإمام الصادق عليه السلام، وهو برّ الإمام عليه السلام بقرباباته، ومن برّه بهم أن يحاول إنجاح ما يرغبون إليه. وحيث إنَّ عبد الله يريد الخلافة لابنه محمّد، فتوهم أنّ برّ الإمام عليه السلام به يقتضي أن يبايعه لكي يلتحق الناس به، فيتغلب على المنصور العباسي. وقد غفل عن أنّ البرّ بالقربابات لا تعني مساعدتهم فيما فيه هلاكهم، ولا مؤازرتهم فيما ليس لهم فيه حق، بل برّه بهم يقتضي صرفهم عمّا قصدوه ممّا يلحق الضرر بهم وبسائر قرباباتهم.

[١٧] (فقال له أبو عبد الله... إلخ):

اعتذر الإمام عليه السلام في البداية بأنّه كبير في السن وقد ضعفت قواه عن المحاربة وعن الأمور الشاقة، حتى أنّه عليه السلام يعزم على الحج فيُقاسي ويُعاني حتى يدركه.

[١٨] (أريد البادية أو أهم بها):

«الهمّ» فوق الإرادة، فهو الإرادة الشديدة، قيل: الهم آخر العزيمة عند موقعة الفعل^(١).

[١٩] (كدّ وتعب ومشقّة):

كلمات مترادفة، يُراد بها تصوير الضعف، و«الكد» هو الشدّة في العمل وطلب الكسب^(٢)، و«التعب» في الجسم، و«المشقّة» فوق التعب وهي الصعوبة في الشيء.

(١) راجع معجم فروق اللغة: ص ٥٥٩.

(٢) مقاييس اللغة: ص ٨٧٢.

عَلَى نَفْسِي، فَاطْلُبْ غَيْرِي وَسَلُهُ ذَلِكَ وَلَا تُعْلِمُهُمْ أَنَّكَ جِئْتَنِي^[٢٠]. فَقَالَ لَهُ: النَّاسُ مَا دُونَ أَعْنَاقِهِمْ إِلَيْكَ، وَإِنْ أَجَبْتَنِي لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنِّي أَحَدٌ، وَلَكَ أَنْ لَا تُكَلِّفَ قِتَالًا وَلَا مَكْرُوهًا. قَالَ: وَهَجَمَ عَلَيْنَا نَاسٌ فَدَخَلُوا وَقَطَعُوا كَلَامَنَا. فَقَالَ أَبِي: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ: نَلْتَمِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ عَلَيَّ مَا أَحِبُّ؟ فَقَالَ: عَلَيَّ مَا تُحِبُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ إِصْلَاحِكَ^[٢١]. ثُمَّ انْصَرَفَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ، فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَى مُحَمَّدٍ فِي جَبَلٍ بِجُهَيْنَةَ، يُقَالُ لَهُ الْأَشْقَرُ^[٢٢]، عَلَيَّ لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَبَشَّرَهُ وَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ قَدْ ظَفَرَ لَهُ بِوَجْهِ حَاجَتِهِ وَمَا طَلَبَ، ثُمَّ عَادَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَوُفِّقْنَا بِالْبَابِ، وَلَمْ نَكُنْ نُحِجَّبُ

[٢٠] (ولا تعلمهم أنك جئتني):

لأنَّ الناس إن علموا رفض الإمام عليه السلام لطلبه كان أشدَّ عليه في توهين أمره من عدم علمهم بذلك، ففعل بعض الناس يحمل سكوته عليه السلام على رضاه.

[٢١] (علي ما تحبَّ إن شاء الله من إصلاحك):

أي سأقدم لك الموعدة التي هي في صلاحك، وإن شاء الله أن يحبَّ إليك تلك الموعدة لفعل.

والحاصل: أن الإمام عليه السلام لم يعده بقبول كلامه، وإنما ذكر كلاماً مبهماً يحتمل الوجوه المختلفة، وكما ذكرنا فإنَّ الإمام عليه السلام أراد أن ينصحه ولكن بالتدرج ليكون الوعد أوقع في نفسه، أو أراد عليه السلام أن يصرفه عنه بالتي هي أحسن حتى لا يراجعه مرّةً أخرى فيسمع ما لا يريد.

[٢٢] (جبل بجهينة يُقال له الأشقر):

«جهينة» قبيلة، كان سكنها في أطراف المدينة باتجاه مكة بين جبال يُقال لها: الأشقر - كذا قيل -.

إِذَا جِئْنَا، فَأَبْطَأَ الرَّسُولُ^[٢٣]، ثُمَّ أَدِنَ لَنَا، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَجَلَسْتُ فِي نَاجِيَةِ الْحُجْرَةِ، وَدَنَا أَبِي إِلَيْهِ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ عُدْتُ إِلَيْكَ رَاجِئاً، مُؤَمِّلاً^[٢٤]، قَدْ انْبَسَطَ رَجَائِي وَأَمَلِي وَرَجَوْتُ الدَّرَكَ لِحَاجَتِي. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا ابْنَ عَمِّ إِنِّي أُعِيدُكَ بِاللَّهِ مِنَ التَّعَرُّضِ لِهَذَا الْأَمْرِ الَّذِي أَمْسَيْتَ فِيهِ؛ وَإِنِّي لِحَائِفٌ عَلَيْكَ أَنْ يُكْسِبَكَ شَرًّا. فَجَرَى الْكَلَامُ بَيْنَهُمَا، حَتَّى أَفْضَى إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ^[٢٥]، وَكَانَ مِنْ قَوْلِهِ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ

[٢٣] (فأبطأ الرسول):

وهذا أيضاً لصرف عبد الله عن عزمه، وبيان عملي له بأنَّ الإمام عليه السلام غير راغب فيما يدعوه إليه.

[٢٤] (راجياً مؤملاً):

كلمتان مترادفتان، والأصل أنَّ الرجاء فوق الأمل^(١)، وانبساط الرجاء بمعنى زيادته وتوسعه، و«الدرك» هو الوصول أو اللحاق بالشيء. والحاصل: أنَّ الإمام عليه السلام كان يريد إبعاده عن نفسه وقطع رجائه بالتي هي أحسن، لكنَّه كان يزداد رجاءً، ولعلَّ سبب ذلك أنَّ الإنسان الراغب في شيء يحمل الأشياء على ما يتصوَّره في ذهنه، فلا يرى الأشياء كما هي، بل يراها كما يحب، ولذا حينما يصطدم بالواقع تكون ردَّة فعله شديدة.

[٢٥] (إلى ما لم يكن يريد):

أي لم يكن يريد عبد الله، لأنَّه كان يريد موافقة الإمام عليه السلام ولذا قصده أكثر من مرَّة ولاطفه وتواضع له، لكنَّه اصطدم برفضه عليه السلام. أو لم يكن يريد الإمام الصَّادق عليه السلام، حيث تكلم عبد الله بكلام غير مناسب.

الْحُسَيْنُ أَحَقُّ بِهَا [٢٦] مِنَ الْحَسَنِ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: رَجِمَ اللَّهُ الْحَسَنَ وَرَجِمَ الْحُسَيْنَ وَكَيْفَ ذَكَرْتَ هَذَا؟! قَالَ: لِأَنَّ الْحُسَيْنَ عليه السلام [٢٧] كَانَ يَنْبَغِي لَهُ إِذَا عَدَلَ أَنْ يَجْعَلَهَا فِي الْأَسْنِ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ!! فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَنْ أَوْحَى إِلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله أَوْحَى إِلَيْهِ بِمَا شَاءَ، وَلَمْ يُؤْمِرْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ [٢٨]، وَأَمَرَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وآله عَلَيْنَا عليهم السلام بِمَا شَاءَ [٢٩] فَفَعَلَ مَا

[٢٦] (أحق بها):

أي بالإمامة أو الخلافة، ومقصوده في أولاده، فلماذا صارت الإمامة في ولد الحسين عليه السلام دون ولد الحسن عليه السلام مع أنهما مشتركان في النسب والفضائل، بل الحسن عليه السلام أفضل من الحسين عليه السلام!!

[٢٧] (لأن الحسين عليه السلام...) إلخ:

كأنه توهم أن الإمام الحسين عليه السلام من نفسه أوصى إلى ابنه فكان عليه أن يرذ الجميل للحسن عليه السلام بأن يجعلها في أولاده، والحال أن الإمامة - كالتبوءة - اصطفاء من الله تعالى يجعلها فيمن يشاء وليس للناس - حتى الأنبياء والأوصياء - الخيرة في ذلك، قال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ (١).

[٢٨] (ولم يؤمر أحداً من خلقه):

أي لم يشاور أحداً ولم يأخذ بأرائهم، ولذا اعتراضوا كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ (٢).

[٢٩] (وأمر محمد علياً بما شاء):

أي أمره بتعيين أوصياء له، وقد مرَّ أن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام صرَّح بإمامة الإمام زين العابدين عليه السلام قبل استشهاده.

(١) سورة القصص: الآية ٦٨.

(٢) سورة الزخرف: الآية ٣١.

أَمْرٍ بِهِ، وَلَسْنَا نَقُولُ فِيهِ إِلَّا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَبَجِيلِهِ وَتَصْدِيقِهِ^[٣٠]،
 فَلَوْ كَانَ أَمْرَ الْحُسَيْنِ أَنْ يُصَيَّرَهَا فِي الْأَسْنِ أَوْ يَنْقُلَهَا فِي وُلْدِهِمَا^[٣١] - يَعْنِي
 الْوَصِيَّةَ - لَفَعَلَ ذَلِكَ الْحُسَيْنُ، وَمَا هُوَ بِالْمُتَمِّهِمْ عِنْدَنَا فِي الذَّخِيرَةِ لِنَفْسِهِ^[٣٢]،
 وَلَقَدْ وُلِّيَ وَتَرَكَ ذَلِكَ^[٣٣]، وَلَكِنَّهُ مَضَى لِمَا أَمَرَ بِهِ، وَهُوَ جَدُّكَ وَعَمُّكَ^[٣٤]،
 فَإِنْ قُلْتَ خَيْرًا فَمَا أَوْلَاكَ بِهِ^[٣٥]، وَإِنْ قُلْتَ هُجْرًا فَيَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَطْعَمِي يَا

[٣٠] (من تبجيله وتصديقه):

«التبجيل»: التعظيم، والحاصل: أن الإمام أمير المؤمنين ﷺ امتثل أمر الرسول ﷺ في جعل الوصية في الأئمة ﷺ ولم يكن فيهم بنو الحسن ﷺ، ولذا امتثل الإمام الحسين ﷺ وجعل الوصية في الإمام زين العابدين ﷺ.

[٣١] (أو ينقلها في ولدهما):

أي في ولد الحسنين ﷺ، بأن تنقل بينهم فتكون تارة في ولد الحسن ﷺ وتارة في ولد الحسين ﷺ.

[٣٢] (في الذخيرة لنفسه):

أي استثناها لنفسه بجعلها في ولده حصراً.

[٣٣] (ولقد وُلِّيَ وترك ذلك):

«وُلِّيَ»: أَدْبَرَ، والمقصود أنه استشهد وقد ترك الوصية أي لم يوصِ لبني الحسن ﷺ، فهو ﷺ يوم عاشوراء كان يعلم باستشهاده ولكنه لم يوصِ إليهم بل أوصى إلى الإمام زين العابدين ﷺ، فلو كان مأموراً بأن يوصِ إليهم لفعل ذلك حتماً.

[٣٤] (وهو جدُّكَ وعمُّكَ):

جدّه من أمّه، لأنَّ أمّه هي فاطمة بنت الحسين ﷺ، وعمُّ أبيه، لأنَّ أباه هو الحسن المثنى ابن الإمام الحسن المجتبي ﷺ.

[٣٥] (فما أولاك به):

أي أنت أولى بقول الخير فيه، لأنّه جدُّكَ من أمِّكَ وعمُّكَ من أبيك، فهو أقرب الناس إليك.

ابْنَ عَمٍّ وَاسْمَعْ كَلَامِي، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا أَلُوكَ نُصْحًا^[٣٦] وَجِرْصًا، فَكَيْفَ وَلَا أَرَاكَ تَفْعَلُ^[٣٧]، وَمَا لِأَمْرِ اللَّهِ مِنْ مَرَدٍّ. فَسُرَّ أَبِي عِنْدَ ذَلِكَ^[٣٨]، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّهُ الْأَحْوَلُ الْأَكْشَفُ

[٣٦] (لا ألوك نصحاً):

أي لا أترك نصحك، يُقال: ما ألوْتُ في الجهد في حاجتك، وما ألوْتُك نصحاً أي لم أترك جهداً^(١).

و«حرصاً» أي عليك لكي لا تشقى، نظير قوله تعالى: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾^(٢).

[٣٧] (فكيف ولا أراك تفعل):

أي كيف لا أحرص عليك والحال أنك لا تقبل النصيحة، وستقع في المحذور، فإنَّ الشفقة تزداد على الأقرباء إذا علم بوقوعهم في المحذور.

وقيل: المعنى كيف يكون كلامي محمولاً على غير النصح والحال أنني أعلم أنك لا تفعل ما أدعوك إليه.

وقيل: فكيف تكون أنت والحال أنك لا تقبل نصحي.

[٣٨] (فسرَّ أبي عند ذلك):

لَمَّا قَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام لَا رَادَّ لِقِضَاءِ اللَّهِ، تَوَهَّمَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ قِضَاءَهُ هُوَ ظَفَرٌ وَلَدُهُ مُحَمَّدٌ بِمَا أَرَادَهُ مِنَ الْإِمَارَةِ وَالْخِلَافَةِ، وَلِذَلِكَ نَبَّهَ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عليه السلام بِأَنَّ الْقِضَاءَ هُوَ مَقْتَلُهُ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ ظَفَرِهِ بِالْمَقْصُودِ، وَذَلِكَ بِإِخْبَارِ الصَّادِقِينَ مِنْ آبَائِهِمَا عليهما السلام بِأَنَّهُ سَيُخْرَجُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيُقْتَلُ صَاغِرًا، وَعَبَدَ اللَّهُ أَذْعَنَ وَاعْتَرَفَ بِالْحَدِيثِ، وَلَكِنَّهُ زَعَمَ أَنَّهُ الْمَقْتُولُ الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ لَيْسَ ابْنُهُ مُحَمَّدًا!!

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٦٩.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٢٨.

الْأَخْضَرُ^[٣٩] الْمَقْتُولُ بِسُدَّةٍ أَشْجَعٍ، عِنْدَ بَطْنِ مَسِيلِهَا^[٤٠]. فَقَالَ أَبِي: لَيْسَ هُوَ ذَلِكَ^[٤١]، وَاللَّهِ لِيَحَارِبَنَّ بِالْيَوْمِ يَوْمًا وَبِالسَّاعَةِ سَاعَةً وَبِالسَّنَةِ سَنَةً، وَلَيَقُومَنَّ بِثَارِ بَنِي أَبِي طَالِبٍ جَمِيعًا. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَغْفِرُ اللَّهُ

[٣٩] (الأحول الأَكْشَفُ الأَخْضَرُ):

«الأحول» الذي في عينه اعوجاج.

و«الأَكْشَفُ» هو الذي نبتت له شعيرات في قصاص ناصيته دائرة لا تكاد تسترسل، والعرب تتشام به، - كذا في الوافي^(١) - والمراد أن الشعر لا يسترسل إلى الناصية بل منبته بالعكس بحيث يصعد إلى فوق، ومن معاني (الأَكْشَفُ): الرجل الذي لا ترس معه في الحرب^(٢).

و«الأَخْضَرُ»: أي الأسود، ولعلَّ مُحَمَّدًا كان شديد السمرة، وقيل: أخضر العين، وهذا أيضاً ممَّا تشام العرب به.

[٤٠] (بسدة أشجع عند بطن مسيلها):

«سدة» باب الدار، و«أشجع» اسم قبيلة من غطفان، و«بطن المسيل» منخفض في الأرض يصرف مياه الأمطار كيلا تدخل في الدور.

[٤١] (ليس هو ذلك):

أي ليس ابني مُحَمَّد هو ذاك الشخص الذي أخبرنا بأنَّه الأحول الأَكْشَفُ... إلخ، بل ابني مُحَمَّد سيواصل القتال في الأيام والساعات والسنين حتى يستولي على الأمر وينتقم ممَّن قتل آل أبي طالب عليهم السلام، وفي بعض النسخ (ليجازين) بدل (ليحاربن) فالمعنى: ليجازين بكل يوم ظلم لبني أُمِّيَّة وبني العَبَّاس يوماً من الانتقام^(٣). أو بكل يوم حاربونا يوماً.

(١) الوافي: ج٢، ص١٦٢.

(٢) مقاييس اللغة: ص٨٩٤.

(٣) راجع المرأة: ج٤، ص١٢٩.

لَكَ^[٤٢] مَا أَخَوْفَنِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْبَيْتُ^[٤٣] يَلْحَقُ صَاحِبَنَا : «مَنْتَكَ نَفْسِكَ فِي الْخَلَاءِ ضَلَالًا»، لَا وَاللَّهِ لَا يَمْلِكُ أَكْثَرَ مِنْ حِيْطَانِ الْمَدِينَةِ، وَلَا يَبْلُغُ عَمَلُهُ الطَّائِفَ إِذَا أَحْفَلَ - يَعْنِي إِذَا أَجْهَدَ نَفْسَهُ -، وَمَا لِلْأَمْرِ مِنْ بُدٍّ^[٤٤] أَنْ يَقَعَ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَارْحَمْ نَفْسَكَ، وَبَنِي أَبِيكَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي

[٤٢] (يغفر الله لك):

لأنَّ عبد الله حلف بأنَّ محمّداً ليحاربن باليوم يوماً إلخ، ولم تكن اليمين بارة، فدعا الإمام الصادق له بالغفران.

[٤٣] (أن يكون هذا البيت):

البيت للأخطل يهجو به جريراً وتمامه:

انعق بنفسك يا جرير فإنّما منّتك نفسك في الخلاء ضلالاً
أي ازجر ضأنك وامنعها عن مجابهة الذئب، فإنّ نفسك قد جعلتك في
أمانٍ باطلة من غلبة ضأنك على الذئب، (وَضَلَالاً) بمعنى محالاً.
وهذا البيت مثّل يضرب للضعيف جداً إذا تمنّى الغلبة على القوي جداً
- كذا في المرأة^(١) -.

[٤٤] (وما للأمر من بُدٍّ... إلخ):

أي إنّك وابنك إن واصلتما طلب الملك فيقع عليكما قضاء الله تعالى بالقتل.

وقد مرَّ أنّ القضاء قسمان، فقسّم محتوم لا ينفعه معه علاج، وقسم معلق فيمكن دفعه بالصدقة وتغيير الأسلوب ونحو ذلك.

وكان قضاؤه تعالى غير محتوم ولذا نصح الإمام عليه السلام عبد الله بن الحسن بأن يترك المطالبة بالملك لكي يتغيّر القضاء، ولكنّه حيث واصل مطالبته وقع عليه وعلى ابنه القضاء.

لَأَرَاهُ أَشَامَ سَلْحَةٍ^[٤٥] أَخْرَجَتْهَا أَصْلَابُ الرَّجَالِ إِلَى أَرْحَامِ النِّسَاءِ،
وَاللَّهُ إِنَّهُ الْمَقْتُولُ بِسُدَّةٍ أَشْجَعَ بَيْنَ دُورِهَا، وَاللَّهُ لَكَأَنِّي بِهِ صَرِيحاً مَسْلُوباً
بِرِزْتِهِ، بَيْنَ رِجْلَيْهِ لَبِنَةٌ^[٤٦]، وَلَا يَنْفَعُ هَذَا الْغَلَامَ مَا يَسْمَعُ - قَالَ مُوسَى بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِينِي -، وَلِيُخْرِجَنَّ مَعَهُ فَيُهْزَمَ وَيُقْتَلَ صَاحِبُهُ، ثُمَّ يَمْضِي
فَيُخْرِجُ مَعَهُ رَايَةً أُخْرَى^[٤٧]، فَيُقْتَلُ كَبْشُهَا وَيَتَفَرَّقُ جَيْشُهَا، فَإِنْ أَطَاعَنِي

[٤٥] (أشام سلحة):

في المفردات: السُّلَاحُ: ما يقذف به البعير من نبت الأسيلح - وهو نبت
إذا أكلته الإبل غزرت وسمنت -، وجعل كناية عن كلِّ عذرة^(١).
والمراد هنا النظفة، وكُنِّيَ عنها بالسُّلْحَةُ لشؤمها حيث ألحق محمد الضرر
على نفسه وعلى أقاربه حيث حبسوا وقتلوا وشردوا.

[٤٦] (مسلوباً برزته بين رجليه لبنة):

«الْبِرَّةُ»: السلاح، وأصل الكلمة هو الهيئة من لباس أو سلاح^(٢)، وأمَّا
قوله: (بين رجليه لبنة) في الوافي: كناية عن ستر عورته بها^(٣)، أو لعلَّ
ذلك لزيادة الوصف ليتبين صدق الإمام عليه السلام حينما يتحقق ما أخبره، وأنه
لم يكن مجرد تنبؤ أو تفرّس، لأنَّ الذين لهم نظرة ثاقبة في الأمور قد
يحدثون بانكسار جيش وقتل قائده، لكنَّهم لا يتمكنون من الإخبار عن
تفاصيل الأمور ودقائق الحالات، فالإخبار عن تلك التفاصيل والدقائق لا
يكون إلا إخباراً غيبياً ممَّا علَّمه الله تعالى، فيكون حجَّةً على من بقي
ومن بلغه الخبر.

[٤٧] (يُخْرِجُ مَعَهُ رَايَةً أُخْرَى):

من باب الأفعال، أي يُخْرِجُ موسى رايةً أُخْرَى، وفي المرأة: والأظهر

(١) المفردات: ص ٤١٩.

(٢) راجع مقاييس اللغة: ص ٩٠.

(٣) الوافي: ج ٢، ص ١٦٢.

فَلْيَطْلُبِ الْأَمَانَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُ اللَّهُ بِالْفَرَجِ . وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَتِمُّ ، وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ وَنَعْلَمُ أَنَّ ابْنَكَ الْأَخْوَلَ الْأَخْضَرَ الْأَكْشَفَ الْمَقْتُولَ بِسُدَّةٍ أَشْجَعَ بَيْنَ دُورِهَا عِنْدَ بَطْنِ مَسِيلِهَا . فَقَامَ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ : بَلْ يُغْنِيهِ اللَّهُ عَنْكَ ، وَلَتَعُودَنَّ أَوْ لِيُقِيَّ اللَّهُ بِكَ وَبِغَيْرِكَ^[٤٨] ، وَمَا أَرَدْتُ بِهَذَا إِلَّا امْتِنَاعَ غَيْرِكَ^[٤٩] ، وَأَنْ تَكُونَ ذَرِيَعَتَهُمْ

(مع) بلا ضمير^(١) فيكون يخرج من المجرد، و«كبش الكتيبة» هو عظيمها ورئيسها^(٢)، والمراد هنا هو إبراهيم بن عبد الله - أخو محمد -، حيث خرج من البصرة وحارب المنصور، وكاد أن يتغلب عليه، إلا أن جيش عيسى بن موسى بعد قتله محمداً في المدينة قفل راجعاً فوصل إلى الكوفة والقتال دائر فكان مدداً لجيش المنصور فانقلبت المعركة لصالحه، فانكسر جيش إبراهيم وقتل هو.

[٤٨] (ولتعودنَّ أو ليقيء الله بك وبغيرك):

أي إمَّا أن تعود باختيارك إلى أمرنا فتبايع محمداً أو ستضطر إلى مبايعته حينما يظفر بالأمر، «لتعودنَّ» اللام للقسم، أي والله إما أن ترجع «أو ليقيء» من (فاء يقيء) أي وإمَّا سيرُجعك الله إليه مضطراً، وذلك بعد أن يُهييء الله أسباب سيطرة محمد على مقاليد الأمور.

وفي بعض النسخ: (أو ليقيء الله بك) من الوقاية أي سيحفظنا الله سواء كان بنصرك أم بنصر غيرك، فلا نحتاج إليك حينئذٍ.

[٤٩] (وما أردت بهذا إلا امتناع غيرك):

أي لم ترد بهذا التخلف عنَّا إلا لمنع غيرك، والمعنى: تريد أن لا يبايعنا غيرك بسبب امتناعك عن البيعة.

(١) المرأة: ج ٤، ص ١٣٠.

(٢) مقاييس اللغة: ص ٨٨٢.

إِلَى ذَلِكَ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اللَّهُ يَعْلَمُ، مَا أُرِيدُ إِلَّا نُصْحَكَ وَرُشْدَكَ وَمَا عَلَيَّ إِلَّا الْجُهْدُ. فَقَامَ أَبِي يَجْرُ نُوبَهُ مُغْضَبًا، فَلَحِقَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْكَ أَنِّي سَمِعْتُ عَمَّكَ وَهُوَ خَالُكَ ^[٥٠] يَذْكُرُ أَنَّكَ وَبَنِي أَبِيكَ سَتَفْتُلُونَ، فَإِنْ أَطَعْتَنِي ^[٥١] وَرَأَيْتَ أَنْ تَدْفَعَ بِالنَّبِيِّ هِيَ أَحْسَنُ فافْعَلْ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ عَلَى خَلْقِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي فَدَيْتُكَ بِوَلَدِي ^[٥٢]

[٥٠] (عمك وهو خالك):

أي الإمام زين العابدين، وهو ابن عمه وسماه عمًا مجازاً لكونه كبير العشرة ويتعارف تسميه بالعم حتى وإن بعدت النسبة، وكان عليه السلام خال عبد الله حقيقة لأن الحسن المشني تزوج فاطمة بنت الحسين، وعبد الله ولدهما.

[٥١] (فإن أطعنتي...): إلخ:

أي تركت طلب الخلافة لابنك محمد، فحينئذ يغير الله تعالى القضاء ويدفع عنك وعن إخوانك وأبنائك القتل. وقد مرَّ أنَّ بعض الأجال معلّقة، فيمكن حصول البداء فيها بتغيير الله تعالى للقدر.

[٥٢] (لوددت أنني فديتك بولدي...): إلخ:

لعلّ المعنى: وددت أن يكون خروجك بحق وبأمر من الله تعالى، وحينئذٍ تجب عليّ نصرتك بإرسال ولدي للدفاع عنك.

وقيل: يحتمل أن يكون المراد هنا إنقاذه من الضلالة ومن عذاب الله. ثم اعلم أنه ليس معنى (الفداء) هنا هو استبدالهم به فيموتون ليحيا، فإن ذلك غير معقول، إذ من أبنائه عليه السلام الإمام الكاظم عليه السلام وهو أحبهم إليه ولا يمكن تفديته بعبد الله - بهذا المعنى -، بل (الفداء) هنا بمعنى الحماية، ففي مقاييس اللغة: قولك فديته أفديه: كأنك تحميه بنفسك أو بشيء يعوّض عنه ^(١).

وَبِأَحْبِهِمْ إِلَيَّ وَبِأَحَبِّ أَهْلِ بَيْتِي إِلَيَّ، وَمَا يَعْدِلُكَ عِنْدِي شَيْءٌ^[٥٣]، فَلَا تَرَى أَنِّي عَشَشْتُكَ. فَخَرَجَ أَبِي مِنْ عِنْدِهِ مُغْضَباً أَسِيفاً، قَالَ: فَمَا أَقْمَنَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا قَلِيلاً - عِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ نَحْوَهَا - حَتَّى قَدِمْتُ رُسُلُ أَبِي جَعْفَرٍ^[٥٤]، فَأَخَذُوا أَبِي، وَعَمُومَتِي: سُلَيْمَانَ بْنَ حَسَنِ، وَحَسَنَ بْنَ حَسَنِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ حَسَنِ، وَدَاوُدَ بْنَ حَسَنِ، وَعَلِيَّ بْنَ حَسَنِ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ بْنَ حَسَنِ، وَعَلِيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ حَسَنِ، وَحَسَنَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ حَسَنِ، وَطَبَّاطَبَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَسَنِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ دَاوُدَ، قَالَ: فَصَفَدُوا فِي الْحَدِيدِ^[٥٥]، ثُمَّ حُمِلُوا فِي مَحَامِلَ أَعْرَاءَ لَا وَطَاءَ فِيهَا^[٥٦]، وَوُقِفُوا بِالْمُصَلَّى^[٥٧].....

[٥٣] (وما يعدلك عندي شيء):

أي لا يساويك شيء، والمقصود أنني مستعد أن أبذل كل شيء أملك في سبيل نجاتك، ولذا أقوم بنصحك.

[٥٤] (رسل أبي جعفر):

أي المنصور العباسي لعنه الله.

[٥٥] (فصفدوا في الحديد):

أي قيّدوا، و«الصفد»: العُلّ.

[٥٦] (أعراء لا وطاء فيها):

«الأعراء»: الفضاء لا يستر فيه شيء، والجمع (أعراء)، و«الوطاء» ما يُجلس عليه، فالمعنى: اركبوا في محامل ولا شيء تحتهم، ولا شيء فوقهم يسترهم.

[٥٧] (بالمصلى):

قد مرَّ أنه كان بجوار مسجد الرسول ﷺ مصلى للصلاة على الأموات.

لِكَيْ يُشْمِتَهُمُ النَّاسُ^[٥٨]، قَالَ: فَكَفَّ النَّاسُ عَنْهُمْ وَرَقُوا لَهُمْ لِلْحَالِ
الَّتِي هُمْ فِيهَا، ثُمَّ انْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى وَقَفُوا عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيُّ: فَحَدَّثَنَا خَدِيجَةُ بِنْتُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ
أَنَّهُمْ لَمَّا أُوقِفُوا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ - الْبَابِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ بَابُ جَبْرَائِيلَ -
اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَعَامَّةُ رِدَائِهِ مَطْرُوحٌ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ اطَّلَعَ مِنْ
بَابِ الْمَسْجِدِ^[٥٩] فَقَالَ: لَعَنَكُمُ اللَّهُ يَا مَعَاشِرَ الْأَنْصَارِ - ثَلَاثًا - مَا عَلَيَّ هَذَا
عَاهَدْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا بَايَعْتُمُوهُ^[٦٠]،

[٥٨] (لكي يشتمهم الناس):

وفي بعض النسخ (يشتمهم) من الشماتة.

[٥٩] (اطلع عليهم... ثم اطلع من باب المسجد...) الخ:

الاطلاع هو الإشراف، ولعلَّ المقصود أنه أخرج رأسه من الشباك أولاً
- الشباك المفتوح من المسجد إلى الطريق -، أو اطلع من داره أولاً ثم
أخرج رأسه من باب المسجد ثانياً، وكان ﷺ في حالة غضب ممَّا
أصابهم ولذا كان رداؤه مطروحاً يجره فكان في شغل عن تسوية الرداء.

[٦٠] (ما على هذا عاهدتم رسول الله ﷺ ولا بايَعتموه):

وعن مقاتل الطالبين: بإسناده عن الحسين بن زيد... فلما نظر إليهم
جعفر ﷺ هملت عيناه، ثم جرت دموعه على لحيته، ثم أقبل عليّ - أي
على راوي الخبر - فقال: يا أبا عبد الله والله لا تحفظ بعد هذا الله
حرمة، ما وفيت الأنصار ولا أبناء الأنصار رسول الله ﷺ بما أعطوه من
البيعة على العقبة.

ثم قال: حدَّثني أبي عن أبيه عن جدّه عن علي بن أبي طالب ﷺ أن
النبي ﷺ قال له: «خذ عليهم البيعة بالعقبة، فقال: كيف أخذ عليهم،

أَمَّا وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ حَرِيصاً^[٦١]، وَلَكِنِّي غُلِبْتُ، وَلَيْسَ لِلْقَضَاءِ مَدْفَعٌ، ثُمَّ قَامَ
وَأَخَذَ إِحْدَى نَعْلَيْهِ فَأَدْخَلَهَا رِجْلَهُ وَالْأُخْرَى فِي يَدِهِ^[٦٢] وَعَامَةً رِدَائِهِ يَجْرُهُ فِي
الْأَرْضِ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فُحِمَ عِشْرِينَ لَيْلَةً، لَمْ يَزَلْ يَبْكِي فِيهِ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ حَتَّى
خَفِنَا عَلَيْهِ، فَهَذَا حَدِيثٌ خَدِيجَةٌ.

قَالَ الْجَعْفَرِيُّ: وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ لَمَّا طَلِعَ
بِالْقَوْمِ فِي الْمَحَامِلِ، قَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِنَ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَى
الْمَحْمِلِ الَّذِي فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ يُرِيدُ كَلَامَهُ، فَمَنَعَ أَشَدَّ الْمَنَعِ، وَأَهْوَى
إِلَيْهِ الْحَرَسِيُّ فَدَفَعَهُ وَقَالَ: تَنَحَّ عَنْ هَذَا، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِيكَ^[٦٣] وَيَكْفِي

قال: خذ عليهم يبايعون الله ورسوله.

قال ابن الجعد في حديثه: على أن يطاع الله فلا يعصى.

وقال آخرون: على أن يمنعوا رسول الله وذريته ممّا يمنعون أنفسهم
وذريتهم، قال: فوالله ما وفوا له حتى خرج من بين أظهرهم، ثم لا
أحد يمنع يد لامس... إلخ^(١).

[٦١] (إن كنت حريصاً):

«إن» مخففة من المثقلة، وحرصه عليه السلام عليهم بنصحه لعبد الله لكي لا يقع
في هذا المحذور، و«غلبت» أي غلبني عبد الله بعدم قبوله للنصح، أو
غلبني قضاء الله تعالى.

[٦٢] (والأخرى في يده):

لأنه كان في شغل عن ذلك، لغضبه وحزنه عليهم.

[٦٣] (فإن الله سيكفيك):

أي سيهلكك، وكأنه هدّد الإمام عليه السلام بالقتل إن تقدّم، أو بمعنى سيدفع شرك.

عَيْرِكَ، ثُمَّ دَخَلَ بِهِمُ الرُّقَاقَ وَرَجَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ بِهِمُ الْبَقِيعَ حَتَّى ابْتَلَيْ الْحَرَسِيُّ بَلَاءً شَدِيداً، رَمَحَتْهُ نَاقَتُهُ فَدَقَّتْ وَرَكَهُ ^[٦٤] فَمَاتَ فِيهَا، وَمَضَى بِالْقَوْمِ، فَأَقَمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ حِيناً، ثُمَّ أَتَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، فَأُخْبِرَ أَنَّ أَبَاهُ وَعُمُومَتَهُ قُتِلُوا - قَتَلَهُمُ أَبُو جَعْفَرٍ - إِلَّا حَسَنَ بْنَ جَعْفَرٍ، وَطَبَاطَبَا، وَعَلِيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ، وَدَاوُدَ بْنَ حَسَنِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ دَاوُدَ. قَالَ: فَظَهَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ ^[٦٥]، وَدَعَا النَّاسَ لِيَبْعَتِهِ، قَالَ: فَكُنْتُ ثَالِثَ ثَلَاثَةِ بَايَعُوهُ، وَاسْتَوْسَقَ النَّاسَ ^[٦٦] لِيَبْعَتِهِ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ قُرَشِيٌّ وَلَا أَنْصَارِيٌّ وَلَا عَرَبِيٌّ، قَالَ: وَشَاوَرَ عَيْسَى بْنَ زَيْدٍ وَكَانَ مِنْ ثِقَاتِهِ وَكَانَ عَلَى شُرْطِهِ، فَشَاوَرَهُ فِي الْبِعْثَةِ إِلَى وُجُوهِ

[٦٤] (رمحته ناقته فدقت وركه):

«رمحته» أي رفست عليه فضربته برجلها، و«الورك» ما فوق الفخذ من مؤخر الإنسان، «فمات فيها» أي في علته تلك، أو (في) بمعنى الباء أي مات بسببها.

[٦٥] (فظهر محمد بن عبد الله عند ذلك):

في المرأة عن مقاتل الطالبين: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ خَرَجَ لِللَّيْلَتَيْنِ بَقِيَّتَا مِنْ جَمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةِ (١٤٥)، وَقَتَلَ قَبْلَ الْعَصْرِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِأَرْبَعِ عَشْرٍ خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ^(١).

[٦٦] (استوسق الناس):

«استوسق» أي استجمعهم، وفي بعض النسخ (استوثق) أي طلب الوثيقة منهم، وفي بعضها (استونق) أي أتوه صاغرين للبيعة، يُقال: (استونق) الجمل) أي صار ناقة وهو مثل يضرب للذل بعد العز.

قَوْمِهِ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ: إِنَّ دَعْوَتَهُمْ دُعَاءٌ يَسِيرٌ لَمْ يُجِيبُوكَ، أَوْ تَغْلُظْ عَلَيْهِمْ^[٦٧]، فَحَلَّنِي وَإِيَّاهُمْ. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: امضِ إِلَيَّ مَنْ أَرَدْتَ مِنْهُمْ. فَقَالَ: ابْعَثْ إِلَيَّ رُئِيسَهُمْ وَكَبِيرَهُمْ - يَعْنِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام - فَإِنَّكَ إِذَا أَغْلَظْتَ عَلَيْهِ عَلِمُوا جَمِيعاً أَنَّكَ سَتُمُرُّهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ الَّتِي أَمَرْتُ عَلَيْهَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا لَبِثْنَا أَنْ أَتَيْتُ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام حَتَّى أَوْقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ: أَسْلِمْتَ تَسْلِمًا^[٦٨]. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَحَدَثْتَ نُبُوَّةَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عليه السلام? فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: لَا، وَلَكِنْ بَايَعُ تَأْمَنَ عَلَيَّ نَفْسِكَ وَمَالِكَ وَوَلَدِكَ وَلَا تُكَلِّفَنَّ حَرْباً. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا فِيَّ حَرْبٌ وَلَا قِتَالٌ^[٦٩]، وَلَقَدْ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكَ وَحَدَرْتُهُ الَّذِي حَاقَ بِهِ، وَلَكِنْ لَا يَنْتَفِعُ حَدَرٌ مِنْ قَدَرٍ، يَا ابْنَ أَخِي عَلَيَّكَ بِالسَّبَابِ وَدَعَّ عَنكَ الشُّيُوخَ. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: مَا أَقْرَبَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي السَّنِّ^[٧٠].

[٦٧] (أو تغلظ عليهم):

«أو» بمعنى (إلى أن) أو (إلا أن).

[٦٨] (أسلم تسلم):

وهذه عبارة استعملها رسول الله عليه السلام في رسائله إلى بعض الملوك يدعوهم إلى الإسلام.

[٦٩] (ما فيَّ حرب ولا قتال):

كلمتان مترادفتان، أي ليس في مقدوري حرب.

[٧٠] (ما أقرب ما بيني وبينك في السن):

في المرأة: حمل كلامه عليه السلام على أن غرضه عليه السلام إظهار كونه أسن وأولى بالإمامة^(١).

فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي لَمْ أُعَارِزْكَ ^[٧١] وَلَمْ أَجِئْ لِأَتَقَدَّمَ عَلَيْكَ فِي
الَّذِي أَنْتَ فِيهِ. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: لَا وَاللَّهِ لَا بَدُّ مِنْ أَنْ تُبَايَعَ. فَقَالَ لَهُ أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا فِيَّ يَا ابْنَ أَخِي طَلَبٌ وَلَا حَرْبٌ ^[٧٢]، وَإِنِّي لِأُرِيدُ الْخُرُوجَ
إِلَى الْبَادِيَةِ فَيَصُدُّنِي ذَلِكَ ^[٧٣] وَيُنْقَلُ عَلَيَّ حَتَّى تُكَلِّمَنِي فِي ذَلِكَ الْأَهْلِ غَيْرَ
مَرَّةٍ، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنْهُ إِلَّا الضَّعْفُ، وَاللَّهُ وَالرَّحِمُ ^[٧٤] أَنْ تُدْبِرَ عَنَّا وَنَشْقَى
بِكَ. فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَاللَّهِ مَاتَ أَبُو الدَّوَانِقِيِّ - يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ - .
فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: وَمَا تَصْنَعُ بِي وَقَدْ مَاتَ؟ قَالَ: أُرِيدُ الْجَمَالَ
بِكَ. قَالَ: مَا إِلَيَّ مَا تُرِيدُ سَبِيلًا، لَا وَاللَّهِ مَا مَاتَ أَبُو الدَّوَانِقِيِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ

أو أن غرضه أنك لم تبلغ الشيخوخة بعد، فهذا أنا إذا أقوم بالمهمة مع
تقارب عمري وعمرك.

[٧١] (لم أعارزك):

«المعازرة» المغالبة، قال تعالى: ﴿وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ ^(١)، وحاصل
كلامه عليه السلام: أنني لم أجتنك لأجادلك فيما أنت فيه، و«لأتقدم عليك» أي
لاطلب لنفسى الإمارة فأعارضك.

[٧٢] (طلب ولا حرب):

أي لا أطلب الإمارة، ولا أحارب لأجلها، وفي بعض النسخ: (طلب
ولا هرب) قيل: أي كَرَّ وفر في الحرب.

[٧٣] (فيصدني ذلك):

أي فيمنعني «ذلك» الشيخوخة أو الضعف.

[٧٤] (والله والرحم... إلخ):

بتقدير (لا)، أي أنشدك بالله وبالرحم في أن لا تدبر عنَّا في أن لا نشقى بك.

مَاتَ مَوْتَ النَّوْمِ^[٧٥]. قَالَ: وَاللَّهِ لَتُبَايَعُنِي طَائِعاً، أَوْ مُكْرَهاً وَلَا تُحْمَدُ فِي بَيْعَتِكَ^[٧٦]. فَأَبَى عَلَيْهِ إِبَاءً شَدِيداً، وَأَمَرَ بِهِ إِلَى الْحَبْسِ. فَقَالَ لَهُ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ: أَمَا إِنْ طَرَحْنَاهُ فِي السَّجْنِ وَقَدْ خَرِبَ السَّجْنُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ غَلَقٌ، خِفْنَا أَنْ يَهْرُبَ مِنْهُ. فَضَحِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، ثُمَّ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، أَوْتُرَاكَ تُسَجِّنُنِي؟ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي أَكْرَمَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم بِالنُّبُوَّةِ لَأُسَجِّنَنَّكَ وَلَا أُشَدِّدَنَّ عَلَيْكَ. فَقَالَ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ: أَحْبِسُوهُ فِي الْمَخْبَأِ^[٧٧] - وَذَلِكَ دَارُ رَيْطَةَ الْيَوْمِ -. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَمَا وَاللَّهِ إِنْ سَأَقُولُ ثُمَّ أَصَدِّقُ. فَقَالَ لَهُ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ: لَوْ تَكَلَّمْتَ لَكَسَرْتُ فَمَكَ.

و(الإدبار) بمخالفة النصيحة، و(الشقاء) بمعنى الوقوع في المشقة وذلك حينما يبايعونه فيلاقون مشقة من جرأ البيعة.

[٧٥] (مات موت النوم):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾^(١)، فإنه ليس بموت ولكنه شبيه به في توفي النفس.

[٧٦] (ولا تحمد في بيعتك):

جملة حالية، أي أو مكرهاً حال كونك غير محمود في هذه البيعة، لأنها أخذت منك جبراً.

[٧٧] (في المخبأ):

لعله كان مخزناً، و«ريطة» إما نوع من الثياب رقيقة ليثة^(٢) فدار ريطة كانت دار تنسج فيها تلك الثياب أو تُباع فيها، وإما ريطة اسم ابنة عبد الله بن محمد ابن الحنفية أم يحيى بن زيد^(٣).

(١) سورة الزمر: الآية ٤٢.

(٢) راجع مقاييس اللغة: ص ٤١٣.

(٣) راجع المرأة: ج ٤، ص ١٣٨.

فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَمَا وَاللَّهِ يَا أَكْشَفُ يَا أَرْزُقُ ^[٧٨]، لَكَأَنِّي بِكَ تَطَلُّبُ لِنَفْسِكَ جُحْرًا تَدْخُلُ فِيهِ، وَمَا أَنْتَ فِي الْمَذْكُورِينَ عِنْدَ اللَّقَاءِ ^[٧٩]، وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ إِذَا صُفِّقَ خَلْفَكَ، طَرَّتْ مِثْلَ الْهَيْتِ النَّافِرِ ^[٨٠]. فَنَفَرَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بِانْتِهَارٍ ^[٨١]: أَحْسِبُهُ وَشَدَّدَ عَلَيْهِ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِ ^[٨٢]. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَمَا وَاللَّهِ لَكَأَنِّي بِكَ خَارِجًا مِنْ سُدَّةِ أَشْجَعٍ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي، وَقَدْ حَمَلَ

وفي بعض النسخ: (ربطة) - بالباء الموحدة - أي دار تربط بها الخيل.

[٧٨] (يا أكشف يا أرزق):

مرّ قبل قليل معنى الأكشف، وأما (الأرزق) فهو الذي في عينيه زرقة، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَفُحُّ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ ^(١)، قيل: أي عمياً عيونهم لا نور فيها.

[٧٩] (ما أنت في المذكورين عند اللقاء):

أي عند الحرب وملاقاة العدو لا يحسبونك، لهوانك عليهم ولجبنك وضعفك.

[٨٠] (الهيق النافر):

«الهيق»: الذكر من النعام، وهو أجبن من الأنثى - لأنها قد تقاتل إذا كان لها بيض أو فراخ -، ولأنّ الذكر أشدّ عدواً وفراراً منها، و«النفر» التباعد أي النعام الذي زجر فهرب عدواً.

[٨١] (نفّر عليه محمد بانتهار):

«نفر عليه» أمره بقهره، أي نفر محمد على عيسى بن زيد، و«بانتهار» أي بزجر وغلظة.

[٨٢] (شدّد عليه وأغلظ عليه):

التشديد بالأفعال، والغلظة في القول.

عَلَيْكَ فَارِسٌ مُعَلِّمٌ^[٨٣] فِي يَدِهِ طِرَادَةٌ نِصْفُهَا أَبْيَضٌ وَنِصْفُهَا أَسْوَدٌ، عَلَى فَرَسٍ كَمَيْتٍ أَقْرَحَ، فَطَعَنَكَ فَلَمْ يَضَعْ فِيكَ شَيْئاً، وَصَرَبْتَ حَيْشُومَ فَرَسِهِ فَطَرَحْتَهُ، وَحَمَلَ عَلَيْكَ آخَرَ خَارِجٌ مِنْ رُقَاقِ آلِ أَبِي عَمَّارِ الدُّؤَلِيِّينَ، عَلَيْهِ غَدِيرَتَانِ مِضْفُورَتَانِ^[٨٤]، وَقَدْ خَرَجَتَا مِنْ تَحْتِ بَيْضَةٍ، كَثِيرُ شَعْرِ الشَّارِبِينَ، فَهُوَ وَاللَّهُ صَاحِبُكَ، فَلَا رَجِمَ اللَّهُ رِمْتَهُ. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، حَسِبْتَ^[٨٥] فَأَخْطَأْتَ. وَقَامَ إِلَيْهِ الشَّرَاقِيُّ بْنُ سَلَخِ الْحُوتِ، فَدَفَعَ فِي ظَهْرِهِ حَتَّى أَدْخَلَ السَّجْنَ، وَاصْطَفَيْ مَا كَانَ لَهُ مِنْ مَالٍ، وَمَا كَانَ لِقَوْمِهِ مِمَّنْ لَمْ يَخْرُجْ مَعَ مُحَمَّدٍ. قَالَ: فَطَلَعَ بِإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ شَيْخٌ

[٨٣] (فارس معلم...) الخ :

أي جعل لنفسه علامة، و«الطرادة» رمح قصير، و«الكميت» الفرس الذي لونه بين السواد والحمرة، و«الأقروح» أي به أثر من الغرة^(١) أي في ناصيته بياض قليل لا يبلغ الغرة - وهي بياض كثير في الناصية -، وقيل: الفرس الذي كملت أسنانه فلا يثبت له سن أخرى.

[٨٤] (غديرتان مضمفورتان):

«الغديرة» الذؤابة، و«المضمفورة»: المنسوجة، و«البيضة» الحديدية التي توضع على الرأس كالخوذة، و«صاحبك» أي قاتلك، و«الرمة» العظام البالية، وكان هذا الرجل حميد بن قحطبة - كما سيأتي في تنمة هذا الحديث - وكان من أكابر المجرمين من أعوان الظلمة، وروي أنه قتل في ليلة واحدة ستين علويًا بأمر من هارون العباسي لعنه الله^(٢).

[٨٥] (حسبت):

إمّا من الحساب كأنه زعم أنّ هذه الإخبارات هي من حساب النجوم ونحوها، أو من الحساب بمعنى الظن.

(١) المفردات: ص ٦٦٦.

(٢) عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ١٠٠.

كَبِيرٌ ضَعِيفٌ، قَدْ ذَهَبَتْ إِحْدَى عَيْنَيْهِ، وَذَهَبَتْ رِجْلَاهُ وَهُوَ يُحْمَلُ حَمَلًا، فَدَعَاهُ إِلَى الْبَيْعَةِ. فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَعِيفٌ، وَأَنَا إِلَى بِرِّكَ وَعَزْوِكَ أَحْوَجُ^[٨٦]، فَقَالَ لَهُ: لَا بُدَّ مِنِّي أَنْ تَبَايَعُ، فَقَالَ لَهُ: وَأَيُّ شَيْءٍ تَنْتَفِعُ بِيَبْعَتِي؟! وَاللَّهِ إِنِّي لَأُصِيقُ عَلَيْكَ مَكَانَ اسْمِ رَجُلٍ إِنْ كَتَبْتَهُ. قَالَ: لَا بُدَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ، وَأَعْلَظُ لَهُ فِي الْقَوْلِ. فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِيلُ: ادْعُ لِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَلَعَلَّنَا تَبَايَعُ جَمِيعًا، قَالَ: فَدَعَا جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِيلُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُبَيِّنَ لَه^[٨٧] فَا فَعَلْ، لَعَلَّ اللَّهَ يَكْفُهُ عَنَّا. قَالَ: قَدْ أَجْمَعْتُ أَلَّا أُكَلِّمَهُ، فَلَيْزَ فِي بَرِّ أَبِيهِ. فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ، هَلْ تَذْكُرُ يَوْمًا آتَيْتَ أَبَاكَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَعَلَيَّ حُلَّتَانِ صَفْرَاوَانِ، فَدَامَ النَّظَرَ إِلَيَّ فَبَكَى، فَقُلْتُ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ لِي: يُبْكِينِي أَنَّكَ تُقْتَلُ عِنْدَ كَبِيرِ سِنِّكَ ضَبَاعًا، لَا يَنْتَطِحُ فِي دَمِكَ عَنزَانُ^[٨٨]، قَالَ: قُلْتُ: فَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ:

[٨٦] (أحوج):

أي أنت لا تحتاج إلى بيعتي لضعفي، بل أنا أحتاج إليك في أن تبرني وتعاونني.

[٨٧] (تبيين له):

بأن لا يجوز أن يفعل بي ما فعل، ولا أن يكرهني على بيعته، ونحو ذلك، و«أجمعت» أي عزمت.

[٨٨] (ضباعاً لا ينتطح فيك عنزان):

«ضباعاً» أي من غير سبب، أو أنك يضيع دمك فلا أحد يطلبه، إذ القاتل من الأقارب، ثم يقتل القاتل في صراع آخر لا يرتبط بدمك.

(وانتطاح عنزين) كناية عن عدم وقوع التخاصم في طلب دمه، وهو مثلٌ يضرب في الأمر الهين لا يكون له تكبير.

إِذَا دُعِيَتْ إِلَى الْبَاطِلِ فَأَبَيْتُهُ، وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى الْأَحْوَالِ مَشُومٍ قَوْمِهِ يَنْتَجِي مِنْ آلِ الْحَسَنِ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ، قَدْ تَسَمَّى بِغَيْرِ اسْمِهِ^[٨٩]، فَأَحْدَثَ عَهْدَكَ وَاتَّكَبَ وَصَيْتَكَ^[٩٠]، فَإِنَّكَ مَقْتُولٌ فِي يَوْمِكَ أَوْ مِنْ عَدِيٍّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، وَهَذَا - وَرَبُّ الْكُفْبَةِ - لَا يَصُومُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَّا أَقَلَّهُ^[٩١]، فَأَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْحَسَنِ، وَأَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَنَا فِيكَ، وَأَحْسَنَ الْخِلَافَةَ عَلَيَّ مَنْ خَلَفْتُمْ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. قَالَ: ثُمَّ اخْتُمِلَ إِسْمَاعِيلُ وَرَدَّ جَعْفَرٌ إِلَى الْحَبْسِ. قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ مَا أَمْسَيْنَا حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ بَنُو أَخِيهِ بَنُو مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ^[٩٢] فَتَوَطَّؤُهُ^[٩٣] حَتَّى قَتَلُوهُ.

[٨٩] (تَسَمَّى بِغَيْرِ اسْمِهِ):

أَي سَمَّى نَفْسَهُ الْمَهْدِي، وَلَيْسَ هُوَ بِالْمَهْدِي.

[٩٠] (فَأَحْدَثَ عَهْدَكَ وَاتَّكَبَ وَصَيْتَكَ):

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْجَمَلَتَيْنِ، أَنَّ (إِحْدَاثَ الْعَهْدِ) هُوَ فِيمَا يَرِيدُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَقُومَ بِهِ بِنَفْسِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَ(الْوَصِيَّةُ) فِيمَا يَرِيدُ أَنْ يَقُومَ بِهِ الْآخَرُونَ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

[٩١] (لَا يَصُومُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَّا أَقَلَّهُ):

وَقَدْ نَقَلْنَا عَنْ مِقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قُتِلَ فِي الرَّابِعِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

[٩٢] (بَنُو مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ):

فِي الْمَرْأَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا مِنْ أَوْلَادِ مُعَاوِيَةَ - عَلَى مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْمِقَاتِلِ -: الْحَسَنُ وَيزِيدُ وَصَالِحٌ، وَذَكَرَ أَحْوَالَهُمْ وَحَبْسَهُمْ وَقَتْلَهُمْ بَعْدَ قَتْلِ مُحَمَّدٍ^(١).

[٩٣] (فَتَوَطَّؤُهُ):

أَي دَاسُوا عَلَيْهِ بِأَرْجُلِهِمْ حَتَّى مَاتَ ﷺ.

وَبَعَثَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى جَعْفَرٍ فَخَلَّى سَبِيلَهُ. قَالَ: وَأَقَمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَهْلَلْنَا شَهْرَ رَمَضَانَ، فَبَلَّغْنَا خُرُوجَ عَيْسَى بْنِ مُوسَى يُرِيدُ الْمَدِينَةَ. قَالَ: فَتَقَدَّمَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى مُقَدَّمِيهِ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَكَانَ عَلَى مُقَدَّمَةِ عَيْسَى بْنِ مُوسَى وُلْدُ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ^[٩٤] بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ وَقَاسِمٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ وَعَلِيٌّ وَإِبْرَاهِيمُ بَنُو الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ، فَهَزِمَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَقَدِمَ عَيْسَى بْنُ مُوسَى الْمَدِينَةَ، وَصَارَ الْقِتَالُ بِالْمَدِينَةِ، فَتَنَزَلَ بِذُبَابٍ^[٩٥]، وَدَخَلَتْ عَلَيْنَا الْمُسَوَّدَةُ^[٩٦] مِنْ خَلْفِنَا^[٩٧]، وَخَرَجَ

[٩٤] (ولد الحسن بن زيد... إلخ):

الظاهر أن هناك تقديم وتأخير في هذه الأسماء، إما من بعض الرواة أو من النسخ.

قال العلامة المجلسي رحمته الله: الظاهر أنه كان هكذا: ولد الحسن بن زيد بن الحسن: قاسم وزيد وعلي وإبراهيم بنو الحسن بن زيد انتهى^(١).

وكان الحسن بن زيد بن الحسن المجتبي عليه السلام أمير المدينة من قبل المنصور العباسي وكان مظاهراً لبني العباس على بني عمه الحسن المثنى، وكذا ولده القاسم بن الحسن بن زيد - هكذا قيل -.

[٩٥] (فتنزل بذباب):

جبل في المدينة المنورة.

[٩٦] (المسودة):

هم الذين كانوا يلبسون الثياب السود، والمقصود جيش العباسيين بقيادة عيسى بن موسى.

[٩٧] (من خلفنا):

قيل: إنه في أثناء القتال - بعد انهزام كثير من أصحاب محمد -، فتح بنو

مُحَمَّدٌ فِي أَصْحَابِهِ حَتَّى بَلَغَ الشُّوقَ فَأَوْصَلَهُمْ وَمَضَى، ثُمَّ تَبِعَهُمْ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَسْجِدِ الْخَوَّامِينَ^[٩٨]، فَنَظَرَ إِلَى مَا هُنَاكَ فَضَاءٌ لَيْسَ فِيهِ مُسَوِّدٌ وَلَا مُبَيِّضٌ، فَاسْتَقْدَمَ^[٩٩] حَتَّى انْتَهَى إِلَى شَعْبِ فَزَارَةَ، ثُمَّ دَخَلَ هَذِيلَ، ثُمَّ مَضَى إِلَى أَشْجَعٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْفَارِسُ الَّذِي قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مِنْ خَلْفِهِ، مِنْ سِكَّةٍ هَذِيلَ فَطَعَنَهُ، فَلَمْ يَضْنَعْ فِيهِ شَيْئًا، وَحَمَلَ عَلَى الْفَارِسِ، فَضْرَبَ حَيْشُومَ فَرَسِهِ بِالسَّيْفِ، فَطَعَنَهُ الْفَارِسُ، فَأَنْفَذَهُ فِي الدَّرْعِ وَأَنْتَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ، فَضْرَبَهُ فَأَثْحَنَهُ، وَخَرَجَ عَلَيْهِ حَمِيدُ بْنُ قَحْطَبَةَ وَهُوَ مُدْبِرٌ عَلَى الْفَارِسِ^[١٠٠] يَضْرِبُهُ، مِنْ رُقَاقِ الْعَمَارِيِّينَ، فَطَعَنَهُ طَعْنَةً، أَنْفَذَ السَّنَانَ فِيهِ^[١٠١]، فَكَسِرَ الرُّمْحَ،

أبي عمرو الغفَّار طريقاً في بني غفَّار لأصحاب عيسى فدخلوا منه وجاؤوا من وراء أصحاب محمد.

[٩٨] (مسجد الخوَّامين):

عن مجمع البحرين: هو مسجد بنواحي المدينة، و(الخام) جلد لم يدبغ^(١).

[٩٩] (فاستقدم):

أي تقدَّم، والمعنى: أنه لما لم ير أحداً في ذلك الفضاء لا من أنصاره ولا من العباسيين تقدَّم إلى أن وصل شعب فزارَةَ - والشعب هو الطريق في الجبل -، ثم تقدَّم إلى محلَّة هذيل، ثم ذهب إلى محلَّة أشجع، وفزارَةَ وهذيل وأشجع من القبائل التي كانت تسكن المدينة.

[١٠٠] (وهو مدبر على الفارس):

أي مدبر من حميد بن قحطبة، فكان ظهره عليه، لأنه كان مشغولاً بالفارس الأول.

[١٠١] (أنفذ السَّنَانَ فِيهِ... إلخ):

«السَّنَان» رأس الرمح، و«الزج» الحديدية في أسفل الرمح.

وَحَمَلَ عَلَى حُمَيْدٍ، فَطَعَنَهُ حُمَيْدٌ بِرُجِّ الرَّمْحِ فَصَرَعَهُ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَيْهِ فَضْرَبَهُ حَتَّى
 أَنْخَنَهُ، وَقَتَلَهُ، وَأَخَذَ رَأْسَهُ، وَدَخَلَ الْجُنْدُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَأَخَذَتِ الْمَدِينَةُ،
 وَأُجْلِينَا هَرَبًا فِي الْبِلَادِ. قَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى لَحِقْتُ
 بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^[١٠٢]، فَوَجَدْتُ عَيْسَى بْنَ زَيْدٍ مُكْمِنًا عِنْدَهُ^[١٠٣]، فَأَخْبَرْتُهُ
 بِسُوءِ تَدْبِيرِهِ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أُصِيبَ رَجْمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ مَضَيْتُ مَعَ ابْنِ أَخِي
 الْأَشْتَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ حَتَّى أُصِيبَ بِالسُّنْدِ^[١٠٤]،
 ثُمَّ رَجَعْتُ شَرِيداً طَرِيداً، تُضَيِّقُ عَلَيَّ الْبِلَادُ، فَلَمَّا صَافَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ
 وَاشْتَدَّ بِي الْخَوْفُ، ذَكَرْتُ مَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَجِئْتُ إِلَى
 الْمُهَدِيِّ^[١٠٥] وَقَدْ حَجَّ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَمَا شَعَرَ إِلَّا وَأَنِّي

[١٠٢] (لحقت بإبراهيم بن عبد الله):

وكان مستولياً على البصرة، حيث ظهر في أول شهر رمضان سنة خمس
 وأربعين ومائة، وقاتل المنصور وكاد أن يتغلب عليه، لكن انكسر جيشه
 في نهاية الأمر فقتل في الخامس والعشرين من ذي القعدة.

[١٠٣] (فوجدت عيسى بن زيد مكمناً عنده):

الذي كان على شرطة محمد بن عبد الله وأشار عليه بالتضييق على الإمام
 الصادق عليه السلام، و«مكمن» أي مختفٍ عند إبراهيم خوفاً.

[١٠٤] (حتى أصيب بالسند):

قيل: قتله والي المنصور على السند وهو هشام بن عمرو بن بسطام.

[١٠٥] (فجئت إلى المهدي):

هو عبد الله بن المنصور العباسي، سمّاه المنصور بالمهدي ليفتد ادعاء
 محمد بن عبد الله بن الحسن بأته هو المهدي وكانت إمارته عام مائة
 وثمان وخمسين بعد موت المنصور.

فَدُفِئْتُ مِنْ تَحْتِ الْمُنْبَرِ، فَقُلْتُ: لِي الْأَمَانُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَأَدُلُّكَ عَلَى نَصِيحَةٍ لَكَ عِنْدِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ مَا هِيَ؟ قُلْتُ: أَدُلُّكَ عَلَى مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ. فَقَالَ لِي: نَعَمْ لَكَ الْأَمَانُ. فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي مَا أَيْقُ بِهِ، فَأَخَذْتُ مِنْهُ عَهوداً وَمَوَائِقَ وَوَثَّقْتُ لِنَفْسِي^[١٠٦]. ثُمَّ قُلْتُ: أَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ لِي: إِذَا تُكْرِمَ وَتُحْبَى^[١٠٧]. فَقُلْتُ لَهُ: أَقْطَعْنِي^[١٠٨] إِلَى بَعْضِ أَهْلِ بَيْتِكَ، يَقُومُ بِأَمْرِي عِنْدَكَ. فَقَالَ لِي: انظُرْ إِلَيَّ مِنْ أَرْدَتِ. فَقُلْتُ: عَمَّكَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ. فَقُلْتُ: وَلَكِنْ لِي فِيكَ الْحَاجَةُ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا قَبْلَتِي، فَقَبْلِي، شَاءَ أَوْ أَبِي. وَقَالَ لِي الْمَهْدِيُّ: مَنْ يَغْرِفُكَ؟ - وَحَوْلَهُ أَصْحَابُنَا أَوْ أَكْثَرُهُمْ -. فَقُلْتُ: هَذَا الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ يَغْرِفُنِي وَهَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ يَغْرِفُنِي، وَهَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ يَغْرِفُنِي، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! كَأَنَّهُ لَمْ يَغِبْ عَنَّا. ثُمَّ قُلْتُ لِلْمَهْدِيِّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِهَذَا الْمَقَامِ

[١٠٦] (ووثقت لنفسي):

تكرار لبيان شدة تلك الموائيق، أو هو بمعنى أخذت الشهود عليه، أو بمعنى لما أخذت العهود والموائيق حينذاك وثقت بأنه لا يصيبني مكروه.

[١٠٧] (وتحبي):

«الجباء» بمعنى العطاء، ومنه الحبوة، وهذا لا يكون إلا لتأليف القلب والتقريب^(١).

[١٠٨] (أقطعني):

كناية عن تكليف رجل من أقاربه ليقوم برعايتي، يُقال: أقطع الرجل إقطاعاً إذ وهبته قطعة من أرض الخراج.

أَبُو هَذَا الرَّجُلِ، وَأَشْرْتُ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَكَذَّبْتُ عَلَى جَعْفَرٍ كَذِبَةً، فَقُلْتُ لَهُ: وَأَمَرَنِي أَنْ أَفْرُتَكَ السَّلَامَ وَقَالَ إِنَّهُ إِمَامٌ عَدْلٍ وَسَخَاءٍ!! قَالَ: فَأَمَرَ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ بِخَمْسَةِ آلَافٍ دِينَارٍ، فَأَمَرَ لِي مِنْهَا مُوسَى بِالْفِي دِينَارٍ وَوَصَلَ عَامَةً أَصْحَابِهِ وَوَصَلَنِي، فَأَحْسَنَ صَلَاتِي، فَحَيْثُ مَا ذُكِرَ وُلِدَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَقُولُوا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَمَلَائِكَتُهُ وَحَمَلَةُ عَرْشِهِ وَالْكَرَامُ الْكَاتِبُونَ، وَخُصُّوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِأَطْيَبِ ذَلِكَ، وَجَزَى مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَنِّي خَيْرًا، فَأَنَا وَاللَّهُ مَوْلَاهُمْ بَعْدَ اللَّهِ.

١٨ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُفْضَلِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَقْتُولُ بِفَيْحٍ^[١]، وَاحْتَوَى عَلَى الْمَدِينَةِ، دَعَا مُوسَى بْنُ

الحديث الثامن عشر:

[١] (الحسين بن علي المقتول بفَيْح):

هو الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، خرج في سنة مائة وتسع وستين (١٦٩) في أوائل حكم موسى الهادي العباسي بن المهدي.

وفي مقاتل الطالبين: كان سبب خروجه أن موسى الهادي ولَّى المدينة إسحاق بن عيسى بن علي، فاستخلف عليها رجلاً من ولد عمر بن الخطاب - يُعرف بعبد العزيز بن عبد الله -، فحمل على الطالبين، وأساء إليهم، وأفرط في التحامل عليهم، وطالبهم بالعرض في كل يوم، فكانوا يعرضون في المقصورة، وأخذ كل واحد منهم بكفالة قريبه ونسيبه فضمَّن الحسين بن علي، يحيى بن عبد الله بن الحسن، والحسن بن محمد بن عبد الله بن الحسن.

ووافى أوائل الحج، وقدم من الشيعة نحو من سبعين رجلاً فنزلوا دار ابن

أفلح بالبقيع، وأقاموا بها، ولقوا حسيناً وغيره، فبلغ ذلك العمري، وأنكره، وغلظ أمر العرض، وولّى على الطالبين رجلاً... فعرضهم يوم الجمعة فلم يأذن لهم في الانصراف حتى بدأ أوائل الناس يجيئون إلى المسجد، فكان قصارى أحدهم أن يغدو ويتوضأ للصلاة ويروح إلى المسجد، فلمّا صلّوا حبسهم في المقصورة إلى العصر.

ثم عرضهم فدعا باسم حسن بن محمد فلم يحضر، فقال ليحيى وحسين بن علي: لتأتياي به أو لأحبسكما، فإنّ له ثلاثة أيام لم يحضر العرض، ولقد خرج أو تغيب.

فقال العمري للحسين: إنّه إن لم يجيء به ليركبّن إلى سوقة فيُخربها أو يحرقها، وليضربنّ الحسين ألف سوط، وحلف أنّ عينه إن وقعت على الحسن ليقتلنه من ساعته.

وجرى كلام طويل، وخرجا من عنده وهما مغضبان وهو مغضب، فاجتمع ستة وعشرين رجلاً من ولد علي عليه السلام، وعشرة من الحاج، ونفر من الموالي، فلمّا أذن المؤذن بالصبح دخلوا المسجد، فقال عبد الله بن الحسن الأفطس للمؤذن: أذن بحيّ على خير العمل، فلمّا أذن بها وسمعه العمري أحسّ بالشّر ودهش، ثم مضى هارباً.

فاستولى الحسين على المدينة، وخرج قاصداً إلى مكّة، ومعه من تبعه من أهله ومواليه وأصحابه وهم زهاء ثلاثمائة.

فلمّا صاروا بفتح - وهو قرب مكّة بفرسخ تقريباً - تلقّتهم الجيوش في يوم التروية وقت صلاة الصبح، وجرى القتال حتى قُتل الحسين وأكثر أصحابه.

وكان من قادة الجيش العباسي محمد بن سليمان، فلمّا حضرته الوفاة جعلوا يلقنونه الشهادة، وهو يقول:

ألا ليت أمّي لم تلدني ولم أكن لقيت حسيناً يوم فخر ولا الحسن فجعل يرُدّها حتى مات ^(١).

(١) مقاتل الطالبين: ص ٣٠٥ بتصرف واختصار، وعنه في المرأة: ج ٤، ص ١٥١ - ١٥٦.

جَعْفَرَ إِلَى الْبَيْعَةِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ عَمٍّ لَا تُكَلِّفْنِي مَا كَلَّفَ ابْنُ عَمِّكَ عَمَّكَ^[٢] أبا عَبْدِ اللَّهِ، فَيَخْرُجَ مِنِّي مَا لَا أُرِيدُ كَمَا خَرَجَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ، فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ: إِنَّمَا عَرَضْتُ عَلَيْكَ أَمْرًا فَإِنْ أَرَدْتَهُ دَخَلْتُ فِيهِ، وَإِنْ كَرِهْتَهُ لَمْ أَحْمِلْكَ عَلَيْهِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، ثُمَّ وَدَّعَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرَ حِينَ وَدَّعَهُ: يَا ابْنَ عَمٍّ، إِنَّكَ مَقْتُولٌ، فَأَجِدْ الضَّرَابَ^[٣]، فَإِنَّ الْقَوْمَ فُسَّاقٌ يُظْهِرُونَ إِيْمَانًا وَيَسْتُرُونَ شِرْكَاءَ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا

ثم إن موسى الهادي العباسي أراد قتل الإمام موسى بن جعفر عليه السلام - مع أنه عليه السلام لم يخرج مع الحسين - فدعا عليه السلام بدعاء الجوشن الصغير، فمات موسى الهادي مسموماً، فأراح الله العباد والبلاد منه.

[٢] (ما كلف ابن عمك عمك):

أي كلف ابن عمك محمد بن عبد الله بن الحسن، عمك الإمام الصادق عليه السلام، سمّاه عمّاً لكونه كبير العشيرة.

[٣] (فأجد الضراب):

من الإجادة أي أحسن القتال، أو بتشديد الدال أي اجتهد من الجدّ. وإنّما قال له ذلك، لأنّ جيش بني العباس عرض عليه الأمان في فسخ، فعمل بنصيحة الإمام عليه السلام فرفض أمانهم وقاتل حتى قتل.

ففي مقاتل الطالبين: فلمّا صاروا بفسخ تلقّتهم الجيوش، فعرض العباس على الحسين الأمان والعفو والصلّة، فأبى ذلك أشدّ الإباء^(١).

وفي المقاتل أيضاً: وحمل عليهم محمد بن سليمان من خلفهم فطحنهم طحنة واحدة، حتى قتل أكثر أصحاب الحسين وجعلت المسودة تصيح لحسين، يا حسين لك الأمان، فيقول: لا أمان أريد ويحمل عليهم حتى قتل^(٢).

[٤] (أحتسبكم عند الله من عصابة):

(١) مقاتل الطالبين: ص ٢٩٩.

(٢) المصدر: ص ٣٠٠.

إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَحْتَسِبُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ غَضَبِهِ^[٤]، ثُمَّ خَرَجَ الْحُسَيْنُ وَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، فُقِلُوا كُلُّهُمْ كَمَا قَالَ ﷺ.

١٩ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كَتَبَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَوْصِي نَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ^[١]، وَبِهَا أُوصِيكَ، فَإِنَّهَا وَصِيَّةُ اللَّهِ فِي الْأَوَّلِينَ وَوَصِيَّتُهُ فِي الْآخِرِينَ^[٢]، خَبَّرَنِي مَنْ وَرَدَ عَلَيَّ مِنْ أَعْوَانِ اللَّهِ عَلَيَّ دِينِهِ وَنَشَرِ

أي أطلب الأجر من الله في مصيبتكم «من عصبه» بيان لـ(كم) في أحْتَسِبُكُمْ، و«العصبه» بضم العين الجماعة التي يتعصّب بعضها لبعض، وعددهم بين العشرة إلى خمسة عشر، وقيل: بين العشرة إلى الأربعين^(١)، وفي القرآن: ﴿وَتَحْنُ غَضَبُهُ﴾^(٢)، هم إخوة يوسف وكانوا عشرة.

الحديث التاسع عشر:

وكان يحيى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن المجتبي ﷺ في أصحاب الحسين الشهيد بفخ، فلمّا انكسر جيشه وقتل الحسين، استتر يحيى فترة ثم قصد الديلم، وظهر هناك واجتمع عليه الناس وبايعه أهل تلك المناطق.

[١] (أوصي نفسي بتقوى الله):

في المرأة: وصية النفس بالتقوى: توطين النفس عليها قبل أمر الغير بها^(٣).

[٢] (وصية الله في الأولين ووصيته في الآخرين):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ^(٤)﴾.

(١) مجمع البيان: ج ٥، ص ٥٢٧.

(٢) سورة يوسف: الآية ٨.

(٣) المرأة: ج ٤، ص ١٥٨.

(٤) سورة النساء: الآية ١٣١.

طَاعَتِهِ بِمَا كَانَ مِنْ تَحَنُّنِكَ مَعَ خِذْلَانِكَ^[٣]، وَقَدْ شَاوَرْتُ^[٤] فِي الدَّعْوَةِ لِلرِّضَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَقَدْ اِحْتَجَبْتَهَا وَاحْتَجَبَهَا أَبُوكَ مِنْ قَبْلِكَ، وَقَدِيمًا ادَّعَيْتُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ، وَبَسَّطْتُمْ أَمَا لَكُمْ إِلَى مَا لَمْ يُعْطِكُمُ اللَّهُ، فَاسْتَهْوَيْتُمْ^[٥]، وَأَضَلَّكُمْ، وَأَنَا مُحَدِّرُكَ مَا حَدَّرَكَ اللَّهُ مِنْ نَفْسِهِ^[٦]».

[٣] (تحننك مع خذلانك):

أي ترحمك وإسفاقك على قتلى فخ وأساراه ومشرديه، مع أنك لم تنصرهم ونأيت بنفسك عنهم، ويمكن أن يكون يحيى دعا الإمام ﷺ لنفسه بعد فخ فلم يستجب ﷺ له.

وقد لا يستجيب الإنسان لطلب أقربائه - لعلمه بخطأ عملهم أو لعدم المصلحة في اتباعهم - لكنه يشفق ويترحم عليهم حين وقوع المصائب عليهم، نظير الوالد الذي ينهى ولده عن ارتكاب السفاهات لكنه يحزن إن أصاب ولده مكروه جرأء تلك السفاهة.

[٤] (وقد شاورت...):

أي شاورت أنا أهل المشورة في شأن خروجي، لكنك حجبت عني مشورتك، أي لم تساعدنا حتى في المشورة وقوله: (للرضا من آل محمد) يقصد أنه لم يخرج لنفسه ليتأمر هو بل خرج ليكون الأمر بيد من يرتضيه آل محمد، وقوله: (واحتجبتها أبوك) في شأن محمد بن عبد الله كما مر في الحديث السابع عشر.

[٥] (فاستهويتم):

أي أخذتم بقلوب الناس فاتبعوكم.

[٦] (ما حدرك الله نفسه):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(١).

فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام [٧]: «مِنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرٍ عليه السلام [٨]، وَعَلِيِّ، مُشْتَرِكَيْنِ [٩] فِي التَّذَلُّلِ لِلَّهِ وَطَاعَتِهِ [١٠]، إِلَى يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَحَذَّرُكَ اللَّهُ وَنَفْسِي، وَأَعْلِمُكَ

[٧] (فكتب إليه أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام):

لَمَّا عَلِمَ الْإِمَامُ عليه السلام بِأَنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ سَتَقَعُ بِيَدِ السُّلْطَةِ الْغَاشِمَةِ فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ أَمُوراً فِيهَا إِيْهَامٌ وَتَوْرِيَةٌ، لَكِي يَبْرِيءَ نَفْسَهُ مِمَّا يَكْتُبُهُ الْوَشَاةَ وَالْحَسَادَ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ يَجِيبُ عَلَى الْإِشْكَالَاتِ الَّتِي طَرَحَهَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْضاً يَنْصَحُهُ بِمَا فِيهِ خِلَاصُهُ.

[٨] (ابن أبي عبد الله جعفر):

إِنَّمَا ذَكَرَ (عبد الله) لِيَبَيِّنَ أَنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عليه السلام كَانَ مَطِيعاً لِلَّهِ فَيَكُونُ رَدّاً لِاتِّهَامِهِ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عليه السلام.

[٩] (وعلي مشتركين...):

إِمَّا عَلِيَّ بْنَ جَعْفَرٍ، فَلَعَلَّ الْإِمَامَ الْكَاطِمَ عليه السلام أَرَادَ أَنْ يَشْرِكَ أَخَاهُ فِي الرِّسَالَةِ لِيَصْرِفَ السُّوءَ عَنْهُ أَيْضاً، وَإِنَّمَا الْإِمَامَ الرِّضَا عليه السلام لِأَنَّهُ كَانَ أَكْبَرَ أَبْنَائِهِ عليه السلام لِنَفْسِ الْعِلَّةِ.

وقيل: المراد بـ(علي) أمير المؤمنين عليه السلام انتساباً للشرف إلى الأب الأعلى أيضاً، ولعلَّ فيه إيماء لردِّ قول يحيى (وقديماً ادعيتهم... إلخ). «مشاركين» على الاحتمال الأوَّل والثاني يكون المراد بهما هو عليه السلام وعلي، وعلى الاحتمال الثالث: يكون المراد هو وأبوه الصَّادِقَ عليه السلام لِأَنَّ يَحْيَى طَعَنَ بِهِمَا فِي قَوْلِهِ: (وَاحْتَجَّتْهَا وَاحْتَجَّبَهَا أَبُوكَ مِنْ قَبْلِكَ).

[١٠] (في التذلل لله وطاعته):

أَي نَحْنُ فِي قُلُوبِنَا وَأَعْمَالِنَا نَطْلُبُ رِضَا اللَّهِ تَعَالَى وَلَسْنَا فِي صَدَدِ عَصِيَانِهِ حَتَّى نَدَّعِي مَا لَيْسَ لَنَا وَنَبْسُطُ آمَالِنَا إِلَى مَا لَمْ يَعِطْنَا اللَّهُ تَعَالَى، - كَمَا تَوَهَّمَتْ -.

و«التذلل» في القلب، و«الطاعة» في الأعمال.

أَلِيمَ عَذَابِهِ وَشَدِيدَ عِقَابِهِ، وَتَكَامُلَ نِقَمَاتِهِ^[١١]، وَأَوْصِيكَ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهَا زِينُ الْكَلَامِ، وَتَثْبِيْتُ النَّعْمِ^[١٢]، أَنَا نَبِيُّ كِتَابِكَ تَذَكُّرٌ فِيهِ أَنِّي مُدَّعٍ وَأَبِي مِنْ قَبْلُ، وَمَا سَمِعْتَ ذَلِكَ مِنِّي^[١٣]، وَسَتَكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ^[١٤]، وَلَمْ

[١١] (وأعلمك أليم عذابه وشديد عقابه وتكامل نقاماته):

«الإعلام» هو الإخبار، ولعلَّ الفرق بين الكلمات الثلاث - مع تقاربها في المعنى -، أن «النقمة» هي سلب النعمة^(١) فتكون في الدنيا، أما «العذاب والعقاب» ففي الآخرة، وقد يكون العقاب شديداً من غير ألم كالحبس المؤبد، وقد يكون العذاب أليماً من غير شدة كالضرب مرّة واحدة بالسوط.

فأراد الإمام عليه السلام أن يحذّره من مغبة مخالفة إمام زمانه وذلك بخسارة الدنيا والآخرة.

[١٢] (فإنها زين الكلام وتثبيت النعم):

أي فإنَّ الوصية بالتقوى توجب زينة للكلام وأيضاً سبب استمرار النعمة، فهي ليست كلاماً منمقاً جميلاً فحسب، بل لهما آثار خارجية.

[١٣] (وما سمعت ذلك مني):

في الكلام إيهام، فظاهره أنك لم تسمع مني ادعاء الإمامة والخلافة، والمقصود ردّ كلامه حيث قال: (ادعيتم ما ليس لكم) فيقول له الإمام عليه السلام: نحن لم ندع ما ليس لنا، ومعناه: أن كل ما ادعيناه فهو من حقوقنا.

[١٤] (وستكتب شهادتهم ويسألون):

تضمنين للآية الشريفة في سورة الزخرف^(٢)، أي كل ادعاء باطل تكتبه الملائكة، ثم يوم القيامة يسألون عن افتراءهم.

(١) راجع معجم الفروق اللغوية: ص ٧٧.

(٢) سورة الزخرف، الآية ١٩.

يَدَعُ حِرْصُ الدُّنْيَا^[١٥] وَمَطَالِبُهَا لِأَهْلِهَا مَطْلَبًا لِآخِرَتِهِمْ، حَتَّى يُفْسِدَ عَلَيْهِمْ
مَطْلَبَ آخِرَتِهِمْ فِي دُنْيَاهُمْ^[١٦]، وَذَكَرْتُ أَنِّي نَبَّطْتُ النَّاسَ عَنْكَ لِرَغْبَتِي فِيَمَا
فِي يَدَيْكَ^[١٧]، وَمَا مَنَعَنِي^[١٨] مِنْ مَدْخَلِكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ لَوْ كُنْتُ رَاغِبًا

[١٥] (ولم يدع حرص الدنيا...) إلخ:

أي اتباع الدنيا لم يترك لأهل الدنيا مجالاً لطلب الآخرة وفي ذلك فساد
دنياهم وآخرتهم، وفي هذا الكلام تعريض بيحيى، بأنك افترت عليّ
لأنك تطلب الدنيا، وأهل الدنيا لا يتورعون عن المعاصي ومنها الفرية.
«حرص الدنيا ومطالبها»، الحرص في القلب، والمطالب - جمع مطلب -
في العمل.

وقوله: (مطالب الدنيا) و(مطلب الآخرة) بالجمع في الأوّل والإفراد في
الثاني، لعله لأنّ سبيل الآخرة واحدة، وأما سبيل الدنيا فكثيرة جداً.

[١٦] (مطلب آخرتهم في دنياهم):

«في دنياهم» متعلّق بـ(مطلب)، حين يطلبون الآخرة - وهم في الدنيا -،
فإن طلبهم لها يكون فاسداً لشوبه بالأهواء والأغراض الدنيوية الفاسدة.
وقيل: (في) سببية، أي فساد مطلب آخرتهم بسبب دنياهم.

[١٧] (فيما في يديك):

من الإمارة والرئاسة.

[١٨] (وما منعني...) إلخ:

أي عدم خروجي ليس بسبب عدم معرفة بسنة الرسول ﷺ ولا بسبب
ضعف دليلي على إمامتي، بل أنا عارف بالسنة، وحقّتي قوية - وهي
النصّ عليّ -.

وفي هذا الكلام تعريض بيحيى بأنّه لا يعرف السنة وليس له حجّة قوية،
«مدخلك» أي ما دخلت فيه من الخروج على السلطان وادعاء الإمامة.

والحاصل: أنّي لو كانت لي رغبة في الخروج لخرجت لمعرفةتي بالسنة

صَغَفُ عَنْ سُنَّةٍ وَلَا قِلَّةٌ بِصِيرَةٍ بِحُجَّةٍ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ^[١٩] خَلَقَ
النَّاسَ أَمْشَاجًا وَغَرَائِبَ وَغَرَائِزَ ^[٢٠]،

ولقوة حجتي، ولكنني لا أرغب في الخروج - وذلك لعدم المصلحة فيه،
ولانتظار أمر الله تعالى -.

[١٩] (ولكن الله تبارك وتعالى...) إلخ:

أي ولكن عدم خروجي لعدم رغبتني في ذلك.

ثم إنَّ الإمام عليه السلام بيَّن السبب الظاهري في عدم رغبته في الخروج، وهو
أنَّ رغبات الناس مختلفة، فبعضهم لا يرغب في أمر ليس لضعفه عنه بل
لعدم حبه له، والبعض يرغب في أمور هو ضعيف عنها لا يقدر عليها.
وسبب اختلاف الرغبات هو أنَّ الله تعالى خلق الناس أطواراً وجعل فيهم
قابليات مختلفة ورغبات متباينة - وذلك لتستقيم الحياة ولولا ذلك لاختلَّ
النظام -.

ولا يخفى أنَّ الإمام عليه السلام لم يذكر السبب الواقعي لعدم خروجه، وذلك
لعلمه بوقوع الرسالة بيد السلطات، فاتقاهم، والسبب الواقعي هو أنَّ الله
تعالى أمره بذلك - وقد مرَّ حديث الوصية النازلة من السماء على
رسول الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم -.

[٢٠] (أمشاجاً وغرائب وغرائز):

لعلَّه إشارة إلى اختلاف الناس في خلقهم وفي أفكارهم أو قابلياتهم وفي
طبائعهم.

(فالأمشاج): إشارة إلى اختلافهم في تكوينهم، لأنَّ «المشج» هو الخلط،
قال تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾ ^(١)، أي أجزاء مختلفة
اختلط بعضها ببعض فتكوَّنت النطفة، وقد أثبت العلم الحديث أنَّ لكل
إنسان جينة وراثية تختلف عن الآخرين.

فَأَخْبِرْنِي عَنْ حَرْفَيْنِ [٢١] أَسْأَلُكَ عَنْهُمَا: مَا الْعَتْرَفُ فِي بَدَنِكَ وَمَا الصَّهْلَجُ فِي الْإِنْسَانِ؟ ثُمَّ أَكْتُبُ إِلَيَّ بِخَبَرِ ذَلِكَ، وَأَنَا مُتَقَدِّمٌ إِلَيْكَ [٢٢] أُحَدِّثُكَ مَعْصِيَةً

و(الغرائب): إشارة إلى اختلافهم في طريقة تفكيرهم، ممَّا يُثير العجب، ويمكن أن يكون مشتق من (عَرَب) بمعنى حدَّ الشيء^(١) فيكون إشارة إلى اختلاف قابلياتهم.

و(الغرائز): إشارة إلى اختلافهم في طبائعهم.

كل ذلك يُسبِّب تفاوت رغبات الإنسان من غير أن يكون جبراً له في أفعاله، قال تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾^(٢).

[٢١] (فأخبرني عن حرفين... إلخ):

قيل: «العترف» داء عظيم خبيث يحرك صاحبه فيما لا ينبغي، و«الصهلج» عِرْق^(٣)، فالعترف يرتبط بالنفس، والصهلج بالبدن.

ولعلَّ سؤاله عن هذين هو لبيان أنَّ في الإنسان حالات نفسية أو أعضاء تحرُّك فيه الرغبة في بعض الأمور.

وقد ثبت في العلم الحديث أنَّ هناك غدداً في جسم الإنسان تفرز مواد خاصة في الدم، فتعرض على الإنسان الحالات النفسية المختلفة بسبب نوعية تلك المواد.

ويحتمل أن يكون سؤاله عن (العترف والصهلج) ليتبيَّن له عدم علمه حتى بأعضاء جسمه، فكيف يدعي الإمامة وهي بحاجة إلى العلم في كل شيء، لكنَّه احتمال بعيد.

[٢٢] (متقدم إليك):

أي أوصيك بهذه الأمر، وتقدِّم إليه بمعنى نصحه أو أوصاه.

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٧٨٥.

(٢) سورة الزخرف: الآية ٣٢.

(٣) حاشية الوافي: ج ٢، ص ١٧٢ عن شرح المولى محمد صالح المازندراني.

الْخَلِيفَةَ^[٢٣]، وَأَحْثُكَ عَلَى بَرِّهِ وَطَاعَتِهِ، وَأَنْ تَطْلُبَ لِنَفْسِكَ أَمَانًا قَبْلَ أَنْ تَأْخُذَكَ الْأَطْفَارُ^[٢٤]، وَيَلْزَمَكَ الْخِنَاقُ^[٢٥] مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَتَرْوِحَ إِلَى النَّفْسِ^[٢٦] مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَلَا تَجِدْهُ، حَتَّى يَمُنَّ اللَّهُ عَلَيْكَ بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ وَرِقَّةَ الْخَلِيفَةِ أَبْقَاهُ اللَّهُ^[٢٧]، فَيُؤْمِنَكَ وَيَرْحَمَكَ وَيَحْفَظَ فِيكَ أَرْحَامَ رَسُولِ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى^[٢٨]، إِنَّا قَدْ أُوجِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَبَ وَتَوَلَّى.

[٢٣] (أحذرك معصية الخليفة):

إما أراد ظاهر الكلام، أي اترك الخروج عليه، والتعبير عنه بالخليفة تقيه أو أراد أنه خليفة سلاطين الجور.

وإما أراد نفسه ﷺ فإنه هو خليفة الله وخليفة رسوله ﷺ، فيكون في الكلام إيهام.

[٢٤] (قبل أن تأخذك الأظفار):

كناية عن الأسر، تشبيهاً له بالفريسة التي وقعت في مخالب الصياد.

[٢٥] (ويلزمك الخناق):

كناية عن عدم وجود مهرب، لأنَّ (الخناق) - بالكسر - هو الحبل الذي يخنق به، ولا حيلة للمشقوق عنذاك.

[٢٦] (فتروِح إلى النفس):

كناية عن المحاولة للنجاة من غير فائدة، كالمخنوق الذي يحاول التنفس لكنّه لا يستطيع، «تروِح» من باب التفاعل وحذفت إحدى التاءين، أي تطلب الرّوح أي النسيم، «إلى النفس» أي لكي تتنفس بذلك الرّوح.

[٢٧] (ورقّة الخليفة أبقاه الله):

هذه الكلمة للتقية لعلمه بوقوع الكتاب بيد هارون، وكذا فيه إيحاء لهارون ليعفو عن يحيى وذلك عبر تحريك عواطفه حينما يقرأ الكتاب.

[٢٨] (والسلام على من اتّبع الهدى... الخ):

لعلّ الاستشهاد بالآيتين المباركتين، لحثّ يحيى بن عبد الله على قبول

قَالَ الْجَعْفَرِيُّ: فَلَبَّغَنِي أَنَّ كِتَابَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام وَقَعَ فِي يَدَيَّ هَارُونَ فَلَمَّا قَرَأَهُ قَالَ: النَّاسُ يَحْمِلُونِي عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا يُرْمَى بِهِ.

تَمَّ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْكَافِي، وَيَتْلُوهُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ الْجُزْءُ الثَّلَاثُ وَهُوَ بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّوْقِيتِ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

النصح، فإذا اتبع الهدى - الذي أراه الإمام عليه السلام - فيسلم في الدنيا والآخرة، وإلا فإنه إن كذب بمقالة الإمام عليه السلام وأعرض عنها فإنه سيُصاب بالعذاب - في الدنيا والآخرة -.

وحيث انتهينا إلى هذا الموضوع أحمد الله سبحانه وتعالى أن وفقني لإتمام شرح الجزء الثاني من الكافي الشريف، وأسأله سبحانه القبول والتسديد وأن يوفقني لإكمال شرح سائر أبواب الكتاب، وهو المستعان.

وكان ذلك في ظهر يوم الثلاثاء السادس من شهر جمادى الثانية عام ١٤٣٢ للهجرة النبوية في مدينة قم المقدسة.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلّى الله على محمد وآله الطاهرين.

بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّوْقِيْتِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ؛
 وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى - جَمِيعاً -، عَنْ
 الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام
 يَقُولُ: يَا ثَابِتُ، إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَدْ كَانَ وَقَّتَ هَذَا الْأَمْرَ فِي
 السَّبْعِينَ^[١]، فَلَمَّا أَنْ قُتِلَ الْحُسَيْنُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ -، اشْتَدَّ غَضَبُ

الحديث الأول:

[١] (وقت هذا الأمر في السبعين):

أي دولة أهل البيت عليهم السلام، فكان المقدّر في لوح المحو والإثبات هو غلبة
 الحقّ على الباطل بيد إمام من الأئمة عليهم السلام في العام السبعين للهجرة،
 لكأنه بدا لله في ذلك فأخّره إلى سنة مائة وأربعين، ثمّ بدا له تعالى فأخّره
 إلى أجل آخر غير معلوم لنا.

وقد مرّ في كتاب التوحيد البحث مفصّلاً عن البداء^(١)، وأنّه إظهار بعد
 إخفاء، أو خلق تقدير جديد لم يكن مقدّراً، وليس البداء بمعنى الظهور
 بعد الجهل، فقد تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

والبداء في القرآن في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ
 الْكِتَابِ﴾^(٢)، وقوله: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا﴾^(٣)، وقوله: ﴿إِلَّا قَوْمٌ

(١) راجع هذا الشرح، المجلد الثاني: ص ٤٣٩ - ٤٤٤.

(٢) سورة الرعد: الآية ٣٩.

(٣) سورة الأنعام: الآية ٤٣.

اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ^[٢]، فَأَخْرَهُ إِلَى أَرْبَعِينَ وَمِائَةً، فَحَدَّثْنَاكُمْ، فَأَدْعَتُمُ الْحَدِيثَ^[٣]، فَكَشَفْتُمْ قِنَاعَ السِّرِّ، وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَقْتًا

يُؤَسُّ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ ﴿١﴾^(١)
وغيرها من الآيات.

ومن فوائد البداء توجه الإنسان إلى الدُّعاء والصدقة والصلة والطاعة، وتجنبه عن ما يُوجب البلاء ونحو ذلك، لأنَّ هذه وغيرها من الأمور التي تُؤثر في التقدير، فيتغيَّر إمَّا بصالح الإنسان أو بضرره، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(٢)، وقال سبحانه: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(٣).

[٢] (اشتد غضب الله تعالى على أهل الأرض):

لأنَّ أغلبهم كان بين مؤيد للظالمين أو خاذل للأئمة المعصومين ﷺ، فلذا عاقب الله أهل الأرض بتأخير دولة أهل البيت ﷺ، ولا يخفى أنَّ في حكومتهم يعمُّ العدل في ربوع الأرض ويختمي الظلم والجور فيكون ذلك من أكبر النعم على أهل الأرض، لكنَّهم لما ظاهروا الظلمة أو خذلوا الأئمة ﷺ حرّمهم الله من هذه النعمة بسوء عملهم، ولعذاب الآخرة أكبر.

[٣] (فحدَّثناكم فأدعتم الحديث):

لعلَّه كان التهيؤ لذلك بحاجة إلى كتمان له كي يتم الأمر بإحكام، لكن إذاعة السِّر سببت انقراط الأمر وعدم تهيؤ مقدماته بالشكل المطلوب. أو أنَّ الله تعالى امتحنهم بالكتمان، فلمَّا أذاعوا سقطوا في الامتحان، فعاقبهم الله بتأخير الأمر.

(١) سورة يونس: الآية ٩٨.

(٢) سورة الرعد: الآية ١١.

(٣) سورة الانفال: الآية ٥٣.

عِنْدَنَا^[٤]، وَيَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ.

قَالَ أَبُو حَمْرَةَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقَالَ: قَدْ كَانَ كَذَلِكَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مَهْرَمٌ، فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ: أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي نَنْتَظِرُ مَتَى هُوَ؟ فَقَالَ: يَا مَهْرَمُ كَذَبَ الْوَقَّاتُونَ^[١]

[٤] (ولم يجعل الله له بعد ذلك وقتاً عندنا):

في المرأة^(١): أي لا نعلمه، أو لا نخبر به ولم يؤذن لنا في الإخبار بالأمر البدائية فيه.

ثم إنَّ الإمام عليه السلام استشهد بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ الآية، لبيان أنَّ التقدير في السبعين وفي المائة والأربعين هو من التقديرات التي محاها الله سبحانه وتعالى.

الحديث الثاني:

[١] (كذب الوقَّاتون):

وذلك لأنَّ الله تعالى لم يخبر أحداً منهم بالوقت ولا أذن للأئمة عليهم السلام ليُخبروا عن ذلك، فكلٌّ من جعل لهذا الأمر وقتاً فقد كذب على الله تعالى.

ثمَّ اعلم أنَّ كثيراً من أهل الأهواء والباطل يحاولون استغلال اعتقادات النَّاسِ الدِّينِيَّةِ، ليصرفوهم إليهم، ولذا كثر الَّذِينَ ادَّعَوْا النُّبُوَّةَ كَذِباً، أو ادَّعَوْا الإِمَامَةَ زوراً، وكذا الَّذِينَ يَخْدَعُونَ النَّاسَ بِإِيْهَامِهِمْ فِي بَعْضِ

وَهَلَكَ الْمُسْتَعْجِلُونَ [٢] وَنَجَا الْمُسْلِمُونَ [٣].

معتقداتهم، ولَمَّا كانت مسألة ظهور الحق من الأمور الحَقَّة، حيث بَيَّنَّا القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ (١)، وكذا بَشَّرَ به الرسول الأعظم ﷺ، ودعا إليه الأئمة ﷺ، وبَيَّنَّا فضيلة الانتظار، لذا قد حاول ويحاول بعض الميطلين استغلال هذا الأمر الحق ليصرفوه عن وجهته لكي ينالوا حطام الدُّنيا من مال ورياسة ونحو ذلك، وكان من وسائلهم التي تستهوي النَّاس هو التوقيت، ولذا شَدَّدت الروايات النكير على الوَقَاتين لتتمَّ الحجَّة على النَّاس أجمعين، ولسدَّ الباب على المتحلين.

[٢] (وهلك المستعجلون):

أي الَّذِينَ لا يصبرون، فيعترضون على قضاء الله تعالى ولا يرضون به، مع أنَّ تكليف النَّاس هو انتظار الفرج والدُّعاء لتعجيله، وهناك فرق واضح بين الاستعجال وبين الانتظار.

وكان هنالك ناس يأتون للأئمة ﷺ ويطالبونهم بالخروج، وكان الأئمة ﷺ يرفضون طلبهم، فكان هؤلاء ينصرفون إلى رايات أخرى يقاتلون تحت لوائها، فكانوا يهلكون أنفسهم - دنيا وآخرة -.

[٣] (ونجا المسلمون):

أي الَّذِينَ يَسْلَمُونَ بما يسمعون من الأئمة ﷺ ولا يتقدمون عليهم، بل ينتظرون أمرهم، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ (٢)، وفي دعاء شعبان عن الإمام زين العابدين ﷺ: «المتقدم لهم مارق، والمتأخر عنهم زاهق، واللازم لهم لاحق» (٣).

(١) سورة التوبة: الآية ٢٣.

(٢) سورة النساء: الآية ٦٥.

(٣) الدعاء والزيارة: ص ٢٨٢.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَائِمِ عليه السلام? فَقَالَ: كَذَبَ الْوَقَّاتُونَ، إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُوقَّتُ ^[١].

٤ - أَحْمَدُ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ: أَبِي اللَّهِ إِلَّا أَنْ يُخَالَفَ وَقْتُ الْمُوقَّتِينَ ^[١].

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْحَزَّازِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخَنَعِمِيِّ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام ^[١]، قَالَ: قُلْتُ: لِهَذَا الْأَمْرِ وَقْتُ؟ فَقَالَ: كَذَبَ الْوَقَّاتُونَ، كَذَبَ

الحديث الثالث:

[١] (إنا أهل بيت لا نوقت):

أي لا نذكر وقتاً بعد أن أخره الله تعالى إلى أجل غير مسمى .
والحاصل: أن الله حينما أذن لنا في الإخبار أخبرناكم، ولكن بعد ذلك لم يأذن لنا فلا نوقته لكم أبداً.

الحديث الرابع:

[١] (إلا أن يخالف وقت الموقتين):

أي الذين يوقتون للظهور، وذلك لأن هؤلاء ناس كذابون، فأراد الله أن يفضحهم، فلذا لا يصيبون الوقت الذي عينه الله تعالى، أو بمعنى أن الله تعالى كتم الوقت بحيث لا يمكن لأحد أن يحدثه، فكلما وقتوا وقتاً ظهر خطؤه.

الحديث الخامس:

[١] (عن أبي جعفر عليه السلام):

حاصل الحديث، أنه قد يحصل البداء فيما أخبرناكم به، فلا تكفروا ولا

الْوَقَاتُونَ، كَذَبَ الْوَقَاتُونَ^[٢]، إِنَّ مُوسَى ﷺ لَمَّا خَرَجَ وَافِدًا إِلَى رَبِّهِ، وَاعَدَهُمْ ثَلَاثِينَ يَوْمًا^[٣]، فَلَمَّا زَادَهُ اللَّهُ عَلَى الثَّلَاثِينَ عَشْرًا، قَالَ قَوْمُهُ: قَدْ

تكذبونا، فتكونون كبنِي إسرائيل لَمَّا أَخْبَرَهُمْ مُوسَى ﷺ بِأَنَّهُ ذَاهِبٌ إِلَى الطُّورِ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَخْفَى عَنْهُمْ التَّقْدِيرَ بِزِيَادَةِ عَشْرِ لَيَالٍ أُخْرَى، فَلَمَّا مَضَتْ الثَّلَاثُونَ وَلَمْ يَرْجِعْ مُوسَى ﷺ كَفَرُوا وَعَبَدُوا الْعَجَلَ وَخَالَفُوا هَارُونَ ﷺ.

فلا تكونوا أنتم مثل بني إسرائيل، فإذا أخبرناكم بأمر عن الله تعالى، صدّقوا الله تعالى - لأنهم ﷺ لا يخبرون إلا بما علمهم الله تعالى فإن تحقّق ما قلنا قولوا: صدق الله، وإذا لم يتحقّق ما أخبرناكم به فأيضاً قولوا: صدق الله، لأنّ ذلك من موارد البداء، وليس من الكذب في شيء، لأنّه تعالى يخبر عمّا قدره في لوح المحو والإثبات فهو صادق فيما يقول.

[٢] (فقال كذب الوقاتون):

وهم الذين لم يعلموا بالوقت عن طريق الله تعالى بل زعموا وقتاً من عند أنفسهم فافتروه على الله تعالى.

[٣] (واعدهم ثلاثين يوماً... إلخ):

في تقريب القرآن: ولا يخفى أنّ الإتمام عشراً لا يُنافي وعده ثلاثين، فإنّ المقرّر كان إعطاء الكتاب بعد إتمام الثلاثين، لا بمجرد إكمال الثلاثين^(١).

وقيل: الوعد بثلاثين لكي يصوم في أيامها ويُناجي ربّه في لياليها وأن تنزل التوراة بعد إكمالها، فلمّا تمّت الثلاثون بدأت التوراة بالنزول التدريجي فنزلت خلال عشرة أيّام.

وفي تفسير العياشي عن الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي جعفر ﷺ:

(١) تقريب القرآن: ج ٢، ص ٢٣٨ - ٢٣٩.

أَخْلَفْنَا مُوسَى فَصَنَعُوا مَا صَنَعُوا، فَإِذَا حَدَّثْنَاكُمْ الْحَدِيثَ فَبَجَاءَ عَلَيَّ مَا حَدَّثْنَاكُمْ بِهِ فَقُولُوا: صَدَقَ اللَّهُ، وَإِذَا حَدَّثْنَاكُمْ الْحَدِيثَ فَبَجَاءَ عَلَيَّ خِلَافِ مَا حَدَّثْنَاكُمْ بِهِ [٤]

وَقَّتْ لَنَا وَقْتًا فِيهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَالَفَ عِلْمَهُ عِلْمَ الْمُوقْتِينَ، أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾^(١) إِلَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، أَمَا إِنَّ مُوسَى لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ بِتِلْكَ الْعَشْرِ، وَلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ، فَلَمَّا حَدَّثْتَهُمْ قَالُوا: كَذَبَ مُوسَى! وَأَخْلَفْنَا مُوسَى!! فَإِنْ حُدِّثْتُمْ بِهِ فَقُولُوا: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ تُؤْجِرُوا مَرَّتَيْنِ»^(٢).

[٤] (فجاء على خلاف ما حدَّثناكم به):

لتَحَقِّقَ الْبِدَاءَ فِيهِ، لِأَنَّآ قَدْ نَخْبِرْكُمْ بِمَا فِي لَوْحِ الْمَحْوِ وَالْإِثْبَاتِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَيِّرُ ذَلِكَ التَّقْدِيرَ بِتَقْدِيرٍ آخَرَ.

وَنظِيرَ ذَلِكَ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْتِ الْيَهُودِيِّ بِلَدَغَةِ حَيَّةٍ^(٣)، فَلَمَّا رَجَعَ الْيَهُودِيُّ وَمَعَهُ مَا احْتَطَبَهُ سَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الْيَهُودِيُّ بِأَنَّهُ «كَانَ مَعِيَ كَعَكْتَانِ فَأَكَلْتُ وَاحِدَةً وَتَصَدَّقْتُ بِوَاحِدَةٍ عَلَى مَسْكِينٍ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِهَا دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَلَمَّا وَضَعَ الْحَطْبَ عَلَى الْأَرْضِ خَرَجَتْ حَيَّةٌ سُودَاءَ مِنْهُ، وَكَانَ فِي التَّقْدِيرِ أَنْ تَلْدَغَهُ تِلْكَ الْحَيَّةُ فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا تَصَدَّقَ بِالْكَعْكَةِ دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَوْتَ وَزَادَ فِي عَمْرِهِ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ إِخْبَارَهُمْ بِبَعْضِ الْأُمُورِ الْبِدَائِيَّةِ قَدْ يَكُونُ لِتَعْلِيمِ النَّاسِ عِيَانًا كَمَا فِي قِصَّةِ الْيَهُودِيِّ حَيْثُ شَاهَدُوا بِأُمَّ أَعْيُنُهُمْ أَثَرَ الصَّدَقَةِ، وَقَدْ يَكُونُ لِاخْتِبَارِ النَّاسِ كَمَا فِي زِيَادَةِ الْعَشْرِ عَلَى مِيقَاتِ مُوسَى ﷺ، وَقَدْ يَكُونُ لِلْإِحْتِجَاجِ عَلَى النَّاسِ لِيَعْلَمُوا بِأَنَّ الْوَقْتَ الْحَقِيقِيَّ لَمْ يَحْنِ بَعْدَ، كَمَا فِي

(١) سورة الاعراف: الآية ١٤٢.

(٢) البرهان: ج ٤، ص ١٨٠ - ١٨١ عن تفسير العياشي.

(٣) راجع نص الرواية في البحار: ج ٤، ص ١٢١ - ١٢٢ عن الكافي.

فَقُولُوا: صَدَقَ اللَّهُ، تُؤَجِّرُوا مَرَّتَيْنِ [٥].

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَأَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنِ السَّيَّارِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ، عَنِ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ، عَنِ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: الشَّيْعَةُ تُرَبَّى بِالْأَمَانِيِّ [١] مُنْذُ

توقيت أمرهم بالسبعين وبالمائة والأربعين، ليثبت لهم عياناً أن للظهور شروطاً ولزوم تحقق قابلية للناس، فتأخيره بسبب أفعال الناس أنفسهم. ثم لا يخفى أنهم عليهم السلام إذا تحدثوا في الأمور التي فيها البداء أشاروا إلى إمكان تحقق البداء فيه فيفهمها ذوو الأبواب.

[٥] (تؤجروا مرتين):

وقد مرَّ الحديث بأنه ما عبد الله بشيء مثل البداء^(١) والذي لا يتزعزع إيمانه بالبداء هو كامل الإيمان قويّ اليقين وهذا أجره مضاعف. وقيل: الأجر الأوّل: للتصديق، والثاني: للثبات على الإيمان.

الحديث السادس:

[١] (الشيعه تربي بالأماني):

«التربية» إصلاح الحال، و«الأماني» جمع الأمنيّة، وهي الشيء الذي يرجوه الإنسان.

والمعنى أن الشيعه تصلح حالهم بانتظارهم دولة الحقّ، وذلك لأنّهم كانوا - ولا يزالون - في شدّة من الظالمين - من حكوماتهم ومن عامّتهم - حتّى وصل الأمر إلى استئصالهم وقتلهم والتنكيل بهم، وهم أقلية قليلة، والجماعة التي هذا شأنها تكون مُعرّضة للزوال بمرور الزّمان.

وكان انتظار الفرج من أهمّ العوامل النفسية في استقامتهم وصمودهم، وذلك نظير الكتيبة المحاصرة إن كانت على أمل بوصول المدد فإنّها تستمر في المقاومة إلى آخر نفس، ولكنّهم إن فقدوا الأمل بالمدد فإنّهم

(١) أصول الكافي: باب البداء، الحديث الأوّل؛ انظر: هذا الشرح: ج ٢، ص ٤٤٥.

مَائَتِي سَنَةً^[٢].

قَالَ: وَقَالَ يَقْطِينُ^[٣] لِابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ: مَا بَالُنَا قِيلَ لَنَا فَكَانَ^[٤]،

ينهارون نفسياً ويستسلمون لعدوهم حتى إن كان فيهم العدد والعدّة. ومن هذا المنطلق أخبروا بالأخبار البدائية مع إشعارهم بأنه يمكن تعبير المقادير، ثم لم يُخبروا بعد ذلك بالوقت ليكون الشيعة على أمل بتحقيقه في أقرب وقت كي لا ينهاروا.

[٢] (منذ مائتي سنة):

قد يتساءل بأنّ علي بن يقطين توفي سنة مائة واثنين وثمانين^(١) - فكيف أخبره الإمام الكاظم عليه السلام بأنّ الشيعة تربي بالأمان من مائتي سنة؟ والجواب: أنّ من المتعارف لدى - الحساب خاصّة في التواريخ وأمثالها - هو إتمام الكسور إلى أوّل عدد صحيح إذا كان الكسر أكثر من النصف، وإسقاط الكسور إن كانت أقل من النصف، وهنا لمّا كانت المدّة تجاوزت النصف إلى قريب المائتين لذا عدّت كاملة، وهناك احتمالات أخرى ذكرها العلّامة المجلسي رضوان الله عليه في مرآة العقول، فراجع^(٢).

[٣] (قال: وقال يقطين):

أي وقال الحسين بن علي بن يقطين، إنّ جدّه يقطين قال كذا، وكان عليّ من خلّص الشيعة ولكن في حالة تقيّة، وكان أبوه يقطين من أنصار بني عبّاس، ولذا صار عليّ وزيراً لدى هارون، ولم يكن هارون يعلم بشيّعه، ولمّا وشى به الوشاة نجّاه الله تعالى بما كتب له الإمام الكاظم عليه السلام.

[٤] (قيل لنا فكان . . .) إلخ:

أي أخبر الإمام الصادق عليه السلام بملك بني العبّاس، وأنّ الإمارة ستصل إليهم^(٣)

(١) راجع رجال النجاشي: ص ٢٧٣، الرقم ٧١٥، فهرست الطوسي: ص ١٥٥، الرقم ٢٨٨.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ١٧٧.

(٣) ولتفصيل الرواية راجع البحار: ج ٤٧، ص ٢٧٨.

وَقِيلَ لَكُمْ فَلَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ^[٥]: إِنَّ الَّذِي قِيلَ لَنَا وَلَكُمْ كَانَ مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ^[٦]، غَيْرَ أَنَّ أَمْرَكُمْ حَضَرَ، فَأَعْطَيْتُمْ مَحْضَهُ^[٧]، فَكَانَ كَمَا قِيلَ لَكُمْ، وَإِنَّ أَمْرَنَا لَمْ يَحْضُرْ، فَعَلَّلْنَا بِالْأَمَانِيِّ^[٨]، فَلَوْ قِيلَ لَنَا: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ

فتحقق ما أخبر به، وقامت دولة بني العباس، لكنهم أخبروكم بقيام دولتهم، لكن الأمر لم يتحقق؟

[٥] (فقال له علي...) إلخ:

هذا الجواب مأخوذ من الأئمة عليهم السلام كما يظهر من أخبار مختلفة، وحاصله: أن الذي أخبركم وأخبرنا، كان إخباره ممّا أخذه من جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله عن الله سبحانه وتعالى، فلذا لا خُلف لما أخبر، لكن زمان حكومتكم كان مُعَجَّلًا وزمان حكومتهم كان مُؤَجَّلًا ولذا تشاهد حكم بني العباس ولا تشاهد حكم أهل البيت حالاً، لكنّه سيقع في المستقبل.

ولا يخفى أن الأخبار المستقبلية التي أخبر الله بها لا يشترط وقوعها فوراً، فالله أخبر عن القيامة وعن نفخ الصور وعن خروج يأجوج ومأجوج وغير ذلك، وهي ستقع لا محالة في المستقبل، لكن وقتها لم يحن لحدّ الآن، وكذا دولة أهل البيت من المحتوم قيامها لكن وقتها لم يحن بعد.

[٦] (من مخرج واحد):

أي من مكان واحد خرجت هذه الأخبار، وهي إخبار الأئمة عن جدّهم رسول الله صلى الله عليه وآله عن الله سبحانه وتعالى.

[٧] (فأعطيتم محضه):

أي خالصه، بأن استتب الأمر لكم، وانهزم جميع خصومكم، وقيل: محضه: أي خالصه بتعيين المدّة والوقت من غير إبهام وإجمال.

[٨] (فعللنا بالأمانِيِّ):

«التعليل» العلاج ومداراة المريض، فقوله: «عللنا بالأمانِيِّ» بمعنى مداراتنا أو علاج مشاكلنا بالرجاء والأمل.

لَا يَكُونُ إِلَّا إِلَى مِائَتِي سَنَةٍ أَوْ ثَلَاثِمِائَةٍ سَنَةٍ لَقَسَتِ الْقُلُوبُ وَلَرَجَعَ عَامَّةُ النَّاسِ عَنِ الْإِسْلَامِ^[٩]، وَلَكِنْ قَالُوا: مَا أَسْرَعَهُ وَمَا أَقْرَبَهُ^[١٠] تَأَلَّفَا لِقُلُوبِ النَّاسِ^[١١] وَتَقَرَّبَا لِلْفَرَجِ^[١٢].

[٩] (لرجع عامة الناس عن الإسلام):

أي الإسلام الحقيقي المتمثل في اتباع أهل البيت عليهم السلام، والمُرَاد بقساوة القلوب هو إعراضها عن الحق، وذلك لفقد الأمل في النجاة، فحينئذ يلتحقون بالظالمين اعتقاداً وعملاً.

[١٠] (ما أسرعه وما أقربه):

لأنَّ القرب والبعد نسبيَّان، فكلَّ شيء هو قريب إذا لوحظ بالنسبة إلى ما هو أبعد منه، ولذا قال تعالى: ﴿أَقْرَبَیْتَ السَّاعَةَ﴾^(١)، وقال: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾^(٢).

[١١] (تألَّفَا لقلوب الناس):

أي جمعاً لقلوبهم على الإيمان لكي لا تزيغ عن الحق.

[١٢] (وتقربياً للفرج):

لأنَّ الانتظار نفسه فيه فرج المنتظر، وفي الحديث: «انتظار الفرغ من الفرغ»^(٣) وذلك بالأمل وبالتخلص من الضغط النفسي.

ويحتمل أن يكون المعنى أنَّ ذلك يُسبِّب انتظارهم للفرج، والانتظار يكون سبباً لتعجيل الفرغ. فتأمل.

(١) سورة القمر: الآية ١.

(٢) سورة الانبياء: الآية ١.

(٣) البحار: ج ٥٢، ص ١٢١ عن غيبة الطوسي، وراجع أيضاً ص ١٢٨ و ١٤٢ عن إكمال الدين وغيبة النعماني، بالفاظ متقاربة.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْرَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَهُ مُلُوكَ آلِ فُلَانٍ^[١]، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلْكَ النَّاسُ مِنْ اسْتِعْجَالِهِمْ لِهَذَا الْأَمْرِ^[٢]، إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَلُ لِعَجَلَةِ الْعِبَادِ^[٣]، إِنَّ لِهَذَا الْأَمْرِ غَايَةً يَنْتَهِي إِلَيْهَا، فَلَوْ قَدْ بَلَّغُوهَا لَمْ يَسْتَقْدِمُوا سَاعَةً وَلَمْ يَسْتَأْخِرُوا^[٤].

الحديث السابع:

[١] (ملوك آل فلان):

أي بني العباس، ولم يعبر عنهم بالخلفاء لأنهم كانوا ملوكاً على الحقيقة، ولم يكونوا خلفاء الرسول ﷺ، بل كانوا خلفاء الجائرين، لكن كلمة (الخلفاء) تنصرف عادة إلى خلافة الرسول ﷺ.

[٢] (استعجالهم لهذا الأمر):

حيث ثاروا من غير استئذان الأئمة عليهم السلام، فهلكوا وأهلكوا، أو المعنى إنهم كانوا يريدون تحقق هذا الأمر بسرعة، فلما طالت المدّة قست القلوب وانصرفوا عن الحق إلى الباطل. و«هذا الأمر» إمّا زوال ملك بني العباس أو قيام دولة أهل البيت عليهم السلام.

[٣] (إن الله لا يعجل لمجلة العباد):

لأنه حكيم، ولذا يوقّت الأمور حسب المصلحة، لا حسب رغبات الناس، قال تعالى: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾^(١).

[٤] (لم يستقدموا ساعة ولم يستأخروا):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٢).

(١) سورة المؤمنون: الآية ٧١.

(٢) سورة الاعراف: الآية ٣٤.

بَابُ التَّمْحِيصِ وَالْإِمْتِحَانِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ؛ وَعَلِيِّ بْنِ رَبَائٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَمَّا بُويعَ بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ، صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَخَطَبَ بِخُطْبَةٍ ذَكَرَهَا، يَقُولُ فِيهَا: أَلَا إِنَّ بَلِيَّتَكُمْ قَدْ عَادَتْ^[١] كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عليه السلام، وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ

«التمحيص» هو تخليص شيء وتنقيته، ومحص الله العبد: أي طهره ونقاه، ومحصت الذهب بالنار: أي خلصته من الشوب^(١). وحيث إن جواهر الناس تبيّن في الصعوبات، فلذا كان التمحيص تمييزاً للصالح من الطالح، وكذلك تطهير المؤمن من ذنوبه وخطاياها. و«الامتحان» الاختبار بالمحنة، وهي ما يُمتحن به الإنسان من بليّة ومشقّة وتكليف صعب^(٢).

الحديث الأول:

هذه من خطبه عليه السلام المشهورة رواها بتفصيلها في نهج البلاغة^(٣) ونقل الكليني رضوان الله عليه هنا ما يرتبط منها بهذا الباب.

[١] (إِنَّ بَلِيَّتَكُمْ عَادَتْ...) إلخ:

في الوافي: يعني صرتم أهل جاهلية، حيارى في أمر دينكم، مضطرين إلى من يحملكم على الهدى، ويسلك بكم طريق الاستقامة، طوعاً منكم أو كرهاً، كما كنتم حين بُعث نبيكم عليه السلام كذلك، كما قال عليه السلام - في

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٩٤٠.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ١٨٠.

(٣) نهج البلاغة: الخطبة رقم ١٦.

لَتُبْلَبَنَّ بِبُلْبَلَةٍ^[٢]، وَلَتُغْرَبَلَنَّ غَرَبَلَةً^[٣]، حَتَّى يَعُودَ أَسْفَلُكُمْ أَغْلَاكُمْ^[٤] وَأَغْلَاكُمْ

خطبة له -: «بعثه والنَّاسُ ضُلَّالٌ في حيرة، وخاطئون في فتنة، قد استهوتهم الأهواء، واستزلتهم الكبراء، واستخفتهم الجاهلية الجهلاء، حيارى في زلزال من الأمر، وبلاء من الجهل، فبالغ في النصيحة، ومضى على الطريقة، ودعا إلى الحكمة والموعظة الحسنة»^(١).

وفي توضيح نهج البلاغة: فكما بعث النبي ﷺ موجباً للامتحان العظيم ليظهر المؤمن من المنافق، كذلك أخذ الإمام بالزمام أوجب امتحان النَّاسِ، وَأَنَّ أَيُّهُمْ يَتَّبِعُ الْحَقَّ، وَأَيُّهُمْ يَتَّبِعُ الْبَاطِلَ^(٢).

[٢] (ولتبلبن بلبلة):

يُقَالُ: (بَلْبَلْتُ الْأَلْسَانَ) بِمَعْنَى اخْتَلَطَ، وَالْمَعْنَى هُنَا: يَخْلُطُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، فَإِنَّ الْحَوَادِثَ تَخْلُطُ النَّاسَ أَعَالِيَهُمْ بِأَدَانِيَهُمْ، وَأَدَانِيَهُمْ بِأَعَالِيَهُمْ، أَوْ الْمُرَادُ: الْبَلْبَلَةُ فِي الْكَلَامِ - كَذَا فِي التَّوْضِيحِ -.

[٣] (ولتغربلن غربلة):

«الغربة» هو نخل الجبوب أو الطحين بالغربال، وبذلك يتميز الحب من القشور، أو الجيد من الرديء، أو الدقيق من النخالة، والمُرَادُ: أَنَّ الْحَوَادِثَ الْآتِيَةَ تَكُونُ كَالْغُرْبَالِ يَتَمَيَّزُ فِيهَا الْمُؤْمِنُ عَنِ الْمُنَافِقِ.

[٤] (حتي يعود أسفلكم أعلاكم) إلخ:

إمَّا بِمَعْنَى الْأَسْفَلَ جَاهًا وَرَتَبَةً وَدِينًا يَعُودُ أَعْلَى، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَظْهَرُ الْجَوْهَرُ الْكَامِنُ فِيهِ فَيَرْتَفِعُ فِي الْأَحْدَاثِ، وَكَذَلِكَ يَعُودُ الْأَعْلَى اعْتِبَارًا أَسْفَلَ مِنْ غَيْرِهِ لَمَا فِيهِ مِنَ الضَّعْفِ الْمَوْجِبِ لِسُقُوطِهِ فِي الْفِتَنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطَةٌ﴾^(٣)، تَشْبِيهًا لِلْسُقُوطِ الْمَعْنَوِيِّ بِالسُقُوطِ الْحَسِّيِّ^(٤).

(١) الوافي: ج ٢، ص ٤٣١.

(٢) توضيح نهج البلاغة: ج ١، ص ١١٠.

(٣) سورة التوبة: الآية ٤٩.

(٤) توضيح نهج البلاغة: ج ١، ص ١١٠.

أَسْفَلَكُمْ، وَلَيْسَبِقَنَّ سَبَّاقُونَ كَانُوا قَصَرُوا^[٥]، وَلَيَقْصِرَنَّ سَبَّاقُونَ كَانُوا سَبَّاقُوا، وَاللَّهُ مَا كَتَمْتُ وَسْمَةً^[٦]، وَلَا كَذَبْتُ كَذِبَةً، وَلَقَدْ نُبِّئْتُ بِهَذَا

أو بمعنى أن تصير الفتن سبباً لأن يصير العزيز في الدين ذليلاً في الدنيا وبالعكس^(١).

[٥] (وليسبقن سبّاقون كانوا قصرُوا):

ليسبقن إلى الجهاد والخير والفضيلة سابقون إليها، كانوا في الماضي قد قصرُوا، وكذا بالعكس فكان أناس في زمن الرسول ﷺ سبّاقون إلى الفضيلة والجهاد، لكنهم الآن يُقصرُون.

وهكذا كان، فكان ناس ليس لهم سابقة تذكر وخذلوا الإمام ﷺ يوم السقيفة، لكنهم تابوا ورجعوا إلى الحق فالتحقوا بالإمام ﷺ وناصروه، وفي المقابل كان أناس كالزبير لهم سابقة في زمن الرسول ﷺ وفي السقيفة لكنهم قصرُوا بعد ذلك ورفضوا الحق، والأمر بعواقبها.

وقيل: هو بمعنى أن ناساً لهم سابقة لكنهم لم يحصلوا على شيء من الرئاسة والإمارة كالأنصار، وناساً لم تكن لهم سابقة خير كبني أمية فحاربوا الرسول ﷺ إلى أن انهزموا في فتح مكة فأظهروا الإسلام نفاقاً، وبعد ذلك لم يكن لهم دور يُذكر في تاريخ المسلمين، لكنهم سيطروا على مقاليد الأمور.

[٦] (ما كتمت وسمة):

«وسمة» العلامة، أي بينت أمارات الحق عن علائم الباطل، فقد كان ﷺ هادياً إلى الحق، أمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر.

وفي نهج البلاغة (وشمة)^(٢) وهي الكلمة، أي بينت كلّ كلمات الحق وميزتها عن كلمات الباطل.

(١) المرأة: ج٤، ص١٨٢.

(٢) نهج البلاغة: الخطبة رقم ١٦.

الْمَقَامَ وَهَذَا الْيَوْمَ^[٧].

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ بَحْيَى، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِي الْمَعْرَاءِ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَنْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: وَنِلَّ لِبَطْنِ الْعَرَبِ مِنْ أَمْرِ قَدْ اقْتَرَبَ^[١]، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَمْ مَعَ الْقَائِمِ مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: نَفَرٌ يَسِيرٌ^[٢]،

ولعلَّ غرضه عليه السلام بيان أنَّ ما يقوله في هذه الخطبة إنَّما هو ممَّا علَّمه رسول الله صلى الله عليه وآله، ولم يكذب فيه بشيء.

[٧] (بهذا المقام وهذا اليوم):

أي هذا المقام الَّذي أقوم فيه بإقبالكم عليَّ وبيعتمكم.

الحديث الثاني:

[١] (من أمر قد اقترب):

أي قيام دولة أهل البيت عليهم السلام، واقترابه إمَّا يُراد به القُرب النسبي كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾^(١)، وإمَّا القُرب حسب التقدير الأوَّلِيَّ قبل البداء - كما مرَّ -.

[٢] (قال نفر يسير):

لعلَّ السبب في ذلك أنَّ أكثرهم من المخالفين - كانوا ولا زالوا - أو لأنَّ أكثر الشيعة من غير العرب، ففي العصر الحاضر لعلَّ تسعة أعشار الشيعة من غيرهم، كما أنَّ أكثر المسلمين بشكل عام هم من سائر الأقاليم، أو لأنَّ أصحاب القائم عليه السلام هم قلة، ففي بداية أمره يكونون ثلاثمائة وثلاثة عشر، ثمَّ يزدادون تدريجياً، فيكون العرب وغير العرب فيهم نفر يسير، فتأمل.

قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنَّ مَنْ يَصِفُ هَذَا الْأَمْرَ [٣] مِنْهُمْ لَكَثِيرٌ! قَالَ: لَا بُدَّ لِلنَّاسِ [٤] مِنْ أَنْ يُمَحَّصُوا، وَيُمَيَّزُوا، وَيُعْرَبَلُوا، وَيُسْتَخْرَجَ فِي الْغُرَبَالِ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّبْرِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّبِقَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا مَنْصُورُ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْدَ إِيَّاسٍ [١]، وَلَا وَاللَّهِ حَتَّى

[٣] (يصف هذا الأمر):

أي يدعي التشيع، فكأنه يذكر هذا الأمر واصفاً كأن الأمر له. وفي المفردات: «الوصف»: ذكر الشيء بحليته ونعته (١).

[٤] (قال لا بُدَّ للناس...):

حاصل كلامه عليه السلام: «أَنَّ الْمَدَّعِينَ كَثِيرُونَ، لَكِنْ مِنْ يَكُونُ مُخْلِصاً شِيعِيّاً حَقِيقاً قَلِيلٌ جِداً، وَحَيْثُ إِنَّ الدُّنْيَا دَارُ امْتِحَانٍ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَمْتَحِنُ هَؤُلَاءِ بِتَأْجِيلِ الظُّهُورِ، لِيَتَمَيَّزَ الْمُحَقَّقُ مِنَ الْمُبْطَلِ، فَكَمَا امْتَحَنَ اللَّهُ النَّاسَ بِالرُّسُولِ عليه السلام، كَذَلِكَ امْتَحَنَ النَّاسَ بِالْإِثْمَةِ عليه السلام، وَهَكَذَا امْتَحَنَ الشَّيْعَةَ بِتَأْخِيرِ دَوْلَةِ الْحَقِّ»، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصَرَ اللَّهُ آلاَءَ إِنْ نَصَرَ اللَّهُ قَوْمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ (٢)، وَعَنِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: «النَّاسُ عَبِيدُ الدُّنْيَا وَالَّذِينَ لَعِقَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ يَحُوطُونَهُ مَا دَرَّتْ مَعَايِشُهُمْ فَإِذَا مُحِّصُوا بِالْبَلَاءِ قَلَّ الدِّيَانُونَ» (٣).

الحديث الثالث:

[١] (بعد إياس):

ليتّم الامتحان، واليأس إمّا عن أصل تحقّق الفرج، وذلك بالارتداد عن

(١) المفردات: ص ٨٧٣.

(٢) سورة البقرة: الآية ٢١٤.

(٣) بحار الأنوار: ج ٤٤، ص ٣٨٣.

تُمَيِّزُوا، وَلَا وَاللَّهِ حَتَّى تُمَحَّضُوا، وَلَا وَاللَّهِ حَتَّى يَشْقَى مَنْ يَشْقَى وَيَسْعَدَ مَنْ يَسْعَدُ^[٢].

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: ﴿اللَّهِ أَحْسَبَ النَّاسَ أَنْ يُزَكُّوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [التنكبوت: ٢-١]^[١] ثُمَّ قَالَ لِي: مَا الْفِتْنَةُ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ

هذا الأمر - عقيدة أو عملاً -، وإمّا اليأس عن إدراك الظهور وحيثئذ ينهار ضعف الإيمان ويتبعون الظالمين وينغمسون في الدنيا.

[٢] (حتى يشقى من يشقى...):

أي يسقط البعض في الامتحان فيشقون بسوء اختيارهم، وينجح البعض فيسعدون بحسن اختيارهم، وقد مرّ تفصيل بحث السعادة والشقاء في كتاب التوحيد فراجع.

الحديث الرابع:

[١] (وهم لا يفتنون):

﴿أَحْسَبَ﴾ أي هل ظنَّ ﴿النَّاسَ أَنْ يُزَكُّوا﴾ في أمن وراحة، بمجرد ﴿أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا﴾ ثُمَّ تُدْرَجُ عَلَيْهِمُ الْخَيْرَاتُ وَالْبَرَكَاتُ وَيَسْعَدُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ أي لا يمتحنون بأنواع الشدائد في طريق الإيمان، حتى يميّز الصادق من الكاذب، إنهم قد أخطأوا وإن ظنّوا أنَّ مجرد التلفُّظ بالإيمان كافٍ في نيل السعادة^(١).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَةٍ لَهُ: «وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَخْتَبِرُ عِبِيدَهُ بِأَنْوَاعِ الشَّدَائِدِ، وَيَتَعَبَّدُهُمْ بِأَنْوَاعِ الْمَجَاهِدِ، وَيَبْتَلِيهِمْ بِضُرُوبِ الْمَكَارِهِ، إِخْرَاجًا لِلتَّكْبُرِ مِنْ قُلُوبِهِمْ، وَإِسْكَانًا لِلتَّذَلُّلِ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَلِيَجْعَلَ ذَلِكَ أَبْوَابًا إِلَى فَضْلِهِ وَأَسْبَابًا ذُلًّا لِعَفْوِهِ وَفَتْتَهُ»^(٢).

(١) عن تقريب القرآن: ج ٤، ص ١٨٧.

(٢) الكافي: ج ٤، ص ٢٠٠؛ وعنه في البرهان: ج ٧، ص ٣٨٧.

فِدَاكَ الَّذِي عِنْدَنَا الْفِتْنَةُ فِي الدِّينِ [٢]، فَقَالَ [٣]: يُفْتَنُونَ كَمَا يُفْتَنُ الذَّهَبُ [٤]،
ثُمَّ قَالَ: يُخْلَصُونَ كَمَا يُخْلَصُ الذَّهَبُ.

[٢] (الفتنة في الدين):

لأنَّ الامتحان قد يكون للدُّنيا كالاختبارات التي تجري للتوظيف والدراسة والعمل ونحو ذلك، وقد يكون للآخرة ليتبين مدى صدق ادعاء الإيمان، والفتنة في القرآن يُراد بها للدِّين سواء كان عبر الأمور المادية كالخوف والجوع والنقص في الأموال والأنفس والثمرات، أو عكسها بالاختبار بزيادة النعمة، أم عبر الأمور غير المادية كالشُّبهة في الدِّين ونحو ذلك.

[٣] (فقال):

تصديقاً للراوي.

[٤] (يفتنون كما يفتن الذهب):

عن الخليل: «الفتن»: الإحراق^(١)، قال تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾^(٢) كأنَّ الامتحان كالنار يحرق المغشوش فيصفو المخلص، ولذا قال: «كما يفتن الذهب» حيث يُوضع في النار لتمييز جيده من مغشوشه، أو ليخلص من المغشوش.

وقيل: إنَّ الفتنة أشدَّ الاختبار وأبلغه، وأصله عرض الذهب على النار لتبين صلاحه من فساد^(٣).

(١) المقاييس: ص ٨٠٦.

(٢) سورة الذاريات: الآية ١٣.

(٣) معجم الفروق اللغوية: ص ٣٩٦.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ - رَفَعَهُ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ: إِنَّ حَدِيثَكُمْ هَذَا لَتَشْمِئُزُ مِنْهُ قُلُوبُ الرِّجَالِ^[١]، فَمَنْ أَقْرَبَ بِهِ فَرِيدُوهُ^[٢]،

الحديث الخامس:

[١] (لشتمئز منه قلوب الرجال):

لأنهم تربوا على غيره، كما أنه يكثر التهريج ضده، وكل من تربى على مضادة شيء اشمازت نفسه منه، و«الاشمئزاز» هو النفرة والتجافي، ولذا كان الكفار يشمئزون من الأنبياء لأنهم اتوهم بما لا يألفونه، قال تعالى: ﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾^(١).

ثم لا يخفى أن من أسباب إزالة الاشمئزاز هو تكرار الشيء وكثرة اللهج به حتى يصبح شيئاً مألوفاً، وبعد زوال الاستنكار والاستغراب يبدأ الحق بالنفوذ في قلوب القابلين للهداية، فما أكثر استنكار الناس لشيء لكن بعد أن أصبح عادياً عندهم - لتكراره أو لاستمراره - وجدوه نافعاً، فعرفوه بل اتبعوه.

وكم من قبيح وباطل زال قبحه بكثرة الدعوة إليه ومشاهدته، فكأنه صار متعارفاً، فألفته النفوس.

ولذا كان الأنبياء والأئمة عليهم السلام والصالحون يحاولون إيجاد مانع نفسي بين الناس وبين الباطل المألوف، كما كانوا يحاولون كسر الحاجز النفسي بين الناس وبين الحق المتروك.

ولذا فإنه من المستحسن إظهار شعائر الحق والعقائد الحقّة وترويجها عبر وسائل الإعلام لتؤلف ثم تتبع، نعم في ظروف التقية لا بد من مراعاتها.

[٢] (فمن أقر به فزيدوه):

لأن قلبه قابل للهداية.

وَمَنْ أَنْكَرَهُ فَذَرُوهُ^[٣]، إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِتْنَةً^[٤]، يَسْقُطُ فِيهَا كُلُّ بَطَانَةٍ
وَوَلِيَجَةٍ^[٥]، حَتَّى يَسْقُطَ فِيهَا مَنْ يَشُقُّ الشَّعْرَ بِشَعْرَتَيْنِ^[٦]، حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا
نَحْنُ وَشِيعَتُنَا.

[٣] (ومن أنكر فذرؤه):

أي اتركوه ولا تتبعوا أنفسكم معه، والظاهر أن ذلك إمّا للتقية، أو لعدم
قابلية ذلك الشخص، وقد مرّ في أواخر كتاب التوحيد بحث دعوة الناس
إلى الحق، وأنه لا بُدَّ من دعوتهم بمختلف السُّبل لمن يستطيع ذلك، إمّا
من لا يقوى على الاحتجاج لقلّة في علمه أو لضعف في بيانه فعليه أن
يترك المناظرة والجدال معهم، فانظر.

[٤] (لا بُدَّ من أن يكون فتنة):

في المرأة: الظاهر أن المراد بالفتنة: الغيبة وامتدادها^(١)، ويمكن أن يكون
المراد الأعم، فيتسلط الظالمون ويمتحن الناس حتّى في عصر الأئمة عليهم السلام.

[٥] (كل بطانة ووليجة):

«البطانة» في الأصل بطانة الثوب - وهو القسم الذي يلي الجسم - ثمّ
أستعير لمن تختصّه بالاطلاع على باطن أمر^(٢).

و«الوليجة»: كل ما يتخذه الإنسان معتمداً عليه وليس من أهله، من قولهم
فلان وليجة في القوم إذا لحق بهم وليس منهم إنساناً كان أو غيره^(٣).
والمعنى أنها فتنة يسقط فيها حتى الخواص فلا يبقى إلا الأصفياء.

[٦] (من يشق الشعر بشعرتين):

في المرأة: كناية عن كمال تدقيق النظر في الأمور^(٤).

(١) المرأة: ج ٤، ص ١٨٥.

(٢) راجع المفردات: ص ١٣١.

(٣) المصدر نفسه: ص ٨٨٢.

(٤) المرأة: ج ٤، ص ١٨٥ - بتصرف -

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ؛ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ الصَّبِقَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَالْحَارِثُ بْنُ الْمُغِيرَةَ وَجَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِنَا جُلُوساً وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَسْمَعُ كَلَامَنَا^[١]، فَقَالَ لَنَا: فِي أَيِّ شَيْءٍ أَنْتُمْ^[٢]؟ هَيْهَاتَ، هَيْهَاتَ!! لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ^[٣] حَتَّى تُغْرَبُوا، لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ حَتَّى تَمَحَّضُوا، لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ حَتَّى تُمَيِّزُوا، لَا وَاللَّهِ مَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ إِلَّا بَعْدَ إِيَّاسٍ، لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ حَتَّى يَشْقَى مَنْ يَشْقَى وَيَسْعَدَ مَنْ يَسْعَدُ.

الحديث السادس:

- [١] (جلوساً وأبو عبد الله يسمع كلامنا):
جمع جالس، وكأنَّ كلامهم كان حول كثرة الشيعة وأنه لا بُدَّ من النهوض بالأمر لتحقيق دولة أهل البيت عليهم السلام.
- [٢] (في أي شيء أنتم):
استفهام إنكاري، ردّاً لكلامهم، أي إنكم في ظنون وتوهّمات وأمان.
- [٣] (ما تمدون إليه أعينكم):
«مدّ العين»: كناية عن النظر إلى الشيء نظرة تمنُّ ورغبة، قال تعالى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مَتَّعَهُمْ﴾^(١)، في التبيين: لا تنظر نظر راغب، وحيث إنَّ شعاع العين يمتدُّ نُسب المدّ إلى العين^(٢).
- ثمَّ إنَّ الإمام عليه السلام ذكر عدّة جُمَل، ولعلَّ التكرار للتأكيد، مع وجود بعض الفوارق:

١ - الغريلة: بالاختبار اليسير.

(١) سورة الحجر: الآية ٨٨.

(٢) تبيين القرآن: ص ٢٨٧.

-
- ٢ - التَّمْجِيسُ: بِالِاخْتِبَارِ الصَّعْبِ.
 - ٣ - التَّمْيِيزُ: وَهُوَ نَتِيجَةُ الْإِمْتِحَانِ.
 - ٤ - الْيَأْسُ: وَهُوَ عِلَّةٌ سَقُوطِ الْبَعْضِ فِي الْإِمْتِحَانِ.
 - ٥ - السَّعَادَةُ أَوْ الشَّقَاءُ: وَهُمَا الْغَايَةُ مِنَ الْإِمْتِحَانِ.

بَابُ أَنَّهُ مَنْ عَرَفَ إِمَامَهُ لَمْ يُضُرَّهُ تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اعْرِفْ إِمَامَكَ ^[١]، فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ لَمْ

الحديث الأول:

[١] (اعرف إمامك):

لأن معرفته من أصول الدين، وهي الطريق إلى السعادة.

وعلى الإنسان أن يسير فيما أَرَادَهُ اللهُ تَعَالَى - من عقيدة وعمل - وليس من تكليفه إدراك زمان الظهور، فإنَّ ذلك خارج عن اختياره، فإذا كان مؤمناً ومات قبل الظهور نالته رحمة الله تعالى واستحق الثواب بالجنة، وإن كان مؤمناً وأدرك زمان الظهور فنور على نور.

أمَّا غير المؤمن فهو شقي سواء أدرك الظهور أم لم يدركه.

فعلى الإنسان أن لا يُقَصِّرَ في واجباته وتكاليفه بذريعة الانتظار، فإنَّ الانتظار لا يرفع تكليفاً، بل هو تكليف يُضَافُ إلى سائر التكليف.

مثلاً: لو علمنا بأنَّ الظهور سيكون في غد، فهذا لا يسقط عنَّا الصلاة اليومية، ولا الصوم، ولا الزكاة... إلى آخر التكليف، بل يضيف تكاليف وهو لزوم نصرته عليه السلام، بل حتَّى مع عدم علمنا بزمان الظهور يجب علينا الانتظار بملازمة التقوى والعمل بما يرضي الله تعالى وتهيئة أنفسنا لمرحلة الظهور، فالانتظار معناه إيجابي لا سلبي، فالذي ينتظر ضيوفاً فإنَّه يهَيِّئُ جميع مستلزمات الضيافة، فإن ترك مقدمات الضيافة ثم ادعى أنه منتظر فإنَّه كاذب لا محالة.

يَضُرُّكَ، تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ [٢].

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] ^[١] فَقَالَ: يَا فَضَيْلُ اعْرِفْ إِمَامَكَ، فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ إِمَامَكَ لَمْ

تَمَّ إِنَّ (المعرفة) في اصطلاح الروايات يُراد بها الاعتقاد الصحيح مع العمل وفق ذلك الاعتقاد.

[٢] (لم يضرّك تقدّم هذا الأمر أو تأخّر):

أي لم يضرّك شيء، لأنك مؤمن تسير في مرضاته تعالى، سواء تقدّم أم تأخّر. أمّا تأخّر الظهور: فعدم تضرّر المؤمن به واضح، لأنّه حافظ لدينه مستحق للثواب، ولعلّه يرجعه الله إلى الدُّنيا في الرجعة.

أمّا تقدّم الظهور: فعدم تضرّر المؤمن به فلاجل أنّ المنافقين ومرضى النفوس سيحاربون الإمام عليه السلام أو ينكرونه، وحينئذ يكون تقدّم الظهور وبالاً عليهم ومزيداً في ذنوبهم وعقوبتهم، عكس العارف بالإمام حيث لا يتضرّر بالتقدّم بل ينتفع به.

وقيل: المقصود هو الحكم بالمساواة بين الأمرين، أو يكون ذكر (التقدّم) استطراداً.

الحديث الثاني:

[١] (يوم ندعوا كل أناس بإمامهم):

تتمة الآية: ﴿فَمَنْ أَوْقَى كِتَابَهُ، يَمِينُهُ، فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾. قد مرّ تفسيرها، وبحسب الروايات ^(١) فإنّ الإمام المنصوب من قبل الله تعالى في كلّ زمان يُدعى يوم القيامة فمن تبعه من أهل زمانه تبعه إلى

يَضْرِكُ، تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ، وَمَنْ عَرَفَ إِمَامَهُ^[٢] ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ، كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ كَانَ قَاعِدًا فِي عَسْكَرِهِ^[٣]، لَا بَلْ بِمَنْزِلَةِ مَنْ قَعَدَ تَحْتَ لُؤَائِهِ^[٤]، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ^[٥]: بِمَنْزِلَةِ مَنْ اسْتَشْهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

الجَنَّةَ، ومن اتبع إماماً آخر حتَّى وإن كان مثل عبادة الشَّمْسِ والقمر جيء بذلك الإمام فيقذف به في نار جهنم ويتبعه أتباعه إليها.

[٢] (ومن عرف إمامه) إلخ:

ولا يخفى أنَّ إعطاءهم كُثُوبَ من ينصر القائم عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجه الشريف إنَّما هو تفضُّلٌ من الله تعالى، وذلك لأنَّ هؤلاء العارفين بإمامهم قد أدَّوا ما عليهم - بل إنَّ معرفتهم تعني اعتقاداً وعملاً بحيث لو كان الإمام يظهر في زمانهم لكانوا من أنصاره ومن عسكره - وعدم إدراكهم له ﷺ لم يكن باختيارهم، إذ إنَّ الله تعالى خلقهم في غير زمان الظهور، فعدم نصرتهم له لم تكن بتقصير منهم بل لأمر غير اختياري، ولذا حيث كانت نيتهم صادقة أثنابهم الله تعالى كُثُوبَ أنصاره ﷺ تفضلاً.

[٣] (من كان قاعداً في عسكره):

أي مستقراً فيه، ملازماً له، كقوله: ﴿مَقْلُوعِدٌ لِلْقِتَالِ﴾^(١)، وهو كناية عن المعركة التي بها المستقر^(٢).

[٤] (لا بل بمنزلة من قعد تحت لوائه):

لأنَّ اللواء - عادة - يكون مع أخصَّ الخواص، والمقصود من الإضراب هو أنَّ ثوابه ليس ثواب الجندي العادي فحسب، بل ثواب الخواص من أصحابه.

[٥] (قال: وقال بعض أصحابه):

أي قال الفضيل بن يسار أو محمَّد بن مروان، «قال بعض أصحابه» أي بعض أصحاب الإمام الصادق ﷺ، ولم يُسمَّه، وهذا المقطع موقوف

(١) سورة آل عمران: الآية ١٢٦.

(٢) راجع المفردات: ص ٦٧٩.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ - رَفَعَهُ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَتَى الْفَرَجُ ^[١]؟

- أي لم يُنسب إلى الإمام عليه السلام وإنما نُسب إلى أحد أصحابه -، وإنما ذكره لأن الظاهر أنه أخذه عن الأئمة عليهم السلام إذ هو إخبار عن الثواب وهو خبر غيبي لا يمكن معرفته إلا عبر الأئمة عليهم السلام عن جدِّهم عليه السلام.

الحديث الثالث:

[١] (متى الفرج):

المنتظرون للفرج قسمان: فقسّم يريد الفرج لأجل إحقاق الحق ورفع الظلم ونشر العدل وجعل كلمة الله العليا، فهذا انتظار محمود، وقسم آخر يريده للراحة ولكي يتخلّص هو من المشاكل، وهذا مذموم لأنه يريد الدنيا بانتظاره، لا أنه يريد الله ورسوله والدار الآخرة.

ويبدو أن أبا بصير كان يُكرّر السؤال عن ذلك - كما يظهر من هذا الحديث والحديث اللاحق - لأجل أزمات أو مشاكل أُبتلي بها فكان يريد الخلاص منها والراحة، فلذا نهره الإمام عليه السلام.

ثم لا يخفى أنه في زمان الظهور لا يوجد مكان للكسل والبطالة - كما يُمتني البعض نفسه بذلك - بل هو زمان كدّ وعمل وجهاد وتهذيب النفس.

ففي زمان الظهور حيث الحاكم عادل معصوم، والظلم معدوم، والعدل منتشر، والنظام صحيح، حينذاك تفتق القابليات، ويكثر العمل والكدّ والتطوّر والتقدّم، مع توجّه النَّاسِ إلى العبادات والطاعات، فلا مكان للكسل والخمول، وعن الإمام الصادق عليه السلام - حول زمان الظهور - أنه قال: «رهبان بالليل، أسد بالنهار» ^(١).

فَقَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ وَأَنْتَ مِمَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا؟ مَنْ عَرَفَ هَذَا الْأَمْرَ فَقَدْ فُرِّجَ عَنْهُ لِإِنْتِظَارِهِ^[٢].

[٢] (من عرف هذا الأمر فقد فرج عنه لانتظاره):

أي أنّ الانتظار بنفسه هو فرج وذلك لجهتين:

١ - إنّ المنتظر من أهل الإيمان فيكون من أهل الجنة، وذلك هو الفرج له.

٢ - إنّ الانتظار لا يصدق إلاّ مع التهيؤ، فمن كان له ضيف يريد القدوم عليه إذا لم يتهيأ للضيافة لكي يكون منتظراً، إذ المنتظر الحقيقي هو من يهيئ نفسه لاستقبال ضيفه، وهكذا المنتظر لهذا الأمر لا بدّ أن يتهيأ له بالإيمان والعمل الصالح ليكون في زمرة أنصاره ﷺ حين ظهوره، لا أن يكون في عصابة أعدائه والمحاربين له، ومن الواضح أنّ العمل الصالح - بعد الإيمان - من موجبات الجنان وذلك هو الفرج للإنسان.

٣ - في الانتظار نفسه حلّ لجملة من المشاكل النفسية، وتخفيف عبء ضغوط الحياة وظلم الظالمين، فإنّه - وكما مرّ - فإنّ الرجاء يُوجب راحة البال، ممّا تقوى معه النَّفس، فترتفع قدرة الإنسان على تحمّل الصعوبات والمشاكل، وهذا فرج له، إذ المشاكل إمّا نفسية أو بدنية، والنفسية قد تكون أشدّ إيلاماً، وراحة البال بسبب الرجاء والأمل من أهم أسباب رفع المشاكل النفسية.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَزَائِيِّ قَالَ: سَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - وَأَنَا أَسْمَعُ - فَقَالَ: تَرَانِي أُدْرِكُ الْقَائِمَ عليه السلام? فَقَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ أَلَسْتَ تَعْرِفُ إِمَامَكَ؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ، وَأَنْتَ هُوَ - وَتَنَاوَلَ يَدَهُ^[١] - فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا تَبَالِي^[٢] يَا أَبَا بَصِيرٍ أَلَّا تَكُونَ مُحْتَبِئًا بِسَيْفِكَ^[٣]

الحديث الرابع:

[١] (وتناول يده):

في المرأة: أي يد الإمام عليه السلام للتعين، أو للمحبة والملاطفة، أو لتجديد البيعة^(١).

[٢] (والله ما تبالي) إلخ:

أي لا يشغل بالك ألا تكون من عسكره عليه السلام، لأنك على المحجة البيضاء التي تؤدي بك إلى الجنة.

والظاهر أن كلام الإمام عليه السلام لبيان أهمية المعرفة، لا لبيان عدم أهمية كون الإنسان من عسكره عليه السلام.

أو لبيان أن عدم إدراكه لا يضر الإنسان إذا كان على معرفة بإمامه - كما مر في الأحاديث السابقة -.

أو هو تسلية لأبي بصير، لأنه كان أعمى فلم يكن يتمكن من نصرته عليه السلام بسيفه حتى وإن أدرك زمانه، فقال عليه السلام له: «بأن لا يشغل بالك ذلك بعد المعرفة».

[٣] (محتبئاً بسيفك):

«الاحتباء»: هو جمع الظهر والساقين بعمامة أو نحوها، والاحتباء بالسيف كناية عن التهيؤ للجهاد بحيث تكون حمائل السيف إلى ظهره ومقبضه في يده.

فِي ظِلِّ رِوَاقِ الْقَائِمِ^[٤] صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام
يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ^[١] فَمِيتُهُ مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ^[٢]، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ

[٤] (في ظل رواق القائم):

«الرواق»: سقف في مقدم البيت، كأنه لأجل أن لا يُصيب الشَّمْسُ والمطر جدران وشبابيك البيت، وليحمي الواقف أمام البيت ولغير ذلك من الأغراض.
والجملة هنا كناية عن شدة ملازمته عليه السلام.

الحديث الخامس:

[١] (من مات وليس له إمام... إلخ):

تواتر هذا المعنى بمضامين وألفاظ متقاربة بين الخاصّة والعامّة^(١)، وهذا يدلُّ على أن معرفة الإمام من أصول الدِّين، لأنَّ الجهل ببعض فروع الدِّين لا يُسبب الخروج عن الدِّين والموت كأهل الجاهلية، فإذا كان من أصول الدِّين فلا يكون أمره بيد النَّاس بل لا بُدَّ من أن يكون بتعيين من الله سبحانه وتعالى، كما هو واضح جداً.

[٢] (فميتته ميتة جاهلية):

«الميتة»: بكسر الميم، مصدر نوعي للدلالة على الهيئة، كالجلسة في قولك: جلست جلسة العبد.

و(الميتة الجاهلية): هي ميتة على كفر وشرك وضلال، فالجاهل بإمام زمانه غير المعتقد به كافر باطناً، وهذه هي الجاهلية الأخرى، وأمَّا الأولى فقد

(١) ومن مصادر العامّة المستدرک علی الصحیحین: ج ١، ص ٧٧؛ مجمع الزوائد: ج ٥، ص ٢٢٤؛ صحیح ابن

حبان: ج ١٠، ص ٤٣٤، وغيرها.

عَارِفٌ لِإِمَامِهِ لَمْ يَضُرَّهُ، تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ عَارِفٌ لِإِمَامِهِ كَانَ كَمَنْ هُوَ مَعَ الْقَائِمِ فِي فُسْطَاطِهِ.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ الْعَلَوِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا ضُرَّ^[١] مَنْ مَاتَ مُنْتَظِرًا لِأَمْرِنَا إِلَّا بِمَوْتٍ^[٢] فِي وَسْطِ فُسْطَاطِ الْمَهْدِيِّ وَعَسْكَرِهِ^[٣].

كانت قبل الإسلام، قال تعالى: ﴿وَلَا تَبْرَحْ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(١). وفي المرأة: (ميتة جاهلية) تركيب إضافي أو توصيفي، و(الجاهلية) الملة التي ليس فيها معرفة الله، ولا معرفة رسوله، ولا معرفة شرائع الدين، وكان أكثر الناس عليها قبل البعثة وصاروا إليها بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما الجاهلية الأولى والجاهلية الأخيرة^(٢).

الحديث السادس:

- [١] (ما ضُرَّ...):
أي لا يضره عدم إدراكه المهدي عليه السلام، وذلك لأنه يدرك تلك الفضيلة وينال تلك الكرامة التي ينالها أصحابه.
- [٢] (ألا يموت):
(أن لا يموت) فاعل (ضرَّ)، ومفعوله (من مات)، والموت في فسطاط المهدي عليه السلام وعسكره مكرمة عظيمة، لأنه بمعنى استمراره في خدمته عليه السلام وأنه يدركه الموت حين أدائه لواجبه من النصر.
- [٣] (في فسطاط المهدي وعسكره):

لعلَّ الفرق، أن (كونه في الفسطاط) هو التشرف بخدمته عليه السلام و(كونه في

(١) سورة الاحزاب: الآية ٣٣.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ١٩٠.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اعْرِفِ الْعَلَامَةَ^[١]، فَإِذَا عَرَفْتَهُ لَمْ يَضُرَّكَ، تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئَاتِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] فَمَنْ عَرَفَ إِمَامَهُ كَانَ كَمَنْ كَانَ فِي فُسْطَاطِ الْمُتَنْظِرِ عليه السلام.

عسكره) هو الجهاد بين يديه، ولكل واحد منهما فضل عظيم يدركه العارف بإمامه الذي يموت قبل ظهوره عليه السلام.

الحديث السابع:

[١] (اعرف العلامة):

أي الإمام عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿وَعَلَّمْتِ بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾^(١)، وروى أَنَّ العلامات هم الأئمة عليهم السلام والنجم هو رسول الله صلى الله عليه وآله^(٢). «فإذا عرفته» أي عرفت العلامة، وتذكير الضمير باعتبار المعنى لأنه هو الإمام عليه السلام. أو بمعنى علامة الإمام وخصوصياته ومقاماته وفضائله.

(١) سورة النحل: الآية ١٦.

(٢) تفسير البرهان: ج ٥، ص ٥٤٠.

بَابُ مَنْ ادَّعَى الْإِمَامَةَ وَلَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ وَمَنْ جَحَدَ الْأَئِمَّةَ أَوْ بَعْضَهُمْ وَمَنْ أَثَبَّتَ الْإِمَامَةَ لِمَنْ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كَلْبِيبٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ^[١] وَوَجْهُهُمْ

فهنا أصناف ثلاثة: الأوّل المدعي، والآخراّن أتباع.

١ - مدعي الإمامة زوراً وبهتاناً، كخلفاء الجور.

٢ - من ينكر إمامة واحد من الأئمة المُعَيَّنِينَ من قِبَلِ اللَّهِ تعالى كالواقفة.

٣ - من يعتقد بإمامة رجل ليس بإمام كالفطحية.

وحيث إنّ الإمامة من أصول الدّين، فكل ما كان يخالف الحقّ فيها يستلزم الكفر، لأنّ آية زيادة أو نقيصة في أصول الدّين خروج عن الدّين. ثمّ إنّ الله تعالى تفضّل على المؤمنين بأن أجرى أحكام الإسلام الظاهرية على كل من تشهّد الشهادتين، فهو في الدّنيا يعامل معاملة المسلمين، وفي الآخرة يكون من الكافرين، فكل منافق مع كفره الباطني محكوم عليه بالإسلام ظاهراً، وتجري عليه أحكام التناكح والتوارث ونحو ذلك، وهذا هو الأصل، ولكن قد يحكم على كفره بعضهم حتى في الظاهر كالنواصب لقيام الأدلّة المعبرة على ذلك.

الحديث الأوّل:

[١] (كذبوا على الله):

للكذب عليه تعالى مصاديق، وأبرزها الكذب في أصول الدّين كزعم أنّ له شريكاً أو ولداً، أو أنّه لم يرسل رسولاً ونحو ذلك، ومن مصاديقه أن

مُسَوِّدَةٌ [٢٢] ﴿الرُّؤْمَرُ: ٦٠﴾؟ قَالَ: مَنْ قَالَ: إِنَّي إِمَامٌ وَلَيْسَ بِإِمَامٍ. قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا، قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٢٣] قَالَ: وَإِنْ كَانَ.

يَدْعِي الإِمَامَةَ مِنْ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ.

فَإِنَّ الْكُلَّ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، فَأَهْلُ الْحَقِّ عَلَى أَنَّهَا بِتَعْيِينِ مَنْهُ تَعَالَى، وَالْآخَرُونَ عَلَى أَنَّهَا تَنْعَقِدُ بِالْبَيْعَةِ لِكُلِّ أَحَدٍ وَلَكِنْ اللَّهُ تَعَالَى بِأَمْرٍ بِاتِّبَاعِهِ وَإِطَاعَتِهِ!! فَيَكُونُ مَتَّبِعُهَا كَاذِبًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَكَذَا التَّابِعُ الْمَعْتَقِدُ بِانْعِقَادِ بَيْعَتِهِ وَلِزُومِ إِطَاعَتِهِ، وَقَدْ اسْتَفَاضَتِ الرَّوَايَاتُ فِي بَيَانِ هَذَا الْمَصْدَاقِ (١).

وَمِنْ مَصَادِيقِ الْآيَةِ نِسْبَةُ كَلَامٍ إِلَى الْأُئِمَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَقُولُوهُ كَمَا رَوَى ذَلِكَ الْعِيَاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ حَدَّثَ عَنَّا بِحَدِيثِ فَنَحْنُ سَائِلُونَ عَنْهُ يَوْمًا، فَإِنْ صَدَقَ عَلَيْنَا فَإِنَّمَا يَصْدُقُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ، وَإِنْ كَذَبَ عَلَيْنَا فَإِنَّمَا يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ، لِأَنَّ إِذَا حَدَّثْنَا لَا نَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَإِنَّمَا نَقُولُ: قَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ» (٢).

[٢] (وَجُوهَهُمْ مَسْوَدَةٌ):

فِي التَّقْرِيبِ: شَدِيدَةُ السَّوَادِ، فَقَدْ تَكَبَّرُوا هُنَا، وَمَظْهَرُ الْكِبَرِ هُوَ الْوَجْهَ، وَهُنَاكَ يُعَاقَبُ الْوَجْهَ بِهَذَا الْعِقَابِ (٣)، فَيَكُونُ سَوَادُ الْوَجْهِ عِلَامَةً يُذَلَّلُونَ بِهَا، وَقِيلَ: هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ ظَهْوَرِ كَذِبِهِمْ.

[٣] (وَإِنْ كَانَ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ):

لَعَلَّ تَكَرَّرَ سُؤَالَ الرَّوَايِ لِلتَّأَكِيدِ، أَوْ لِأَنَّ كَلِمَةَ (عَلَوِيٍّ) تَحْتَمِلُ شَمُولَهَا لِلشَّيْخَةِ وَالْمَوَالِينِ، فَأَرَادَ الرَّوَايِ بَيَانَ أَنَّهُ يَقْصِدُ الْعَلَوِيَّ بِالنَّسَبِ لَا

(١) راجع الروايات في تفسير البرهان: ج ٨، ص ٢٨٤ - ٢٨٦.

(٢) البرهان: ج ٨، ص ٢٨٦ عن تفسير العياشي.

(٣) تقريب القرآن: ج ٤، ص ٥٧٩.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ ادَّعَى الْإِمَامَةَ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا فَهُوَ كَافِرٌ^[١].

بالبهوى، فأجابه الإمام عليه السلام بذلك.

ثمَّ اعلم أنَّ النسب والمصاهرة لرسول الله صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام إنما تنفع بشرط الإيمان، قال تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ أَنْتُنَّ أَتْقِيْنَ﴾^(١)، وقال: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾^(٢) وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: كل حسب ونسب منقطع يوم القيامة ما خلا حسبي نحسبي^(٣).

وهكذا سائر الميزات والفضائل والأعمال الصالحة لا تنفع مع الكفر بل تكون هباءً منثوراً، قال سبحانه: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾^(٤)، بل قد تكون سبباً للمزيد من العقاب وتضاعفه.

وأما ما قد أشيع بأنَّ السادة من الذرية الطاهرة لا يموتون إلاَّ مؤمنين فمما لا أساس له، وأحاديث هذا الباب وغيرها تشهد على عدم صحة هذا الكلام، نعم يمكن القول بأنَّ قابليتهم إلى الهداية أكثر من غيرهم، وهذا بنحو المقتضى لا العلة كما هو واضح.

الحديث الثاني:

[١] (فهو كافر):

لما ذكرناه من الخلل في أصول دينه، وكل زيادة أو نقيصة في أصول الدِّين موجبة للكفر.

(١) سورة الاحزاب: الآية ٢٢.

(٢) سورة الاحزاب: الآية ٣٠.

(٣) راجع البحار: ج ٢٥، ص ٢٤٩.

(٤) سورة الفرقان: الآية ٢٣.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ﴾ [الزُّمَر: ٦٠]؟ قَالَ: كُلُّ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِمَامٌ وَلَيْسَ بِإِمَامٍ، قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ فَاطِمِيًّا عَلَوِيًّا^[١]؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ فَاطِمِيًّا عَلَوِيًّا.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ دَاوُدَ الْحَمَّارِ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^[١]: مَنْ ادَّعَى

وهذا مع كفره قد استجمع مجموعة من الكبائر والمحرمات، وفي المرأة: (فهو كافر) لإنكاره الإمام والنص عليه، مع افتراءه على الله في كونه إماماً، وصدّه عن إمام الحق، ودعوة الناس إلى الباطل، وإضلالهم، ومعارضته لأئمة الحق، وتكذيبه لهم^(١).

الحديث الثالث:

[١] (وإن كان فاطميًّا علويًّا):

ذكر العلوي بعد الفاطمي للتأكيد.

وفي بعض الأخبار تقديم العلوي على الفاطمي، فيكون للتأكيد أيضاً، أو للتقييد إذ قد يكون علويًّا غير فاطمي.

الحديث الرابع:

[١] (ولهم عذاب أليم):

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَسْتُرُونَ بِهِ مِمَّا

إِمَامَةً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ، وَمَنْ جَحَدَ إِمَاماً مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي
الْإِسْلَامِ نَصِيباً.

قَلِيلاً أَوْلَيْتِكَ مَا يَأْكُوتُ فِي بَطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا
يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^(١)، وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ
وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أَوْلَيْتِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ
إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يَزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^(٢).

﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ أي بكلام لطف ورحمة، وهذا كناية عن غضبه
عليهم، نعم قد يكلمهم بالتوبيخ والتقريع كما في قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْتَأَنَّ
الَّذِينَ أُزِيلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٣)، وقال سبحانه: ﴿قَالَ أَحْسَبُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ﴾^(٤)،
ويحتمل أن يكون عدم كلامه معهم على معناه الحقيقي، والسائل
والمتكلم معهم الملائكة أو الأئمة عليهم السلام بأمر منه تعالى.

﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ أي لا يشملهم بلطفه وإحسانه، وهو كناية عن الغضب
أيضاً، كالذي يغضب على شخص فلا ينظر إليه، وعن أمير
المؤمنين عليه السلام: «يعني لا ينظر إليهم بخير، أي لا يرحمهم، وقد يقول
العرب للرجل السيّد أو الملك: لا تنظر إلينا؟! يعني لا تصيبنا بخير،
وذلك النظر من الله إلى خلقه»^(٥).

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ أي لا يطهرهم من دنس الذنوب، بمعنى أنّه لا يغفر لهم
بل يُعاقبهم عليها، وقيل: هو بمعنى أنّه تعالى لا يمدحهم عكس المؤمنين
حيث إنّّه تعالى يُثني عليهم.

ولا يخفى أنّ هذه الأصناف الثلاثة المذكورة في هذا الحديث الشريف
من أبرز المصاديق، إذ الآية عامّة، ولذا فُسرّت في الروايات بمصاديق

(١) سورة البقرة: الآية ١٧٤.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٧٧.

(٣) سورة الاعراف: الآية ٦.

(٤) سورة المؤمنون: الآية ١٠٨.

(٥) البرهان: ج ٢، ص ٤٣١ عن تفسير العياشي.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ يَحْيَى
أَخِي أَدْنِيمَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا
الْأَمْرَ لَا يَدْعِيهِ غَيْرُ صَاحِبِهِ إِلَّا بَتَرَ اللَّهُ عُمُرَهُ^[١].

متعددة من مرتكبي الكبائر، فانظر تفسير البرهان^(١).

ثمَّ إِنَّ هَذِهِ الْأَصْنَافَ الثَّلَاثَةَ مِنَ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي
الْكِتَابِ فِي أَمْرِ الْإِمَامَةِ، وَغَرَضُهُمْ هُوَ عَرَضُ الدُّنْيَا وَهُوَ ثَمَنٌ قَلِيلٌ جَدًّا
مُقَابِلَ الْخُلُودِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

كما لا يخفى أَنَّ الْآيَتَيْنِ تَدَلَّانِ عَلَى كُفْرِ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ، خُصُوصًا
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ
فِي الْآخِرَةِ يَكُونُ مَخْلُودًا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَعَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عليه السلام فِي تَفْسِيرِ
الْآيَةِ: «فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ فِي الْآخِرَةِ فَبِأَيِّ شَيْءٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»^(٢)!

الحديث الخامس:

[١] (إِلَّا بَتَرَ اللَّهُ عُمُرَهُ):

أي قطعه، وهذا بيان للأثر الوضعي الدنيوي، وبتَر العُمُر بمعنى أنه لولا
هذا الادعاء لكان من المقدَّر أن يعيش أكثر، وقد مرَّ في باب البداء
وغيره أَنَّ الْأَجَالَ إِمَّا مَحْتَمَةٌ وَإِمَّا مَعْلُوقَةٌ، وَالْمَحْتَمُومُ لَا يَتَغَيَّرُ فِيهِ التَّقْدِيرُ،
وَأَمَّا الْمَعْلُوقُ فَيُمْكِنُ تَغْيِيرُ التَّقْدِيرِ، إِمَّا بِزِيَادَةِ عِبْرِ بَعْضِ الطَّاعَاتِ كَالدُّعَاءِ
وَصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَالصَّدَقَةِ وَنَحْوِهَا، وَإِمَّا بِنَقِيصَةِ عِبْرِ بَعْضِ الْمَعَاصِي وَمِنْهَا
ادعاء الإمامة.

ولا يخفى أَنَّ هَذِهِ الْآثَارَ عَلَى نَحْوِ الْمُقْتَضَى، وَلِذَا نَشَاهَدُ قَصْرَ أَعْمَالِ
غَالِبِ خُلَفَاءِ الْجَوْرِ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ وَبَنِي الْعَبَّاسِ وَنَحْوِهِمْ.

(١) البرهان: ج ٢، ص ٤٢٨ - ٤٣١.

(٢) الكافي: ج ٢، ص ٢٧.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ،
عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَشْرَكَ ^[١] مَعَ إِمَامٍ - إِمَامَتُهُ
مِنْ عِنْدِ اللَّهِ - مَنْ لَيْسَتْ إِمَامَتُهُ مِنَ اللَّهِ كَانَ مُشْرِكًا بِاللَّهِ ^[٢].

الحديث السادس:

[١] (من أشرك...):

أي اعتقد بإمامة كليهما، كالفطحية حيث يعتقدون بإمامة الأئمة عليهم السلام
وأضافوا إليهم عبد الله الأفتح.

[٢] (كان مشركاً بالله):

لأنَّ نصب الإمام خاص بالله تعالى، فمن اعتقد بأنَّ النَّاسَ لَهُمُ الْحَقُّ فِي
نصب الإمام، فقد جعلهم شركاء له تعالى في أمر هو مختصَّ به تعالى.
وفي المرأة ^(١): بل كل من تابع غير من أمر الله بمتابعته - في كل ما
يقول - فهو مشرك، لقوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُؤَسَاءَهُمْ أَرْكَابًا مِّنْ
دُونِ اللَّهِ﴾ ^(٢)، وقد سمى الله طاعة الشيطان عبادة حيث قال: ﴿لَا
تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ ^(٣).

(١) المرأة: ج ٤، ص ١٩٥.

(٢) سورة التوبة: الآية ٣١.

(٣) سورة يُس: الآية ٦٠.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: رَجُلٌ قَالَ لِي: اعْرِفِ الْآخِرَ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَلَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَعْرِفَ الْأَوَّلَ، قَالَ: فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ هَذَا، فَإِنِّي أَبْغَضُهُ وَلَا أَعْرِفُهُ، وَهَلْ عُرِفَ الْآخِرُ إِلَّا بِالْأَوَّلِ ^[١].

٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّيْخَ ^[١]، عَنِ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام قَالَ:

الحديث السابع:

[١] حيث إنَّ الإمامة من أصول الدين، ومعرفة كل إمام باسمه أيضاً من أصول الدين، ولا تكفي المعرفة الإجمالية، فكما أنَّ من لا يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية كذلك من لا يعرف الأئمة السابقين، وحيث كان الذي لا يعرف أحد الأئمة ضالاً بل كافراً باطناً لذا استحقَّ اللعن - لكفره وضلاله - وحيث إنَّ التبرِّي من أعداء الله واجب فلذا صرَّح الإمام عليه السلام ببغضه له، وأمَّا قوله عليه السلام (ولا أعرفه) أي لا أعرفه بالإيمان فهم عليهم السلام ينكرون الضالين والكفار ويعرفون المؤمنين المهتدين فليس المراد عدم معرفته باسمه وينسبه.

ثمَّ إنَّه عليه السلام بيَّن أنَّ معرفة اللاحق متوقفة على معرفة السابق، لأنَّ عمدة الدليل المثبت للإمامة هو النصُّ، فقد نصَّ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على الإمام علي عليه السلام ونصَّ كلَّ لاحق على سابقه، فلو لم يعرف السابق فكيف يعرف اللاحق.

الحديث الثامن:

[١] (سألت الشيخ):

هذا التعبير للتقية، والمراد الإمام الصادق عليه السلام كما رواه الصدوق في إكمال الدين عنه عليه السلام.

مَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِّنَ الْأَحْيَاءِ فَقَدْ أَنْكَرَ الْأَمْوَاتَ [٢].

٩ - عِدَّةٌ مِّنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [١] ﴿[الاعراف: ٢٨]؟ قَالَ: فَقَالَ: هَلْ

[٢] (من أنكر واحداً من الأحياء فقد أنكر الأموات):

أي إن أنكر إمام زمانه كان منكراً لجميع الأئمة الذين سبقوه، بمعنى أنه لا يفيد الاعتقاد بالسابقين، وذلك لأن الاعتقاد بهم جميعاً من أصول الدين، فإنكار أحدهم مستلزم للكفر، كما أنه لا ينفع من آمن بالأنبياء السابقين إلا مع الإيمان برسول الله محمد ﷺ، فمن أنكر نبوة أحد الأنبياء يكون كافراً وذلك لأن الاعتقاد بهم جميعاً أصل من أصول الدين، كما قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ﴾ (١)، وقد مرَّ البحث في ذلك.

الحديث التاسع:

[١] (أتقولون على الله ما لا تعلمون):

﴿إِنَّا جَعَلْنَا﴾ أي خَلِّينَا بَيْنَهُمْ فَلَمْ نَمْنَعَهُمْ ﴿الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي يتبعونهم ويصادقونهم، ﴿وَإِذَا فَعَلُوا﴾ خصلَةً ﴿فَحِشَةً﴾ والفحش: تجاوز الحد، وكل تعدُّ عن الحق يكون فحشاً، وهذا عام يشمل جميع المعاصي، وقيل: يُراد بها المعاصي الكبيرة، وشأن نزولها - على ما قيل -: كان في المشركين حيث كانوا يطوفون عُراً، ويقولون: لا نطوف في الثياب التي قارفتنا فيها الذنوب. وحتَّى لا يستنكر عليهم فعلتهم ﴿قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾،

رَأَيْتَ^[٢] أَحَدًا زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالزُّنَا وَشُرْبِ الْخَمْرِ أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْمَحَارِمِ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْفَاحِشَةُ الَّتِي يَدْعُونَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِهَا؟ قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ وَوَلِيُّهُ، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا فِي أَيْمَةِ الْجَوْرِ^[٣]، ادَّعَوْا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِالْإِثْمَامِ بِقَوْمٍ لَمْ يَأْمُرْهُمْ اللَّهُ بِالْإِثْمَامِ بِهِمْ، فَرَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ قَدْ قَالُوا عَلَيْهِ الْكُذِبَ، وَسَمَى ذَلِكَ مِنْهُمْ فَاحِشَةً.

وفي المجمع: وإذا فعلوا فاحشة فنهوا عنها قالوا: وجدنا عليها آباءنا، قيل: ومن أين أخذ آباؤكم؟ قالوا: الله أمرنا بها^(١).

﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾، دلّت الآية على أن أوامر الله تعالى ونواهيها بسبب المصلحة أو المفسدة في العمل نفسه، فيبطل قول الأشاعرة بإنكار الحسن والقبح العقليين، فإنه لو لم يكن للأشياء حسن وقبح عقلي لم يكن معنى لهذا المقطع، بل الآية دلّت على أن هناك أموراً قبيحة هي فحشاء وأن الله لا يأمر بها لذلك، ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ فإن نسبة ذلك إلى الله تعالى من غير علم، فكيف أمركم الله بها؟ هل أوحى إليكم أم أرسل رسولاً يأمر بذلك - وأنتم تنكرون الرسالة -؟ ويمكن أن يكون المعنى أتقولون على الله ما تعلمون كذبه؟

[٢] (فقال هل رأيت... إلخ):

أي إن الآية غير خاصة بالمشركين، بل الآية جارية حتى في هذه الأمة، فإن المشركين كانوا مصداقاً للآية، وبعض أفراد هذه الأمة مصداقها الآخر، ومن المعلوم أن أحداً من المتظاهرين بالإسلام لا يدّعي أن الله أمر بالزنا وشرب الخمر ونحو ذلك، بل الفاحشة فيهم هي ادعاؤهم إمامة أئمة الجور، وهذا من أكبر تجاوز الحدّ، فهو من أعظم الفحش.

[٣] (هذا في أئمة الجور):

أي مصداق الآية في هذه الأمة هم أئمة الجور، «ادعوا» أي ادعى

١٠ - عِدَّةٌ مِّنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدًا صَالِحًا^[١] عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾^[٢] [الأعراف:

أولياؤهم أن الله أمرهم بالائتمام بهم، فاتباع أئمة الجور فاحشة، وهم يكذبون في ادعاء أن الله أمرهم بذلك.

الحديث العاشر:

[١] (عبدًا صالحًا):

الإمام الكاظم عليه السلام، كان يُلقَّب بذلك ولا يصرِّح باسمه تقيَّةً.

[٢] (ما ظهر منها وما بطن):

﴿قُلْ﴾ يا رسول الله ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ﴾ كل منكر ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ بالعلن كنكاح زوجات الآباء، والزنا بنصب الرايات، ﴿وَمَا بَطَّنَ﴾ كالزنا خفية.

وحسب الروايات فإنَّ تفسير الآية بالزنا العلني ونكاح امرأة الأب وبالزنا خفية، وتأويلها بسائر المحرَّمات وبأئمة الجور^(١)، فالمعنى حسب التأويل هو أن الله حرَّم في القرآن الفواحش فالظاهر منها هو الأعمال القبيحة كالقتل وأكل مال اليتيم ونحوها، والباطن منها أئمة الجور أي حرَّم اتباعهم والأخذ منهم.

ولا يخفى المناسبة بين هذا الظاهر والباطن، لأنَّ مفتاح كل هذه المنكرات هم أئمة الجور، لأنَّه إذا كان الحاكم معصوماً منصوباً من قِبَلِ الله تعالى يكون العدل سائراً والنظام سليماً، فحينئذٍ تقتلع جذور كل الفواحش، إذ سببها إمَّا التعدي على الحقوق أو الحاجة، ولا يمكن التعدي مع وجود إمام عادل مبسوط اليد، ولا حاجة لأحد في ظلِّ حكمه.

[٣٣]، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ [٣] لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، فَجَمِيعُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ هُوَ الظَّاهِرُ، وَالْبَاطِنُ مِنْ ذَلِكَ أَيْمَةُ الْجَوْرِ، وَجَمِيعُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْكِتَابِ هُوَ الظَّاهِرُ، وَالْبَاطِنُ مِنْ ذَلِكَ أَيْمَةُ الْحَقِّ.

ثم لا يخفى أن معرفة الظاهر متاحة للجميع، فمن كان يعرف اللغة العربية معرفة تامة بلغاتها ومعارضها واصطلاحاتها يمكنه فهم الظاهر للقرآن، ولذا أمر الله تعالى بالتفكر والتدبر في القرآن الكريم. وأما معرفة الباطن فلم يجعل الله لنا طريقاً إليه إلا عبر رسول الله ﷺ وأهل البيت .

وكل من فسّر القرآن بخلاف الظاهر من غير حديث عنهم  كان مفسراً بالرأي، وفي الحديث: «من فسّر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

[٣] (فقال: إن القرآن... إلخ):

أي تأويل الآية هو أن الله حرّم الفواحش المذكورة في ظاهر القرآن، كما حرّم الفواحش المذكورة في باطن القرآن - وهم أئمة الجور - . ثم إنّ تحريم أئمة الجور إنّما هو بمعنى تحريم اتباعهم، لأنّ التحريم والتحليل يتعلّقان بالأفعال، فإذا تعلّق بالذات كان المعنى تحريم الفعل المتعلّق بها، كقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾^(٢) أي نكاحهن، وقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْبَانُهُ﴾^(٣) أي أكلها، وهكذا. وهذا الحديث يدلّ على أنّه كلّما ذكر محرّم أو محلّل في القرآن، فإنّ له ظاهراً وباطناً، يُراد بظاهره التكليف المتعلّق بالفعل المذكور، ويُراد بباطنه أئمة الجور أو أئمة الحقّ.

ولذا فعلى الإنسان أن يتبع القرآن في كلا الجهتين، لا أن يترك إحداهما ويزعم التمسك بالأخرى، فإنّ ذلك من الإيمان ببعض الكتاب والكفر

(١) راجع تفسير الصافي: ج ١، ص ٧٠؛ وراجع سائر الروايات في البحار: ج ٨٩، ص ١٠٧ - ١١٢.

(٢) سورة النساء: الآية ٢٣.

(٣) سورة المائدة: الآية ٣.

١١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ نَابِثٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^[١]: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ

ببعض، ولذا كفر الذين زعموا أنه لا تكليف عليهم في الظاهر إلا بموالاته أئمة الحق فإن ذلك كفر صريح ومن تسويلات الشياطين.

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «إِنَّ قَوْمًا آمَنُوا بِالظَّاهِرِ وَكَفَرُوا بِالْبَاطِنِ فَلَمْ يَنْفَعَهُمْ شَيْءٌ، وَجَاءَ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِهِمْ فَأَمَنُوا بِالْبَاطِنِ وَكَفَرُوا بِالظَّاهِرِ فَلَمْ يَنْفَعَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا، وَلَا إِيمَانَ بظاهر إلا بباطن ولا بباطن إلا بظاهر»^(١).

وعنه عليه السلام: «نحن أصل كل خير، ومن فروعنا كل بر، ومن البر: التوحيد والصلاة والصيام وكظم الغيظ والعفو عن المسيء ورحمة الفقير وتعاهد الجار والإقرار بالفضل لأهله، وعدونا أصل كل شر، ومن فروعهم كل قبيح وفاحشة، فمنهم الكذب والنميمة والبخل والقطيعة وأكل الربا وأكل مال اليتيم بغير حقه وتعدي الحدود التي أمر الله عز وجل وركوب الفواحش ما ظهر منها وما بطن - من الزنا والسرقه وكل ما وافق ذلك من القبيح -، وكذب من قال إنه معنا وهو متعلق بفروع غيرنا»^(٢).

الحديث الحادي عشر:

[١] (عن قول الله عز وجل):

في الآيات السابقة ذكرت آيات لقوم يعقلون، ومع ذلك فهناك معاندون لا يستعملون عقولهم ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ أَيَّ جَعَلَ لِنَفْسِهِ أَنْدَادًا﴾ أمثالا في الطاعة ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ فلا يُطِيعُ الله بل يُطِيعُ هؤلاء ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾ أي يحبون أولئك الأنداد ﴿كَهُنَّ اللَّهِ﴾ أي كما يحبون الله، لكن كلا الحيين زائف لأن منطلقه المصالح الشخصية، أو بمعنى يحبونهم بدلاً من

(١) البحار: ج ٢٤، ص ٢٠٢ عن بصائر الدرجات.

(٢) المصدر نفسه: ج ٢٤، ص ٢٠٢ عن كنز الفوائد.

حب الله، ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ حيث إن منطلق حبهم هو ذاته المتعالية لا شيء آخر.

﴿وَلَوْ﴾ «لو» للتمني أي ليته ﴿بَرَى﴾ رؤية في هذه الدنيا، أي يعلم - علم اليقين - ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أنفسهم باتخاذ الأنداد وحبهم لهم، ﴿إِذ﴾ بمعنى الوقت، و«إذ» مفعول يرى، والمعنى ليت هؤلاء يرون يوم القيامة التي هي الوقت الذي ﴿يَرَوْنَ الْعَذَابَ﴾، فيرون ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ فلا قوة للأنداد، وقوله «أَنَّ الْقُوَّةَ . . .» بدل من «العذاب»، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ سَدِيدُ الْعَذَابِ﴾.

ونتيجة رؤيتهم للعذاب ﴿إِذ تَبَرَّأ﴾ في ذلك اليوم ﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ وهم الأنداد المتبوعون ﴿مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ وهم التابعون ﴿وَرَأَوْا﴾ جميعهم - تابعاً ومتبوعاً - ﴿الْمَكْدَابَ وَتَنَفَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ فلا سبب ينقذهم من العذاب، كما لا تنفعهم الأسباب الدنيوية من الرئاسة والمال والقرابة وأشباهاها.

ولمَّا يشاهد التابعون كيف أضلَّهم رؤساؤهم المتبوعون ثم في وقت الشدَّة تبرؤوا منهم، فحينئذ ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ﴾ - للتمني - ﴿أَنَّا لَنَا كَرَّةٌ﴾ رجعة إلى الدنيا ﴿فَنَتَّبِرَإُ مِنْهُمْ﴾ في الدنيا ﴿كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا﴾ في الآخرة، ﴿كَذَلِكَ﴾ أي كما يتبرأ بعضهم من بعض ﴿يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ﴾ وهي الاتِّباع في الدنيا وسائر أعمالهم، حال كونها ﴿حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾ والحسرة: شدة الندامة، وذلك لأنَّ الأتباع لم ينتفعوا بأعمالهم، ولم يساعدهم المتبوعون ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

ولا يخفى أنَّ (النَّد) هو الذي يُناد في الأمر، أي يأتي برأي غير رأي صاحبه - كما في المقاييس^(١) - ولذا فسره بعضهم بالشريك المضاد، إذ لا مضادة إلا مع اختلاف الرأي، وهذا قرينة على أنَّ المراد بالأنداد في الآية الرؤساء المضلون، كما يُستفاد ذلك من قوله: ﴿إِذ تَبَرَّأ الَّذِينَ﴾ الآية، فظهر أنَّ اتخاذهم أنداداً ليس بمعنى عبادتهم، بل بمعنى طاعتهم.

كُحِبَّ اللَّهُ ﷻ [البقرة: ١٦٥]؟ قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ أَوْلِيَاءُ فَلَانِ وَقُلَانِ، اتَّخَذُوهُمْ أَيْمَةً دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا، فَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿وَلَوْ بَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كَرِهْنَا لَنَا كَرَةً فَتَبَرَّأْنَا مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيدُهُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﷻ ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: هُمْ وَاللَّهُ يَا جَابِرُ أَيْمَةُ الظَّلْمَةِ وَأَشْيَاعُهُمْ.

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرْقِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: مَنْ ادَّعَى إِمَامَةً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ، وَمَنْ جَحَدَ إِمَامًا مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا.

الحديث الثاني عشر:

مرَّ الحديث في الحديث الرابع من هذا الباب، إلا أنه كرَّره لتعدد السند، وللاختلاف في بعض الألفاظ، فبدل «لا ينظر الله إليهم» كان «لا يكلمهم الله».

بَابُ فِيمَنْ دَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ^(١) مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ

(دان) بمعنى أطاع وانقاد له، والمقصود أنه يريد إطاعة الله تعالى من غير الطريق الذي أراده تعالى، ومن المعلوم أن هذه ليست طاعة حقيقية بل هي معصية.

الحديث الأول:

[١] (ومن أضلُّ):

لا يخفى أن كلمة (أضلُّ) و(أظلم) استعملت في القرآن الكريم مرَّاتٍ متعدِّدة، وفي كلِّها مرجعها إلى شيء واحد هو التعدي على حقوق الله تعالى، وذلك أسوأ الذنوب، وحيث إنَّ لهذا الذنب مصاديق متعدِّدة، لذا جيء في كلِّ تلك المصاديق بصيغة (أفعل التفضيل)، ولا منافاة بينها لرجوعها إلى معنى واحد، قال تعالى: ﴿مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقِ بَعِيدٍ^(١)﴾، وقال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، وقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا^(٢)﴾، وقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ^(٣)﴾ وقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا^(٤)﴾.

(١) سورة فصلت: الآية ٥٢.

(٢) سورة البقرة: الآية ١١٤.

(٣) سورة الانعام: الآية ٢١.

(٤) سورة الكهف: الآية ٥٧.

هُدَى مَنِكَ اللَّهُ ﴿[الفَصْر: ٥٠]﴾، قَالَ^[٢]: يَعْنِي مَنِ اتَّخَذَ دِينَهُ رَأْيَهُ، بِغَيْرِ إِمَامٍ مِنْ أُمَّةِ الْهُدَى.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: كُلُّ مَنْ دَانَ لِلَّهِ بِعِبَادَةٍ يُجْهِدُ فِيهَا نَفْسَهُ وَلَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ^[١] فَسَعِيهِ غَيْرُ مَقْبُولٍ^[٢]،

[٢] (قال):

فَسَّرَ الْإِمَامَ عليه السلام ﴿اتَّبَعَ هَوْنَهُ﴾ بقوله: «اتخذ دينه رأيه»، و﴿بِغَيْرِ هُدَى مَنِكَ اللَّهُ﴾ بقوله: «بغير إمام من أمة الهدى»، فلا يجوز العمل في مسائل الشرع - عقيدة أو عملاً - إلا بما بينه الله تعالى عبر الأنبياء والأئمة عليهم السلام، ومن عمل برأيه - سواء كان قياساً أم استحساناً أم مجرد تصور - فهو متبع للهوى، وفي الحديث دلالة على أنه لا هداية إلا بواسطة الأئمة عليهم السلام بعد الأنبياء عليهم السلام.

الحديث الثاني:

قد مرَّ هذا الحديث بالسند والمتن نفسه في أوائل كتاب الحجَّة الحديث الثامن من باب (معرفة الإمام والردَّ إليه) ولا بأس بشرحه مختصراً، والتفصيل هناك.

[١] (ولا إمام له من الله):

أي لا يعترف بإمام نصبه الله تعالى.

[٢] (فسعيه غير مقبول):

لأنَّ الولاية شرط صحة وقبول الأعمال، حيث إنَّ صحَّتها وقبولها تفضَّل من الله تعالى على عبیده، والله سبحانه قد اشترط للقبول شروطاً فمن وفى بها استحق ذلك التفضُّل، وإلا فلا، كمن يُصَلِّي صلاة فيها خشوع من غير وضوء، فصلاته باطلة لا يستحق عليها شيئاً.

وَهُوَ ضَالٌّ مُتَحِيرٌ وَاللَّهُ شَانِيءٌ لِأَعْمَالِهِ^[٣]، وَمَثَلُهُ كَمَثَلِ شَاةٍ^[٤] ضَلَّتْ عَنْ رَاعِيهَا وَقَطِيعِهَا، فَهَجَمَتْ ذَاهِبَةً وَجَائِيَةً يَوْمَهَا، فَلَمَّا جَنَّهَا اللَّيْلُ بَصُرَتْ بِقَطِيعٍ مَعَ غَيْرِ رَاعِيهَا، فَحَنَّتْ إِلَيْهَا وَاعْتَرَتْ بِهَا، فَبَاتَتْ مَعَهَا فِي رِبْضَتِهَا^[٥]، فَلَمَّا أَنْ سَاقَ الرَّاعِي قَطِيعَهُ أَنْكَرَتْ رَاعِيَهَا وَقَطِيعَهَا، فَهَجَمَتْ مُتَحِيرَةً تَطْلُبُ

وكذا الكافر العامل بالصالحات تكون أعماله هباءً منثوراً، لاشتراط صحة العمل بالإسلام، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(١).

[٣] (شانيء لأعماله):

أي مبغض لها، إذ تلك الأعمال باطلة، وكل من ترك العبادة الصحيحة إلى غير ما أمر الله به، فإنه يُعاقب على عمله.

[٤] (ومثله كمثل شاة... إلخ):

حاصل المثل: أنه بتركه الإمام المنصوب من الله تعالى يبقى متحيراً، فيلتجئ إلى مذاهب أخرى.

فتارة: هو ينكرهم، لما يجد فيهم من الباطل.

وتارة: هم ينكرونه، لتعصّب أو شكّهم فيه.

فيبقى حائراً، فيكون فريسة للشيطان، يلعب به كما يشاء.

وهذا على الأغلب، فإن من ينتقل من دينه إلى دين باطل إمّا يرفضهم بعد فترة ويرتد عنهم، وإمّا أن يرفضوه ويطردوه، فيبقى كالمعلّق - لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء - فيعيش حياة مضطربة وخواء فكرياً وروحياً.

[٥] (ربضتها):

أي (المربض) وهو مأوى الغنم في الليل.

رَاعِيهَا وَقَطِيعَهَا، فَبَصُرَتْ بِعَنَمٍ مَعَ رَاعِيهَا، فَحَنَّتْ إِلَيْهَا وَاعْتَرَّتْ بِهَا، فَصَاحَ بِهَا الرَّاعِي: الْحَقِّي بِرَاعِيكَ وَقَطِيعِكَ، فَإِنَّكَ تَائِهَةٌ مُتَحِيرَةٌ عَنِ رَاعِيكَ وَقَطِيعِكَ، فَهَجَمَتْ ذِعْرَةً مُتَحِيرَةً نَادَةً^[٦] لَا رَاعِيَ لَهَا يُرْشِدُهَا إِلَى مَرْعَاهَا أَوْ يَرُدُّهَا، فَبَيَّنَّا هِيَ كَذَلِكَ إِذَا اغْتَنَمَ الذُّبُّ ضَيْعَتَهَا فَأَكَلَهَا، وَكَذَلِكَ وَاللَّهِ - يَا مُحَمَّدُ - مَنْ أَضْبَحَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ ظَاهِرًا عَادِلًا أَضْبَحَ ضَالًّا تَائِهًا، وَإِنْ مَاتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ مَاتَ مَيِّتَةً كُفْرٍ وَنِفَاقٍ^[٧].
وَاعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ أَنَّ أَيْمَةَ الْجَوْرِ وَأَتْبَاعَهُمْ لَمَعَزُوْلُونَ عَنِ دِينِ اللَّهِ، قَدْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا، فَأَعْمَالُهُمُ الَّتِي يَعْمَلُونَهَا ﴿كِرْمَادٍ أَشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: ١٨]^[٨].

[٦] (نَادَةً):

«النَّد» النفور، يُقال: نَدَّ البعير نَدًّا ونُدودًا: ذهب على وجهه شاردًا^(١).

[٧] (ميتة كفر ونفاق):

وقد استفاض لدى الفريقين قول رسول الله ﷺ - بألفاظ متقاربة -: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»^(٢) أي الموت على الحالة التي كانت عليها الجاهلية من الكفر والجهل، وقد مرَّ تفصيل القول فيه. ثمَّ إن كان الذي لا يعترف بالإمام الحقَّ غير مسلم، كانت ميتته على الكفر، وإن كان يتشهد الشهادتين فميتته على النفاق - الذي هو كفر باطنًا -.

[٨] (الضلال البعيد):

﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ﴾ التي عملوها في الدنيا تكون في الآخرة ﴿كِرْمَادٍ أَشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ﴾ أي هبَّت عليه بشدَّة فذرَّته في الهواء بحيث لا يبقى له أثر ﴿فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ شديد الريح، فكما لا أحد يتمكن

(١) مقاييس اللغة: ص ٩٦٢.

(٢) راجع البحار: ج ٢٣، ص ٧٦ بما بعد وسياتي تخريجه من مصادر العامة والخاصة.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي أَخَالِطُ النَّاسَ فَيَكْثُرُ عَجْبِي مِنْ أَقْوَامٍ لَا يَتَوَلَّوْنَكُمْ ^[١] وَيَتَوَلَّوْنَ فُلَانًا وَفُلَانًا، لَهُمْ أَمَانَةٌ وَصِدْقٌ وَوَفَاءٌ ^[٢]، وَأَقْوَامٌ يَتَوَلَّوْنَكُمْ، لَيْسَ لَهُمْ تِلْكَ الْأَمَانَةُ وَلَا الْوَفَاءُ وَالصِّدْقُ، قَالَ: فَاسْتَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جَالِسًا ^[٣]،

من جمع ذلك الرماد كذلك أعمال هؤلاء تذهب هباءً منثوراً، فلا تنفعهم، إذ كل عمل لا يُبنى على أساس الإيمان بالله وأمره لا يستحق العامل به جزاءً على الله تعالى، ﴿لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ﴾ من أعمالهم، أي لا يحصلون على ثواب عملهم في الآخرة، ﴿ذَلِكَ﴾ الكفر الموجب لحبط العمل ﴿هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ عن الحق، إذ الضلال قد يكون بالعصيان كالمؤمن العاصي، فإنه في ضلال لكنه لا يتعد عن الحق كثيراً لسلامة عقيدته، فقد يغفر الله له، وأمّا سقيم العقيدة فإنه أبعد عن الحق بحيث لا يرجى رجوعه إليه.

الحديث الثالث:

[١] (لا يتولونكم):

أي لا يعتقدون بإمامتكم، أو لا يتبعونكم، أو لا يحبونكم.

[٢] (أمانة وصدق ووفاء):

ذكر هذه الثلاثة إماماً من باب المثل، أو المراد حسن عملهم ولسانهم وصفاتهم النفسية، فالأمانة من العمل، والصدق من اللسان، والوفاء من الصفات النفسية، ومقصوده أنّ أعمالهم وصفاتهم مطابقة للشرع.

[٣] (فاستوى أبو عبد الله جالساً... الخ):

لذلك سبب ونتيجة، والإمام عليه السلام لم يتعرّض لذكر السبب في هذا الحديث، بل تكلم حول النتيجة.

فَأَقْبَلَ عَلَيَّ كَالْعُضْبَانِ، ثُمَّ قَالَ: لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ اللَّهُ^(٤) بِوَلَايَةِ إِمَامٍ جَائِرٍ

وأما السبب: فهو مذكور في روايات أخرى، فعن الإمام الصادق عليه السلام: «أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخَذَ طِينَةَ مِنَ الْجَنَّةِ وَطِينَةَ مِنَ النَّارِ، فَخَلَطَهُمَا جَمِيعاً، ثُمَّ نَزَعَ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، وَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ، فَمَا رَأَيْتَ مِنْ أَوْلِيكَ مِنَ الْأَمَانَةِ وَحَسَنِ الْخَلْقِ وَحَسَنِ السَّمْتِ فَمِمَّا مَسَّتْهُمْ مِنْ طِينَةِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ يَعُودُونَ إِلَى مَا خُلِقُوا مِنْهُ، وَمَا رَأَيْتَ مِنْ هَؤُلَاءِ مِنْ قَلَّةِ الْأَمَانَةِ وَسُوءِ الْخَلْقِ وَالزُّعْرَةِ فَمِمَّا مَسَّتْهُمْ مِنْ طِينَةِ النَّارِ، وَهُمْ يَعُودُونَ إِلَى مَا خُلِقُوا مِنْهُ»^(١).
وعن الإمام زين العابدين عليه السلام: «أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ النَّبِيِّينَ مِنْ طِينَةِ عِلْيَيْنَ - قُلُوبِهِمْ وَأَبْدَانِهِمْ -، وَخَلَقَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ تِلْكَ الطِّينَةِ، وَجَعَلَ خَلْقَ أَبْدَانِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ، وَخَلَقَ الْكُفَّارَ مِنْ طِينَةِ سَجِّينَ - قُلُوبِهِمْ وَأَبْدَانِهِمْ -، فَخَلَطَ بَيْنَ الطِّينَتَيْنِ، فَمِنْ هَذَا يَلِدُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ وَيَلِدُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ، وَمِنْ هُنَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ السَّيِّئَةَ، وَمِنْ هُنَا يُصِيبُ الْكَافِرَ الْحَسَنَةَ...» الحديث^(٢).

وأما النتيجة: فهي حبط عمل من لا يتولَّى الإمام الحقَّ قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾^(٣). وتوفيق من يتولَّى الإمام إلى التوبة، فإن لم يتب طهره الله من الذنب إمَّا بمحوه كما قال: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾^(٤)، وإمَّا بالشفاعة، وإمَّا بعذاب القبر ليدخل القيامة طاهراً، وإمَّا بإدخاله جهنم إلى أن يتطهر من ذنبه ويُخرج منها إلى الجنة، كلُّ ذلك يُستفاد من جملة من الروايات.

[٤] (لمن دان الله):

أي أطاع الله وعبَّده تعالى.

(١) أصول الكافي: ج ٢، باب طينة المؤمن والكافر، الحديث ٥.

(٢) المصدر: الحديث ١.

(٣) سورة الفرقان: الآية ٢٣.

(٤) سورة هود: الآية ١١٤.

لَيْسَ مِنَ اللَّهِ، وَلَا عَتَبٌ^[٥] عَلَى مَنْ دَانَ بِوَلَايَةِ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللَّهِ. قُلْتُ: لَا دِينَ لِأَوْلِيكَ وَلَا عَتَبَ عَلَى هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ لَا دِينَ لِأَوْلِيكَ وَلَا عَتَبَ عَلَى هَؤُلَاءِ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^[البقرة: ٢٥٧] يَعْنِي مِنَ ظُلُمَاتِ الذُّنُوبِ إِلَى نُورِ التَّوْبَةِ وَالْمَغْفِرَةِ^[٦] لِوَلَايَتِهِمْ كُلِّ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللَّهِ، وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا

وإنما لم يكن له دين، لأنه لا يعتقد بأصل من أصول الدين، وعدم معرفة أي أصل من أصول الدين مخرج عن الدين.

[٥] (ولا عتب...):

أي لا ملامة، وفي المفردات: واستعير العتب والمعْتَبَة لغلظة يجدها الإنسان في نفسه على غيره^(١).

وفي الوافي: لعلَّ السُّرَّ فيه أَنَّ إيمان المهتدين لِمَا كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى أَصْلِ أَصِيلٍ، وَمَتَابَعَتِهِمْ لِإِمَامٍ مَعْصُومٍ مَطَهَّرٍ مِنَ الذَّنْبِ، فَالذَّنْبُ الَّذِي يَصْدُرُ مِنْهُمْ إِنَّمَا يَصْدُرُ عَلَى وَجَلٍ وَخَوْفٍ وَاضْطِرَابٍ، وَلِذَلِكَ يَوْفُقُونَ لِلتَّوْبَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، بِخِلَافِ مَخَالَفِهِمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِنَاءِ إِيمَانِهِمْ عَلَى أَصْلِ ثَابِتٍ وَلَا مَتَابَعَتِهِمْ لِمَعْصُومٍ، فَالطَّاعَةُ الَّتِي تَصْدُرُ مِنْهُمْ إِنَّمَا تَصْدُرُ مَعَ عَدَمِ خُلُوصِ نِيَّةٍ وَلَا صِفَاءِ طَوِيَّةٍ، فَتَصِيرُ سَبَبًا لِلْإِعْجَابِ وَالغُرُورِ، وَالذَّنْبُ الَّذِي يَصْدُرُ مِنْهُمْ، إِنَّمَا يَصْدُرُ مَعَ عَدَمِ مِبَالَاةٍ بِهِ وَقَلَّةِ خَوْفٍ، لِأَنَّ أُنْمَتَهُمْ كَذَلِكَ، فَلِذَلِكَ يَصِيرُ ذَلِكَ سَبَبًا تَرَاكُمَ الظُّلْمَةَ فِي قُلُوبِهِمْ حَتَّى يُوَدِّيَ إِلَى الْكُفْرِ وَالْجُحُودِ وَاسْتِحْقَاقِ النَّارِ مَعَ الْخُلُودِ^(٢).

[٦] (إلى نور التوبة والمغفرة):

عطف المغفرة على التوبة، إمَّا لِأَنَّ التَّوْبَةَ هِيَ مَقْدَمَةٌ لِلْمَغْفِرَةِ، فَهَذَا يَوْفُقُهُ اللَّهُ لِلتَّوْبَةِ ثُمَّ يَغْفِرُ لَهُ ذَنْبَهُ، لِأَنَّ غَفْرَانَ الذَّنْبِ بِالتَّوْبَةِ تَفْضُّلٌ مِنْهُ تَعَالَى،

(١) المفردات: ص ٥٤٤.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ١٢١.

أَوْلِيَائِهِمُ الظَّالِمِينَ [٧] يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَاتِ [٨] إِنَّمَا عَنَى بِهَذَا أَنَّهُمْ

ولذا قد لا يقبل التوبة كما لو تاب لحظة الموت .

وإمّا إشارة إلى أن المغفرة قد تكون بأسباب أخرى - غير التوبة - كالعمل الصالح، وكالشفاعة والتطهير من الذنب بعذاب القبر أو المحشر أو في جهنم لفترة - كما مرّ شرحه في صدر الحديث - .

ولا يخفى أن الآية في بيان نتيجة الإيمان حيث قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فهؤلاء كانوا قد خرجوا من ظلمات الكفر والضلال سابقاً فزادهم الله تعالى كرامة بأن يخرجهم من ظلمات الذنوب إلى نور التوبة والمغفرة .

[٧] (والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت):

أي كفروا بعد إيمانهم، وذلك بإنكار الوصي عليه السلام؛ فعن الإمام الباقر عليه السلام في قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بولاية علي بن أبي طالب عليه السلام ﴿أَوْلِيَائِهِمُ الظَّالِمِينَ﴾ نزلت في أعدائه ومن تبعهم، أخرجوا الناس من النور - والنور ولاية علي - فصاروا إلى ظلمة أعدائه^(١) .

وفي تفسير العياشي عن ابن أبي يعفور عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: قلت: أليس الله عنى بها الكفار حين قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾؟ قال: وأي نور للكافر وهو كافر فأخرج منه إلى الظلمات^(٢)!

[٨] (من النور إلى الظلمات):

في المرأة: وكأنّ النكتة في إيراد النور بلفظ المفرد، والظلمات بلفظ الجمع، أنّ دين الحقّ واحد، والأديان الباطلة كثيرة، فمن اختار الإيمان دخل في النور الذي هو الملة القويمة وخرج من جميع الملل الباطلة^(٣) .

(١) البرهان: ج ٢، ص ٢٦٦ عن مناقب ابن شهر آشوب.

(٢) المصدر نفسه: ج ٢، ص ٢٦٥ عن تفسير العياشي.

(٣) المرأة: ج ٤، ص ٢١٧.

كَانُوا عَلَى نُورِ الْإِسْلَامِ، فَلَمَّا أَنْ تَوَلَّوْا كُلَّ إِمَامٍ جَائِرٍ^[٩] لَيْسَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَرَجُوا بِوَلَايَتِهِمْ إِلَيْهِ مِنْ نُورِ الْإِسْلَامِ إِلَى ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ، فَأَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمُ النَّارَ مَعَ الْكُفَّارِ^[١٠]، فَ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

٤ - وَعَنْهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَأُعَذِّبَنَّ كُلَّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ^[١] دَانَتْ بِوَلَايَةِ كُلِّ إِمَامٍ جَائِرٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَتْ الرَّعِيَّةُ فِي أَعْمَالِهَا بَرَّةً نَقِيَّةً^[٢]، وَلَأَغْفُونَ عَنْ كُلِّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ دَانَتْ بِوَلَايَةِ

[٩] (كلّ إمام جائر):

«كلّ» بمعنى (أي)، أي لَمَّا تولوا الإمام الجائر أيّاً كان.

[١٠] (مع الكفار):

أي مع سائر الكفار، لأن هؤلاء كفّار باطناً وإن كانوا محكومين بالإسلام ظاهراً - كما مرّ - .

الحديث الرابع:

[١] (رعيّة في الإسلام):

«الرعيّة» الناس الذين يتبعون راعياً - أي والياً -، و«في الإسلام» للدلالة على أنّ الإسلام لوحده لا يكفي بل لا بدّ من الالتزام بشرائطه، ولذا كانت الفرقة الناجية واحدة، وسائر فرق المسلمين في النار، كما روي ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث متفق عليه أنّه قال: «وستفترق أمّتي على ثلاث وسبعين فرقة كلّها في النار إلا فرقة واحدة»^(١).

[٢] (برّة نقيّة):

«برّة» أي محسنة، «نقيّة» أي متحرزة عن المعاصي، فالأول يرتبط بالغير، والثاني بالنفس.

(١) نور البراهين: ج ١، ص ٦١؛ نهج السعادة: ج ٨، ص ١٦٤، وسيأتي مزيد من المصادر من العامة والخاصة.

كُلُّ إِمَامٍ عَادِلٍ [٣] مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ الرَّعِيَّةُ فِي أَنْفُسِهَا ظَالِمَةً [٤] مُسِيئَةً .

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُمَهُورٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي [١] أَنْ يُعَذِّبَ أُمَّةً دَانَتْ بِإِمَامٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ فِي أَعْمَالِهَا

وأما عذابهم، فلأن هؤلاء أشركوا بالله تعالى - كما مرَّ - والله لا يغفر للمشركين، قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ (١).

[٣] (كل إمام عادل):

أي أطاعت الله تعالى في الاعتقاد بالإمام العادل الذي في زمانهم، مع الاعتقاد بسائر أئمة الحق الذين عينهم الله تعالى من أنبياء وأئمة عليهم السلام.

[٤] (في أنفسها ظالمة):

المقصود الظلم في العمل، فهذه الرعية بعد صحة عقيدتها وعدم كونها ظالمة بالشرك والكفر، إن ارتكبت بعض الذنوب فإنَّ الله يعفو عنها، قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ (٢)، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٣)، وكما مرَّ فإنَّ هذا العفو قد يكون بعد تطهيره من الذنوب بعذاب القبر أو في جهنم.

الحديث الخامس:

[١] (إنَّ الله لا يستحي):

أي لا يتركة بسبب الحياء، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً مَّا بَعُوضَةٌ﴾ (٤) أي لا يتركة حياءً، والحاصل أنَّ الله تعالى يعذبهم لمخالفتهم أمره وتركهم أصلاً من أصول الدين.

(١) سورة النساء: الآية ٤٨.

(٢) سورة الزمر: الآية ٥٣.

(٣) سورة النساء: الآية ١١٦.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٨.

بِرَّةً تَقِيَّةً، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَسْتَحْيِي^[٢] أَنْ يُعَذَّبَ أُمَّةً دَانَتْ بِإِمَامٍ مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ فِي أَعْمَالِهَا ظَالِمَةً مُسِيئَةً.

[٢] (ليستحيي):

قد مرَّ في كتاب التوحيد أنَّ المُراد بهذه الأوصاف نتيجتها، فالغضب والرِّضا والحياء... إلخ كلّها كَيْفِيَّاتٌ نفسانية، والله تعالى منزّه عن الكيف، فالْمُراد بهذه الأوصاف نتائجها أي العذاب والثواب والترك ونحو ذلك، فراجع.

بَابُ مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مِنْ أُمَّةِ الْهُدَى - وَهُوَ مِنَ الْبَابِ الْأَوَّلِ -

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ
الْوَشَّاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: ابْتَدَأَنَا
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَوْمًا وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ ^[١]

إِنَّمَا فَصَّلَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَنِ الْبَابِ السَّابِقِ، لِأَنَّهَا أَحَادِيثٌ أَرْبَعَةٌ
بِمُضْمُونٍ وَاحِدٍ - وَهِيَ الْمَوْتُ بِمِيتَةِ الْجَاهِلِيَّةِ - فَنَاسِبٌ جَمْعُهَا فِي بَابٍ
وَاحِدٍ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مَشْهُورَةٌ بَيْنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، فَأَرَادَ الْكَلْبِي
رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِ جَعَلَ عُنْوَانَ خَاصٍ بِهَا.

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:

[١] (وليس عليه إمام):

أي لا يعتقد بإمام اعتقاداً تفصيلاً، باسمه ونسبه المعروف.

ولا يكفي الاعتقاد الإجمالي - لأنه مساوق لعدم معرفة الإمام - وقد
استفاضت الروايات في ذلك، فعن ابن أبي يعفور قال: قلت لأبي
عبد الله عليه السلام: رجل يتولّاكم، ويتبرأ من عدوكم، ويحلّل حلالكم،
ويحرّم حرامكم، ويزعم أنّ الأمر فيكم لم يخرج منكم إلى غيركم، إلّا
أنّه يقول: إنهم قد اختلفوا فيما بينهم وهم الأئمة القادة، وإذا اجتمعوا
على رجل فقالوا: هذا، قلنا: هذا، فقال عليه السلام: «إن مات على هذا فقد
مات ميتة جاهلية» ^(١).

فَمِيتُهُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً^[٢]، فَقُلْتُ: قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^[٣]؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ قَدْ قَالَ، قُلْتُ: فَكُلُّ مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمِيتُهُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً؟! قَالَ: نَعَمْ.

[٢] (ميتة جاهلية):

«ميتة جاهلية»: مرَّكَّبٌ إضافي أو توصيفي، والمعنى: إنَّ موته على شرك وكفر وضلال يؤدي به إلى نار جهنم، كموت من كان قبل الإسلام على الجاهلية.

وعن النهاية: وهي الحال التي كان عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين، والمفاخرة بالأنساب، والكبر، والتجبر، وغير ذلك^(١).

[٣] (فقلت: قال ذلك رسول الله ﷺ؟):

السؤال للتعجب، واستعظام ذلك.

وهذا الخبر مطابق لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِم مِّمَّنْ أُوتِيَ كِتَابَهُمْ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾^(٢)، وقد روى هذا المعنى المخالفون أيضاً.

فمن عبد الله بن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»^(٣).

كما أنَّه استفاضت الروايات بين العامة والخاصة أنَّ الأمة تفترق إلى ثلاث وسبعين فرقة كلُّها في النار إلا واحدة - والتي هي الفرقة الناجية -^(٤)، ومعنى ذلك أنَّ كل تلك الفرق تموت موتة جاهلية، كما هو واضح.

(١) نقله في المرأة: ج ٤، ص ٢١٩.

(٢) سورة الإسراء: الآية ٧١.

(٣) رواه مسلم في الصحيح عندهم: ج ٦، ص ٢٢؛ السنن الكبرى: ج ٨، ص ١٥٦؛ فتح الباري: ج ١٣، ص ٥.

(٤) الكافي: ج ٨، ص ٢٢٤؛ الخصال: ص ٥٨٥، ومن مصادر العامة: سنن ابن ماجه: ج ٢، ص ١٣٢٢؛ مجمع

الزوائد: ج ١، ص ١٨٩، وغيرها.

ولا استبعاد في ذلك، لأنَّ الله تعالى أراد للناس ديناً خاصاً وطريقة مخصوصة وعد بالجنة لمن سلكها، وأوعد بالنار لمن خالفها، فلذا كان غير المسلمين من الخاسرين حتَّى وإن كانت أعمالهم حسنة في الظاهر قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(١)، وهكذا كلَّ مسلم لم يعتقد بأصول الدِّين فإنه اتخذ طريقة لم يأمر بها الله تعالى فلذا يستحق العذاب الدائم.

ثمَّ إنَّ من نتائج الموت على الجاهلية عدم غفران ذنوبه، فالله تعالى يأخذه بجميعها، فعن الإمام الرضا عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات وليس له إمام من ولدي مات ميتة جاهلية، ويؤخذ بما عمل في الجاهلية والإسلام»^(٢).

هذا كلُّه في إمام زمانه، وأمَّا سائر الأئمة فهناك متواتر الروايات الدالة على وجوب الاعتقاد بالأئمة الماضين عليهم السلام من أئمة أهل البيت عليهم السلام اعتقاداً تفصيلاً، وقد مرَّت روايات من أنكر واحداً منهم كان بمنزلة من أنكرهم جميعاً^(٣).

هذا في الأئمة من أهل البيت عليهم السلام، وأمَّا الأئمة الذين كانوا قبل الإسلام، وكذا الأنبياء الماضون فيجب الاعتقاد الإجمالي بهم جميعاً، ولا يشترط العلم التفصيلي بهم، وذلك تيسيراً من الله على العباد لكثرتهم ولعدم إمكان إحصائهم، فعن حنان بن سدير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: لأي علة لم يسعنا إلا أن نعرف كلَّ إمام بعد النبي ﷺ، ويسعنا أن لا نعرف كلَّ إمام قبل النبي ﷺ؟ قال: «لاختلاف الشرائع»^(٤).

(١) سورة آل عمران: الآية ٨٥.

(٢) البحار: ج ٢٣، ص ٨١ عن العيون.

(٣) راجع أيضاً المصدر نفسه: ج ٢٣، ص ٩٥ - ٩٨، باب أن من أنكر واحداً منهم فقد أنكر الجميع.

(٤) المصدر نفسه: ج ٢٣، ص ٨٣ عن علل الشرائع.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمِيتَتُهُ مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، قَالَ: قُلْتُ: مِيتَةٌ كُفْرٍ؟ قَالَ: مِيتَةٌ ضَلَالٍ^[١]، قُلْتُ: فَمَنْ مَاتَ الْيَوْمَ^[٢] وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمِيتَتُهُ مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

الحديث الثاني:

[١] (قال: مينة ضلال):

قال العلامة المجلسي في البحار: لعَلَّه عليه السلام إِنَّمَا نَفَى الْكُفْرَ لِأَنَّ السَّائِلَ تَوَهَّمُ أَنَّهُ تَجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامُ الْكُفْرِ فِي الدُّنْيَا، فَنَفَى ذَلِكَ، وَأُثْبِتَ الضَّلَالَاتِ عَنِ الْحَقِّ فِي الدُّنْيَا، وَعَنِ الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ، فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَبَدًا، فَلَا يُنَافِي الْأَخْبَارَ الَّتِي أُثْبِتُوا فِيهَا لَهُمُ الْكُفْرَ، فَإِنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُمْ فِي حُكْمِ الْكُفَّارِ فِي الْآخِرَةِ.

ويحتمل أن يكون نفي الكفر: لشمول من لا يعرف من المستضعفين لأنَّ فيهم احتمال النجاة من العذاب، فسائر الأخبار - الدالة على الكفر - محمولة على من سواهم^(١).

[٢] (قلت: فمن مات اليوم...):

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ كَانَ إِمَامًا فِي زَمَانِهِ فَمَنْ الْوَاضِحُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، فَأَرَادَ ابْنُ أَبِي يَعْفُورٍ التَّأَكُّدَ مِنْ دُخُولِ الْأَيَّامِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام فِي الْمَعْرِفَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْحَدِيثِ، فَلِذَا سَأَلَ عَنْ زَمَانِهِ، فَأَجَابَ الْإِمَامَ عليه السلام بِعَدَمِ الْفَرْقِ.

٣- أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ الْقُضَيْلِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: جَاهِلِيَّةً جَهْلَاءَ^[١] أَوْ جَاهِلِيَّةً لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ؟ قَالَ: جَاهِلِيَّةً كُفْرٍ وَنِفَاقٍ وَضَلَالٍ^[٢].

٤- بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنِ مَالِكِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام^[١]:

الحديث الثالث:

[١] (جاهلية جهلاء):

«جهلاء»: تأكيد للجاهلية كقولهم: (ليلة ليلاء)، وسؤاله عن أن هذه الجاهلية هل هي الجاهلية المؤكدة التي كان عليها الناس قبل الإسلام حيث كانوا جهلة بكل شيء من التوحيد والنبوة والمعاد والشرائع، أم أنها جاهلية خفيفة بمعنى أنهم عالمون بكل شيء إلا بمسألة من المسائل - وهي مسألة الإمامة -؟ فكان جواب الإمام عليه السلام هو بعدم الفرق بين الجاهلية الجهلاء، وجاهلية من لا يعرف إمامه، فكلاهما كفر ونفاق وضلال.

[٢] (جاهلية كفر ونفاق وضلال):

أي من لا يعرف إمامه يجمع بين هذه الثلاثة، فهو كافر باطناً لإنكاره أصلاً من أصول الدين، وهو منافق لأنه يُظهر الإسلام، وهو ضال لأنه يأخذ معالم دينه عن غيرهم.

الحديث الرابع:

[١] (قال أبو عبد الله عليه السلام):

هذا الحديث ناظر إلى العقاب الديني لمن ترك الإمام عليه السلام وأخذ من غيره.

مَنْ دَانَ اللَّهَ بِغَيْرِ سَمَاعٍ عَنْ صَادِقٍ [٢] أَلْزَمَهُ اللَّهُ - الْبَيْتَةَ - إِلَى الْعَنَاءِ [٣]، وَمَنْ

فحاصل هذه الأحاديث أنّ عدم معرفة الإمام الحق والأخذ من غيره لها آثار أخروية ودنيوية.

أَمَّا الْأَخْرُوبَةُ: فهي الموت ميتة جاهلية، والحشر مع الكفار.

وَأَمَّا الدُّنْيُويَّةُ: فهي العناء والمشقة، وذلك لأنّ الشريعة سهلة سمحاء - كما روي عن رسول الله ﷺ (١) -، ومن اتبع غير أئمة الهدى أفتوه بالأهواء والآراء والاستحسانات، وهذه غالباً ما تقيد الحياة وتضعبها، كما نشاهد ذلك في فقه المخالفين حيث إنّه فقه بشري وليس فقهاً إلهياً، فلذلك تضطرب حياتهم ويبتلون بالضنك بل بطريق مسدود في أحيان كثيرة، ومن أمثلة ذلك تحريمهم للمتعة وتصحيحهم للطلاق ثلاثاً في مجلس واحد بلا شهود ومن غير احتياج إلى قصد، واشتراطهم الشهود في الزواج، والتزامهم بالتفريق بين الصلوات... إلخ، كلّ ذلك خلافاً لآيات القرآن ولسنة رسول الله ﷺ، وكان سبب ذلك تركهم اتباع الأئمة الذين عينهم الله تعالى.

[٢] (بغير سماع عن صادق):

قال الله تعالى: ﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (٢)، وقد مرّ تفسير الآية وأنّ المراد بهم الأئمة من أهل البيت ﷺ، لأنّ الأمر بالكون معهم بشكل مطلق دالٌّ على عصمتهم، إذ لا يأمر الله بالكون بشكل دائم مع من يحتمل أن يعصي أو يُخطيء، وقد أجمعت الأئمة على عدم عصمة أئمة المخالفين، فتتحصّر الآية في الأئمة من أهل البيت ﷺ.

[٣] (ألزمه الله إلى العناء):

بتضمين الإلزام معنى الإيصال والإيقاع، أي أوصله الله إلى العناء.

(١) عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ١، ص ١٢١.

(٢) سورة التوبة: الآية ١١٩.

ادَّعى سَمَاعاً^[٤] مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِي فَتَحَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ^[٥]، وَذَلِكَ الْبَابُ الْمَأْمُونُ عَلَى سِرِّ اللَّهِ الْمَكْنُونِ.

و«الْبَتَّةُ» اشتقاقه من (القطع) وهو يُستعمل في كل أمر يُمضى ولا يُرجع فيه^(١)، وفي بعض النسخ (التيه) أي الحيرة التي تُؤدِّي به إلى العناء وصعوبة العيش.

[٤] (ومن ادَّعى سماعاً... إلخ):

«السماع»، إمّا بمعنى العلم أي من ادَّعى وجود العلم من غيرهم ﷺ فقد أشرك، لأنَّ الله أفاض العلم على الرسول وآله (عليه وعليهم الصلاة والسلام)، ولم يجعل طريقاً آخر إلى ذلك العلم، كما قال ﷺ: «أنا مدينة العلم وعليّ بابها»^(٢).

وإمّا بمعنى تجويز السماع والعمل به، أو بمعنى السماع على وجه الإذعان والتصديق.

[٥] (فهو مشرك):

لأنَّه جعل لنفسه ما هو خاص بالله تعالى - من نصب الإمام، والأمر بالأخذ منه، وإطاعته - نظير قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَبَّهُمْ أَرْزِقَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٣) حيث أطاعوهم من غير أمر من الله تعالى، فأشركوهم في الطاعة.

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٨٦.

(٢) البحار: ج ٤٠، ص ٢٠١، وراجع سائر الروايات في المصدر: ص ٢٠٠ - ٢٠٧.

(٣) سورة التوبة: الآية ٣١.

بَابُ فِيمَنْ عَرَفَ الْحَقَّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمَنْ أَنْكَرَ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الرُّضَا عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ

كلمة (أهل البيت) في الاصطلاح القرآني، خاصة بأصحاب الكساء عليهم السلام، ويدخل فيها سائر الأئمة عليهم السلام فقط بدليل آخر، فلا يدخل في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١) آية واحدة من زوجات الرسول صلى الله عليه وآله - كما روت ذلك العامة أيضاً في صحاحهم أيضاً^(٢) - ولا أحد من سائر أقربائه.

ثم إن كلمة (أهل البيت) لها استعمال عام في غير آية التطهير فتشمل قرابات الرسول من النسب كحمزة وجعفر الطيار، وكذا تشمل سائر الأقرباء حتى من لم يكونوا على الطريق السوي.

والكليني رضوان الله عليه استعمل كلمة (أهل البيت) هنا في هذا المعنى الأعم.

وأيضاً للكلمة معنى لغوي عام فتشمل كل من في الدار حتى لو لم يكن إنساناً.

وأما قوله عليه السلام: «سلمان من أهل البيت»^(٣) فيراد أنه تابع وملازم لهم، كما في قوله: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَجِيمٌ﴾^(٤).

(١) سورة الاحزاب: الآية ٣٣.

(٢) راجع روايات الخاصة والعامة: في البحار ج ٣٥، ص ٢٠٦ - ٢٢٦، ومن رواية الحديث من العامة: مسلم في الصحيح عندهم: ج ٧، ص ١٣٠؛ ومسنند أحمد: ج ١، ص ٢٣١؛ وسنن الترمذي: ج ٥، ص ٣١ وغيرها.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢، ص ٧٠؛ المستدرک علی الصحیحین: ج ٣، ص ٥٩٨.

(٤) سورة إبراهيم: الآية ٣٦.

عَبْدُ اللَّهِ^[١] بِنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بِنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ

الحديث الأول:

[١] (إنَّ علي بن عبد الله):

والأشهر أنه (عبيد الله) كما ذكر النجاشي في رجاله، قال: كان أزهد آل أبي طالب وأعبدهم في زمانه، واختصَّ بموسى والرُّضا ﷺ. ثمَّ إنَّ الكليني رضوان الله عليه اختار من هذه الرواية ما يرتبط بالباب ولم يروِ سائرهما، ولا بأس بنقلها عن رجال الكشي لما فيها من الفوائد فقد رواها بهذا السند نفسه عن سليمان بن جعفر قال: قال لي علي بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: أشتهي أن أدخل على أبي الحسن الرُّضا ﷺ فأسلم عليه، قلت: فما يمنعك من ذلك؟ قال: الإجلال والهيبة وأنقي عليه.

قال: فاعتلَّ أبو الحسن ﷺ علَّةً خفيفة وقد عاده النَّاسُ، فلقيت علي بن عبيد الله فقلت له: قد جاءك ما تريد، قد اعتلَّ أبو الحسن علَّةً خفيفة، وقد عاده النَّاسُ، فإن أردت الدخول عليه فاليوم، قال: فجاء إلى أبي الحسن ﷺ عائداً، فلقيه أبو الحسن ﷺ بكلِّ ما يحب من المنزلة والتعظيم، ففرح بذلك علي بن عبيد الله فرحاً شديداً.

ثمَّ مرض علي بن عبيد الله فعاده أبو الحسن وأنا معه، فجلس حتَّى خرج من كان في البيت.

فلمَّا خرجنا أخبرتني مولاة لنا أنَّ أمَّ سلمة امرأة علي بن عبيد الله كانت وراء الستر تنظر إليه، فلمَّا خرج خرجت وانكبت على الموضع الذي كان أبو الحسن ﷺ فيه جالساً تُقبِّله وتمسح به.

قال سليمان: ثمَّ دخلت على علي بن عبيد الله فأخبرني بما فعلت أمَّ سلمة، فخبرت به أبا الحسن ﷺ، قال: «يا سليمان إنَّ علي بن عبيد الله

وَأَمْرَانَهُ وَبَيْنِهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ثُمَّ قَالَ: مَنْ عَرَفَ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ عليهما السلام لَمْ يَكُنْ كَالنَّاسِ [٢].

وامرأته وولده من أهل الجنة، يا سليمان إنَّ ولد علي وفاطمة إذا عرفهم الله هذا الأمر لم يكونوا كالنَّاسِ»^(١).

[٢] (لم يكن كالنَّاس):

أي من حيث الثواب، بل يُضَاعَف الثواب له - كما سيأتي في الأحاديث اللاحقة -، وذلك لجهات، لعلَّ منها:

١ - إنَّ ثوابهم كرامة لرسول الله صلى الله عليه وآله، فالله تعالى يتفضَّل عليه صلى الله عليه وآله بأن يُضَاعَف ثواب المؤمنين من ذرِّيَّته، وحيث إنَّ الثواب كلُّه تفضُّل منه تعالى، فلا محذور في زيادته كرامة له صلى الله عليه وآله، كما أنَّ الله تعالى يُضَاعَف ثواب المحسنات من زوجات النبي صلى الله عليه وآله كما قال: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ مِنْكُمْ خَيْرًا فَلِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾^(٢).

٢ - إنَّ معرفتهم لهذا الأمر تكون ناشئة عن صلابة في الإيمان والتغلُّب على هوى النَّفس، إذ أسباب الحسد والبغض في الأقرباء أكثر، ولأنَّ شياطين الجن والإنس يوسوسون لهم في ادعاء الإمامة، ولأنَّ سلاطين الجور يحاولون تقريبهم إليهم ليكسبوا شرعيةً منهم، وكلِّما كانت أسباب الانحراف أقوى يكون الثواب لمن بقي على الصواب أكثر.

٣ - باعتبارهم سبباً لهداية النَّاس، فإنَّ كلامهم أكثر تأثيراً من كلام غيرهم، فإذا دعوا إلى الحق اتبعهم كثير من الناس.

(١) البحار: ج ٤٩، ص ٢٢٢ - ٢٢٣ عن رجال الكشي.

(٢) سورة الاحزاب: الآية ٢١.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَشَاءُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْحَلَّالُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَمَّنْ عَانَكَ وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّكَ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ، هُوَ وَسَائِرُ النَّاسِ سِوَاءِ فِي الْعِقَابِ؟ فَقَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَقُولُ^[١]: عَلَيْهِمْ ضِعْفَا الْعِقَابِ^[٢].

الحديث الثاني:

[١] (فقال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول):
لعلَّ النقل عن الإمام زين العابدين عليه السلام لأجل أنَّ جميع آل أبي طالب عليهم السلام يتفقون عليه، وإنما دعوى الإمامة لغير أهلها صدرت بعد استشهاده عليه السلام، وأما محمد ابن الحنفية فقد مرَّ أنه لم يدَّع الإمامة بل ادعت له الكيسانية وهو رضوان الله عليه بريء منهم.

[٢] (عليهم ضعفا العقاب):
«الضعف»: هو ضمُّ مثل الشيء إليه، كقوله: ﴿يُضَعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾^(١)، والضعفان: بمعنى الضعف فيراد به مثلان، لا ثلاثة، وذلك مجاز شائع في العرف.

ثمَّ إنَّ تضاعف العذاب لجهات، لعلَّ منها:

١ - إنَّ الحجَّة عليهم أتم، لأنَّ إنكارهم ليس عن جهل، بل عن جحود مع يقينهم بالحق كما قال: ﴿وَعَمَدُوا بِهَا وَأَسْتَيْقَنَتَهَا أُنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾^(٢)،
- كما سيأتي في الحديث اللاحق -، ونظير ذلك بالنسبة إلى زوجات النبي صلى الله عليه وآله قال سبحانه: ﴿وَأذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾^(٣)، وقال: ﴿يَلْبَسَاءَ اللَّيْلِ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ يَفْجَسَتْهُ مُبِينَتَوُ يُضَعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾^(٤).

(١) سورة الاحزاب: الآية ٣٠.

(٢) سورة النمل: الآية ١٤.

(٣) سورة الاحزاب: الآية ٣٤.

(٤) سورة الاحزاب: الآية ٣٠.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَيْمُونِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْمُنْكَرُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَغَيْرِهِمْ سَوَاءٌ؟ فَقَالَ لِي: لَا تَقُلْ: الْمُنْكَرُ! وَلَكِنْ قُلْ: الْجَاحِدُ^[١] مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَغَيْرِهِمْ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: فَتَفَكَّرْتُ فِيهِ فَذَكَرْتُ^[٢] قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ: ﴿فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ [يوسف: ٥٨].

٢ - ولأنَّ ضلالهم سبب لضلال كثير من النَّاسِ، ومن كان سبباً لضلال النَّاسِ يُضَاعَفُ عَلَيْهِ الْعَذَابُ، بَلْ يُحْمَلُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ أَضَلَّهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(١).
٣ - ولأنَّ النُّعْمَةَ عَلَيْهِمْ أَتَمَّ، فَكُفْرَانُهَا أَسْوَأُ، فَعَذَابُهَا أَشَدُّ، كَمَا أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ عليه السلام نَسِبْتَهُنَّ إِلَى الرَّسُولِ عليه السلام نِعْمَةً كَبْرَى وَشَرَفَ عَظِيمٍ، فَكُفْرَانُ هَذِهِ النُّعْمَةِ أَفْحَشُ.

الحديث الثالث:

[١] (لا تقل المنكر ولكن قل الجاحد):

لأنَّ بني هاشم كانوا قد سمعوا من آبائهم وأقربائهم كل ما يتعلَّقُ بأمر الإمامة، فكانوا محشورين بعضهم مع بعض ولم تكن بينهم تقيَّة، فالإنكار لم يكن عن جهل بل كان عن جحود مع يقينهم بالحق.

[٢] (فتفكرت فيه فذكرت...) إلخ:

كأنَّ الرواي لم يفهم مقصود الإمام عليه السلام، لأنَّه لم يكن يعرف الفرق بين الإنكار والجحود، ولعلَّ سبب ذلك أنَّه كان من الموالي ولم يكن من العرب.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَا عليه السلام قُلْتُ لَهُ: الْجَا حِدُ مِنْكُمْ وَمِنْ غَيْرِكُمْ سَوَاءٌ؟ فَقَالَ: الْجَا حِدُ مِنَّا لَهُ ذُنْبَانِ، وَالْمُحْسِنُ لَهُ حَسَنَتَانِ.

قال النجاشي في ترجمة حفيده: إسماعيل بن همام بن أبي عبد الله ميمون البصري مولى كندة^(١).

ثم التفت إلى الفرق بين الجحود والإنكار لما تذكّر قوله تعالى: ﴿فَعَرَّفَهُمُ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾، فإنكارهم ليوسف لم يكن عن علم بل عن عدم معرفة، فإذا الإنكار يشمل حتى صورة الجهل، والمنكرون من بني هاشم لم يكن إنكارهم عن جهل بل عن جحود.

بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ مُضِيِّ الْإِمَامِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا حَدَّثَ عَلَى الْإِمَامِ

حاصل أحاديث هذا الباب - مضافاً إلى ما يُستفاد من أحاديث أخرى -:
١ - أنه لا بُدَّ من معرفة إمام الزَّمان والاعتقاد به، وكذا يجب معرفة الأئمة الماضين عليهم السلام.

٢ - فإن مات الإمام وجب على النَّاسِ تحصيل العلم بالإمام اللاحق.

٣ - فإن كانوا من أهل بلد الإمام فلا عذر لهم في التأخير.

٤ - وإن كانوا من سائر البلدان فيجب عليهم الاعتقاد إجمالاً بوجود الإمام، وإرسال وفد مَنَّ يثقون بهم إلى بلد الإمام فوراً ليستخبروا الحال ويعرفوا الإمام.

٥ - فإن مات أحد أعضاء الوفد في الطريق قبل الوصول إلى بلد الإمام كان معذوراً، وكذا إن مات أهالي سائر البلدان قبل رجوع الوفد إليهم، بشرط أن يكونوا معتقدين بالإمام إجمالاً منتظرين رجوع الوفد.

٦ - فإن وصل الوفد إلى مدينة الإمام، في ظلِّ ظروف التقيَّة، حيث كان الإمام محتجباً مع عدم تمكُّنهم من الوصول إليه، فحينئذٍ لا بُدَّ من النظر إلى أمارات الإمامة وهي:

أ - أن يكون أقرب النَّاسِ إلى الإمام الماضي.

ب - أن يكون وصيِّه بحيث يعرف عامَّة النَّاسِ ذلك.

ج - أن يكون عنده سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله.

فإن لم يمكن معرفة الأمر الثالث لظروف التقيَّة، ففي الأمانة الأولى والثانية الكفاية.

حَدَّثَ^[١]، فَكَيْفَ يَصْنَعُ النَّاسُ؟ قَالَ: أَيْنَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^[٢]: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ

الحديث الأول:

[١] (حدث على الإمام حدث):

كناية عن موت الإمام.

[٢] (أين قول الله عزَّ وجلَّ):

أي أين هم عن هذه الآية، والمراد إن تكليفهم مُبَيَّن فيها.

ثُمَّ إِنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ، وَقَدْ ذَكَرْتُ الرِّوَايَاتِ مُصَدِّقِينَ لِلْآيَةِ:

الأول: عن الإمام الباقر عليه السلام: «كَانَ هَذَا حِينَ كَثُرَ النَّاسُ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ تَنْفِرَ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ، وَتُقِيمَ طَائِفَةٌ لِلتَّفَقُّهِ، وَأَنْ يَكُونَ الْغَزْوُ نَوْبًا»^(١).

والثاني: ما استفاضت به الروايات - ومنها هذا الحديث - بأنَّ على النَّاسِ الزَّهَابَ وَفِدَاءَ لِمَعْرِفَةِ الْإِمَامِ وَإِخْبَارِ الْبَاقِيْنَ بِهِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا أْبْرَزَ الْمَصَادِيقِ، لِأَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى لُزُومِ طَلْبِ الْعِلْمِ لْجَمَاعَةِ مِنَ النَّاسِ، وَأَيُّ عِلْمٍ أَهْمٌ مِنْ مَعْرِفَةِ أُصُولِ الدِّينِ؟

وَأَمَّا شَأْنُ نَزُولِ الْآيَةِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، فَتَخَلَّفَ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ فَنَزَلَتْ آيَاتٌ فِي ذَمِّهِمْ، فَقَالَ الْمُؤْمِنُونَ: وَاللَّهِ لَا نَتَخَلَّفُ عَنْ غَزْوَةِ يَغْزُوهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَلَا سِرِّيَّةً مِنْ سَرَايَاهُ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِالسَّرَايَا إِلَى الْغَزْوِ أَرَادَ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَنْفِرُوا جَمِيعًا، وَكَانَ ذَلِكَ مُسْتَلْزِمًا لِأَنْ يَبْقَى الرَّسُولُ صلى الله عليه وآله وَحْدَهُ، فَنَهَاكَمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ^(٢).

وَأَمَّا تَفْسِيرُ الْآيَةِ: ﴿وَمَا كَانَتْ نَهْيٌ بِصِيغَةِ نَفْيٍ ﴿الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا﴾ أَي يَخْرُجُوا إِلَى الْجِهَادِ وَيَتْرَكُوا الرَّسُولَ وَحِيدًا، أَوْ يَخْرُجُوا إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ بِلَادِهِمْ ﴿كَأَنَّهُمْ جَمِيعًا﴾ ﴿فَلَوْلَا﴾ تَحْرِيزٌ وَحَثٌ ﴿نَفَرَ﴾ إِلَى الْجِهَادِ أَوْ طَلْبِ الْعِلْمِ ﴿وَمِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ﴾ أَي جَمَاعَةٍ ﴿مِنْهُمْ﴾ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿طَائِفَةٌ﴾ أَي

(١) البرهان: ج٤، ص٥٨٥ عن مجمع البيان.

(٢) تقريب القرآن: ج٢، ص٤٨١.

مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾؟ قَالَ: هُمْ فِي عُدْرٍ مَا دَامُوا فِي الطَّلَبِ، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَنْتَظِرُونَهُمْ فِي عُدْرٍ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ أَصْحَابُهُمْ^[٣].

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ الْعَامَّةِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، فَقَالَ: الْحَقُّ وَاللَّهُ^[١]،

أفراد ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ أي ليتفقه النافرون - حسب المصداق الثاني -، أو ليتفقه الباقون - حسب المصداق الأول - و«التفقه» هو فهم الدين، ﴿وَلِيُنذِرُوا﴾ ليخوفوا ﴿قَوْمَهُمْ﴾ بعذاب الله إذا لم يأتروا بأوامره ولم ينتهوا عن نواهيه ﴿إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ عما أذروا.

[٣] (حتى يرجع إليهم أصحابهم):

قال العلامة المجلسي رضوان الله عليه: وفي الخبر إشعار بعدم وجوب تحصيل العلم بالإمام اللاحق عند وجود السابق^(١).

أي من كان في عصر الأئمة عليهم السلام فإنه يجب عليه العلم والاعتقاد بإمام زمانه والأئمة الماضين عليهم السلام، ولا يُطلب منه معرفة الأئمة اللاحقين، ولكن بوفاء إمام زمانه يجب عليه معرفة الإمام اللاحق، نعم يجب عليه الاعتقاد الإجمالي بالأئمة اللاحقين، وأن الأرض لا تخلو من حجة.

الحديث الثاني:

[١] (الحقّ والله):

لا يخفى أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله بثّ العلم بثأ بين الناس، وأنال وأنال كما

في روايات كثيرة^(١) منها: عن هشام بن سالم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك عند العامة من أحاديث رسول الله شيء يصح؟ قال: فقال: «نعم إن رسول الله صلى الله عليه وآله أنال وأنال وأنال، وعندنا معادل العلم وفصل ما بين الناس».

والمعنى: أنال أي أعطى وأفاد الناس العلوم الكثيرة، لكن حيث كثر الكذب عليه صلى الله عليه وآله فالتمييز بين الحق والباطل عند أهل البيت عليهم السلام، وكذلك عندهم تفسير ما قاله صلى الله عليه وآله.

ثم إن منع تدوين الحديث استمر لحدود تسعين عاماً من زمان أبي بكر إلى زمان عمر بن عبد العزيز، كما كثرت الكذابة رعايةً لسلطين الجور، وكتماناً لأحاديث إمامة الإمام علي عليه السلام وفضائله، وتصحيحاً لبدع الجائرين، وتماشياً مع أهوائهم، ولكن مع ذلك كله فإن الله تعالى أتم حجته على الناس فرويت بعض الأحاديث الصحيحة في كتب المخالفين ممّا هي حجة عليهم.

ومن الواضح أنّ ذكر أحاديثهم ينحصر في الاحتجاج عليهم لا أكثر، وأمّا الحجة فيما بيننا وبين الله تعالى فهي ما وصلنا عن طريق ثقافتنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وعن أهل البيت عليهم السلام.

فيجب النظر بعين الرية إلى مروياتهم حتّى وإن كانت في الفضائل إذ لعلّ ما هو فضيلة في الظاهر ليس كذلك واقعاً، أو أنّه حدث فيه تحريف بزيادة أو نقصان، والله العاصم.

وحتّى الاحتجاج عليهم يلزم أن يكون في دائرة الاحتجاج فقط لا أكثر، فإنّ البعض يعيش في انهزامية فيصدّق بكلّ ما ورد في كتبهم مع رده لكثير من روايات أهل البيت عليهم السلام بحجة ضعف السند!! والبعض يخلط بين الاحتجاج وبين الحجّة، ولذا ورد النهي عن سماع البعض حتّى للاحتجاج وذلك لضعف أمثال هؤلاء وسرعة تأثرهم، وخاصّة أنّ الإعلام

قُلْتُ: فَإِنَّ إِمَاماً هَلَكَ^[٢] وَرَجُلٌ بِخُرَاسَانَ لَا يَعْلَمُ مَنْ وَصِيَّهُ، لَمْ يَسْغُهُ ذَلِكَ^[٣]؟ قَالَ: لَا يَسْغُهُ؛ إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا هَلَكَ وَقَعَتْ حُجَّةٌ وَصِيَّهُ^[٤] عَلَى مَنْ هُوَ مَعَهُ فِي الْبَلَدِ، وَحَقٌّ^[٥] النَّفْرُ عَلَى مَنْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ إِذَا بَلَغَهُمْ، إِنَّ اللَّهَ

المضللُّ والبهرجة وتواتر الكذب وامتلاكهم للسلطة تؤثر في ضعف النفوس، فعن هارون بن خارجة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إِنَّا نَأْتِي هَؤُلاءِ الْمَخَالَفِينَ فَنَسْمَعُ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ، يَكُونُ حُجَّةً لَنَا عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «لَا تَأْتِهِمْ، وَلَا تَسْمَعُ مِنْهُمْ، لَعْنَهُمُ اللَّهُ، وَلَعْنُ مَلَلِهِمُ الْمَشْرُكَةَ»^(١).

[٢] (فإن إماماً هلك):

«الهلاك»: هو الموت، وليس للكلمة ظلال سلبي، ولذا استعملت في موت الصالحين أيضاً، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكِّ مَتَا جَاءَكُمْ بِهِ حَقٌّ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ نَبْعَثَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾^(٢).

[٣] (لم يسعه ذلك):

استفهام، أي هل لا يجوز له البقاء على الجهل به أم يجوز؟ و«وسعه» أي جاز له ولم يكن في ضيق وحرَج منه؟

[٤] (وقعت حجة وصيته):

أي دلائل إمامة وصيته واضحة على أهل بلده، فيتمكنون من معرفة الإمام اللاحق فوراً، و«وقعت» أي ثبتت.

[٥] (وحق):

فعل ماضٍ عطف على (وقعت)، أي وجب النفر على النائي، «إذا بلغهم» موت الإمام الماضي.

(١) البحار: ج ٢، ص ٢١٦.

(٢) سورة غافر: الآية ٣٤.

عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ^[٦]: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ

[٦] (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ):

قيل في شأن نزولها: إنه لما نزلت آيات الهجرة سمعها رجل من المسلمين بمكة يُسَمَّى جندب بن حمزة، فقال: والله ما أنا مما استثنى الله، إني لأجد قوّة، وإني لعالم بالطريق، وكان مريضاً شديد المرض، فقال لبنيه: والله لا أبيت بمكة حتى أخرج منها، فأني أخاف أن أموت فيها، فخرجوا يحملونه على سرير، حتى إذا بلغ التنعيم مات، فنزلت الآية^(١). ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ﴾ أي بقصد إقامة أحكامه تعالى أو إلى حيث أمره الله ﴿وَرَسُولِهِ﴾ في زمان حياته ﷺ هجرة إليه، وبعد وفاته الهجرة إلى مكان يكون أمر الرسول ﷺ ظاهراً كبلاد الإسلام - مثلاً - ﴿ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ وهو في الطريق ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ﴾ ثواب عمله ﴿عَلَّ اللَّهُ﴾ لأنه خرج في سبيله وحسب أمره تعالى ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ لذنوبه ﴿رَحِيمًا﴾ به بإعطاء الثواب.

وروى الكشي بإسناده عن جميل بن دراج وغيره، قال: وجّه زارة عبيداً ابنه إلى المدينة ليستخبر له خبر أبي الحسن ﷺ، وعبد الله بن أبي عبد الله، فمات قبل أن يرجع إليه عبيد، قال محمد بن أبي عمير: حدثني محمد بن حكيم قلت لأبي الحسن الأول ﷺ - وذكرت له زارة وتوجيهه ابنه عبيداً إلى المدينة -، فقال أبو الحسن ﷺ: «إني لأرجو أن يكون زارة ممن قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾»^(٢).

على أن زارة كان عارفاً بالإمام الكاظم ﷺ، وإنما فعل ذلك تقية على الإمام الكاظم ﷺ، وفعله هذا يدلُّ على كيفية التكليف حين موت الإمام ﷺ، وقد روى الصدوق بإسناده عن إبراهيم بن محمد الهمداني

(١) مجمع البيان: ج ٣، ص ٢٣٩.

(٢) البحار: ج ٤٧، ص ٢٣٩ عن تفسير العياشي.

وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٧٢٢﴾، قُلْتُ: فَفَنَرَ قَوْمٌ فَهَلَكَ بَعْضُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ فَيَعْلَمَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾، قُلْتُ: فَبَلَغَ النَّبَلَدَ بَعْضُهُمْ، فَوَجَدَكَ مُغْلَقًا^[٧] عَلَيْكَ بِأَبِكَ، وَمُرَّخِي عَلَيْكَ سِتْرَكَ، لَا تَدْعُوهُمْ إِلَى نَفْسِكَ، وَلَا يَكُونُ مَنْ يَدُلُّهُمْ عَلَيْكَ، فَبِمَ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ^[٨]،

قال: قلت للرضا عليه السلام: يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله أخبرني عن زيارة هل كان يعرف حقَّ أبيك؟ قال: «نعم»، قلت: فلم بعث ابنه عبيداً ليتعرَّفَ الخبر إلى من أوصى الصادق جعفر بن محمد عليه السلام؟ فقال: «إنَّ زيارة كان يعرف أمر أبي عليه السلام، ونصَّ أبيه عليه، وإنَّما بعث ابنه ليتعرَّفَ من أبي: هل يجوز له أن يرفع التقيَّةَ في إظهار أمره، ونصَّ أبيه عليه؟ وأنَّه لما أبطأ عنه طُوبى بإظهار قوله في أبي عليه السلام، فلم يُحبَّ أن يُقدم على ذلك دون أمره فرفع المصحف وقال: اللَّهُمَّ إِنَّ إمامي من أثبت هذا المصحف إمامته من ولد جعفر بن محمد عليه السلام»^(١).

وقد استفاضت الروايات في كون النافرين والمنتظرين معذورين إلى حين تحقيق النافرين ووصول الخبر إلى المنتظرين، فراجع البحار والبرهان^(٢).

[٧] (فوجدك مغلقاً... الخ):

أي كنت في حال تقيَّة، بحيث لا يمكنهم الالتقاء بك ليتحقَّقوا من إمامتك، فكيف يصنعون؟ و«مرخي عليك سترك» كناية عن عدم الإذن للنَّاس بالدخول.

[٨] (بكتاب الله المنزل):

فإنَّ من تدبَّر في الآيات تمكَّن من معرفة الإمام، حيث نزلت آيات في

(١) البحار: ج ٤٧، ص ٣٢٨ - ٣٢٩ عن كمال الدين.

(٢) المصدر نفسه: ج ٢٧، ص ٢٩٥؛ والبرهان: ج ٤، ص ٥٧٩.

قُلْتُ: فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ كَيْفَ؟ قَالَ: أَرَأَيْكَ قَدْ تَكَلَّمْتَ فِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ، قُلْتُ: أَجَلٌ، قَالَ: فَذَكَرْتُ^[٩] مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَا قَالَ لَهُ

الإمام علي عليه السلام كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(١)، والآيات النازلة في الأئمة عليهم السلام كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٢)، والآيات الدالة على لزوم كون الإمام الأعم كقوله تعالى: ﴿وَأَفَنَّنَّ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُبَيِّعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي﴾^(٣).

فبعد معرفة أن الأئمة الأوائل هم أمير المؤمنين والحسنان عليهم السلام يمكن معرفة سائر الأئمة بانطباق الشروط المذكورة في القرآن عليهم.
(قال: فذكر): [٩]

أي قال عبد الأعلى: فذكر الإمام الصادق عليه السلام آيات وأحاديث في الإمام علي والحسين عليهم السلام، ولم يذكرها عبد الأعلى اختصاراً، أو قال الإمام الصادق عليه السلام: «فذكر» - أمر من باب التفعيل - أي ذكّر الذين معك بهذه الآيات والأحاديث.

والأمور التي ذكرها هي:

- ١ - الآيات النازلة في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام.
- ٢ - أمر رسول الله ﷺ علياً عليه السلام في إمامة الحسن والحسين عليهم السلام والوصية إليهما.
- ٣ - الآيات النازلة في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام، ممّا تجعله أفضل الأصحاب، فيكون أحق بالإمامة.
- ٤ - وصية الرسول ﷺ إلى الإمام علي عليه السلام.
- ٥ - نصب الرسول ﷺ أمير المؤمنين للإمامة في يوم الغدير، مع إقرار

(١) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٣٣.

(٣) سورة يونس: الآية ٣٥.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَسَنِ وَحُسَيْنٍ ﷺ^[١٠]، وَمَا خَصَّ اللَّهُ بِهِ عَلِيًّا ﷺ^[١١]،
وَمَا قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَصِيَّتِهِ إِلَيْهِ وَنَصْبِهِ إِيَّاهُ، وَمَا يُصِيبُهُمْ^[١٢]،
وَإِقْرَارِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بِذَلِكَ^[١٣]، وَوَصِيَّتِهِ إِلَى الْحَسَنِ وَتَسْلِيمِ الْحُسَيْنِ لَهُ

الإمامين الحسين ﷺ بذلك، فلا مجال للإنكار أصلاً.

٦ - كون الإمام الحسن ﷺ أولى من الإمام الحسين ﷺ بالإمامة بعد أمير المؤمنين ﷺ لآية ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾.

٧ - جريان آية ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾ في الأئمة من ذرية الإمام الحسين ﷺ.

[١٠] (وما قال له رسول الله ﷺ في حسن وحسين ﷺ):

أي أمر الرسول ﷺ الإمام علياً ﷺ بالوصية إليهما.

[١١] (وما خصَّ الله به علياً):

أي فضائله، وهي شروط في الإمامة كالعلم والشجاعة وعدم الظلم ونحو ذلك. والفرق بين (ما أنزل الله في علي) وبين (ما خصَّ به علياً) أنَّ الأوَّل هو بيان إمامته بأوصافه الخاصَّة كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَكَّلْنَا اللَّهُ رَسُولَهُ، وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية، والثاني هو الآيات النازلة في فضله مع كونها من شروط الإمامة، أو الدالة على كونه أفضل الأصحاب فهو الأحق بالإمامة.

[١٢] (وما يصيبهم):

عطف على (وصيته)، والظاهر أنَّ هذه جملة معترضة.

أو أنَّ الابتلاء بالمصائب من شروط الإمامة، كما يُشعر به قوله تعالى:

﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾^(١)، فتأمل.

أو المراد ما يصيبهم من إنكار الناس للوصية والنصب، ولكن لا يضرُّ

إنكار مع شهادة الإمامين الحسن والحسين ﷺ بهما.

[١٣] (وإقرار الحسن والحسين بذلك):

هذا كالدليل على الوصية والنصب للإمامة، فقد شهدا ﷺ بذلك، وكفى

بهما شاهداً.

بِقَوْلِ اللَّهِ^[١٤]: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ

[١٤] (وتسليم الحسين له بقول الله):

في أكثر النسخ (بقول) بالباء، أي إن الإمام الحسن عليه السلام كان أولى بالإمامة من الإمام الحسين عليه السلام، لأنه كان أولى بأمر المؤمنين عليه السلام باعتباره الولد الأكبر، ولذلك سلم الإمام الحسين عليه السلام لأخيه الإمام الحسن عليه السلام.

وفي بعض النسخ (يقول) بالياء، فيكون إشارة إلى كون الإمامة في ذرية الإمام الحسين عليه السلام، فالمعنى: أن الإمام الحسن عليه السلام كان أولى بالإمامة أولاً لوصية الإمام أمير المؤمنين عليه السلام له، وثانياً لتسليم الإمام الحسين عليه السلام له، ثم بعد الإمام الحسين عليه السلام كانت الإمامة في ذريته لقوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ﴾، وقد مرَّ تفصيل الكلام في الآية.

ونضيف: إن الآية دلَّت على أن الرسول ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم فله الولاية عليهم في كل شيء ومنها الإمرة والحكومة عليهم، ولا شأن لزوجات الرسول ﷺ في الإمرة بل لهن منصب شرفي فقط وهو أنهنَّ أمهات المؤمنين في تحريم الزواج بهن لا غير، والولاية بعد الرسول لأولي الأرحام، فكل من كان أقرب كان أولى، ولا شك أن أمير المؤمنين كان أقرب الأرحام إلى الرسول ﷺ لأنه كان ابن عمه - من الأبوين -، ولم يكن أحد من الرجال أقرب نسباً إلى رسول الله ﷺ من الإمام علي عليه السلام، وأما العباس فكان عمًّا من الأب فقط، وابن العم من الأبوين أقرب من العم الأب فقط، ولذا يكون وارثاً دون العم، مضافاً إلى إخراج العباس من الولاية بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَكَيْتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١).

وبعد الإمام علي عليه السلام كان أولى الناس به الإمام الحسن عليه السلام لأنه الولد الأكبر، ثم إن الآية خُصِّصَتْ في الإمام الحسين عليه السلام لنص الرسول ﷺ

بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿ [الأحزاب: ٦]. قُلْتُ: فَإِنَّ النَّاسَ] [١٥]
تَكَلَّمُوا فِي أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [١٦] وَيَقُولُونَ: كَيْفَ تَخَطَّتْ [١٧] مِنْ وُلْدِ أَبِيهِ [١٨]

على إمامته، فكانت الإمامة بعد الإمام الحسن عليه السلام للإمام الحسين عليه السلام دون أولاد الإمام الحسن عليه السلام، وبعد الإمام الحسين عليه السلام جرت الآية من غير تخصيص، فكان الإمام زين العابدين عليه السلام إماماً لأنه الأكبر، وهكذا سائر الأئمة عليهم السلام، إلا عبد الله الأفطح فلم يكن إماماً لعيب في خلقته، وقد مرَّ أنَّ الإمامة بعد الحسين عليه السلام في الولد الأكبر ما لم تكن به آفة. والحاصل: أنَّ آية ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ تدلُّ على إمامة الأقرب دون الأبعد، والآية قد خُصِّصَتْ بالنص القطعي في الإمام الحسين عليه السلام والإمام موسى بن جعفر عليه السلام.

أمَّا الإمام الحسين عليه السلام فبالنص القطعي من رسول الله ﷺ على إمامته. وأمَّا الإمام الكاظم عليه السلام، فبالنص كذلك، ولكون عبد الله بن الأفطح معيوباً، فكان يفقد شرط الإمامة، كما أنه لم يكن الأعلم، فافتقد شرطاً آخر.

[١٥] (فإنَّ النَّاسَ):

الظاهر أنَّهم أنصار محمَّد بن عبد الله بن الحسن.

[١٦] (تكلَّموا في أبي جعفر):

أي تكلَّموا في الإمام من بعده، أو اعترضوا عليه بأنَّه كيف أوصى إلى ابنه الإمام الصادق عليه السلام.

[١٧] (ويقولون كيف تخَطَّتْ... إلخ):

أي كيف كان الإمام بعد الباقر عليه السلام ابنه الصادق عليه السلام؟ فإنَّ كان المناط السَّن، فهناك في العلويين من هو أسنَّ من الإمام الصادق عليه السلام. وإن لم يكن المناط السَّن، فكيف لم تصل الإمامة إلى محمَّد بن عبد الله بن الحسن، ووصلت إلى الإمام الصادق عليه السلام؟! وكان محمَّد أصغر من الإمام الصادق عليه السلام.

[١٨] (كيف تخَطَّتْ من ولد أبيه):

«تخَطَّتْ» أي تجاوزت الإمامة، «من ولد أبيه» الظاهر أنَّ المراد أقرباؤه

مَنْ لَهُ مِثْلُ قَرَابَتِهِ وَمَنْ هُوَ أَسَنُّ مِنْهُ، وَقَصُرَتْ عَمَّنْ هُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ^[١٩]!!
فَقَالَ: يُعْرَفُ^[٢٠] صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ بِثَلَاثِ خِصَالٍ لَا تَكُونُ فِي غَيْرِهِ: هُوَ
أَوْلَى النَّاسِ بِالَّذِي قَبْلَهُ، وَهُوَ وَصِيُّهُ، وَعِنْدَهُ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

من جهة الأب، وهم العلويون عامّة، أي كيف تجاوزت الإمامة سائر الأقرباء، وفيهم من هو أسنّ من الإمام الصادق عليه السلام كعبد الله بن الحسن.

[١٩] (وقصرت عمّن هو أصغر منه):

أي لم تصل الإمامة إلى من هو أصغر من الإمام الصادق كمحمد بن عبد الله بن الحسن.

ثمّ لا يخفى أنّه حسب هذا الشرح فإنّ ضمائر (قربته) و(أسنّ منه) و(أصغر منه) ترجع إلى الإمام الصادق عليه السلام، ولا بأس برجوع الضمير إلى غير المذكور إذا دلّت القرائن عليه، لأنّ (تكلّموا في أبي جعفر) يُراد منه تكلّموا في وصيته إلى ابنه الإمام الصادق عليه السلام.

[٢٠] (فقال يُعرف... إلخ):

الجواب: أنّ الملاك هو: الأولوية، والوصية، وسلاح الرسول ووصيته، وكل هذه لم تكن في الأسن ولا في الأصغر.

أمّا الأولوية: فإنّ الإمام الصادق عليه السلام هو الابن الأكبر للإمام الباقر عليه السلام، فأية ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ تدلّ على إمامته دون سائر الأقرباء سواء كانوا أسنّ أم أصغر.

وأمّا الوصية: فالإمام الباقر عليه السلام أوصى إلى الإمام الصادق عليه السلام، ولا يوصي الإمام المفترض الطاعة بهواه، بل بأمر وتعيين من الله تعالى.

وأمّا السلاح: فالعلويون يعلمون أنّه عندي، ولا ينازعني فيه أحد، أي لا يدعي أحد أنّ السلاح عنده، وكذا وصية الرسول ﷺ.

وَوَصِيَّتُهُ^[٢١]، وَذَلِكَ عِنْدِي، لَا أَنْزَعُ فِيهِ، قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ مَسْتُورٌ^[٢٢] مَخَافَةَ السُّلْطَانِ؟ قَالَ: لَا يَكُونُ فِي سِتْرٍ^[٢٣] إِلَّا وَلَهُ حُجَّةٌ ظَاهِرَةٌ، إِنَّ أَبِي اسْتَوْدَعَنِي مَا هُنَاكَ^[٢٤]، فَلَمَّا حَضَرْتُهُ الْوَفَاةَ قَالَ: ادْعُ لِي شُهُودًا، فَدَعَوْتُ أَرْبَعَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: اكْتُبْ: هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ يَعْقُوبُ بَنِيهِ: ﴿يَبْنَؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا

[٢١] (ووصيته):

في المرأة: أي الوصية المختومة النازلة من السماء، أو الأعم منها ومن سائر الوصايا والكتب.

[٢٢] (إن ذلك مستور):

أي أن السلاح مستور، أو أن وصية أبيه على إمامته غير ظاهرة للتيق.

[٢٣] (لا يكون في ستر... إلخ):

هو هو وصيته في السر والعلانية، والوصية بالإمامة تكون مستورة تقية، ولكن عليها علامة وهي الوصية العامة العلنية بحيث يعلم المؤلف والمخالف أنه وصيته وإن لم يعرفوه بالإمامة جميعاً - كما في الوافي -^(١).

[٢٤] (استودعني ما هناك):

أي كل الأمور التي ترتبط بالإمامة من الكتب والسلاح وموارث الأنبياء... إلخ.

ثم إن هذا المقطع قد مرّ روايته في باب النصّ على الإمام الصادق عليه السلام بتفاوت يسير، وشرحناه هناك فراجع.

وحاصل الوصية: كتابة آية في صدرها - للتبرك ولأنها تتضمن أهم الوصايا وهي الإسلام - ثم الوصية في الكفن والدفن.

وَأَشْرَ مُسْلِمُونَ ﴿البقرة: ١٣٢﴾، وَأَوْصَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكْفِنَهُ فِي بُرْدِهِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ الْجُمُعَ، وَأَنْ يُعَمِّمَهُ بِعِمَامَتِهِ، وَأَنْ يُرْبِعَ قَبْرَهُ، وَيَرْفَعَهُ أَرْبَعَ أَصَابِعَ، ثُمَّ يُخَلِّي عَنْهُ^[٢٥]، فَقَالَ: اطْوُوهُ، ثُمَّ قَالَ لِلشُّهُودِ: انصَرِفُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ، فَقُلْتُ بَعْدَ مَا انصَرَفُوا: مَا كَانَ فِي هَذَا يَا أَبَتِ أَنْ تُشْهَدَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ تُغَلَّبَ، وَأَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُوصَ! فَأَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لَكَ حُجَّةً، فَهُوَ الَّذِي^[٢٦] إِذَا قَدِمَ الرَّجُلُ الْبَلَدَ قَالَ: مَنْ وَصِيُّ فُلَانٍ؟

[٢٥] (ثُمَّ يَخَلِّي عَنْهُ):

قد مرَّ في الحديث الثامن من باب الإشارة والنص على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «وإن يُحَلَّ عنه أطماره عند دفنه»، فالظاهر أنَّ قوله في هذا الحديث (ثم يخلِّي عنه) هو بذاك المعنى لأنَّ هذا الحديث هو ذلك الحديث نفسه بالسند نفسه مع تفاوت سير، وإزاحة الكفن عن الوجه هو بحلَّ الأطمار كما أنَّه تخلية للوجه عنه، وأمَّا قوله (ثم) فلا يُراد الترتيب في الزمان بل الترتيب في الكلام نظير قوله تعالى: ﴿فَكَرِهْتُمَا وَقِيلَ لَهُمَا كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقْبِلُوا لِيُحْيِيَ الْبَلَدَ وَالْأَنْفُسَ فَاسْكِنُوا فِيهَا لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآيَاتِ وَالْحُكْمِ وَالَّذِينَ يَحُمِلُونَ إِثْمَ الَّذِينَ لَا يَأْمَنُونَ بِهِمْ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ جِدَارًا يُنَادُونَ بِهِ لِيُنقِذَ مِنَّا مِنْهُم بِغَيْرِ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (١٥) أَوْ يَسْكِنُوا ذَا مَرْبٍ^(١) ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرِّحْمَةِ﴾^(١).

[٢٦] (فهو الذي):

«هو» إمَّا يرجع إلى الحجَّة، وتذكيره باعتبار أنَّ الحجَّة هي الدليل والبرهان، فقوله: (قيل فلان) يقوم مقام الضمير العائد على (الذي).

وإمَّا يرجع ضمير (هو) إلى (الوصي) المُستفاد من الجملة، و(فلان) في (قيل فلان) قائم مقام العائد.

قِيلَ: فُلَانٌ، قُلْتُ: فَرَنْ أَشْرَكَ فِي الْوَصِيَّةِ^[٢٧]؟ قَالَ: تَسْأَلُونَهُ فَرِنَهُ سَبِيئٌ لَكُمْ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَضْلَحَكَ اللَّهُ بَلْعَنَا شُكُوكًا^[١] وَأَشْفَقْنَا^[٢]، فَلَوْ أَعْلَمْتَنَا أَوْ عَلَّمْتَنَا^[٣] مَنْ؟ قَالَ: إِنَّ

[٢٧] (أشرك في الوصية):

«أشرك» بصيغة المعلوم، أي إذا نصب الإمام الماضي أوصياء متعددين - لجهة التقية مثلاً كما في وصية الإمام الصادق عليه السلام لخمسة أشخاص كما مرَّ -، فحينئذ كل من احتمل إمامته من الأوصياء يسألونه عن المسائل الغامضة، فإن أجاب كما كان يجيب آباؤه فهو الإمام، وإلا فلا، وقد أشرك في الوصية عبد الله الأفتح مع الإمام الكاظم عليه السلام، وحيث ذهبوا إلى عبد الله وجدوه غير متمكن من الجواب فلذا انصرف عنه عامّة الشيعة لما تبين لهم عدم إمامته.

الحديث الثالث:

[١] (شكوك):

أي شكايتك من المرض، و«الشكوى» بمعنى المرض.

[٢] (وأشفقنا):

أي خفنا وفاتك، فنبقى في حيرة من أمرنا، و«الشفقة» هي الخوف المختلط بالحب.

[٣] (أعلمتنا أو علّمتنا):

الكلمتان بمعنى واحد، إمّا تكرار من الراوي للتأكيد أو ترديد من بعض رواة الحديث، أو أحدهما لذكره بالاسم والآخر بيان الوصف.

عَلِيًّا عليه السلام [٤] كَانَ عَالِمًا، وَالْعِلْمُ يُتَوَارَثُ، فَلَا يَهْلِكُ عَالِمٌ إِلَّا بَقِيَ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ^[٥]، قُلْتُ: أَفَيَسَعُ النَّاسَ إِذَا مَاتَ الْعَالِمُ إِلَّا يَعْرِفُوا الَّذِي بَعْدَهُ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَهْلُ هَذِهِ الْبَلَدَةِ فَلَا - بَعْنِي الْمَدِينَةَ -، وَأَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الْبُلْدَانِ فَيَقْدِرُ مَسِيرِهِمْ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ ^[٦] مَنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: هُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ خَرَجَ مِنْ

وفي بعض النسخ (أعلمتنا أو علمنا) وفي الوافي: «أعلمتنا» من الإمام بعدك أو «علمنا» من طريق آخر ^(١).

[٤] (قال: إنَّ عليًّا... إلخ):

الإمام الصادق عليه السلام لم يعين شخصه للتقية، حيث أمر المنصور بعد ذلك بقتل الوصي، ولكنه عليه السلام بين الوصف الذي ينطبق عليه، وهو أن يكون عالماً بكل العلوم التي كانت عند أمير المؤمنين عليه السلام، لأن العلم يتوارث.

[٥] (أو ما شاء الله):

أي بموت آخر الأوصياء حيث لا يكون بعده وصي، بل يكون فناء العالم عند ذاك وقيام القيامة، أو بمعنى أن هناك علوماً تزداد مضافاً إلى العلوم المتوارثة، وقد مرَّ أن علومهم عليهم السلام في ازدياد، فتفاض تلك العلوم إلى الأئمة السابقين ثم إلى الإمام الحاضر لئلا يكون الآخر أعلم من الأول، فراجع.

[٦] (أرأيت):

أي أخبرني عن مصير هذا الشخص، حيث مات «في ذلك» أي في المسير إلى المدينة لمعرفة الإمام.

بَيْنَهُ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ،
قَالَ: قُلْتُ: فَإِذَا قَدِمُوا بِأَيِّ شَيْءٍ يَعْرِفُونَ صَاحِبَهُمْ؟ قَالَ: يُعْطَى السَّكِينَةَ
وَالْوَقَارَ وَالْهَيْبَةَ [٧].

[٧] (يعطى السكينة والوقار والهيبة):

لَمَّا كَانَ الْوَقْتُ وَقَدْ تَقَيَّةً، وَكَانَ الْأَوْصِيَاءُ فِي الظَّاهِرِ مُتَعَدِّدِينَ، وَلِأَنَّ
أَكْثَرَ النَّاسِ لَيْسُوا فَهَاءَ بَحِيثٍ يَتِمَكَّنُونَ مِنَ السُّؤَالِ، أَوْ لِأَنَّ الْكَاطِمَ عَلَيْهِ
لَمْ يَكُنْ يَظْهَرُ لِلْجَوَابِ عَنِ السُّؤَالِ تَقِيَّةً، لِذَلِكَ بَيَّنَّ الْإِمَامُ الصَّادِقَ عَلَيْهِ
هَذِهِ الْعَلَامَةَ.

و«السكينة»: هيئة نفسانية تنشأ من ثبات القلب، كما قال تعالى: ﴿هُوَ
الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١).

و«الوقار»: هيئة بدنية تنشأ من اطمئنان الأعضاء، وقيل: بالعكس^(٢).

و«الهيبة»: خوف من إجلال، والمُرَادُ الْمَهَابَةُ الَّتِي يَلْقِيهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ
عِبَادِهِ بِدُونِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَكُونُ لِسُلْطَانِ الْجَوْرِ مِنَ الْأَتْبَاعِ وَالْعَسَاكِرِ
وَالْجَوْرِ وَالظُّلْمِ - كَذَا فِي الْمَرْأَةِ -^(٣)، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا أُرِدْتَ عَزًّا بِلَا
عَشِيرَةٍ هَيْبَةٌ بِلَا سُلْطَانٍ، فَاخْرُجْ مِنْ ذَلِكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ إِلَى عَزِّ طَاعَةِ اللَّهِ عَزًّا
وَجَلًّا»^(٤).

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ ادْعَاءَ الْإِمَامَةِ لِكُذْبِهِمْ وَخِدَاعِهِمْ لَا يَمْتَلِكُونَ السَّكِينَةَ
وَالْوَقَارَ وَالْهَيْبَةَ، وَلَكِنْ الْإِمَامُ الْحَقُّ يُعْطِيهِ اللَّهُ كُلَّ ذَلِكَ.

(١) سورة الفتح: الآية ٤.

(٢) راجع معجم الفروق اللغوية: ص ٢٨٠ - ٢٨١.

(٣) المرأة: ج ٤، ص ٢٣٥.

(٤) البحار: ج ٤٤، ص ١٣٩؛ كفاية الاثر: ص ٢٢٨.

بَابُ فِي أَنَّ الْإِمَامَ مَتَى يَعْلَمُ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ صَارَ إِلَيْهِ

١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَرِيرِ الْقُمِّيِّ ^[١] قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَدْ عَرَفْتُ انْقِطَاعِي إِلَى أَبِيكَ ثُمَّ إِلَيْكَ، ثُمَّ حَلَفْتُ لَهُ: وَحَقَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَقُّ فُلَانٍ وَفُلَانٍ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنِّي مَا تُخْبِرُنِي بِهِ إِلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِيهِ أَحْيَى هُوَ أَوْ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ مَاتَ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ شِيعَتَكَ يَزُوونَ: أَنَّ فِيهِ سُنَّةَ أَرْبَعَةِ أَنْبِيَاءَ ^[٢] قَالَ: قَدْ

الحديث الأول:

[١] (عن أبي جرير القمي):

يظهر أن فتنة الواقعة كانت فتنة عظيمة، حيث أسس الوقف بعض كبار الوكلاء الذين كانت لهم منزلة عند الناس، طمعاً في حطام الدنيا، ثم هؤلاء استندوا إلى الأحاديث التي وردت في شأن القائم عليه السلام، وطبقوها على الإمام الكاظم عليه السلام، وكذا استغلوا الأخبار البدائية - التي أشرنا إليها فيما مضى - وأيضاً عدم الولد للإمام الرضا عليه السلام حينذاك قبل أن يولد الإمام الجواد عليه السلام.

ولذا نجد أبا جرير القمي - وهو إماماً زكرياً بن عبد الصمد الذي وثقه الشيخ الطوسي، أو زكرياً بن إدريس الذي ذكره العلامة في القسم الأول وهو من مشايخ الثلاثة - يُكرّر السؤال من زوايا مختلفة ليطمئن بموت الإمام الكاظم عليه السلام وإمامة الإمام الرضا عليه السلام.

[٢] (أنّ فيه سنة أربعة أنبياء):

هذا الحديث ورد في شأن الإمام المهدي - عجل الله تعالى فرجه

- وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ - هَلَكَ، قُلْتُ: هَلَاكَ غَيْبِيَّةٌ أَوْ هَلَاكَ مَوْتٍ^[٣]؟
قَالَ: هَلَاكَ مَوْتٍ، فَقُلْتُ: لَعَلَّكَ مِنِّي فِي تَقِيَّبِي؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ^[٤]!!

الشريف - وأراد الواقفة تطبيقه على الإمام الكاظم عليه السلام، فقد روى أبو بصير عن الإمام الباقر عليه السلام أنه قال: «في صاحب هذا الأمر أربع سنن من أربعة أنبياء: سنة من موسى، وسنة من عيسى، وسنة من يوسف، وسنة من محمد عليه السلام، فأما من موسى فخائف يترقب، وأما من يوسف فالسجن والغيبة، وأما من عيسى فيقال: إنه مات ولم يموت، وأما من محمد فالسيف»^(١).

[٣] (هلاك غيبية أم هلاك موت):

في المفردات^(٢): الهلاك على أوجه:

١ - افتقاد الشيء عنك، وهو عند غيرك موجود، كقوله تعالى: ﴿هَلَاكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ﴾^(٣).

٢ - هلاك شيء باستحالة وفساد، كقوله تعالى: ﴿وَيُهْلِكُ الْخَرْتِ وَالنَّسْلُ﴾^(٤)، ويقال: هلك الطعام.

٣ - الموت: كقوله تعالى: ﴿إِنْ أَمْرًا هَلَاكَ﴾^(٥).

٤ - بطلان الشيء من العالم وعدمه رأساً، وذلك المُسمى فناً، كقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(٦).

ولا يخفى رجوع الثلاثة الأواخر إلى معنى واحد.

[٤] (فقال سبحان الله):

لعلَّ تعجب الإمام عليه السلام من كلامه، لأنَّ التقية في العكس، أي في إثبات

(١) البحار: ج ٥١، ص ٢١٦ - ٢١٧، ومعنى (السجن) هو بقاءه في منزله لفترات طويلة، وقوله: (لم يموت) جملة حالية أي: يقال إنه مات والحال أنه حي لم يموت.

(٢) المفردات: ص ٨٤٤ - بتصرف -

(٣) سورة الحاقة: الآية ٢٩.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٠٥.

(٥) سورة النساء: الآية ١٧٦.

(٦) سورة القصص: الآية ٨٨.

قُلْتُ: فَأَوْصَى إِلَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَشْرَكَ مَعَكَ فِيهَا أَحَدًا؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَعَلَيْكَ مِنْ إِخْوَتِكَ إِمَامٌ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَأَنْتَ الْإِمَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عليه السلام: إِنَّ رَجُلًا عَنِ أَخَاكَ إِبْرَاهِيمَ^[١]، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَاكَ

موته عليه السلام وإثبات أن الإمام بعده هو الإمام الرضا عليه السلام، وأمّا إثبات حياة الإمام الكاظم عليه السلام فلم يكن فيه تقيّة، لأنّ هذا المعتقد لم يكن بضرر الحكومة الجائرة بل كان بصالحها، لأنّ فيه انقطاع الإمامة وعدم نهوض أحد بالأمر بحيث يُخشى منه.

وقد تعارف التفوّه بكلمة (سبحان الله) في حال التعجّب.

ثمّ لا يخفى أن ارتباط هذا الحديث بعنوان الباب غير واضح وكان الأولى ذكره في باب آخر، وكذا الحديث اللاحق.

الحديث الثاني:

[١] (إنّ رجلاً عنى أخاك إبراهيم):

وفي الحديث احتمالان:

إمّا أن إبراهيم قد انخدع بالرجل فأنكر موت أبيه الإمام الكاظم عليه السلام.

وإمّا أن الرجل كان من الأقرباء فجاء بهذا الكلام إلى إبراهيم، فالذم في الحديث يكون متوجهاً لذلك الرجل لا لإبراهيم.

والاحتمال الأوّل بعيد، وذلك لجلالة إبراهيم، وقد قال الشيخ المفيد في الإرشاد: ولكل واحد من ولد موسى بن جعفر فضلٌ ومنقبة ظاهرة^(١).

وقال أيضاً: كان سخياً شجاعاً كريماً^(٢)، وروى الشيخ الطوسي وصية الإمام موسى بن جعفر إليه^(٣).

(١) موسوعة الشيخ المفيد: ج ١١/٢ ص ٢٤٦.

(٢) المصدر نفسه: ص ٢٤٥.

(٣) راجع الموسوعة الرجالية الميسرة: ص ٣٤.

فِي الْحَيَاةِ، وَأَنَّكَ تَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَعْلَمُ^[٢]، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ^[٣]!!
يَمُوتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا يَمُوتُ مُوسَى ﷺ! قَدْ وَاللَّهِ مَضَى كَمَا مَضَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^[٤] لَمْ يَزَلْ مُنْذُ قَبْضِ نَبِيِّهِ ﷺ

ونحن نشرح الحديث بناءً على الاحتمال الثاني.

و«عنى» بمعنى قصد، أي جاءه قاصداً ذاكراً له هذا الكلام، «فذكر» ذلك الرجل، «له» لإبراهيم.

[٢] (وَأَنَّكَ تَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَعْلَمُ):

أي زعم أن الإمام الرضا ﷺ يعلم حياة الإمام الكاظم ﷺ كما يعلم ذلك الرجل بها.

[٣] (فقال: سبحان الله... إلخ):

الواقفة لم يكن لهم حجة على حياة الإمام الكاظم ﷺ، لأن موته كان ظاهراً، وشهده أربعون رجلاً من وجهاء بغداد - كما مر -، وعلم بذلك الشيعة، وشيعوه، ودفنوه في مقابر قريش، فلو كان هناك إمكان في إنكار موته لأمكن إنكار موت كل أحد، مثلاً من الذي أخبر بوفاة الرسول ﷺ؟ ليس أقرباؤه وأهل المدينة؟ فلو أمكن إنكار موت الإمام الكاظم ﷺ لأمكن إنكار موت الرسول ﷺ!! لكن ليس هذا من ديدن العقلاء.

أو بمعنى أن جلالة قدر الإمام الكاظم سبب إنكارهم موته، وليس جلالة القدر مانع عن الموت، فهذا رسول الله ﷺ أجلّ قدراً ولكنه مات، كما قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِلَيْهِمْ مَرْثُونَ﴾^(١).

[٤] (لكن الله تبارك وتعالى... إلخ):

لما كان الجائي بالخبر من الأقرباء، أو أن بعض الأقرباء انخدعوا بهذا الكلام، وذلك مظنة تصديق الناس إياهم، لذلك بين الإمام ﷺ أن مجرد القرب النسبي من رسول الله ﷺ غير مجدٍ إذا لم يقترن بالتقوى، ولذا

كان في أقربائه ﷺ كَفَّارٌ وضالون، كأبي لهب، وبني العباس، وبعض من ادَّعى الإمامة أو عارض الأئمة من العلويين.

ثمَّ إِنَّهُ قد تضافرت الأخبار في مدح الأعاجم، وأنهم أسرع إلى الإيمان.

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «لو نزل القرآن على العجم ما آمنت به العرب، وقد نزل على العرب فأمنت به العجم»^(١)، قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَى بَعْضِ الْأَعْجَبِينَ ﴿١٩٨﴾ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾.

وقد روت العامة في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(٣) أَنَّ الرسول ﷺ أشار إلى سلمان وقال: «قوم هذا»^(٤).

وقد قال الله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾^(٥)، والأعراب هم أهل البادية من العرب خاصة، وكان أكثر العرب بدواً.

ولا يخفى أَنَّ الإسلام ساوى بين النَّاسِ فلا فضل لعربي على أعجمي ولا لأسود على أبيض إِلَّا بالتقوى - كما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ^(٦) -، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَى﴾^(٧)، ولكن لا شكَّ في تأثير الظروف والموروثات في عقليات الأشخاص وفي كيفية تفكيرهم، وبذلك قد يقلُّ قبولهم للحق أو يكثُر، ومن الواضح أَنَّ البُعد عن الحضارة والمدنيَّة والسكن في الصحراء حيث صعوبة العيش يُسبِّب قساوة القلب، وتحجُّر الفكر، ولذا كان الأعراب أشدَّ النَّاسِ كُفْرًا ونفاقاً.

(١) البرهان: ج ٧، ص ٢٢٦ عن تفسير القمي.

(٢) سورة الشعراء: الآيتان ١٩٨ - ١٩٩.

(٣) سورة الجمعة: الآية ٣.

(٤) انظر مسند أحمد: ج ٢، ص ٤١٧، ومسلم - في الصحيح عندهم - ج ٧، ص ١٩٢، ومن مصادرنا البحار: ٤٨، ص ٣٠٥.

(٥) سورة التوبة: الآية ٩٧.

(٦) راجع الغدير: ج ٦، ص ١٨٨، ومن مصادر العامة: مسند أحمد: ج ٥، ص ٤١١.

(٧) سورة الحجرات: الآية ١٢.

هَلُمَّ جَرًّا^[٥] يَمُنُّ بِهَذَا الدِّينِ عَلَى أَوْلَادِ الْأَعَاجِمِ، وَيَضْرِفُهُ عَنْ قَرَابَةِ نَبِيِّهِ ﷺ هَلُمَّ جَرًّا، فَيُعْطِي هَوْلَاءِ، وَيَمْنَعُ هَوْلَاءِ، لَقَدْ قَضَيْتُ عَنْهُ^[٦] فِي هَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ أَلْفَ دِينَارٍ، بَعْدَ أَنْ أَشْفَى عَلَى طَلَاقِ نِسَائِهِ وَعِثْقِ مَمَالِيكِهِ، وَلَكِنْ قَدْ سَمِعْتُ مَا لَقِيَ يُوسُفُ مِنْ إِخْوَتِهِ.

[٥] (هَلُمَّ جَرًّا):

«هَلُمَّ» بمعنى تعال، و«جَرًّا» مفعول لأجله، والمقصود الاستمرار في الشيء.

[٦] (لقد قضيت عنه... إلخ):

أي أدّيت ديونه، «عنه» عن هذا الرجل الذي جاء بالخبر إلى إبراهيم، «أشفى» بمعنى الإشراف على الشيء، أي قرب من الطلاق والعتاق.

والحاصل: أنه كان مديوناً بحيث عجز عن نفقة زوجته ومماليكه، فكاد أن يطلقهن ويعتق مماليكه ليتخلص من النفقات، ولعله لم يتمكن من بيع المماليك لعدم وجود المشتري، أو لوجود مانع عن العتق كالمكاتبة، أو لكون بيع المماليك غير لائق بذوي المروات.

والإمام عليه السلام سدّد دينه بحيث تمكّن من صرف أمواله على النفقات لا على تسديد الديون، ولكنه مع ذلك كذب على الإمام، فجاء إلى إبراهيم بخبر كاذب، وادّعى أن الإمام عليه السلام يعلم به زوراً وافتراءً.

ثم إن الإمام عليه السلام بين أن مجرد القرابة لا تكون مانعاً عن الزلات، فأخوة يوسف أولاد نبي وأسباط أنبياء مع ذلك صنعوا بأخيهم يوسف ما صنعوا، وهكذا الإمام عليه السلام ابتلي ببعض قراباته.

ولعلّ في هذا التشبيه إشعاراً بأنّ الله سيوفقه للتوبة كما وفق إخوة يوسف، فتأمّل.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام [١]: إِنَّهُمْ رَوَوْا عَنْكَ فِي مَوْتِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَكَ: عَلِمْتَ ذَلِكَ بِقَوْلِ سَعِيدٍ؟ فَقَالَ: جَاءَ سَعِيدٌ بَعْدَ مَا عَلِمْتُ بِهِ قَبْلَ مَحْيِيهِ. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: طَلَّقْتُ أُمَّ فَرْوَةَ بِنْتَ إِسْحَاقَ فِي رَجَبٍ بَعْدَ مَوْتِ أَبِي الْحَسَنِ بِيَوْمٍ؟ قُلْتُ: طَلَّقْتُهَا [٢] وَقَدْ عَلِمْتُ بِمَوْتِ أَبِي الْحَسَنِ؟

الحديث الثالث:

[١] (قلت لأبي الحسن):

كان الوشاء واقفياً، لكن الله هداه للإيمان بعد أن رأى معجزة من الإمام الرضا عليه السلام (١)، ولعلّه لذلك استفسر عن بعض شبهات الواقعة ليستمع إلى جوابها عن الإمام عليه السلام.

وحاصل الشبهة: أنّ الإمام الرضا عليه السلام لم يكن يعلم بموت أبيه إلى أن جاء سعيد بالخبر، ولو كان إماماً لَعَلِمَ بموته من حينه!! ثمّ إنهم استشهدوا بعدم علمه بأنّ طلق زوجته أبيه - وكان عليه السلام وكيلاً عن أبيه في الطلاق وغيره - بعد يوم من موت أبيه، مع عدم صحة طلاق المرأة المتوفى عنها زوجها!!

وحاصل الجواب: أنّ الإمام عليه السلام كان يعلم باستشهاد أبيه من اللحظة التي توفي فيها، لكنّه لم يُظهره لمصلحة في الكتمان - كما سيأتي في الحديث السادس -.

وكذلك طلق امرأة أبيه بعد علمه بموته لمصلحة رآها.

[٢] (قلت: طلقتها):

هذا من كلام الوشاء مستفسراً، أي قلت للإمام الرضا عليه السلام: فهل طلقتها وأنت تعلم بموت أبيك؟

قَالَ: نَعَمْ^[٣]، قُلْتُ: قَبْلَ أَنْ يُقَدَّمَ عَلَيْكَ سَعِيدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ صَفْوَانَ قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِمَامِ مَتَى يَعْلَمُ أَنَّهُ إِمَامٌ، حِينَ يَبْلُغُهُ أَنْ صَاحِبُهُ قَدْ مَضَى أَوْ حِينَ يَمْضِي، مِثْلَ أَبِي الْحَسَنِ فُبَيْضَ بِنِغْدَادَ وَأَنْتَ هَاهُنَا؟ قَالَ: يَعْلَمُ ذَلِكَ حِينَ يَمْضِي صَاحِبُهُ، قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: يُلْهِمُهُ اللَّهُ^[١].

[٣] (قال: نعم):

أي طَلَّقَتْهَا بعد موت الإمام الكاظم عليه السلام.
ثمَّ اعلم أنَّ حكم زوجات الأئمة عليهم السلام حكم سائر النساء في طلاقهن وزواجهن.

وأما عدم جواز نكاح الزوجات، وجواز طلاقهن بعد الوفاة فذلك خاص برسول الله صلى الله عليه وآله، فقد وكَّل الرسول صلى الله عليه وآله الإمام علياً عليه السلام في الطلاق بعد وفاته، كما يظهر من بعض الأخبار^(١)، وهذا من خصائص الرسول صلى الله عليه وآله.
وعليه، فإنَّ طلاق الإمام الرُّضَا عليه السلام لزوجته أبيه بعد موته كان لحكمة، ولعلَّ أقوى الاحتمالات أنَّ ذلك كان بطلبها حيث أرادت الطلاق ولم يكن الإمام الرُّضَا عليه السلام يريد إخبارها باستشهاد الإمام الكاظم عليه السلام، وفي الوافي والبحار احتمالات متعدِّدة^(٢)، لكنَّها مجرد احتمالات، وما ذكرناه أقوى الاحتمالات، فتأمَّل.

الحديث الرابع:

[١] (يلهمه الله تعالى):

أي يفيض العلم إليه إلهاماً، وقد مرَّ أنَّ علومهم عليهم السلام على أقسام، منها: ما ورثوه عن آبائهم، ومنها: بعروج أرواحهم إلى العرش ليالي الجمعة، ومنها: الإلهام في كل يوم بل في كل وقت.

(١) راجع البحار: ج ٢٨، ص ٧٤ و ٨٨.

(٢) البحار: ج ٤٨، ص ٢٣٥؛ وكذا الوافي: ج ٣، ص ٦٦٣.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الشَّهْبَانِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ فِي الْيَوْمِ الَّذِي تُؤْفَى فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، مَضَى أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ عَرَفْتَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ تَدَاخَلَنِي ذَلَّةٌ لِلَّهِ لَمْ أَكُنْ أَعْرِفُهَا ^[١].

ولا يخفى أنه لا فرق حقيقة بين الوحي والإلهام، فكلاهما بالقاء المعرفة في القلب، وقد استعملت كلمة الوحي في القرآن في إلهام أم موسى عليها السلام، قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ آلِ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ ^(١)، وغيره، لكن قال الشيخ المفيد: إن المتسرعة اتفقوا على عدم إطلاق كلمة (الوحي) بعد رسول الله صلى الله عليه وآله على أي أحد - كما مر - بل يستعملون مرادفاته.

الحديث الخامس:

[١] (تداخلني ذلة لله لم أكن أعرفها):

وذلك لأن معرفتهم بالله تعالى في ازدياد بشكل دائم، لأنه لا حد لمعرفة تعالى، لأنه سبحانه غير محدود، ومن أجل علومهم التي يزدادون فيها هو معرفتهم بالله تعالى، وحين يتبوأ الإمام منصب الإمامة تزداد معرفته فيزداد إخباراتاً وخضوعاً، إذ كلما ازدادت المعرفة زاد الخضوع والخشوع والإخبارات.

قال العلامة المجلسي: ولما كانت الإمامة منتهى درجات الكمال للبشر، وهو يستلزم نهاية معرفة الله عز وجل، وهي مستلزمة لغاية الإخبارات والخضوع له تعالى، فلذا استدلل عليه السلام بحصولها على حصول الإمامة ^(٢).

ثم لا يخفى أن علمه عليه السلام باستشهاد أبيه لا ينحصر في هذا، بل يلهمه

(١) سورة القصص: الآية ٧.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ٢٤٠.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُسَافِرٍ قَالَ: أَمَرَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام - حِينَ أُخْرِجَ بِهِ - أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام: أَنْ يَنَامَ عَلَيَّ بِأَبِي فِي كُلِّ لَيْلَةٍ أَبَدًا مَا كَانَ حَيًّا إِلَى أَنْ يَأْتِيَهُ خَبْرُهُ، قَالَ: فَكُنَّا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ نَفْرُشُ لِأَبِي الْحَسَنِ فِي الدُّهْلِيِّزِ^[١]، ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ الْعِشَاءِ، فَيَنَامُ، فَإِذَا أَصْبَحَ انصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ، قَالَ: فَمَكَثَ عَلَيَّ هَذِهِ الْحَالِ أَرْبَعَ سِنِينَ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي أَبْطَأَ عَنَّا^[٢]، وَفُرِشَ لَهُ فَلَمْ يَأْتِ كَمَا كَانَ يَأْتِي، فَاسْتَوْحَشَ الْعِيَالُ وَذُعِرُوا، وَدَخَلْنَا أَمْرٌ عَظِيمٌ مِنْ إِبْطَائِهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَدِ، أَتَى الدَّارَ، وَدَخَلَ إِلَى الْعِيَالِ، وَقَصَدَ إِلَيَّ أُمُّ أَحْمَدَ، فَقَالَ لَهَا: هَاتِ النَّيَّ أَوْدَعَكَ أَبِي، فَصَرَخْتُ، وَلَطَمْتُ وَجْهَهَا، وَشَقَّتْ جَيْبَهَا^[٣]، وَقَالَتْ: مَاتَ

الله تعالى كما في الحديث السابق، وكذا بحضوره عليه السلام حين وفاة أبيه، وغسله، والصلاة عليه، وغير ذلك.

الحديث السادس:

[١] (الدهلين):

وهو الممر بين الباب والدار.

[٢] (أبطأ عتاً):

أي عن المجيء إلينا، وفي المرأة: إِنَّ الإِمَامَ الرُّضَا عليه السلام فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ذَهَبَ بَطِيًّا إِلَى بَطِيٍّ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى بَغْدَادَ، لِلحَضُورِ عِنْدَ مَوْتِ وَالِدِهِ، وَدَفْنِهِ، وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَرَجَعَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، كَمَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِجَمِيعِ ذَلِكَ فِي أَخْبَارٍ أُخْرَى أوردتها فِي الْكِتَابِ الْكَبِيرِ^(١).

[٣] (لطمت وجهها وشقت جيبيها):

لا يخفى عدم جواز شق المرأة جيبيها على زوجها، وفيه الكفارة، ولكن يُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ مَا كَانَ لِلْمَعْصُومِينَ عليهم السلام.

(١) المرأة: ج ٤، ص ٢٤٢، وراجع البحار: ج ٢٧، ص ٢٨٨ فما بعد، وراجع الوافي: ج ٣، ص ٦٦٥.

وَاللَّهُ سَيِّدِي، فَكَفَّهَا^[٤]، وَقَالَ لَهَا: لَا تَكَلِّمِي بِشَيْءٍ، وَلَا تُظْهِرِيهِ، حَتَّى يَحِيءَ الْخَبْرُ إِلَى الْوَالِي، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْهِ سَفْطاً^[٥]، وَأَلْفِي دِينَارٍ أَوْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِينَارٍ، فَدَفَعَتْ ذَلِكَ أَجْمَعَ إِلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ، وَقَالَتْ: إِنَّهُ قَالَ لِي فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ - وَكَانَتْ أَثِيرَةً عِنْدَهُ^[٦] - : احْتَفِظِي بِهِذِهِ الْوَدِيعَةِ عِنْدِكَ، لَا تُظْلِعِي عَلَيْهَا أَحَدًا حَتَّى أَمُوتَ، فَإِذَا مَضَيْتُ فَمَنْ أَتَاكَ مِنْ وُلْدِي فَطَلَبَهَا مِنْكَ، فَادْفَعِيهَا إِلَيْهِ، وَاعْلَمِي أَنِّي قَدْ مِتُّ، وَقَدْ جَاءَنِي وَاللَّهُ عَلَامَةُ سَيِّدِي^[٧]، فَقَبِضْ ذَلِكَ مِنْهَا، وَأْمُرْهُمْ بِالْإِمْسَاكِ جَمِيعاً^[٨] إِلَى أَنْ وَرَدَ

[٤] (فكفها):

أي منعها عن إظهار وفاته ﷺ.

[٥] (أخرجت إليه سفتاً):

قيل: هو معرَّب (سبد)، وقد يُطلق على الصندوق، ولعلَّه كان الجفر الأبيض أو الأحمر ممَّا فيه السلاح أو الكتب أو سائر موارِيث الأنبياء. ولعلَّ إيداع الدينانير ثم تسليمها للإمام الرُّضا ﷺ لأجل تحمُّله نفقات زائدة، من نفقة العيال وقضاء الديون ونحو ذلك، كما مرَّ في الحديث الثاني قضاء الإمام الرُّضا ﷺ ألف دينار من ديون قريبه. ثمَّ إنَّ الترديد بين الألفين والأربعة آلاف من أحد الرواة.

[٦] (وكانت أثيرة عنده):

أي مكرَّمة عظيمة بحيث يرجحها على غيرها.

[٧] (وقد جاءني والله علامة موته):

وهي طلب الإمام الرُّضا ﷺ تلك الوديعة.

[٨] (وأمُرهم بالإمساك جميعاً):

يبدو أنَّ صراخ أمِّ أحمد سبَّب اطلاع أهل الدار بوفاته ﷺ، ولذا أمرهم الإمام الرُّضا ﷺ بالإمساك جميعاً.

الْخَبْرُ، وَانصَرَفَ، فَلَمْ يَعُدْ لِشَيْءٍ مِنَ الْمَيِّتِ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ، فَمَا لَيْشْنَا إِلَّا
 أَيَّاماً يَسِيرَةً، حَتَّى جَاءَتِ الْخَرِيْطَةُ بِنَعْيِهِ^[٩]، فَعَدَدْنَا الْأَيَّامَ وَتَمَقَّدْنَا الْوَقْتَ،
 فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي فَعَلَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام مَا فَعَلَ، مِنْ تَخَلُّفِهِ
 عَنِ الْمَيِّتِ، وَقَبْضِهِ لِمَا قَبِضَ.

[٩] (جاءت الخريطة بنعيه):

في الوافي: الخريطة شدة البكاء^(١)، وفي المرأة: الخريطة الكيس يُصان
 فيه المكتوب ويشد رأسه^(٢)، فعلى الأول يكون المعنى جاء الخبر
 مصحوباً ببكاء، وعلى الثاني جاء إلى الوالي مكتوب بخبر وفاته، ولعلهم
 كانوا يضعون المكتوب في كيس ويختُمونه ليبقى سرّاً.

(١) الوافي: ج ٢، ص ٦٦٤.

(٢) المرأة: ج ٤، ص ٢٤٢.

بَابُ حَالَاتِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي السُّنَنِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ يَزِيدَ الْكُنَاسِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَكَانَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جِئِنَ نَكَلَّمَ فِي الْمَهْدِ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ زَمَانِهِ^[١]؟

حاصل أحاديث الباب أنَّ الإمامة هي اختيار من الله تعالى، كالنُّبُوَّة، ومن يختاره الله تعالى لهما يجعله الله تعالى قابلاً ومصطفى، فلا يشترط السُّنن فيهما، فيمكن أن يكون النَّبِيُّ صَبِيًّا كِيحْيَى وَعَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أو رجلاً كبيراً كموسى ويوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكذا الإمام قد يختاره الله تعالى للإمامة في صباه كالإمام الجواد والإمام الهادي والإمام المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقد يكون في كبره كسائر الأئمة عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وذلك لتتم الحجة على النَّاسِ، لما يشاهدون من كماله في العلم والأخلاق والمعاجز، كذا ليتبين لهم أنَّ الاختيار بيد الله تعالى، وأنَّ النَّبُوَّةَ أو الإمامة اصطفاً وليست كسباً، أو لغير ذلك من الحِجَمِ.

الحديث الأول:

[١] (حجة لله على أهل زمانه؟):

أي هل كان رسولاً إليهم وهو في المهدي؟
والجواب: أنَّه في المهدي كان نبياً ولم يكن رسولاً، وإنَّما أنطقه الله تعالى لتكون آية، ولتبرئة أمه مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكان رسول الله في ذلك الوقت زكرياً عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثمَّ بعد سنتين مات زكرياً، فكان يحيى وارثه في النَّبُوَّةِ دون الرسالة، إلى

فَقَالَ: كَانَ يَوْمَئِذٍ نَبِيًّا حُجَّةَ اللَّهِ غَيْرَ مُرْسَلٍ^[٢]، أَمَا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِ حِينَ قَالَ: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا^[٣]﴾ ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣٠-٣١]. قُلْتُ: فَكَانَ يَوْمَئِذٍ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى زَكَرِيَّا^[٤] فِي تِلْكَ الْحَالِ وَهُوَ فِي الْمَهْدِ؟ فَقَالَ: كَانَ عَيْسَى فِي

أن مضى من سنّ عيسى ﷺ سبع سنين، فأرسله الله تعالى إلى الناس، فكان عيسى رسولاً وإماماً على يحيى ﷺ وعلى الناس أجمعين، فلم يكن يحيى رسولاً بل كان نبياً.

[٢] (حُجَّةَ اللَّهِ غَيْرَ مُرْسَلٍ):

لأنّ الراوي توهم أنّ (الحجّة) يساوي (الرّسول)، فبيّن الإمام الباقر ﷺ أنّ كونه حجّة ليس بمعنى الرّسالة، بل بمعنى كونه نبياً وآية ورحمة.

[٣] (آتاني الكتاب وجعلني نبياً):

ذكر ﷺ عبوديته لله تعالى أولاً، لكي لا يكون تكلمه في المهدي سبباً للغلو فيه، وقوله: ﴿ءَاتَانِي الْكِتَابَ﴾ لعلمه بمعنى الإنجيل ولكنه ﷺ لم يكن مأموراً بتبليغه في تلك الحال، ﴿وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ ظاهره - كما يؤيده الأخبار - أنّه كان نبياً من حين ولادته، لا بمعنى أنّي سأكون نبياً فهذا خلاف الظاهر ومعارض للأخبار، ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾ أي نفاعاً، لأنّ البركة هي الخير الثابت.

[٤] (حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى زَكَرِيَّا):

أي هل كان رسولاً إلى زكريّا أيضاً؟ أو إماماً عليه؟ والجواب: كلا، بل كان عيسى ﷺ في ذلك الوقت نبياً في نفسه فقط، وكلامه لم يكن لأجل الرّسالة، بل كان آية للناس بمعنى معجزة دالة على براءة مريم، فصار رحمة لها إذ دفع عنها البهتان، وصار حجّة على من سمع كلامه بمعنى أنّهم علموا بنبوّته ووجب عليهم الإيمان به، فهنا ثلاثة أمور:

تِلْكَ الْحَالِ آيَةٌ لِلنَّاسِ، وَرَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِمَرْيَمَ حِينَ تَكَلَّمَ فَعَبَّرَ عَنْهَا^[٥]، وَكَانَ نَبِيًّا حُجَّةً عَلَى مَنْ سَمِعَ^[٦] كَلَامَهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ، ثُمَّ صَمَّتْ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى مَضَتْ لَهُ سِتَانٌ^[٧]،

١ - إعجاز للناس .

٢ - رحمة لمريم .

٣ - حجة على السامعين .

[٥] (فعبّر عنها):

أي احتج على الناس من طرف مريم، لأن مريم ﷺ كانت مأمورة بالسكوت، كما قال تعالى: ﴿فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾^(١)، وذلك لعدم الفائدة في كلامها، فمن كان يُصدّقها؟ ولذا تكلم عيسى ﷺ لبيّن براءتها، فكان كلامه تعبيراً عنها، ولا يمكن لأحد دفع تلك الحجة، لأنّ كلام صبي في المهد معجزة قطعاً.

[٦] (وكان نبياً حجة على من سمع):

أي لزم عليهم الاعتقاد بنبوته، حيث شاهدوا المعجزة بأنفسهم، فلم يكن لهم مجال لعدم الاعتقاد به، والاعتقاد بالأنبياء أصل من أصول الدين.

[٧] (حتى مضت له ستان):

أي لم يتكلم خلال هاتين السنتين، لعدم الحاجة إلى الكلام حينئذٍ، لأنّه لم يكن رسولاً في ذلك الوقت، وبدأ بالنطق بشكل طبيعي كسائر المواليد حين بلغ ستين.

والحاصل: أنّ الحاجة إلى الإعجاز كان في حين ولادته لتبرئة مريم، ولم تكن حاجة إلى كلامه بعد ذلك لأنّه لم يكن مأموراً بالتبليغ، فتكلم كسائر أقرانه بعد السنتين، ومن المعلوم أنّ المعجزة إنّما تكون للحاجة إليها، وأمّا مع عدم الحاجة إليها فتكون حياة الأنبياء في الظاهر كسائر البشر

وَكَانَ زَكَرِيَّا الْحُجَّةَ لِلَّهِ^[٨] عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ صَمْتِ عِيسَى بِسِتِّينَ، ثُمَّ مَاتَ زَكَرِيَّا، فَوَرِثَهُ ابْنُهُ يَحْيَى الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَهُوَ صَبِيٌّ صَغِيرٌ، أَمَا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بَيِّحِينَ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ^[٩] وَآيَاتِنَا الْخُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]، فَلَمَّا بَلَغَ عِيسَى ﷺ سَبْعَ سِنِينَ تَكَلَّمَ بِالنُّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ^[١٠]، حِينَ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ^[١١]، فَكَانَ عِيسَى الْحُجَّةَ عَلَى يَحْيَى وَعَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ. وَلَيْسَ تَبْقَى الْأَرْضُ - يَا أَبَا خَالِدٍ - يَوْمًا وَاحِدًا بِغَيْرِ حُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ، مُنْذُ يَوْمٍ

بشكل طبيعي، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾^(١)، وقال: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾^(٢).

[٨] (وكان زكريا الحجة لله):

أي في تلك الفترة كان الرسول هو زكريا ﷺ، ثم توفي زكريا ولعيسى ﷺ سنتان، فاختار الله يحيى للنبوة خلفاً لأبيه ولكنه لم يكن رسولا بل نبيا.

[٩] (خذ الكتاب بقوة):

أي التوراة، لأنه كان الكتاب الذي يجب على النبيين العمل به قبل نسخ شريعة موسى ﷺ.

[١٠] (تكلم بالنبوة والرسالة):

أي قبل ذلك لم يظهر للناس أنه نبي، بل نبوته كلمة قالها في المهد لمن كان حاضرا، ثم صمت ولم يعلن النبوة لسائر الناس، فلما بلغ سبع سنين بين أنه نبي وأنه رسول أيضا.

[١١] (حين أوحى الله تعالى إليه):

أي أمره الله بالتكلم بالنبوة والرسالة.

(١) سورة الكهف: الآية ١١٠.

(٢) سورة إبراهيم: الآية ١١.

خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ﷺ وَأَسْكَنَهُ الْأَرْضَ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ حُجَّةً مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^[١٢] عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَوْمَ^[١٣] أَقَامَهُ لِلنَّاسِ، وَنَصَبَهُ عِلْمًا، وَدَعَاهُمْ إِلَى وَلايَتِهِ، وَأَمَرَهُمْ

[١٢] (أكان علي ﷺ حجة من الله ورسوله):

«من الله» بتعيينه، و«من الرسول» بتبليغ أمر الله تعالى والظاهر أنَّ «الحجة» هنا بمعنى الإمامة، فالسؤال عن إمامة أمير المؤمنين ﷺ في زمان الرسول ﷺ.

والجواب: أنَّ علياً ﷺ كان إماماً صامتاً، أي كان تابعاً للرسول ﷺ وفي الوقت نفسه كان يجب على الناس الاعتقاد بإمامته وإطاعته، ولكنه ﷺ كان صامتاً لا يتقدم على الرسول ﷺ بشيء.

وقد مرَّ أنَّ الإمامة منصب إلهي، ولا يشترط فيها النطق فلذا يمكن اجتماع عدَّة أئمة في زمان واحد من كون أحدهم ناطقاً والآخرين صامتين تابعين له.

قال العلامة المجلسي رضوان الله عليه: يدلُّ على أنَّ إمامة علي ﷺ كانت في حياة النَّبِيِّ ﷺ أيضاً، وهو لا يُنافي كونه رعية للنبي ﷺ، كالأنبياء الذين كانوا في زمن أولي العزم... واختلف أصحابنا في ذلك، فذهب الأكثر إلى أنَّ الإمامة إنما ثبتت لكلِّ واحد منهم ﷺ بعد وفاة من تقدَّمه، وذهب بعضهم إلى أنَّ جميعهم في كلِّ الأزمنة أئمة تجب طاعتهم لكن واحداً منهم ناطق والباقي صامتون^(١).

والظاهر أنَّ الأخبار تدلُّ على الثاني كما مرَّ في باب أنَّه لا يكون إمامان إلاً وأحدهما صامت، وكذا هذا الخبر يدلُّ عليه.

[١٣] (فقال: نعم يوم... الخ):

أي حين نصبه يوم الغدير وجب على النَّاسِ الاعتقاد بإمامته، وأمَّا قبل

بِطَاعَتِهِ، قُلْتُ: وَكَانَتْ طَاعَةٌ عَلَيَّ ﷺ وَاجِبَةً عَلَى النَّاسِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَعْدَ وَفَاتِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ صَمَتَ^[١٤] فَلَمْ يَتَكَلَّمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ الطَّاعَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ وَعَلَى عَلِيٍّ ﷺ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ الطَّاعَةُ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ لِعَلِيٍّ ﷺ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ حَكِيمًا عَالِمًا^[١٥].

ذلك فمن لم يكن يعلم بإمامته فلا ضير عليه، كما مرَّ أن من كان معاصراً للأئمة يجب عليه الاعتقاد بإمام الزمان والأئمة الماضين، وأمَّا الإمام الآتي فوجوب الفحص عنه كان بعد وفاة الإمام الذي قبله.

و«أقامه للناس» في يوم الغدير حيث أقام الرسول ﷺ أمير المؤمنين ﷺ ورفع يده، و«نصَّبه علماً» أي إماماً دالاً على الهدى حيث قال: «من كنت مولاه فهذا عليٌّ مولاه»، و«دعاهم إلى ولايته» أي بلغهم بأنه ﷺ أولى من أنفسهم، وهو الخليفة عليهم ودعاهم إلى قبول هذه الولاية امتثالاً لأمر الله تعالى.

[١٤] (فقال: نعم ولكنه صمت):

كما قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فكانت طاعة الإمام علي ﷺ واجبة لكنَّه لم يأمر أحداً بشيء.

[١٥] (وكان علي ﷺ حكيماً عالماً):

وفي بعض النسخ (حليماً) وفي المرأة: لعلَّه أراد ﷺ أن عدم معارضته للغاصبين لخلافته لم تكن لعدم إمامته، بل لكونه حليماً رزيناً عالماً بالمصالح، وكان لا يرى مصلحة في معارضتهم، فلذا صبر وسلَّم ظاهراً، حتَّى أمكنته الفرصة^(١).

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا ﷺ: قَدْ كُنَّا نَسْأَلُكَ قَبْلَ أَنْ يَهَبَ اللَّهُ لَكَ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ، فَكُنْتَ تَقُولُ: يَهَبُ اللَّهُ لِي غُلَامًا، فَقَدْ وَهَبَ اللَّهُ لَكَ، فَقَرَّ عِيُونُنَا، فَلَا أَرَانَا اللَّهَ يَوْمَكَ، فَإِنْ كَانَ كَوْنٌ فَلِي مَنْ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ^[١]؟! قَالَ: وَمَا يَضُرُّهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، قَدْ قَامَ عِيسَى ﷺ بِالْحُجَّةِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ﷺ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي حَدِيثِهِ سِنَّكَ!! فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ دَاوُدَ أَنْ يَسْتَخْلِفَ سُلَيْمَانَ وَهُوَ صَبِيٌّ يَرَعَى الْغَنَمَ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَبَادُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَعُلَمَاؤُهُمْ. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ دَاوُدَ ﷺ أَنْ خُذْ عَصَا الْمُتَكَلِّمِينَ^[١] وَعَصَا سُلَيْمَانَ، وَاجْعَلْهَا فِي

الحديث الثاني:

[١] (وهو ابن ثلاث سنين):

نبوة عيسى ﷺ كانت منذ ولادته كما مرَّ في الحديث السابق، فمعنى هذا الحديث أنَّ عيسى كان نبيًّا حينما كان في الثالثة من عمره الشريف، وهذا لا يُنافي كونه نبيًّا قبل ذلك، إذ ليس المعنى أنَّه صار نبيًّا في هذه السن. وقد روى المفيد في الإرشاد^(١) عن الكليني: (وهو ابن أقل من ثلاث سنين)، ولعلَّ كلمة (أقل من) سقطت من بعض النسخ.

الحديث الثالث:

[١] (المتكلمين):

أي المعترضين على استخلاف سليمان.

بَيْتٍ، وَاخْتِمَ عَلَيْهَا بِخَوَاتِيمِ الْقَوْمِ^[٢]، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ^[٣] فَمَنْ كَانَتْ عَصَاهُ قَدْ أُرْقَتْ وَأَثْمَرَتْ^[٤] فَهُوَ الْخَلِيفَةُ، فَأَخْبَرَهُمْ دَاوُدُ، فَقَالُوا: قَدْ رَضِينَا وَسَلَّمْنَا^[٥].

[٢] (بخواتيم القوم):

لئلا يشكك بعد ذلك أحدهم فيما سيحدث من معجزة.

[٣] (من الغد):

«من» للتبويض، أي بعض الغد، وذلك يكون في أوّل النهار.

[٤] (قد أورقت وأثمرت):

الظاهر أنّ عامّة بني إسرائيل لم يكن ينفع معهم إلاّ المعاجز، ولم يكن يفيدهم المنطق، ولذا كثرت المعاجز لإرشادهم إلى الصواب.

ولو كان المنطق يفيدهم، لكان يكفيهم بأن يقول لهم داود ﷺ - وهو نبي معصوم -: «إنّ الله أمر بذلك».

[٥] (فقالوا: قد رضينا وسلّمنا):

أي بعد ما شاهدوا المعجزة قالوا: رضينا وسلّمنا، كما رواه الصدوق في إكمال الدين عن الإمام الصادق ﷺ: «... وقال ليكتب كل واحد منكم اسمه على عصاه، فكتبوا، ثمّ جاء سليمان بعصاه فكتب عليها، ثمّ أدخلت بيتاً وأغلق الباب، وحرسه رؤوس بني إسرائيل، فلمّا أصبح صلّى بهم الغداة، ثمّ أقبل ففتح الباب فأخرج عصاهم، وقد أورقت عصا سليمان، وقد أثمرت، فسلموا ذلك لداود»^(١).

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُضْعَبٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: دَخَلْتُ إِلَيْهِ وَمَعِيَ غُلَامٌ يَقُودُنِي خُمَاسِيٍّ^[١] لَمْ يَبْلُغْ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا احْتَجَّ عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ سَنِّهِ^[٢]، أَوْ قَالَ: سَبَلِي عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ سَنِّهِ؟

الحديث الرابع:

[١] (خماسي):

في المقاييس: الخماسي والخماسية: الوصيف والوصيفة طوله خمسة أشبار^(١)، والمعنى إنّه مراهق لم يبلغ، لأنّه لو صار بطول ستة أشبار كان رجلاً، و«لم يبلغ» عطف بيان، أو هو قيد احترازي لأنّ بعض المراهقين قد يبلغون مبكراً، وخاصّة في المناطق الحارّة.

وكان أبو بصير فاقد البصر لذلك كان يؤخذ بيده، وكان قائده غالباً على ابن أبي حمزة لكن في هذه المرّة قاده صبي.

[٢] (بمثل سنّه):

الظاهر أنّ المراد التشبيه في عدم البلوغ، لا في الطول ومقدار العمر، فينطبق الحديث على الإمام الجواد والإمام الهادي والإمام المهدي ﷺ.

والإمام حجّة الله فيحتجّ الله على النّاس به، ولذا قال ﷺ: «إذا احتجّ عليكم أي احتجّ الله عليكم «بمثل سنّه».

٥ - سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ - يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام - عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْإِمَامِ، فَقُلْتُ: يَكُونُ الْإِمَامُ ابْنَ أَقَلِّ مِنْ سَبْعِ سِنِينَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَأَقَلُّ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ^[١]، فَقَالَ سَهْلٌ^[٢]: فَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَّارَ بِهَذَا فِي سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ.

الحديث الخامس:

- [١] (نعم وأقل من خمس سنين):
لأن الإمامة اصطفاء من الله تعالى، وهو تعالى قادر على جعلها في من له أقل من خمس سنين.
والظاهر أنها إشارة إلى الإمام القائم عليه السلام لأنه حين إمامته كان قد مضى من عمره أربع سنوات وسبعة أشهر، لأنه ولد في النصف من شعبان عام ٢٥٥، وكان استشهاد الإمام العسكري في الثامن من ربيع الأول عام ٢٦٠ على الأشهر.
- [٢] (قال سهل... إلخ):

أي سمع هذا الحديث قبل إمامة القائم عليه السلام بحدود أربعين سنة، وإنما قال ذلك لئلا يتوهم أن الراوي وضع الحديث بعد تحقق هذه الأحوال، فبَّه على أن الرواية كانت قبلها وأن الخبر مشتمل على الإعجاز - كذا في المرأة -^(١).

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْخَيْرَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخُرَاسَانَ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا سَيِّدِي إِنْ كَانَ كَوْنُ فِإِلَى مَنْ؟ قَالَ: إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ ابْنِي، فَكَأَنَّ الْقَائِلَ اسْتَضَعَرَ سِنَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعَثَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَسُولًا، نَبِيًّا، صَاحِبَ شَرِيعَةٍ مُبْتَدَأَةٍ^[١]، فِي أَصْغَرَ مِنَ السُّنَنِ الَّذِي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ^[٢].

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ خَرَجَ عَلَيَّ، فَأَخَذْتُ النَّظَرَ إِلَيْهِ^[١]، وَجَعَلْتُ

الحديث السادس:

[١] (صاحب شريعة مبتدأة):

و«مبتدأة»: أي غير تابع لشريعة سابقة، بل جاء بشريعة جديدة ناسخة للشرائع السابقة.

[٢] (في أصغر من السن الذي فيه أبو جعفر):

لأن رسالة عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كانت في السابعة من عمره كما مرَّ في الحديث الأول من هذا الباب، وأمَّا إمامة الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ فكانت في التاسعة من عمره الشريف - على الأشهر -.

الحديث السابع:

[١] (فأخذت النظر إليه):

أي شرعت أنظر إليه، وفي بعض النسخ (فأجدت) أي نظرت إليه باهتمام، وفي بعضها (فأحدت) أي دققت النظر إليه. وكان نظراته كانت نظرات استغراب من حادثة سن الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، لذا أجابه الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ بما أجاب.

أَنْظَرُ إِلَى رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ، لِأَصْفَ قَامَتُهُ لِأَضْحَابِنَا بِمَضْرَ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ حَتَّى قَعَدَ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، إِنَّ اللَّهَ اخْتَجَّ فِي الْإِمَامَةِ بِمِثْلِ مَا اخْتَجَّ بِهِ فِي النَّبُوَّةِ، فَقَالَ: ﴿وَمَا آتَيْنَهُ الْمُلْكَ صَبِيًّا﴾ [مریم: ١٢]، ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ [القصص: ١٤]، ﴿وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [٢٧] [الأحقاف: ١٥]، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُؤْتَى الْحِكْمَةَ وَهُوَ صَبِيٌّ، وَيَجُوزُ أَنْ يُؤْتَاهَا وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَسَّانَ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا سَيِّدِي إِنَّ النَّاسَ يُنْكِرُونَ عَلَيْكَ حَدَاثَةَ سِنِكَ!! فَقَالَ: وَمَا يُنْكِرُونَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^[١]? لَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ عليه السلام:

[٢] (ولما بلغ أشدّه، وبلغ أربعين سنة):

استشهد الإمام عليه السلام بأيتين، وجمعهما يقتضي نبوة يوسف وموسى عليهما السلام في الأربعين من عمرهما، قال تعالى في يوسف: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾^(١)، وقال في موسى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَأَسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾^(٢) ثم هناك آية أخرى تفسر بلوغ الأشد، وهي قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾^(٣).

الحديث الثامن:

[١] (وما ينكرون من ذلك قول الله عز وجل):

«ما» للاستفهام الإنكاري، و«ذلك» حداثة السن، و«قول الله» استفهام آخر، والمعنى: أي شيء ينكرون من حداثة سني؟ فهل ينكرون الآيات الدالة على كون الهادي حدث السن؟ ثم إن في تركيب العبارة احتمالات أخرى، فراجع مرآة العقول^(٤).

(١) سورة يوسف: الآية ٢٢.

(٢) سورة القصص: الآية ١٤.

(٣) سورة الأحقاف: الآية ١٥.

(٤) راجع المرأة: ج ٤، ص ٢٥١.

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [٢] [يوسف: ١٠٨] قَوْلَ اللَّهِ مَا تَبِعَهُ إِلَّا عَلَيَّ عليه السلام وَلَهُ تَسْعُ سِنِينَ [٣] وَأَنَا ابْنُ تِسْعِ سِنِينَ.

[٢] (هذه سبيلي... ومن اتبعني):

في حين نزول الآية كان الإمام علي عليه السلام قد اتبع الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يكن قد بلغ الحلم، فكما يدعو الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الله على بصيرة، كذلك يدعو الإمام علي عليه السلام إلى الله على بصيرة ولم يكن قد بلغ.

فدلَّت الآية على أنَّه تمكن الهداية ببصيرة من غير البالغ، فلا ضير في أن يكون الإمام - هو الهادي إلى الله - حدث السن.

ثمَّ إنَّه قد استفاضت الروايات في أنَّ المراد بـ(من اتبعني) هو الإمام علي عليه السلام، وهذا لا يُنافي شمول الآية لسائر الأئمة عليهم السلام كما في حديث آخر^(١)، لأنَّ المراد من اتبعني أولاً أو حين نزول الآية.

[٣] (وله تسع سنين):

اختلفت الأقوال في عمره الشريف حين إظهاره للإسلام، فالمشهور أنَّه كان في العاشرة من عمره، وهذا الحديث لا يُنافي ذلك، إذ في الحساب قد يسقطون الكسر وقد يُتمونه، فهذا مبني على الإسقاط وذاك على الإكمال - كما في المرأة - فتأمل.

الفهرس

٥	باب الإشارة والنص على أبي الحسن الرضا <small>عليه السلام</small>
٩	سبب ظهور الواقعة
١٥	١ - النص على الإمام الكاظم <small>عليه السلام</small>
١٦	٢ - النص على الإمام الرضا <small>عليه السلام</small>
٢٢	حول المنامات
٢٩	٣ - النص على الإمام الجواد <small>عليه السلام</small>
٣١	٤ - حول وصية الإمام الكاظم <small>عليه السلام</small>
٣٢	الفصل الأول الوصية
٣٢	١ - الشهود
٣٣	٢ - المقدمة
٣٤	٣ - الوصي
٣٥	٤ - الموصى فيه
٣٨	٥ - المنع عن الوصية
٣٨	٦ - مصارف الأموال
٣٨	أ - الأولاد
٣٩	ب - المصارف للأزواج
٤٠	ج - المصارف للبنات
٤٢	٧ - خاتمة تتعلق بالوصية ونشرها
٤٣	الفصل الثاني: ما جرى بعد استشهاد الإمام الكاظم <small>عليه السلام</small>

- ٥٦..... باب الإشارة والنص على أبي جعفر الثاني عليه السلام
- ٧٣..... باب الإشارة والنص على أبي الحسن الثالث عليه السلام
- ٨١..... باب الإشارة والنص على أبي محمد عليه السلام
- ٨٢..... حول السيد محمد سبع الدجيل
- ٨٥..... حول جعفر بن الإمام الهادي عليه السلام
- ٨٨..... من أدلة إمامة الإمام الحسن العسكري عليه السلام
- ٩٣..... باب الإشارة والنص إلى صاحب الدار
- ٩٤..... في رؤية الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه في زمن الغيبة
- ١٠٠..... باب في تسمية من رآه عليه السلام
- ١٠٠..... الأدلة الموجبة للعلم
- ١٠٦..... في تفاصيل مولد الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف
- ١١٥..... باب النهي عن الاسم
- ١١٨..... باب نادر في حال الغيبة
- ١٣٠..... فائدة الإمام الغائب
- ١٣٨..... باب في الغيبة
- ١٤٦..... معرفة الإمام متوفقة على معرفة الله والرسول
- ١٥١..... حول علائم الظهور
- ١٥٨..... تمهيد الأئمة عليهم السلام للغيبة
- ١٦٧..... حول الغيبة الصغرى والكبرى
- ١٦٨..... من طرق معرفة المنتحلين للمهدوية
- ١٧٩..... باب ما يفصل به بين دعوى المُحق والمبطل في أمر الإمامة
- ١٨٠..... حول احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام مع طلحة والزبير
- ١٩٢..... الحجة الأولى
- ١٩٢..... الحجة الثانية

- ١٩٣..... الحجة الثالثة
- ١٩٤..... الحجة الرابعة
- ١٩٥..... الحجة الخامسة
- ١٩٦..... الحجة السادسة
- ٢٠٠..... من حديث وقعة النهروان
- ٢٠٥..... قصة حباة الوالبيه
- ٣١٢..... احتجاج الإمام زين العابدين عليه السلام ومحمد بن الحنفية
- ٢١٦..... قصة الكلبي النسابة
- ٢٣٠..... قصة أصحاب الإمام الصادق عليه السلام بعد استشهاده
- ٢٣٩..... المعاجز أقسام
- ٢٥١..... حوار زيد بن علي مع الإمام الباقر عليه السلام
- ٢٦٥..... حول قضايا محمد بن عبد الله بن الحسن مع الإمام الصادق عليه السلام
- ٢٩٩..... حول الحسين بن علي المقتول بفخ
- ٣٠٢..... حول يحيى بن عبد الله بن الحسن
- ٣١١..... باب كراهية التوقيت
- ٣١١..... التقدير لدولة أهل البيت عليهم السلام والبداء فيها
- ٣١٨..... انتظار دولة الحق تربية للشيعه
- ٣٢٣..... باب التمهيص والامتحان
- ٣٣٤..... باب أنه من عرف إمامه لم يضره تقدّم هذا الأمر وتأخره
- ٣٣٧..... أقسام المنتظرين للفرج
- ٣٤٠..... الموت من غير معرفة الإمام، ميته جاهليه
- باب من ادعى الإمامة وليس لها بأهل ومن جحد الأئمة أو بعضهم ومن
- ٣٤٣..... أثبت الإمامة لمن ليس لها بأهل
- ٣٥٠..... وجوب المعرفة التفصيلية للأئمة عليهم السلام

- ٣٥٨..... باب في مَنْ دان الله عز وجل بغير إمام من الله جل جلاله
- ٣٦٣..... سبب صلاح بعض المخالفين وعدم صلاح بعض الشيعة
- ٣٦٩..... باب مَنْ مات وليس له إمام من أئمة الهدى
- ٣٧٠..... كل الفرق في النار إلا فرقة واحدة
- ٣٧٤..... آثار عدم معرفة الإمام الحق
- ٣٧٦..... باب فيمن عرف الحق من أهل البيت وَمَنْ أنكر
- ٣٧٨..... تضاعف ثواب ذرية أهل البيت ﷺ
- ٣٧٩..... تضاعف عقابهم
- ٣٨٢..... باب ما يجب على الناس عند مضي الإمام ﷺ
- ٣٩٩..... باب في أن الإمام متى يعلم أن الأمر قد صار إليه
- ٤١١..... باب حالات الأئمة في السن